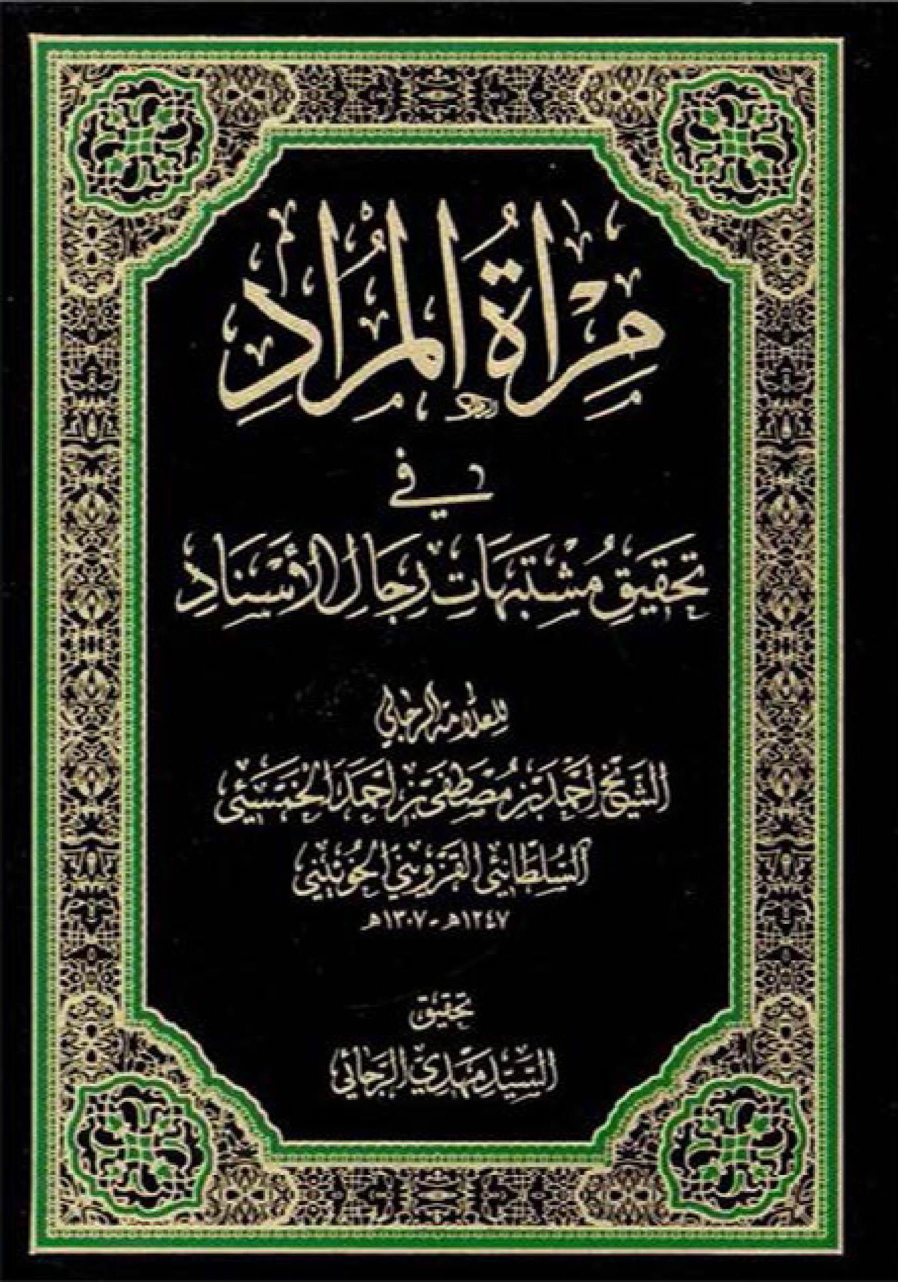
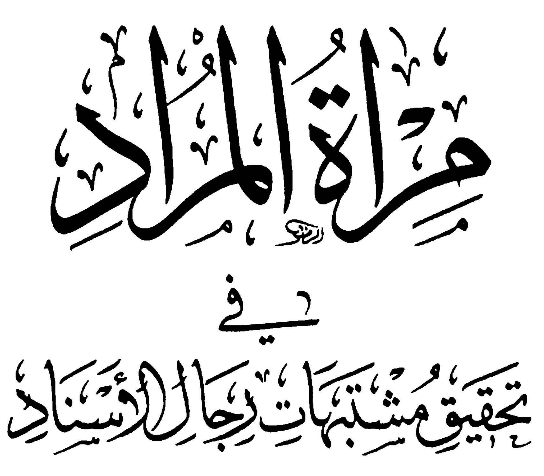

مرآة المراد
في
تحقيق مشتبهات رجال الإسناد
للعلامة الرجالي
الشيخ أحمد بن مصطفى بن أحمد الحسيني
السلطاني القزويني الخوئيني
١٢٤٧هـ - ١٣٠٧هـ
تحقيق
السيد مهدي الرجائي



للعلامة الرجالي

الشيخ أحمد بن مصطفى بن أحمد الخمسئي

السلطانئي القزويني الخوئيني

١٢٤٧هـ - ١٣٠٧هـ

تحقيق

السيد مهدي الرجائي

حسینی سلطانی ، احمد ، ۱۲۴۷ _ ۱۳۰۷ق.
مرآة المراد في تحقيق مشتبهات رجال الأسناد / تأليف احمد بن مصطفى بن احمد الخمسي السّلطاني القـزويني الخوئيني ؛ المحقّق السيّد مهدي الرّجائي. _ قم: مكتبة سماحة آية‌الله العظمى المرعشي النّجفي الكبرى _ الخزانة العالميّة للمخطوطات الاسلاميّة _ قم _ ايران ، ۱۴۳۳ هـ - ۲۰۱۲م - ۱۳۹۱ش.
۷۱۲ ص. : نمونه.
ISBN 978 - 600 - 161 - 079 - 0
۲۰۰۰۰۰ ریال :
فهرست‌نویسی بر اساس اطلاعات فیپا.
کتابنامه به صورت زیرنویس.
عربی.
۱. حدیث _ علم الرّجال _ تحقیق. ۲. محدّثان_ سرگذشت‌نامه. ۳. محدّثان شیعه _ سرگذشت‌نامه. الف.رجائی، سیّد مهدی ، ۱۳۳۶_ ، محقّق. ب. کتابخانهٔ بزرگ حضرت آیت‌الله العظمی مرعشی نجفی(ره) _ گنجینهٔ جهانی مخطوطات اسلامی. ج. عنوان.
BP ۱۱۵ / ۸ م ۲ خ ۴ ۲۹۲ / ۲۹۷
۱۳۹۱ ۲۵۷۸۵۱۹



مرآة المراد في تحقيق مشتبهات رجال الأسناد

المؤلّف : العلاّمة الرّجالي الشيخ احمد بن مصطفى بن احمد الخمسي السلطاني القزويني الخوئيني (۱۲۴۷ – ۱۳۰۷هـ)
المحقّق : السيّد مهدي الرّجائي
النّاشر : مكتبة سماحة آية‌الله العظمى المرعشي النّجفي الكبرى
-الخزانة العالميّة للمخطوطات الاسلاميّة - قم - ايران
الطّبعة الاولى : ۱۴۳۳ هـ . ق/ ۲۰۱۲م / ۱۳۹۱هـ . ش
العدد المطبوع : ۵۰۰ نسخة
المطبعة : گلوردي – قم
ليتوغرافيا : تيزهوش – قم
مشرف الطّباعة : علي الحاجي باقريان
الثّمن : ۲۰۰۰۰۰ ريال
ردمك : ۹۷۸ - ۶۰۰ - ۱۶۱ - ۰۷۹ - ۰   ISBN:978 - 600 - 161 - 079 - 0

AYATOLLAH MAR'ASHI NAJAFI ST., Qom 3715799473, I.R.IRAN
TEL: + 98 251 7741970-78; FAX +98 251 7743637
http:// www.marashilibrary.com
http:// www.marashilibrary.net
http:// www.marashilibrary.org
E_mail: info@marashilibrary.org

بسم الله الرحمٰن الرحيم

ترجمة المؤلّف

حياة المؤلّف بقلمه الشريف :

قال المؤلّف في خاتمة كتابه هذا: ثمّ إنّه قد سنح ببالي أن أشرح أحوالي في خاتمة هذا الكتاب، وإن كان يقضي منه العجب العجاب .

وأقول: سُمّيت بـ«أحمد» ودعيت بـ«آغا» حيث إنّ جدّي من الأب الحاج مولىٰ أحمد كان فاضلاً متبحّراً في الفنون كلّها، مجتهداً في الفقه في عصره وأوانه، وفريداً في دهره وزمانه، حسب ما تشهد به مؤلّفاته ومصنّفاته، ولقد سمّيت باسمه، ونوديت برسمه، وعرفت بـ«الحاج آغا» وما أدركت أوانه، بل طويت زمانه .

ولقد كان ﷺ ساكناً مسكن آبائه في الأزمان، مترسّلاً بأنّ حبّ الوطن من الإيمان، وكان مسكنهم قصبة يقال لها: خوئين من توابع الخمسة السلطانية بمرحلة ومسافة شرعية إلىٰ زنجان .

وكانت هذه القصبة مسقط رأسي، وولدت فيها في الليلة السابعة عشر من أوّل الربيعين بعد ما انقضىٰ من الهجرة ألف ومائتان وسبع وأربعون .

وكنت بعدما صفوت صبيةً، وصبيت صفوةً، وميّزت التاء من الباء، والياء من الهاء، ربّيت في حجر والدي علماً وأدباً وكتباً ودأباً، فبعد ما مضت منّي السبعة استغنيت بعد حفظ القرآن من الكتب الفارسية والعربية، وشرعت في الثمانية

بالعلوم الأدبية صرفاً ونحواً وميزاناً .

ولمّا قاربت الثلاث عشر فارقت منها، وآلفت علم المعاني والبيان والفصول، وآنست مقدّمة الأُصول .

ولمّا راهقت التكليف أجاب والدي منادي الربّ، ولم أبلغ بعد الحلم، فانقلب الزمان عليّ، وهجم الدهر الخوّان إليّ، وبقيت في حجر والدتي مع الإخوة، وأحاط إلينا الفقر والعسر، وذهب عنّا اليسر، فنحن في عويل ورحيل من قرية إلىٰ قرية، وناحية إلىٰ ناحية، فسنة نسكن هذه وأُخرىٰ أُخرىٰ، إلىٰ أن مضت سنين ونحن في كدّ بلا يمين، إذ الإخوة صغار وأصاغر، وأنا مليس صفير من الصنائع والأضافر، فبقيت بتعريق الجبين من الانفعال عنهم في ضيق وأنين .

فبعد ما أحاطتني الهموم، وحصرتني الغموم، أمرتني والدتي بالهجرة إلىٰ قزوين لتحصيل علوم الدين، وعاهدتني بعيلولة العيال في جميع الأحوال مع اليسر والعافية، أو عسر وخافية .

فشددت رحلاً بلا راحلة، وألزمت الطريق بلا غايلة، فلمّا وصلت القزوين سكنت مدرسة تسمّىٰ بـ«البيغمبرية» واشتغلت بقراءة المعالم في الأُصول، والروضة في الفروع، وباحثت في المقدّمات نحواً وميزاناً وبياناً باستغراق الزمان ليلاً ونهاراً، فاتّفق ارتحال السلطان محمّد شاه .

ولمّا يمض منذ ستّة أشهر من إقامتي، فتشتّت شمل أهالي البلدة، وانقلبت حالاتهم، وارتفعت تسعيراتهم، بحيث لم يمكن لي الإقامة، وذهبت عنّي الاستقامة، فراجعت إلى الوطن مع التأوّه والحسرة .

فبعد ما لاقتني والدتي لامتني أشدّ اللوم، فعرضتني الندامة، وعرقتني الملامة، فما مكثت إلاّ أيّاماً قلائل حتّىٰ قهرتني إلى الرجوع بالدلائل .

فبعد ما مضت ستّة أيّام من الورود، وأنكرتني في كلّ حالاتي من القيام والقعود، أخذت السير في الطريق بلا راحلة وزاد وسويق، وبعد وصولي إلى القزوين آليت ألاّ أرجع إلاّ بعد أن كان حملي ملآن، وعطاشي ريّان .

فاشتغلت في مدرسة بعد مدرسة سبع سنين، واستغنيت من السطوح والمتون، وكتبت في الأُصول تقريرات المشايخ كراريس، واختلفت في العلوم الرياضية في الأيّام المعطّلة إلىٰ أهلها، واشتغلت كذلك برهة في الارتياض مع الكلام والحكمة .

ثمّ سافرت إلىٰ اصفهان، واشتغلت بجدّ وكدّ بالفقه والأُصول، واتّفق لي فيها من الألطاف الخفية الإلٰهية اجتماع الأسباب والتوفيق، فلازمت الدرس والبحث والتأليف والتصنيف خمس سنين، وبالغت في التعطيلات في علم الرجال والدراية برهة من الأيّام، وكتبت في الأُصول تمام مباحث الألفاظ وبحث النسخ في مجلّدين مبسوطين، وسميته بـ«معراج الوصول إلىٰ علم الأُصول» ثمّ رسالة في التضييق والتوسعة المسمّاة بـ«مجلي الشرعة» ثمّ رسالة مبسوطة في الرجال الحاوية لاصطلاحات علماء الرجال، وتمييز جملة من المشتركات، وهي هذه .

فبعد ما قضيت الوطر فيها رجعت إلى القزوين، ولم أمكث فيها إلاّ شهوراً، وسافرت إلى الوطن زائراً للأمّ، ووصلاً للرحم، ثمّ رجعت إلى القزوين .

وعزمت منها إلى العتبات العاليات، فأقمت بعد تشرّفي بتقبيل عتبة خامس آل العباء عليه آلاف التحية والثناء فيها، واشتغلت بالبحث في الفقه والأُصول، واختلفت إلى المشايخ، وكتبت في الفقه مسائل الطهارة، وبرزت منها كراريس .

ثمّ جاورت النجف الأشرف خمس سنين، وألّفت فيها تمام مسائل الطهارة، ومجلّداً من الصلاة .

ثمّ دعتني الحوائج وكثرة الديون إلى الانصراف، وعاقتني العوائق طول المكث

إلاّ مع الانعطاف، فانصرفت إلى القزوين، وسكنت فيها، واشتغلت بالبحث والتدريس والتأليف، ولم أر نفسي معرضاً عن الاشتغال والبحث مع الطلاّب في جميع الأحوال حتّىٰ إلى الآن مع كثرة حوائج الناس إليّ، وتوارد عوائق الزمان عليّ، لم أطرف إلىٰ غير مطالعة العلوم طرفاً، ولم أجد للنفس عنها صرفاً.

وفي هذه السنة التي مضت من الهجرة المقدّسة ألف وثلاثمائة وأربع سنين كنت من العمر في سبع وخمسين أُباحث مباحث المكاسب والتجارة مع الطلاّب، وأجمع ضوابطها ومسائلها مع الاتقان في كلّ باب، وجمعت جملة من الجوامع في أسفاري في الطاعات من الحجّ والزيارات.

ولي من المؤلّفات: كتاب معراج الوصول من بحث النواهي إلىٰ تمام مباحث الألفاظ برز منه مجلّدان، ومن الأدلّة العقلية إلىٰ تمام بحث التعادل والتراجيح، برز منه مجلّد واحد، ورسالة في الاستصحاب مع بحث التعادل والتراجيح، وكتاب اللوامع مشتمل علىٰ جملة من القواعد وجملة مهمّة من مباحث الأُصول، ورسالة في حجّية الظنّ، ورسالة في الإرث عربية، وترجمتها أيضاً بالفارسية، ومنظومة في الديات.

ورسالة في المختار من الأُصول العملية على الاجمال، وكتاب مرآة المراد في علم الرجال وهو هذا، وكتاب مجلي الشرعة في مسألة التضييق والتوسعة، ورسالة في تصرّفات المريض لم تتمّ، وفي الفقه أربع مجلّدات برز من الطهارة مجلّدان، ومن الصلاة مجلّدان.

وتعليقات علىٰ أوائل كتاب الصافي، وحواشي على الرياض، وحواشي على القوانين، قد علّقناها عليهما عند الاشتغال ببحثهما، مكتوبة علىٰ هامش الكتابين غير مجموعة في البين، ومجموعة في الأجوبة من المسائل المتفرّقة الواردة من

هذا البلد وسائر البلدان، ومجموعة تجري مجرى الكشكول.

ورسالة وجيزة في مسألة البداء وكشف الحقّ فيها، ورسالة في كيفية علم الباري تعالىٰ اسمه مختصرة مليحة، ورسالة وجيزة جدّاً في أسماء الرجال والمختار في أحوالهم على الاجمال، والتوفيق من الله المستعين.

كلام المحقّق الطهراني في ترجمته:

وقال الشيخ المحقّق الآغا بزرك الطهراني في كتابه نقباء البشر: الشيخ المولىٰ أحمد الشهير بمولىٰ آغا بن مصطفى بن أحمد بن مصطفى بن أحمد الخوئيني القزويني، عالم جليل، ومصنّف مكثر محقّق.

ترجم نفسه في آخر كتابه في الرجال الذي سمّاه مرآة المراد في تراجم الأوتاد بعد ما أُلحق به المشتركات، كما ذكره لي ولده الفاضل الميرزا حسين.

قال: ذكر فيه أنّه ولد يوم مولد النبي ﷺ سنة (١٢٤٧) وقرأ السطوح على المولىٰ أبي‌طالب البهشتي القزويني، والسيد رضي القزويني، والمولىٰ عبدالكريم الايرواني، وسافر إلىٰ اصفهان حدود سنة (١٢٦١) وله أربعة عشر سنة، وذلك بعد وفاة العلمين السيد حجّة الاسلام الاصفهاني، والحاج الكرباسي، فبقي بها خمس سنين تلمّذ بها على السيد الميرزا حسن الاصفهاني الشهير بالمدرّس، حتىٰ حصلت له الإجازة منه، فرجع إلىٰ قزوين.

وبعد سنة هاجر إلى العتبات المقدّسة في سنة (١٢٦٧) فبقي في كربلاء سنة حضر بها على الفاضل الأردكاني المولىٰ حسين، ثمّ ذهب إلى النجف، فحضر بحث الشيخ الأنصاري، والشيخ راضي النجفي، حتّىٰ أُجيز منهما، وألزماه بالرجوع، فرجع إلىٰ قزوين سنة (١٢٦٩) فتزوّج هناك وولد ابنه الأرشد المولىٰ مصطفىٰ في سنة (١٢٧٠) ثمّ الميرزا حسين المتوفّىٰ شابّاً، ثمّ الميرزا حسين الثاني

الذي حدّثنا بتمام هذه الترجمة، وذكر أنّه ولد نهار المولد سنة (١٢٧٩) ثمّ المولىٰ علي نزيل طهران ومن المنزوين بمحلّة سنكلج، وأصغر ولده هو الشيخ عبدالله ولد بعد وفاة والده بشهر من زوجة أُخرىٰ وسكن قزوين.

وكان المترجم في قزوين مشغولاً بالوظائف الشرعية، وترويج الدين، إلىٰ أن توفّي في سنة (١٣٠٧) وله تصانيف كثيرة غير كتاب الرجال المذكور، منها: الوجيز في الدراية أبسط من وجيزة البهائي.

ومعراج الوصول إلىٰ علم الأُصول في مجلّدين، واللوامع في الفقه تامّاً في ثلاث مجلّدات، وله منظومة الديات، ورسالة الميراث فارسية، ورسالة منجّزات المريض، ورسالة البداء، ورسالة الجبر والتفويض، والمجلي في المقتل.

وحاشية تفسير الصافي إلىٰ آخر سورة البقرة، وفيه مباحث كلامية وحكمية مدوّنة، وحاشية الرياض، وحاشية القوانين، وحاشية الإشارات للكلباسي، وحاشية نجاة العباد، وحاشية صيغ العقود للزنجاني، والسؤال والجواب، وصيغ العقود للشيخ الأنصاري، وغير ذلك، كما ذكره لنا ولده المذكور.

وقد ترجم في المآثر والآثار المؤلّف في سنة (١٣٠٦) ص ١٤٣، وقال هناك: إنّ له الرئاسة العامّة في قزوين في هذا التاريخ[١].

وقال في ترجمة جدّه: الشيخ المولىٰ أحمد بن المولىٰ مصطفى بن أحمد الخوئيني، عالم جليل، وفقيه مبرز، كان من الأجلاّء في كربلاء المشرّفة أوان أخذه العلم عن الفطاحل والفحول، وله آثار، منها: شرح الدروس في مجلّدين، وقد حضر الجهاد مع السيد محمّد الطباطبائي المجاهد، ولعلّه كان من تلاميذه، توفّي ﵀

---

(١) نقباء البشر ١: ١٧٠ ـ ١٧١.

في سنة (١٢٤٥) هـ في حياة والده العالم الجليل، كما ذكره لي حفيده الميرزا حسين بن المولىٰ آغا الخوئيني القزويني[١].

وقال أيضاً في كتابه مصفّى المقال: المولىٰ أحمد بن المصطفى بن الحاج ملاّ أحمد بن الحاج ملاّ مصطفى بن أحمد الخوئيني القزويني، كان مرجع الأُمور الشرعية بقزوين، وصاحب التصانيف الكثيرة، منها الرجال الكبير مرآة المراد في تراجم الأوتاد، وذكر فيه ترجمة نفسه وتاريخ ولادته (١٢٤٧) وله المشتركات الذي ألحقه برجاله، وله الوجيزة أكبر من وجيزة البهائي في الدراية، كما حكىٰ لي ولده الميرزا حسين المولود (١٢٧٩) وقال: إنّه توفّي في (١٣٠٧)[٢].

وقال أيضاً في الذريعة: مرآة المراد في صفات الأوتاد، هو في الرجال، وفي آخره المشتركات، للمولىٰ أحمد بن المصطفى الشهير بالمولى آقا الخوئيني القزويني المولود (١٢٤٧) كما أرّخ نفسه في هذا الكتاب، والمتوفّىٰ (١٣٠٧) كما حدّثني به ابنه، وضمّ المشتركات إليه أوان كونه زائراً في كربلاء في (١٣٠١) والنسخة عند أصغر ولده الشيخ الفاضل المعاصر الميرزا حسين المولود (١٢٧٩) كما حدّثني به حدود (١٣٤٠) في سامراء[٣].

كلام الشيخ صدر الدين الخوئي في ترجمته :

وقال العلاّمة الشيخ صدر الدين محمّد أمين الإمامي الخوئي في كتابه مرآة الشرق: العلاّمة الحاج مولىٰ آقا الخوئيني الزنجاني القزويني، وخوئين قرية في

---

(١) الكرام البررة ١: ١١٦.

(٢) مصفّى المقال ص ٢.

(٣) الذريعة إلىٰ تصانيف الشيعة ٢٠: ٢٨٥ ـ ٢٨٦.

بعض نواحي بلدة زنجان معروفة، ومنها المترجم، وكان ﷺ من مشاهير علماء عصره، وفقهاء وقته في بلدة قزوين، وكان فقيهاً أُصولياً محدّثاً، كان حسن الفهم، وكان حسن المنطق، جيد البيان، وكان له مرجعية عامّة في محروسة قزوين ونواحيها، كان نافذ الحكم، رفيع المقام.

وذكره اعتماد السلطنة في المآثر والآثار، وقال فيه: وله تأليفات جمّة في الفقه والأُصول وغيرها.

وأقول: ولكن مع الأسف أنّه لم نعثر علىٰ شيء من مؤلّفات المترجم ﷺ إلىٰ هذا الحين. والذي يظهر من كتاب المآثر أنّ المترجم المغفور له كان في قيد الحياة في تاريخ تأليف الكتاب المذكور، وهو بعض الأعشار الأوّل من القرن الرابع عشر الهجري، ثمّ ذكر جملة من آثاره القيّمة[١].

كلام السيد محسن الأمين في ترجمته:

وقال العلاّمة السيد محسن الأمين العاملي في كتابه أعيان الشيعة: ولد سنة (١٢٤٦)[٢] وتوفّي سنة (١٣٠٧) كان عالماً فاضلاً، ذكره صاحب كتاب المآثر والآثار بعنوان الحاج مولىٰ آقا المجتهد الخوئيني، فقال: فقيه متبحّر، ومحدّث متتبّع، ومحقّق متدرّب، والرئاسة الشرعية في تلك الخطّة من جميع الجهات موكولة إليه في أنواع العلوم الشرعية، مدّ الله في أيّامه. انتهىٰ.

ثمّ ذكر من آثاره مرآة المراد في الرجال[٣].

---

(١) مرآة الشرق ١: ١٦٦ ـ ١٦٧ برقم: ٦٥.

(٢) الصحيح: سنة (١٢٤٧) هـ ق.

(٣) أعيان الشيعة ٣: ١٧٥.

حول الكتاب:

مرآة المراد في تحقيق شبهات رجال الأسناد، كتاب يبحث عن بعض الرواة التي وقع الاختلاف في تمييزهم، وأكثرها مأخوذة من الرسائل الرجالية للمحقّق الشهير العلاّمة حجّة الاسلام الشفتي الرشتي الكيلاني، بعين عباراتها من دون دخل وتصرّف إلاّ ما شذّ وندر.

ولم يكن عند المؤلّف عند تأليفه لهذا الكتاب، غير كتاب الرسائل الرجالية للمحقّق الشفتي، وكتاب الفوائد الرجالية للعلاّمة المحقّق الملاّ إسماعيل الخواجوئي، وكتاب توضيح المقال للعلاّمة الملاّ علي الكني، وكتاب مختلف المقال لأُستاده الحاج آقا محمّد ابن الحاج إبراهيم الكرباسي، وكتاب الرواشح السماوية للمحقّق العلاّمة السيد الداماد، ومنتهى المقال للعلاّمة أبي علي الحائري.

واستفاد كثيراً في هذا الفنّ من أُستاده الحاج آقا محمّد الكرباسي، وقد ينقل عنه في هذا الكتاب بعض ما جرىٰ في مجلس المذاكرة والبحث في الرجال.

قال في نهاية الكتاب: هذا آخر ما بلغ إليه فكري، وتدرّج بمدارجه نظري، وكان ذلك بعد ما انتقلت في اصفهان من المدرسة الجديدة إلىٰ دار الكرامة، ملاذنا الأمجد، وملجأنا الأوحد، ولي نعمائنا من عند الواحد الأحد، الذي حار في أوصافه عقلي، وبهت في أخلاقه الحسنة الجميلة لبّي، وهو مولى الموالي، وسيد الأداني والأعالي، العالم العامل، والفاضل الكامل، المتبحّر في مضمار العلوم، والمتدرّب المتدبّر ذوي الفضائل المعلوم، الحاج آقا محمّد نجل الفاضل المدقّق الكرباسي، أعلى الله في العلّيين مقامه، فيا إلٰهي أجزه عنّي جزاءً وافراً، واشكره لحقوقه عليّ شكراً شاكراً.

ولقد أتعب نفسه الشريفة في تأليف هذا الكتاب مع قلّة بضاعته من الكتب،

فجزاه الله خير جزاء المحسنين.

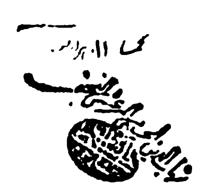
وحققت هذا الكتاب وقابلته مع نسخة الأصل بخطّ المؤلّف، المحفوظة أصلها في خزانة مكتبة آية الله العظمىٰ المرعشي النجفي قدّس سرّه، وهناك نسخة مستنسخة من نسخة الأصل موجودة في نفس المكتبة، وكان الأساس في تحقيق هذا الكتاب علىٰ هذين النسختين الموجودتين أصلهما في خزانة المكتبة.

وفي الختام أُقدّم ثنائي العاطر والشكر الجزيل لحجّة الاسلام والمسلمين السيد محمود المرعشي حفظه الله، الأمين العامّ لإدارة المكتبة العامّة التي أسّسها والده المرحوم آية الله العظمىٰ السيد شهاب الدين المرعشي النجفي ﷺ لنشره هذا الكتاب، وأسأل الله تبارك وتعالىٰ أن يوفّقه ويسدّده لنشر سائر آثار أسلافنا الطاهرين.

والحمد لله ربّ العالمين أوّلاً وآخراً، والسلام علينا وعلىٰ عباد الله الصالحين.

السيد مهدي الرجائي

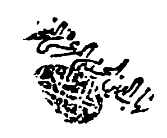
قم المقدّسة ـ شوّال المكرّم ـ ١٤٣٣ هـ ق



بسم الله الرحمن الرحيم

الصفحة الأُولى من نسخة الأصل بخطّ مؤلّفه

الصفحة الأخيرة من نسخة الأصل بخطّ مؤلّفه



بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله على ما انعم به علينا من النعم ووجه الينا من اعالي الهمم فلو
طارت صقور الالسن في اوكارها حول حصول حمده لم تبلغ اسافل مراتب
قصوره وان همت همم الف الف حجة فان خلصت الاعيان الثابتة في
الشكر لن تتجاوز عن قوله عز اسمه وقليل من عبادي الشكور في شكوره وا
ضعف اضعاف عددها الاف صفقة اهملنا في تخلفنا عن اوامره من الفتح والتسخ
الى يوم النشور وآمنا اعصاما في وراء الظهور اعمالنا من المسخ والزيغ مع ما نعو له
من قوله البرور وهل نجازي الا الكفور فلو بدلت ميم الممكن الى شين الشكر
لبلوغ اداء حق ما علينا من الالطاف برسالة الطالب بلولاك لما ساح بهمة في هذا
المضمار كمقدحة اربعة في الفلاة ولكن الطلب واجبا وان قلت حاء الحوادث
عباء الحامد لجاز ادما امتنا به من لمعان انوار السفراء الائمة الثقاة الذين هم
شموس الافلاك لما جاش جيشا في مزمار انبيه كمزمار النحل الا ان نعطانهم

الصفحة الأولى من النسخة المستنسخة من الأصل



الفراغ من نقله في يوم الجمعة من الاسبوع الثالث من العشر الاول من الشهر الخامس من السنة الثامنة من

التاسع من المائة الثالثة من الالف الثاني من الهجرة النبوية المصطفوية البيضاوية على هاجرها الاف السلام

والتحية وانا الغريب في البلدان المتحير والحيران في بادية الظلم والعدوان والاسير للنفس السلطان في المعصية

والحرمان احمد بن مصطفى الراجي للغفران بحرمة الحنان المنان ولله الحمد والمنة على التبليغ

في المقصود والمرام والوصول الى منتهى الكلام والصلاة على محمد والآل الطاهرين من الآثام

كتب [illegible] من [illegible] ومصيبات خطاياه [illegible]

وما اعتضادي الا بالله عليه توكلت واليه انيب

تم شهر جمادى الاولى سنة ١٢٧٢

قد فرغت من تسويد هذه الكتاب المستطاب حسب الامر مولانا الاعظم الاجل الاكرم علامة العلماء قدوة

المحققين والمدققين الفاضل النحرير الحبر [illegible] وحيد الدهر وفريد العصر مؤلف الكتاب ادام الله تعالى ظلال

ظلاله العالية على رؤوس الانام انا الفقير محمد مؤمن ابن محمد امين الحسيني [illegible] الساكن [illegible] في

يوم الاربعاء سادس وعشرين من شهر ربيع الاول سنة [illegible] بعد الالف من الهجرة

اللهم اغفر لمؤلفه ولقارئه ولمالكه ولكاتبه ولمن نظر اليه

ولمن استكتبه بحق محمد وآله الطاهرين

صلوات الله عليهم اجمعين

[illegible]



الصفحة الأخيرة من النسخة المستنسخة من الأصل



للعلامة الرجالي

الشيخ أحمد بن مصطفى بن أحمد الخمسيئي

السلطانيئي القزويني الخوئيني

١٢٤٧هـ - ١٣٠٧هـ

تحقيق

السيد مهدي الرجائي

بسم الله الرحمٰن الرحيم

الحمد لله علىٰ ما أنعم به علينا من النعم، ووجّهه إلينا من أعالي أغالي الهمم، فلو طارت صقور الألسن في أوكارها حول حصول حمده، لن تبلغ أسافل مراتب قصوره، وإن همّت همم ألف ألف حجّة.

فإن خلّصت الأعيان الثابتة في خلوص الشكر لن تتجاوز عن قوله عزّ اسمه ﴿وقليل من عبادي الشكور﴾[1] في شكوره، وإن ضجّت أضعاف عددها آلاف ضجّة، أمهلنا في تخطّينا عن أوامره من الفسخ والنسخ إلىٰ يوم النشور، وآمـننا اعصاماً في جزاء شرور أعمالنا من المسخ والرسخ، مع ما نقوله من قوله البرور ﴿وهل نجازي إلاّ الكفور﴾[2].

فلو بدّلت ميم الممكن إلىٰ شين الشكر، لبلوغ أداء حقّ ما علينا من الاشراف برسالة المخاطب بـ«لولاك» لما ساح سيحة في هذا المضمار كمقدار حبّة ملقاة في فلات، وإن انقلب واجباً.

وإن قلّب حاء الحوادث بحاء المحامد لمجازاة ما امتننا به من لمـعان أنـوار السفراء الأئمّة الثقات الذين هم شموس الأفلاك، لما جاش جـيشاً فـي مـزمار

---

(١) سورة سبأ: ١٣.

(٢) سورة سبأ: ١٧.

أقانيمه كمزمار النحل إلاّ تعطّاه عطية واهباً، حارت العقول عن معارف عظمتهم، فكيف لعظمته من فطّرهم وأشهرهم، وكلّت الأفهام عن تفسير صفتهم، فكيف بصفة من اصطفاهم وثمّرهم .

فيا إلٰهي صلّ عليه وعليهم مادامت ذاتك باقية وهي عين صفاتك، وصفاتك راقية وهي عين ذاتك، لاسيّما علىٰ بابك الصافق، وكتابك الناطق، أمين الرحمٰن، شريك القرآن، الذي مثابته من العقلاء والأصفياء مثابة الأحداق من الرؤوس، ونسبته إلى الحكماء والعلماء نسبة المعقول إلى المحسوس خطبة وأثنية، وأحاديثه وأدعيته علىٰ أساليب وحيانية، وموازين فرقانية، في بلاغة تحار فيها الأفهام، وبراعة تدهش منها الأحلام، ألمع المعجزات، وأبهر الدلائل، على السفارة وأسطع الحجج، وأنور البراهين على الوصاية والوراثة والإثارة .

لما فيها من غامضات العلوم، ومحاورات العلماء وأُمّهات الحكمة، واصطلاحات الحكماء، أميرالمؤمنين، وسيّد المسلمين، باب أبواب المقاصد والمطالب أبي السبطين علي بن أبي طالب، عليه من الصلوات نواميها، ومن التسليمات أناميها .

وبعد: فيقول العبد المغرق في بحار المعاصي، المرجوّ من الله الأحد ابن المصطفىٰ أحمد الخمسة السلطانية مسقطاً، والقزوين مسكناً: إنّي لمّا شعرت طويت لإحراز العلوم ونيلها، رداء شبابي، والجنون فنون، فلمّا تعاطيت العلوم وخذتها، تبيّن لي أنّ الفنون جنون، إلاّ ما قرّب النفوس إلىٰ غاية الايجاد والوجود، وهي معرفة ربّ الودود .

وللوصول إلىٰ تلك المعرفة سنن وقنن طرقاً غير معدود، أبلغها فضلاً، وأكملها شرفاً عبادة المعبود، وهذا هو السرّ في التعبير بقوله ﴿ليعبدون﴾ في قوله ﴿وما

خلقت الجنّ والإنس إلاّ ليعبدون﴾[١] لا الرياضات الغير المشروعة كما للصوفية، ولا الطرق الأُخرىٰ الممنوعة كما للثنوية.

ولمّا كانت معرفة حقائق العبادة الصحيحة موقوفة علىٰ علم الفقه، فلذا صار أشرف بعد علم الكلام من العلوم، لقرب غايتها إلىٰ غاية الخلقة قرباً معلوم.

وهذا العلم لمّا كان معظم أدلّته استنباطاً واستخراجاً الأخبار الواردة عن الأخيار، والآثار الواردة عن الأئمّة الأطهار، وهي لأجل اختلاط الأخبار الموضوعة من الوضّاع والغلاة والمتصوّفة، صارت مبثوثة مشوبة ومخلوطة معيوبة، لم يتبيّن صحيحها من سقيمها، وجيّدها من رديها.

وكم باعوا المعاندين الفسقة الجهّال دينهم بثمن بخس دراهم معدودة، ودنانير معدودة، وما ربحوا تجارتهم ﴿ولقد علموا لمن اشتراه ماله في الآخرة من خلاق ولبئس ما شروا به أنفسهم لو كانوا يعلمون﴾[٢].

والتميز بين صحيح الأخبار وسقيمها، والمغمّز والمطعون فيها، لا مناص فيه إلاّ بالفحص عن حال رواة الاسناد، ورجال الأسناد، فلذا وضعوا له علماً مستقلاً كاملاً، وأبواباً وضوابطاً مستكملاً شاملاً، وكم صنّفوا فيه كتباً ورسائل من الأعاظم الأجلاّء والأفاضل.

لاسيّما بعض مشايخ مشايخنا[٣] الذي كان ذا تدبّر وميض، وتتبّع عريض،

---

(١) سورة الذاريات: ٥٦.

(٢) سورة البقرة: ١٠٢.

(٣) هو العلاّمة الفقيه الورع الزاهد صاحب الملكات القدسية السيد محمّدباقر بن ⇩

غريز المراجعات، كثير المباحثات، قد راجع وروجع، وناضر ونوظر، دهراً صالحاً، وأمداً طويلاً، مجتهداً في ابلاغ قوّتيه العاقلة والعاملة ميقاتهما من الكمال، واسباغ شطريه النظري والعملي في كفّتي ميزان الاستكمال، ومع تيك وتيك، ذا وذا، ذا خلوات وخلسات في مجاهدات قلبية، ومراصدات قدسية، دعّاءً أوّاهاً مدعاعاً مضراعاً، لحقوق بارئه مذكاراً، ومن ذكر ربّه والتبتّل إليه والتولّع بأسمائه الحسنىٰ مكثاراً.

فكم دقّق نظره في هذا العلم، ورقّق جسده في تصفّحات هذا الفنّ، أعلى الله في العلّيين مقامه، وطيّب الله رمسه، وجزاه الله جزاءً شكوراً، وقد اطّلعت علىٰ خمسة وعشرين من رسائله في حال خمسة وعشرين رجلاً[(١)].

وإنّي لمّا رأيت أنّه‍ؒ أهمل أكثر الرجال، ولم يبيّن حاله حقّ الحال، وكان لابدّ للفقيه من معرفة حالهم، وتشخيص أحوالهم، وضعت هذا الكتاب، مع أنّي قليل الباع، وقصير الذراع، وما كان لي من البضاعة قد خنقت في معرض الإضاعة لما فيّ كثرة الديون، وضيق المعاش، وابتلائي في الغربة، وفراق الأحبّة، بين حاسد وواس.

ؒ محمّدنقي الموسوي الشفتي الجيلاني المشتهر بحجّة الاسلام على الاطلاق، المولود سنة (١١٧٥) والمتوفّىٰ سنة (١٢٦٠) هـ ق. ويعبّر المؤلّف في تضاعيف كتابه هذا عنه ببعض مشايخنا.

(١) المعروف بالرسائل الرجالية، المطبوع بتحقيقي في سنة (١٤١٧) هـ ق تحت عنوان منشورات مكتبة مسجد السيد حجّة الاسلام الشفتي، وهو من الكتب القيّمة النادرة في هذا الباب، ولا يستغني عنه الباحث.

وكان هذا بعد فراغي في اصفهان من تصنيف الجلد الثاني من كتابنا المسمّىٰ بـ«معراج الوصول إلىٰ علم الأُصول» وكتابنا المسمّىٰ بـ«مجلي الشرعة في مسألة التضييق والتوسعة» وشطر من كتابنا المسمّىٰ بـ«اللوامع» وسمّيته بـ«مرآة المراد في تحقيق مشتبهات رجال الأسناد» ورتّبته علىٰ مقدّمة وثلاث مرآة وخاتمة، سائلاً من الله الاستمداد والعصمة، وهو ولي التوفيق. أمّا

المقدّمة

ففي بيان ما هو كالقاعدة والضابطة في هذا العلم

وبدونه يخبط في عمياء لا يهدي السبيل. وفيه فصول :

الفصل الأوّل

في بيان ما تقرّر عليه ديدن النجاشي

قال السيد الفاضل النبيل الداماد﷫ في الرواشح: إنّ الشيخ أباالعبّاس النجاشي قد علم من ديدنه الذي هو عليها في كتابه، وعهد من سيرته التي قد التزمها فيه، أنّه إذا كان لمن يذكره في الرجال رواية عن أحدهم﷨، فإنّه يورد ذلك: إمّا في ترجمته، أو في ترجمة رجل آخر غيره، إمّا من طريق الحكم به، أو علىٰ سبيل النقل عن قائل، فمهما أهمل القول فيه، فذلك آية أنّ الرجل عنده من طبقة من لم يرو عنهم﷨ .

وكذلك كلّ من فيه مطعن وغميزة، فإنّه يلتزم إيراد ذلك ألبتّة: إمّا في ترجمته، أو في ترجمة غيره، فمهما لم يورد ذلك مطلقا، واقتصر علىٰ مجرّد ترجمة الرجل، وذكره من دون إرداف ذلك بمدح أو ذمّ أصلاً، كان ذلك آية أنّ الرجل سالم عنده عن كلّ مغمز ومطعن .

فالشيخ تقي الدين بن داود حيث إنّه يعلم هذا الاصطلاح، فكلّما رأىٰ ترجمة

رجل في كتاب النجاشي خالية عن نسبته إليهم عليهم السلام بالرواية عن أحد منهم، أورده في كتابه، وقال: «لم جش» وكلّما رأىٰ ذكر رجل في كتاب النجاشي مجرّداً عن إيراد غمز فيه، أورده في قسم الممدوحين من كتابه، مقتصراً علىٰ ذكره أو قائلاً: «جش» ممدوح.

والقاصرون عن تعرّف الأساليب والاصطلاحات كلّما رأوا ذلك في كتابه، اعترضوا عليه أنّ النجاشي لم يقل «لم» ولم يأت بمدح أو ذمّ، بل ذكر الرجل وسكت عن الزائد عن أصل ذكره.

فإذن قد استبان لك أنّ من يذكره النجاشي من غير ذمّ ومدح يكون سالماً عنده عن الطعن في مذهبه، وعن القدح في روايته، فيكون بحسب ذلك طريق الحديث بسببه[1] قوياً لا حسناً ولا موثّقاً، وكذلك من اقتصر الحسن بن داود علىٰ مجرّد ذكره في قسم الممدوحين من غير مدح وقدح يكون الطريق بحسبه قوياً[2].

أقول: وقد عثرت بكلام ثلاثة من الأجلاّء حيث حكموا بالقدح في كتاب ابن داود لأجل ما سمعت من السيد رحمه الله.

منهم: الفاضل الخواجوئي رحمه الله قال: إنّ كتاب ابن داود وهو من علماء الرجال هذا ليس ممّا يصلح للاعتماد عليه[3].

ومنهم: الفاضل عبدالله التستري في بعض حواشيه على التهذيب، قال: إنّ

---

(١) في الرواشح: من جهته.

(٢) الرواشح السماوية ص ٦٧ ـ ٦٨ الراشحة ١٧.

(٣) الفوائد الرجالية للمحقّق العلاّمة محمّدإسماعيل الخواجوئي رحمه الله ص ٣١١ المطبوع بتحقيقي في سنة (١٤١٣) هـ ق.

كتاب ابن داود ممّا لم أجده صالحاً للاعتماد عليه؛ لما ظفرنا عليه من الخلل الكثير في النقل عن المتقدّمين، ثمّ قال: ويؤيّد ذلك أنّ هذا الاختلاف غير مذكور في «كش» ولا في «جش» ولا في «غض» ولا في «ست» ولو كان فيه اختلاف لتعرّض له هؤلاء العارفون بأحوال الرجال.

ومنهم: العلاّمة المجلسي في ملاذ الأخيار[١]، وقال نظير ما نقلنا من الفاضل التستري‌رحمه‌الله.

وحيث قد علمت من كلام السيد‌رحمه‌الله ما هو ديدن النجاشي وغيره، فلا اعتماد بالاشتباه الحاصل لهؤلاء الأجلّة، ورموا ابن داود بالافتضاح العظيم، مع كونه من المتبحّرين المتمهّرين في هذا العلم، وكلام السيد‌رحمه‌الله يعطي القانون، فعليك بمراعاته في مقام تصحيح اسناد الأحاديث والتكلّم فيها.

قال بعض أفاضل العصر في حاشية على الكلام المزبور من السيد‌رحمه‌الله، ما هذا لفظه: فعلىٰ هذا لابدّ أن يكون عمّار الساباطي مستقيم المذهب، فإنّه لم يتعرّض النجاشي لذكر مذهبه، بل يظهر من المفيد في رسالته الهلالية أنّه من أصحاب الأُصول المعروفة، ومن جملة الفقهاء والرؤساء الأعلام المأخوذ عنهم الحلال والحرام والفتيا والأحكام، والذين لا مطعن عليهم، ولا طريق إلىٰ ذمّ واحد منهم.

الفصل الثاني

في معنى المجهول والمهمل في اصطلاح أهل الرجال

قال السيد النبيل الداماد‌رحمه‌الله في الرواشح في الراشحة الثالثة عشر: المجهول اصطلاحي، وهو من حكم أئمّة الرجال عليه بالجهالة، كإسماعيل بن قتيبة من

---

(١) ملاذ الأخيار في شرح تهذيب الأخبار، المطبوع بتحقيقي في ١٦ مجلّد.

أصحاب الرضاعليه السلام، وبشير المستنير الجعفي[١] من أصحاب الباقرعليه السلام .

ولغوي، وهو من ليس بمعلوم الحال؛ لكونه غير مذكور في كتب الرجال، ولا هو من المعهود أمره المعروف حاله من حال من يروي عنه من دون حاجة إلىٰ ذكره .

والأوّل متعيّن، بأنّه يحكم بحسبه ومن جهته على الحديث بالضعف، ولا يعلّق الأمر على الاجتهاد فيه، واستبانة حاله، علىٰ خلاف الأمر في الثاني؛ إذ ليس يصحّ ولا يجوز بحسبه ومن جهته أن يحكم على الرواية بالضعف، ولا بالصحّة، ولا بشيء من مقابلاتهما أصلاً ما لم يستبن حاله، ولم يتّضح سبيل الاجتهاد في شأنه .

أليس كما للصحيح والحسن والموثق والقوي أقسام معيّنة لا يتصحّح إلاّ بألفاظ مخصوصة معيّنة من تلقاء أئمّة الحديث والرجال في إزائها، ولا يجوز اطلاقها على الحديث إلاّ بالأخذ من مآخذها، والاستناد إلىٰ مداركها، كذلك الضعيف أيضاً قسم معين لا يحكم به إلاّ من سبيل ألفاظ مخصوصة .

وبالجملة جهالة الرجل علىٰ معنىٰ عدم تعرّف حاله من حيث عدم الظفر بذكره، أو بمدحه وذمّه في الكتب الرجالية، ليس ممّا يسوغ الحكم بضعف السند أو الطعن فيه، كما ليس يسوغ تصحيحه أو تحسينه أو توثيقه، وإنّما تكون الجهالة والإهمال من أسباب الطعن، بمعنىٰ حكم أئمّة الرجال على الرجل بأنّه مجهول أو مهمل، فمهما وجد شيء من ألفاظ الجرح اُلزم[٢] التكليف بالفحص والتفتيش، وساغ

---

(١) بشير أبو محمّد المستنير الجعفي الأزرق بيّاع الطعام «صه قر» «منه» .

(٢) في الرواشح: انصرم .

الطعن في الطريق .

فأمّا المجهول والمهل لا بالمعنى المصطلح عليه عند أرباب هذا الفنّ، بل بالعرف العامي أعني المسكوت عن ذكره رأساً، أو عن مدحه وذمّه، فعلى المجتهد أن يتتبّع مظانّ استعلام حاله من الطبقات والأسانيد والمشيخات والإجازات والأحاديث والسير، وكتب الأنساب والتواريخ وما يجري مجراها[1]، فإن وقع إليه ما يصلح للتعويل عليه فذاك، وإلاّ وجب تسريح الأمر إلى بقعة التوقّف، وتسريح القول فيه إلىٰ موقف السكوت عنه .

ومن غرائب عصرنا هذا أنّ القاصرين عن تعرّف القوانين والأُصول سويعات من العمر يشتغلون بالتحصيل، وذلك أيضاً لا علىٰ شرائط السلوك، ولا من جواد السبيل، ثمّ يتعدّون الحدّ، ويتجرّؤون في الدين، فإذا تصفّحوا وريقات قد استنسخوها وهم غير متمهّرين في سبيل علمها ومسلك معرفتها، ولم يظفروا بالمقصود منها بزعمهم، استحلّوا الطعن في الأسانيد، والحكم على الأحاديث بالضعف، فترىٰ كتبهم وفيها في مقابلة سندٍ سندٍ على الهوامش ضعيفٌ ضعيفٌ، وأكثرها غير مطابق للواقع .

وبما أدريناك دريت فقه كلام شيخنا الشهيد السعيد في الذكرىٰ في أقلّ عدد تنعقد به الجمعة، فقال: الأظهر في الفتوىٰ أنّه خمسة، أحدهم الإمام، رواه زرارة عن الباقر عليه السلام، ورواه منصور في الصحيح عن الصادق عليه السلام، ورووىٰ محمّد بن مسلم عنه عليه السلام أنّه سبعة .

---

(١) مثل علي بن عيسى الهاشمي، فإنّ توثيقه مذكور في كتاب النسب لابن طاووس رحمه الله «منه» .

ثمّ قال ناقلاً عن العلاّمة، وقال الفاضل ﷺ في المختلف: في طريق رواية محمّد بن مسلم الحكم بن مسكين، ولا يحضرني الآن حاله، فنحن نمنع صحّة السند ونعارضه بما تقدّم من الأخبار.

ثمّ اعترض عليه فقال: الحكم بن مسكين ذكره الكشي ولم يتعرّض له بذمّ، والرواية مشهورة جدّاً بين الأصحاب، لا يطعن فيها كون الراوي مجهولاً عند بعض الناس[١]. هذا ما قاله بألفاظه.

وصريح معناه أنّ الجهالة الطاعنة في الرواية إنّما هي الجهالة المصطلحة، وهي المحكوم بها من تلقاء أئمّة التوثيق والتوهين، لا كون الراوي غير معلوم الحال؛ لكونه ممّن لا حكم عليه من تلقائهم بجرح ولا تعديل.

ومن هنا قال بعض شهداء المتأخّرين في شرح مقدّمته على الدراية: وقد كفانا السلف الصالح من العلماء بهذا الشأن مؤونة الجرح والتعديل غالباً في كتبهم التي صنّفوها في الضعفاء، كابن الغضائري، أو فيهما معاً، كالنجاشي والشيخ أبي جعفر الطوسي، والسيد جمال الدين أحمد بن طاووس، والعلاّمة جمال الدين ابن المطهّر، والشيخ تقي الدين ابن داود، وغيرهم.

ولكن ينبغي للماهر في هذه الصناعة، ومن وهبه الله أحسن بضاعة، تدبّر ما ذكروه، ومراعاة ما قرّروه، فلعلّه يظفر بكثير ممّا أهملوه، ويطّلع علىٰ توجيه في المدح والقدح قد أغفلوه، كما اطّلعنا عليه كثيراً، (ووضعناها علىٰ كتب القوم)[٢] خصوصاً، مع تعارض الأخبار في الجرح والتعديل، فإنّه وقع لكثير من أكابر

---

(١) ذكرى الشيعة ٤: ١٠٦ ـ ١٠٨.

(٢) ما بين الهلالين من المصدر.

الرواة، وقد أودعه الكشي في كتابه من غير ترجيح، وتكلّم من بعده في ذلك، واختلفوا في ترجيح أيّهما على الآخر اختلافاً كثيراً.

فلا ينبغي لمن قدر على البحث تقليدهم في ذلك، بل ينفق ما آتاه الله، فلكلّ مجتهد نصيب، وهذا ضابط كلّي، وقانون جليّ، يفصل بين ما يتعيّن فيه قبول قولهم، وما يتعيّن فيه انفاق الرويّة وبذل الاجتهاد، ولله الحمد في ذلك[١].

الفصل الثالث

في اصطلاح كتاب الرجال للشيخ من كونه أصحاب الرواية لا اللقاء

قال السيد النبيل الداماد في الرواشح: اصطلاح كتاب الرجال للشيخ في الأصحاب أصحاب الرواية لا أصحاب اللقاء.

ولذلك إنّما ذكر محمّد بن أبيعمير في أصحاب أبيالحسن الثاني علي بن موسى الرضا عليه السلام، ولم يذكره في أصحاب أبيالحسن الأوّل موسى بن جعفر عليهما السلام، مع أنّه ممّن لقيه عليه السلام، وهو من أوثق الناس عند الخاصّة والعامّة، وأنسكهم نسكاً، وأورعهم وأعبدهم وأوحدهم جلالة وقدراً، واحد زمانه في الأشياء كلّها، وممّن أجمع أصحابنا على تصحيح ما يصحّ عنه، وأقرّوا له بالفقه والعلم، وأفقه من يونس وأصلح وأفضل، لما قد قال في الفهرست: إنّه أدرك أباإبراهيم موسى بن جعفر عليهما السلام ولم يرو عنه.

ومراده أنّه قليل الرواية عنه عليه السلام، لا أنّه لم يرو عنه أصلاً، ففي كتب الأخبار عموماً، وفي التهذيب والاستبصار خصوصاً، روايات مستندة عن ابن أبيعمير

---

(١) الرواشح السماوية ص ٦٠ ـ ٦٣ الراشحة ١٣.

عن أبي الحسن الكاظم عليه السلام.

وقال النجاشي في كتابه: إنّه لقي أباالحسن موسىٰ عليه السلام، وسمع منه أحاديث، كنّاه في بعضها، فقال: يا أبا أحمد (١).

وأيضاً لم يذكره في أصحاب الجواد عليه السلام، مع أنّه قد أدركه، لهذا الوجه بعينه.

وبناءً علىٰ هذا الاصطلاح ذكر في أصحاب أبي عبدالله جعفر بن محمّد الصادق عليهما السلام القاسم بن محمّد الجوهري، وهو من أصحاب الكاظم عليه السلام لقاءً ورواية، ولم يلق أبا عبدالله عليه السلام اتّفاقاً.

فأورده في أصحاب الكاظم عليه السلام علىٰ أنّه من أصحاب اللقاء له والرواية عنه جميعاً، فقال: القاسم بن محمّد الجوهري، له كتاب، واقفي (٢).

وفي أصحاب الصادق عليه السلام علىٰ أنّه من أصحابه لا لقاءً له وسماعاً منه، بل رواية بالاسناد عنه، فقال: القاسم بن محمّد الجوهري مولىٰ تيم الله، كوفي الأصل، روىٰ عن علي بن حمزة وغيره، له كتاب (٣).

وقال في أصحاب الصادق عليه السلام في باب الغين: غياث بن إبراهيم أبو محمّد التميمي الأسدي (٤)، أُسند عنه، وروىٰ عن أبي الحسن عليه السلام (٥).

قلت: وقال النجاشي في ترجمته: بصري سكن الكوفة، ثقة، روىٰ عن

---

(١) رجال النجاشي ص ٣٢٦ برقم: ٨٨٧.

(٢) رجال الشيخ الطوسي ص ٣٤٢ برقم: ٥٠٩٥.

(٣) رجال الشيخ الطوسي ص ٢٧٣ برقم: ٣٩٤٦.

(٤) في الرجال: الأُسيدي.

(٥) رجال الشيخ الطوسي ص ٢٦٨ برقم: ٣٨٥٣.

أبي عبدالله وأبي الحسن عليهما السلام، له كتاب مبوّب في الحلال والحرام يرويه جماعة[١].

ولم ينقل فيه طعناً لا بفساد العقيدة، ولا بغميزة مّا أصلاً. وكذلك في الفهرست.

فالذي يستبين أنّه غير غياث بن إبراهيم الذي أورده في كتاب الرجال في أصحاب أبي جعفر عليه السلام، وقال: بتري[٢].

وأيضاً في أصحاب الصادق عليه السلام في باب العين: عبدالله بن مسكان[٣].

وفي باب الحاء: حريز بن عبدالله السجستاني، مولى الأزد[٤].

وفي كتب الأحاديث في مسانيد كثيرة: عن عبدالله بن مسكان، عن أبي عبدالله الصادق عليه السلام، وعن حريز بن عبدالله، عن أبي عبدالله عليه السلام، مع أنّه قد ثبت وصحّ عن أئمّة الرجال أنّ حريز بن عبدالله لم يسمع من أبي عبدالله عليه السلام إلاّ حديثاً أو حديثين.

وكذلك عبدالله بن مسكان لم يسمع إلاّ حديث من أدرك المشعر فقد أدرك الحجّ، وهو قد كان من أروى أصحاب أبي عبدالله عليه السلام.

قال أبوعمرو الكشي: وذلك لأنّ عبدالله بن مسكان كان رجلاً موسراً، وكان يتلقّى أصحابه عليه السلام إذا قدموا فيأخذ ما عندهم، وزعم أبوالنضر محمّد بن مسعود العياشي أنّ ابن مسكان كان لا يدخل على أبي عبدالله عليه السلام شفقة أن لا يوفيه حقّ

---

(١) رجال النجاشي ص ٣٠٥ برقم: ٨٣٣.

(٢) رجال الشيخ الطوسي ص ١٤٢ برقم: ١٥٤٢.

(٣) رجال الشيخ الطوسي ص ٢٦٤ برقم: ٣٧٧٤.

(٤) رجال الشيخ الطوسي ص ١٩٤ برقم: ٢٤١٦.

إجلاله، فكان يسمع من أصحابه، ويأبىٰ أن يدخل عليه إجلالاً وإعظاماً له عليه السلام[١].

وهو ممّن أجمع العصابة علىٰ تصحيح ما يصحّ عنهم، وتصديقهم لما يقولون، والاقرار لهم بالفقه والعلم، وعنه يروي ابن أبي‌عمير، وصفوان بن يحيىٰ، وغيرهما من أجلاّء فقهاء أصحاب الحديث وكبرائهم.

وبالجملة قد أورد الشيخ في أصحاب الصادق عليه السلام جماعة جمّة إنّما روايتهم عنه عليه السلام بالسماع من أصحابه الموثوق بهم، والأخذ من أُصولهم المعوّل عليها، وذكر كلاًّ منهم، وقال: أُسند عنه.

فمنهم من لم يلقه ولم يدرك عصره عليه السلام، ومنهم من أدركه ولقيه لكن لم يسمع منه رأساً، أو إلاّ شيئاً قليلاً.

واستقصاء ذلك طويل المسافة جدّاً، فإن اشتهيت فعليك بمراجعة كتاب الرجال، وإحصاء ما فيه علىٰ تدرّب وتدبّر وبصيرة، وكذلك في أصحاب الباقر عليه السلام عدّة من هذا القبيل.

فإذن قد استبان من ذلك كلّه حقّ الاستبانة الفرق هنالك بين أصحاب الرواية بالاسناد عنه، وأصحاب الرواية بالسماع عنه، وأصحاب اللقاء من دون الرواية مطلقا، إلاّ أنّ ذلك المسلك في كتاب الرجال يبتدأ من لدن أصحاب الباقر عليه السلام.

وهذه قاعدة جليلة، وضابطة جليّة، عظيمة الجدوىٰ في هذا العلم، فكن منها علىٰ ذكر عسىٰ أن تستجدّ بها في مواضع عديدة[٢].

---

(١) اختيار معرفة الرجال ٢: ٦٨٠ برقم: ٧١٦.

(٢) الرواشح السماوية ص ٦٣ ـ ٦٥ الراشحة ١٤.

الفصل الرابع

في قول المحدّثين روّينا وروينا ونروي وبيان استعمالاتها

قال السيد النبيل الداماد﴿ في الرواشح في راشحة الثامنة والعشرون: قول المحدّثين في الأخبار والأصول والكتب روينا ونروي يقع على وجوه:

بالتخفيف من الرواية: إمّا على صيغة المعلوم، وذلك معلوم معروف، وإمّا على صيغة المجهول، والمعنى روى إلينا ويروي إلينا سماعاً، أو قراءة، أو إجازة خاصّة أو عامّة، أو مناولة، أو مكاتبة، أو وجادة.

وبالتشديد معروفاً أو مجهولاً، وذلك بمعنيين:

الأوّل من التروية بمعنى الرخصة والإذن في الرواية.

ومن ذلك قول الصدوق في الفقيه في رمي الجمار: وقد روّيت رخصة من أوّل النهار إلى آخره[١]. بالتشديد على صيغة المجهول ونصب رخصة، كذلك انتهى إلينا ضبطاً وأخذاً وسماعاً.

ويحتمل رويت بالتخفيف على صيغة المجهول للمتكلّم، ورفع رخصة بحسب المعنى، أي: الرخصة رويت إليّ سماعاً من الشيوخ، ولكن الأوّل هو المسموع المضبوط في النسخ الصحيحة المعتمد عليها.

ومنه قول الشيخ في الفهرست، ونقله من بعده من المصنّفين في الرجال، كالعلاّمة، وتقي الدين الحسن بن داود، وغيرهما، في زيد النرسي بفتح النون قبل الراء قبل السين المهملة، وزيد الزرّاد بالزاي المفتوحة قبل الراء المشدّدة: لهما أصلان لم يروهما محمّد بن علي بن الحسين بن بابويه، وقال في فهرسته: لم

---

(١) من لا يحضره الفقيه ٢: ٥٥٤.

يروهما محمّد بن الحسن بن الوليد، وكان يقول: هما موضوعان، وكذلك كتاب خالد بن عبدالله بن سدير، وكان يقول: وضع هذا الأُصول محمّد بن موسى الهمداني(١).

يعني: محمّد بن علي بن الحسين بن بابويه، ومحمّد بن الحسن بن الوليد، لم يرخّصا للرواة في رواية الأصلين، ونقلهما عنهما لكونهما موضوعين.

وجماهير القاصرين من أصحاب عصرنا هذا غالطون في هذه الصيغة، وغافلون عن حقّها، وحائصون عن سمت الصواب في لفظها ومعناها.

ثم الشيخ في الفهرست قال بعد ذلك: وكتاب زيد النرسي رواه ابن أبيعمير عنه(٢).

يعني بذلك: أنّ رواية ابن أبيعمير لهذا الكتاب يدفع ما قاله محمّد بن الحسن بن الوليد أنّه موضوع؛ لما قد استبان من أمر ابن أبيعمير، وروايته إيّاه عنه، يدفع ما قاله إنّه وضعه محمّد بن موسى الهمداني.

وكذلك قال ابن الغضائري فيه وفي كتاب زيد الزرّاد: إنّه أيضاً مسموع من محمّد بن أبيعمير عنه.

وبالجملة قول محمّد بن الحسن بن الوليد ليس طعناً في الزيدين، بل في كتابيهما.

وكذلك القول في خالد بن عبدالله بن سدير، وانّ قول محمّد بن الحسن بن الوليد في الكتاب المنسوب إليه لا أُروّيه بتشديد الواو، أي: لا أُرخّص في روايته؛

---

(١) الفهرست للشيخ الطوسي ص ٢٠١ برقم: ٢٩٩ ـ ٣٠٠.

(٢) الفهرست ص ٢٠٢.

لأنّه موضوع وضعه محمّد بن موسى الهمداني ليس طعناً فيه، بل في كتابه، والترويه بهذا المعنىٰ يتعلّق بالأصل أو الكتاب أو الحديث المروي مع عزل النظر عن خصوص الراوي وحاله.

الثاني: من الترويه بمعنىٰ حثّ الراوي وتحريضه علىٰ الرواية، أو الرخصة والإذن له فيها، وذلك متعلّق بالراوي، ولمحاولة[١] حاله مع عزل النظر عن خصوص الراوي وحاله.

قال في الصحاح: رويت الحديث والشعر رواية فأنا راوٍ، ورويته الشعر ترويه، أي: حملته علىٰ روايته، وأرويته أنا[٢].

وفي المغرب: رواية فيها ماء، أصلها بعير السقّاء؛ لأنّه يروي الماء، أي: يحمله، ومنه راوي الحديث وراويته، والتاء لمبالغة، يقال: روى الحديث والشعر رواية، ورويته إيّاه حملته علىٰ روايته، ومنه انّا روّينا بالتشديد، وعلىٰ صيغة المجهول في الإخبار[٣].

الفصل الخامس

في أنّ الأُصول الأربعمائة مصنّف كلّها من أصحاب الصادق عليه السلام

قال السيد المذكور في الرواشح: المشهور أنّ الأُصول أربعمائة مصنّف لأربعمائة مصنّف من رجال أبي عبدالله الصادق عليه السلام، بل وفي مجالس الرواية عنه والسماع عنه عليه السلام، ورجاله من العامّة والخاصّة، علىٰ ما قاله الشيخ المفيد رحمه الله في

---

(١) في الرواشح: ولحاظة.

(٢) صحاح اللغة ٦: ٢٣٢٦.

(٣) الرواشح السماوية ص ٩٦ ـ ٩٨ الراشحة ٢٨.

ارشاده زهاء أربعة آلاف رجل، وكتبهم ومصنّفاتهم كثيرة؛ إلاّ أنّ ما استقرّ الأمر على اعتبارها والتعويل عليها وما تسميها الأُصول هذه الأربعمائة.

وقال الشيخ في الفهرست: إنّ أحمد بن محمّد بن عيسىٰ روىٰ عن محمّد بن أبي‌عمير كتب مائة رجل من رجال أبي عبدالله عليه السلام[١].

وفي طائفة من نسخ الفهرست: روىٰ عنه أحمد بن محمّد بن عيسىٰ أنّه كتب عن مائة رجل من رجال أبي عبدالله عليه السلام.

والشيخ الثقة الجليل رشيد الدين محمّد بن علي بن شهرآشوب المازندراني رحمه الله قال في كتاب معالم العلماء: قال الشيخ المفيد أبو عبدالله محمّد بن محمّد بن النعمان البغدادي رحمه الله: صنّف الامامية من عهد أميرالمؤمنين عليه السلام إلىٰ عهد الفقيه أبي‌محمّد الحسن العسكري عليه السلام أربعمائة كتاب تسمّىٰ الأُصول، فهذا معنىٰ قولهم «له أصل»[٢].

يقال: قد كان من دأب أصحاب الأُصول أنّهم إذا سمعوا من أحدهم عليهم السلام حديثاً بادروا إلىٰ ضبطه في أُصولهم من غير تأخير، وكتب حريز بن عبدالله السجستاني كلّها تعدّ في الأُصول، ولا تعدّ فيها كتب الحسن بن محبوب السرّاد، ويقال: الزرّاد الثقة الجليل القدر من أصحاب أبي‌الحسن الرضا عليه السلام أحد الاثنين والعشرين المجمع علىٰ فقههم وعلمهم وثقتهم، وتصحيح ما يصحّ عنهم، روىٰ عن ستّين رجلاً من أصحاب أبي عبدالله الصادق عليه السلام، وهو صاحب كتاب المشيخة، والمعدود في الأركان الأربعة في عصره، وكذلك كتاب الجامع المعوّل عليه لأحمد بن محمّد بن

---

(١) الفهرست ص ٤٠٤ برقم: ٦١٨.

(٢) معالم العلماء ص ٣.

أبي‌نصر البزنطي غير معدود في الأُصول، بل معدود في الكتب.

فأمّا الصحيفة الكريمة السجّادية، فأعلىٰ رتبة وأجلّ خطباً من أن تعدّ وتدخل في الكتب المصنّفة، والأُصول المدوّنة المروية، وكذلك الصحيفة المباركة الرضوية، وكذلك الرسالة المقدّسة الرضوية المعروفة بالذهبية.

وفي فهرست الشيخ: الرسالة المذهّبة عن الرضا عليه السلام[1]. وذكره إيّاها عند عدّ كتب جماعة كان يرويها محمّد بن الحسن بن جمهور العمي البصري من أصحاب الرضا عليه السلام ينسب إلىٰ بني العم من تميم، لما أنّه كان يدخلها في مروياته عنه عليه السلام.

وذلك كما ذكر في ترجمة المتوكّل بن عمير بن المتوكّل: روىٰ عن يحيى بن زيد بن علي دعاء الصحيفة[2].

وليعلم أنّ الأخذ من الأُصول المصحّحة المعتمدة أحد أركان تصحيح الرواية[3].

الفصل السادس

في بيان أنّ رواية الثقة عن رجل سمّاه تعديل أم لا

قال السيد النبيل الداماد رحمه الله في الرواشح في الراشحة الثالثة والثلاثون: هل رواية الثقة الثبت عن رجل سمّاه تعديل أم لا؟ صحّ ما في شرح العضدي أنّ فيه مذهب:

أوّلها: تعديل؛ إذ الظاهر أنّه لا يروي إلاّ عن عدل.

ثانيها: ليس بتعديل؛ إذ كثيراً نرىٰ من يروي ولا يفكّر ممّن يروي.

---

(١) الفهرست ص ٤١٣ برقم: ٦٢٧.

(٢) الفهرست ص ٤٧٧ برقم: ٧٦٩.

(٣) الرواشح السماوية ص ٩٨ ـ ٩٩ الراشحة ٢٩.

وثالثها: وهو المختار أنّه إن علم من عادته أنّه لا يروي إلاّ عن عدل، فهو تعديل، وإلاّ فلا، وثقة ثقة صحيح الحديث في اصطلاح أئمّة التوثيق والتوهين من أصحابنا رضوان الله تعالىٰ عليهم تعبير عن هذا المعنىٰ.

ثمّ إنّ لمشايخنا الكبراء مشيخة يوقّرون ذكرهم، ويكثرون من الرواية عنهم، والاعتبار[1] بشأنهم، ويلتزمون إرداف تسميتهم بالرضيلة عنهم، أو الرحملة لهم ألبتّة، فأُولئك أيضاً ثبت فخماء، وأنبات أجلاّء، ذكروا في كتب الرجال أو لم يذكروا، والحديث من جهتهم صحيح معتمد عليه، نصّ عليهم بالتزكية والتوثيق، أو لم ينصّ.

وهم كأبي‌الحسين علي بن أحمد بن أبي‌جيد، وأبي عبدالله الحسين بن عبيدالله الغضائري، وأبي عبدالله أحمد بن عبدون المعروف بابن الحاشر، أشياخ شيخ الطائفة أبي‌جعفر الطوسي، والشيخ أبي‌العبّاس النجاشي رحمهما الله تعالىٰ.

وشيخنا العلاّمة الحلّي ﷺ في الخلاصة عدّ طريق الشيخ إلىٰ جماعة،كمحمّد بن إسماعيل بن بزيع، ومحمّد بن علي بن محبوب، ومحمّد بن يعقوب الكليني، وغيرهم صحيحاً، وأُولئك الأشياخ في الطريق، واستصحّ في مواضع كثيرة عدّة جمّة من الأحاديث، وهم في الطريق.

وابن أبي‌جيد أعلىٰ سنداً من الشيخ المفيد، فإنّه يروي عن محمّد بن الحسن بن الوليد بغير واسطة، والمفيد يروي عنه بواسطة.

وكابن شاذان القاضي القمّي أبي‌الحسن أحمد بن علي بن الحسن، وابن الجندي أحمد بن محمّد بن عمران بن موسى الجرّاح شيخي الشيخ أبي‌العبّاس

---

(١) في الرواشح: والاعتناء.

النجاشي، يستند إليهما، ويعظّم ذكرهما كثيراً، وعلي بن أحمد بن العبّاس النجاشي شيخه ووالده، ذكره في ترجمة الصدوق أبي جعفر بن بابويه، وطريقه إليه، وذكر أنّه قرأ بعض كتب الصدوق عليه .

وكأحمد بن محمّد بن الحسن بن الوليد، وأبي علي أحمد بن جعفر بن سفيان البزوفري شيخي الشيخ المفيد أبي عبدالله محمّد بن محمّد بن النعمان رضي الله عنه، أمرهما أجلّ من الافتقار إلىٰ تزكية مزكٍّ، وتوثيق موثّق .

وكأشياخ الصدوق ابن الصدوق عروة الاسلام أبي جعفر محمّد بن علي بن بابويه رحمه الله: الحسين بن أحمد بن إدريس أبي عبدالله الأشعري القمّي أحد أشياخ التلعكبري أيضاً، ذكره الشيخ في كتاب الرجال، ومحمّد بن علي ماجيلويه القمّي، ذكره الشيخ في كتاب الرجال، وأبي العبّاس محمّد بن إبراهيم بن إسحاق الطالقاني، وأحمد بن علي بن زياد، ومحمّد بن موسى بن المتوكّل، وأحمد بن محمّد بن يحيى العطّار أحد شيوخ التلعكبري، ذكره الشيخ في كتاب الرجال .

وجعفر بن محمّد بن مسرور، وعلي بن أحمد بن محمّد بن عمران الدقّاق، والمظفّر بن جعفر بن المظفّر العمري العلوي أحد أشياخ التلعكبري، أيضاً ذكره الشيخ في كتاب الرجال .

ومحمّد بن محمّد بن عصام الكليني، وعلي بن أحمد بن موسىٰ .

فهؤلاء كلّما سمّى الصدوق واحداً منهم في مسندة الفقيه، وفي أسانيده المعنعنة في كتاب عيون أخبار الرضا عليه السلام، وفي كتاب عرض المجالس، وفي كتاب كمال الدين وتمام النعمة، قال: رضي الله عنه .

وكلّما ذكر اثنين منهم، أو قرن أحداً منهم بمحمّد بن الحسن بن الوليد، أو بأبيه الصدوق، قال: رضي الله عنهما .

وكلّما سمّىٰ ثلاثة منهم، أو قرن أحداً منهم بهما، أو اثنين منهم بواحد منهما، قال: رضي الله تعالىٰ عنهم.

وكذلك أشياخه عبدالواحد بن محمّد بن عبدوس النيشابوري، والحسين بن إبراهيم بن أحمد بن هاشم المؤدّب، وحمزة بن محمّد القزويني العلوي الذي يروي عن علي بن إبراهيم ونظرائه، ذكره الشيخ في كتاب الرجال، والحسين بن إبراهيم بن تاتانه، ومحمّد بن أحمد ابن السناني.

ومن أشياخه: علي بن أحمد بن عبدالله بن أحمد بن أبي عبدالله البرقي.

وعلي بن عبدالله الورّاق، وأبومحمّد الحسن بن حمزة بن علي بن عبدالله بن محمّد بن الحسن بن الحسين بن علي بن الحسين بن علي بن أبي‌طالب المرعشي الطبري الأديب العالم الفاضل الورع الزاهد الفقيه العارف، وهو أحد شيوخ التلعكبري والشيخ المفيد، وابن الغضائري، وابن عبدون، أيضاً ذكره الشيخ في كتاب الرجال وفي الفهرست، ووقّره وعظّمه وإن لم ينصّ عليه بالتوثيق.

وجعفر بن علي بن الحسن بن علي بن عبدالله بن المغيرة الكوفي، ومحمّد بن أحمد الشيباني.

وتشهد بالنباهة والجلالة لأبي‌محمّد المرعشي على الخصوص، كتب النسب والتواريخ، ولهم جميعاً تضاعيف الأخبار وطبقات الأسانيد، ومرادفة عروة الاسلام على الدعاء لهم ألبتّة بالرضيلة والرحملة.

وكأشياخ رئيس المحدّثين أبي‌جعفر الكليني رضي الله عنه: علي بن الحسين السعدآبادي، وهو أبوالحسن القمّي مؤدّب شيخ العصابة ووجههم في زمنه أبي‌غالب الزراري أحمد بن محمّد بن سليمان بن الحسن بن الجهم، أورده الشيخ في كتاب الرجال في باب «لم» وذكره في الفهرست في ترجمة أحمد بن

أبي‌عبدالله البرقي، وكذلك ذكره النجاشي في ترجمة أحمد بن محمّد البرقي، والحسين بن محمّد بن عامر الأشعري القمّي أبي عبدالله، وعلي بن محمّد بن إبراهيم بن أبان، وهو أبوالحسن المعروف بعلاّن الكليني خاله علىٰ ما هو المشهور في عصرنا، وابن خاله كما هو الواقع، وغيرهم من مشيخته الذين يصدّر بهم الأسانيد(١).

الفصل السابع
في بيان بعض المشايخ واستثناء بعض عمّن يروي عن الضعفاء

قال‌ﷺ بعد العبارة التي نقلناها عنه: كما قد يستثنىٰ من رواية الثقة الثبت المعتمد علىٰ روايته، ما يرويه عن ضعيف، أو مغموز، أو من أصل أو كتاب موضوعين، أو ما يرويه عنه ضعيف، أو مغموز، أو ثقة مأمون من أصل أو كتاب منسوبين إليه، وهما موضوعان.

كاستثناء ما رواه صاحب كتاب نوادر الحكمة محمّد بن أحمد بن يحيى عن محمّد بن يحيى المعاذي، وحموية بن معروف، ومحمّد بن هارون، ومحمّد بن عبدالله بن مهران، وسائر المعدودين معهم من الضعفاء.

واستثناء ما يرويه الحسين بن الحسن بن أبان الثقة الغير المشتبه أمره في الثقة والجلالة على الممارس الماهر، عن محمّد بن أورمة بإسكان الواو بين الهمزة والراء المضمومتين قبل الميم.

أورده الشيخ في كتاب الرجال في باب «لم» وقال: ضعيف، روىٰ عنه الحسين

---

(١) الرواشح السماوية ص ١٠٤ ـ ١٠٧ الراشحة ٣٣.

ابن الحسن بن أبان[١].

وذكره أيضاً في الفهرست، وقال: له كتب مثل كتب الحسين بن سعيد الأهوازي، وفي رواياته تخليط[٢].

قال العلاّمة في الخلاصة: وقد تقدّم الراء على الواو[٣].

فتوهّم من ذلك غير المتمهّر أنّ محمّد بن أورمة بالواو قبل الراء هذا هو محمّد ابن أرومة بتقديم الراء القمّي المذكور في كتاب الرجال في أصحاب الرضا عليه السلام[٤]. وهو خبط فضيح.

ثمّ النقل أيضاً علىٰ ما أراه فيما يحضرني الآن من نسخ كتاب الرجال غير صحيح، ففيه في أصحاب أبي‌الحسن الرضا عليه السلام: محمّد أبوالمنذر بن محمّد بن محمّد بن أورمة القمّي، ولست أجد هناك محمّد بن أُورمة أو أورمة أصلاً.

وبالجملة الحسين بن الحسن بن أبان يروي عن الحسين بن سعيد الأهوازي كتبه ورواياته كلّها، وهو ثقة ثبت، صحيح الحديث، إلاّ فيما يرويه عن محمّد بن أورمة، فإنّ في ذلك تفصيلاً.

وكإستثناء ما ينفرد بروايته محمّد بن عيسى العبيدي من روايات يونس بن عبدالرحمٰن وكتبه عند من يبني ذلك علىٰ تضعيف محمّد بن عيسىٰ.

وكما يستثنىٰ من أحاديث سليم مصغّراً بن قيس الهلالي ما يروي عنه من كتابه

---

(١) رجال الشيخ الطوسي ص ٤٤٨ برقم: ٦٣٦٢.

(٢) الفهرست ص ٤٠٧ برقم: ٦٢١.

(٣) خلاصة الأقوال ص ٣٩٧ برقم: ١٦٠٢.

(٤) رجال الشيخ ص ٣٦٧ برقم: ٥٤٦٣ وفيه: أورمة.

المشهور الموضوع المنسوب إليه، يقال: وضعه عليه أبان بن أبي‌عياش، وذلك كثير ليس مقامنا هذا حيّز استقصائه .

فكذلك ربما يستثنىٰ من رواية الضعيف أو المغموز الخارجة عن دائر الصحّة، وحريم التعويل، ما يرويه عن ثقة ثبت صحيح الحديث جدّاً، أو يأخذه من أصله الصحيح، أو كتابه المعوّل عليه، أو يورده في كتاب له محكوم عليه بالصحّة، وإن كان هو في نفسه ضعيفاً مطعوناً في دينه وأمانته، أو في حديثه وروايته .

وهذا أيضاً في تضاعيف أبواب الرجال غير يسير عند المتتبّع .

فمن ذلك: أحمد بن هلال العبرتائي بإهمال العين قبل الباء الموحّدة بعدها راء ثمّ التاء المثنّاة من فوق وبالمدّ نسبة إلىٰ عبرتا قرية بناحية اسكاف بني جنيد، مرميّ بالغلوّ، مطعون بما روي فيه من الذمّ عن سيّدنا أبي‌محمّد العسكري عليه السلام .

وقد قال ابن الغضائري: أرى التوقّف في حديثه، إلاّ فيما يرويه عن الحسن بن محبوب من كتاب المشيخة، وعن محمّد بن أبي‌عمير من نوادر الحكمة، وقد سمع هذين الكتابين منه جلّ أصحابنا، واعتمدوه فيهما[(١)] .

وكذلك قال النجاشي: صالح الرواية، يعرف منها وينكر[(٢)] .

وفي فهرست الشيخ: وقد روىٰ أكثر أُصول أصحابنا[(٣)] .

قلت: ومن هناك ما قد اعتمد أكثر كبراء الأصحاب وعظمائهم، كالشيخ في النهاية والمبسوط، وابن إدريس في السرائر، والمحقّق في كتبه، وشيخنا في

---

(١) خلاصة الأقوال ص ٣٢٠ عنه .

(٢) رجال النجاشي ص ٨٣.

(٣) الفهرست ص ٨٣ برقم: ١٠٧ .

الذكرىٰ، والمحقّق في شرح القواعد، علىٰ مدلول ما رواه الحلبي عن أبي عبدالله عليه السلام: كلّ ما لا تجوز الصلاة فيه وحده، فلا بأس بالصلاة فيه، مثل التكّة الأبريسم والقلنسوة والخفّ والزنار يكون في السراويل، ويصلّي فيه. وهو المعتمد عليه عندي، مع أنّ في الطريق أحمد بن هلال هذا.

ومن ذلك: الحسين بن عبيدالله السعدى أبو عبدالله بن عبيدالله بن سهل ممّن طعن عليه ورمي بالغلوّ، والأصحاب يستصحّون أحاديثه في بعض كتبه.

كما قال النجاشي: له كتب صحيحة الحديث، منها التوحيد والايمان، وصفة المؤمن والمسلم، المقت والتوبيخ، الإمامة، النوادر، المزار، المتعة[1].

وكذلك طلحة بن زيد أبوالخزرج النهدي الشامي، من أصحاب الصادق عليه السلام، قال الشيخ في الفهرست: وهو عامي المذهب، إلاّ أنّ كتابه معتمد[2].

وقال النجاشي: له كتاب، يرويه جماعة يختلف برواياتهم[3].

بل إنّ في غير واحد من الواقفية والزيدية ليسوا من عداد جماعة قد انعقد إجماع العصابة علىٰ تصحيح ما يصحّ عنهم، ومع ذلك فإنّا نرى الأصحاب يركنون إليهم، ويعتمدون علىٰ روايتهم، وينزلون أحاديثهم منزلة الصحاح؛ لما قد لاح لهم من فقههم وثقتهم وجلالة أمرهم، وأمانتهم في الحديث.

فمنهم: علي بن محمّد بن علي بن عمر بن رباح بن قيس بن سالم أبوالقاسم النحوي، ويقال: أبوالحسن بن السوّاق، ويقال: القلاّ، يروي عنه علي بن همام،

---

(١) رجال النجاشي ص ٤٢ برقم: ٨٦.

(٢) الفهرست ص ٥٦ برقم: ٣٧٢.

(٣) رجال النجاشي ص ٢٠٧ برقم: ٥٥٠.

علىٰ ما في الفهرست[١] .

وفي باب «لم» من كتاب الرجال: روىٰ عنه أبوهمام[٢] .

قال النجاشي: كان ثقة في الحديث، واقفاً في المذهب، صحيح الرواية، ثبتاً، معتمداً علىٰ روايته، وله كتب[٣] .

وعمر بن رياح، روىٰ عن أبي عبدالله عليه السلام، ويقال في الحديث: عمر بن رباح القلاّ .

ومنهم: علي بن الحسن بن محمّد الطائي الجرمي أبوالحسن الكوفي المعروف بالطاطري، سمّي بذلك لبيعه ثياباً يقال له: الطاطرية، كان فقيهاً ثقة في حديثه، وكان من وجوه الواقفة وشيوخهم، وهو أُستاد حسن بن محمّد بن سماعة الصيرفي الحضرمي الثقة الكثير الحديث، من شيوخ الواقفة وفقهائهم، كان يعاند في الوقف ويتعصّب، وكان يتعلّم منه مذهب الوقف، ولا يروي عنه شيئاً .

وكان علي أيضاً شديد العناد في مذهبه، صعب العصبية علىٰ من خالفه من الإمامية، ومع ذلك فقد شاع بين الأصحاب الوثوق برواياته، والتعويل علىٰ كتابه في الأوقات، وكتابه في القبلة، وغيرهما من كتبه المعدودة، ويقال: إلىٰ قريب من ثلاثين كتاباً؛ لما فيها من الروايات الموثوق بطرقها، أو لكون تلك الكتب لثقات أصحابنا، وهو رواها عنهم .

قال الشيخ في الفهرست: له كتب في نصرة مذهبه، وله كتب في الفقه، رواها عن

---

(١) الفهرست ص ٢٨٢ برقم: ٤١٥ .

(٢) رجال الشيخ ص ٤٣٢ برقم: ٦٢١٦ .

(٣) رجال النجاشي ص ٢٥٩ ـ ٢٦٠ برقم: ٦٧٩ .

الرجال الموثوق بهم وبرواياتهم، فلأجل ذلك ذكرناها[١].

ومنهم: الشيخ الثقة الراوية الناقد الحافظ القدوة الكبير، المعروف بابن عقدة أحمد بن محمّد بن سعيد بن عبدالرحمٰن أبوالعبّاس السبيعي الهمداني الكوفي.

قال الشيخ في الفهرست وفي باب «لم» من كتاب الرجال: جليل القدر، عظيم المنزلة، أمره في الثقة والجلالة وعظم الحفظ أشهر من أن يذكر، وكان زيدياً جارودياً، وعلىٰ ذلك مات، إلاّ أنّه روىٰ جميع كتب أصحابنا، وصنّف لهم، وذكر أُصولهم.

وإنّما ذكرناه في جملة أصحابنا لكثرة رواياته عنهم، وخلطته بهم، وتصنيفه لهم، وكان حفظة، سمعت جماعة يحكون أنّه قال: أحفظ مائة وعشرين ألف حديث بأسانيدها، وأُذاكر بثلاثمائة ألف حديث، روىٰ عنه التلعكبري من شيوخنا وغيره[٢].

وقال النجاشي: رجل جليل في أصحاب الحديث، مشهور بالحفظ والحكايات، يختلف عنه في الحفظ والعظمة، وكان كوفياً زيدياً جارودياً، وذكره أصحابنا لاختلاطه بهم، ومداخلته إيّاهم، وعظم محلّه، وثقته وأمانته[٣].

ومنهم: ابنه، ذكره الشيخ في كتاب الرجال، فقال: محمّد بن أحمد بن محمّد بن سعيد بن عقدة الهمداني، يكنّىٰ أبا نعيم، جليل القدر، عظيم الحفظ، روىٰ عنه

---

(١) الفهرست ص ٢٧٢ برقم: ٣٩١.

(٢) الفهرست ص ٦٨ برقم: ٨٦، رجال الشيخ ص ٤٠٩ برقم: ٥٩٤٩.

(٣) رجال النجاشي ص ٩٤ برقم: ٢٣٣.

التلعكبري، وسمع منه في حياة أبيه، وكان يروي عن حميد[١][٢].

الفصل الثامن

في بيان حال الكشي والنجاشي

قال السيد السابق الذكر ﷺ: واعلمنّ أنّ أباعمرو محمّد بن عمر بن عبدالعزيز الكشي شيخنا المتقدّم الثقة الثبت، العالم البصير بالرجال والأخبار، صاحب أبي النضر محمّد بن مسعود العياشي السلمي السمرقندي، وكثيراً من وجوه شيوخنا وعلمائنا كانوا من كش البلد المعروف علىٰ مراحل من سمرقند.

قال الفاضل البارع المهندّس البيرجندي في كتابه المعمول في مساحة الأرض وبلدان الأقاليم: كش بفتح الكاف وتشديد الشين المعجمة من بلاد ماوراء النهر، بلد عظيم ثلاثة فراسخ في ثلاثة فراسخ، والنسبة إليه كشي.

وأمّا ما في القاموس: الكُش بالضمّ الذي يلقح به النخل، وكَش بالفتح قرية بجرجان[٣].

فعلىٰ تقدير الصحّة، فليست هذه النسبة إليها ولا في المعروفين من العلماء من يعدّ من أهلها، وكشانية بكاف مضمومة وشين معجمة مخفّفة بعدها ألف ونون مكسورة بعدها مخفّفة مثنّاة من تحت ثمّ هاء، بلدة بنواحي سمرقند، منها زمرة من أهل العلم، والنسبة إليها كشاني بضمّ الكاف وتخفيف الشين.

ثم اعلمنّ أنّ أباالعبّاس النجاشي شيخنا الثقة الفاضل الجليل القدر السند،

---

(١) رجال الشيخ ص ٤٤٣ برقم: ٦٣١٧.

(٢) الرواشح السماوية ص ١٠٧ ـ ١١١ الراشحة ٣٤.

(٣) القاموس المحيط ٢: ٢٨٦.

المعتمد عليه، المعروف، صاحب كتاب الرجال أحمد بن علي بن أحمد بن العبّاس بن محمّد بن عبدالله بن إبراهيم بن محمّد بـن عـبدالله بـن النـجاشي الذي ولي الأهواز. وكتب إلىٰ مولانا أبي عبدالله عليه السلام يسأله، وكتب مولانا إليه رسالة عبدالله ابن النجاشي المعروفة، ولم ير لأبي عبدالله عليه السلام مصنّف غيرها.

النجش بفتحتين وبالسكون أيضاً أن تستام السلعة بأزيد مـن ثـمنها وأنت لا تريد شرائها ليراك الآخر فيقع فيه، وكذلك في النكاح وغيره، وأصله من نـجش الصيد، وهو إثارته.

والصواب النجاشي بتخفيف الجيم والياء جميعاً.

قال في المغرب: والنجاشي ملك الحبشة بتخفيف الياء سماعاً من الثقات، وهو اختيار الفارابي، وعن صاحب التكملة بالتشديد، وعن الغوري كلتا اللغتين.

وأمّا تشديد الجيم، فخطأ، ثمّ قال: واسمه أصحمة، والسين تصحيف.

وقال صاحب القاموس: أصحمة بن بحر ملك الحبشة النجاشي أسلم علىٰ عهد النبي صلى الله عليه وآله[١].

وفي النهاية الأثيرية: وفي الحديث ذكر النجاشي في غير موضع، وهو اسـم ملك الحبشة وغيره، والياء مشدّدة، وقيل: الصواب تخفيفها[٢].

وفي القاموس: تخفيفها أفصح، وتكسر نونها، أو هو أفصح[٣][٤].

---

(١) القاموس المحيط ٤: ١٣٨.

(٢) النهاية لابن الأثير ٥. ٢٢.

(٣) القاموس المحيط ٢: ٢٨٩.

(٤) الرواشح السماوية ص ٧٦ ـ ٧٧ الراشحة ٢٠.

الفصل التاسع

في بيان معنى التخريج والتخرّج في اصطلاح أهل الرجال

قال السيد النبيل الداماد﵀ في الرواشح في الراشحة الثلاثون: التخريج والتخرّج في اصطلاح فنّ الرجال هو أن يكون الشيخ أخير شيوخ التلميذ والذي التلمّذ عليه ميزان استواء الأمر، وميقات بلوغ النصاب في الكمال، فإذا تمّ الاستكمال بالتلمّذ عليه، قيل: إنّه خرجه، وهو تخرّج عليه.

كما يقال: أبوعمرو الكشي صحب العياشي وأخذ عنه، وتخرّج عليه، وأحمد ابن محمّد بن عمران بن موسى أبوالحسن المعروف بابن الجندي أُستاد أبي‌العبّاس النجاشي خرّجه وألحقه بالشيوخ في زمانه.

وفي اصطلاح المحدّثين: تخريج متن الحديث نقل موضع الحاجة منه فقط، أخذاً من تخريج الراعية المرتع، وهو أن تأكل بعضه وتترك بعضاً منه، ومن قولهم عام فيه تخريج، أي: خصب وجدب، ويقابله الاخراج وهو نقله بتمامه.

وتخريج الحديث بتمامه سنداً ومتناً من الأُصول والكتب، هو أن يستخرج منهما المتّفق عليه بينها، أو الأصحّ طريقاً، والأجدىٰ متناً، أو الأهمّ الأوفق للغرض في كلّ باب.

ويقابله الاخراج، وهو النقل منها كيف اتّفق.

وفي علمي الأُصول والفقه يقال: التخريج، ويعنىٰ استخراج شيء من مذاق الأحوال الأدلّة والمدارك وغوامضها بالنظر التعقّبي بعد النظر الاقتضابي، واستنباط حكم جزئي بخصوصه خفيّ من دليل بعينه من الأدلّة كتاب أو سنة مثلاً، غير منسحب الحكم علىٰ ذلك الجزئي في ظاهر الأمر، وجليل النظر بتدقيق النظر الفحصي منه، ليستبين اندراج هذا الجزئي في موضوعه، وهذا معنىٰ قولهم تعدية

الحكم من المنطوق إلى المسكوت عنه من غير أن يكون قياساً.

ويقابله الاخراج، وهو مطلق تبيين أحوال الأدلّة والمدارك، وإن لم تكن هي من الغوامض بمطلق النظر الصحيح، وإن كان على سبيل الاقتضاب لا على سبيل التعقّب، ومطلق استنباط الفرع من الأصل بالفعل، وإن لم يكن من الخفيات بمطلق انفاق الروية من سبيل القوانين المقرّرة العلمية، وإن لم يكن بتدقيق الفحص البالغ، وبذل أقصى المجهود بالنظر الأوفى السابغ.

وليعلم أنّ تخريج متن الحديث إنّما يجوز فيما لا يرتبط بعضه ببعض، بحيث يكون الجميع في قوّة كلام واحد، وأمّا ما هو كذلك فلا يجوز تخريجه، وذلك كأن يكون المتروك قيداً للمنقول، أو استثناءً منه مثلاً، كقوله ﷺ «من قال لا إله إلاّ الله محمّد رسول الله، فقد حصّن ماله ودمه إلاّ بحقّه وحسابه»[١].

الفصل العاشر

في بيان تعارض قول النجاشي والشيخ وترجيح النجاشي

النجاشي المعروف في الرجال هو أحمد بن علي صاحب رجال فهرست النجاشي المعروف، وهو يكنّى بأبي العبّاس عند جماعة من أهل الرجال، وبأبي الحسين عند أخرى، وليس صاحب الكتاب هو أحمد بن العبّاس الذي هو اسم الجدّ، والاختلاف في الكنى لا يوجب اختلاف الاسم، كما هو ظاهر لا يخفى.

وبالجملة أحمد بن علي صاحب الكتاب من الموثّقين المعتمدين، وكان له أجداد كثيرة تبلغ إلى تسعة وعشرين، كما يظهر من عباراته في ترجمته وترجمة إبراهيم بن أبي بكر.

---

(١) الرواشح السماوية ص ٩٩ ـ ١٠٠ الراشحة ٣٠.

فصاحب الكتاب هو أحمد بن علي بن أحمد بن العبّاس بن محمّد بن عبدالله ابن إبراهيم بن محمّد بن عبدالله بن النجاشى بن عثيم بن سمعان بن هبيرة بن مساحق بن بجير بن عمير بن أُسامة بن نصر بن قعين بن الحارث بن ثعلبة بن دودان بن أسد بن خزيمة بن مدركة بن اليسع بن إلياس بن مضر بن نزار بن معدّ بن عدنان، وذكر جميعهم في ترجمته [١] إلاّ عمير.

وذكره في ترجمة إبراهيم بن أبي‌بكر [٢].

وكون صاحب الكتاب هو أحمد بن علي، ممّا يظهر من تصريحات العلماء والفضلاء الواردين عليه من متأخّري متأخّريهم، ولا سيّما الفحول منهم، كما يظهر بعد المراجعة إلىٰ كتب العلاّمة من الايضاح والخلاصة، ورجال السيد السندﷺ، وما صدر من النجاشي نفسه في التراجم المدوّنة في كتابه.

وبالجملة صرّح به وبتوثيقه جمّ غفير، وغير واحد من أعاظم العلماء، منهم العلاّمة في الخلاصة وفي غير واحد من كتبه، وابن داود، والسيد الداماد في الرواشح، والعلاّمة المجلسي في الوجيزة والبحار، وصاحب كتاب أمل الآمل، والفاضل الشيخ سليمان في كتاب قبس المصباح، وعلي بن طاووس، والفاضل جمال الدين شيخ العلاّمة، كما حكىٰ عنه صاحب المعالم في التحرير الطاووسي، والسيد السندﷺ، والمحقّق في المعتبر والنكت، والشهيد الثاني، إلىٰ غير ذلك من الأجلاّء العظام ذوي الأفهام القمقام، وجميعهم صرّحوا باسمه وتوثيقه.

إذا عرفت هذا، فاعلم أنّ كلامي النجاشي والشيخ حيثما تعارضا في الجرح

---

(١) رجال النجاشي ص ١٠١ برقم: ٢٥٣.

(٢) رجال النجاشي ص ٢١ برقم: ٣٠.

والتعديل في اسم من الأسماء رجالاً ونساءً، وكنىً وألقاباً. فالأوّل مقدّم على الثاني، وفاقاً لتصريح جماعة من الأصحاب، وله شواهد شتّىٰ، ذكرها الفاضل الحاج آقا محمّدإسماعيل الفاضل الكرباسي رحمه الله في كتابه في الرجال[1]، وهو حسن الترتيب جدّاً، حاكياً عن السيد السند بحرالعلوم في كتابه، ونحن نذكرها بتمامها لما فيها من فوائد جمّة:

منها: أنّ تصنيف كتابي الشيخ من الفهرست والرجال اللذين كانا من أجلّ ما صنّف في هذا العلم، وأجمع ما علم في هذا الفنّ، ولم يكن من تقدّم من أصحابنا على الشيخ ما بدا فيهما جمعاً واستيفاءً جرحاً وتعديلاً، قد لحظهما النجاشي حال تصنيفه، وقد اطّلع علىٰ ما فيهما من السهو والنسيان، وطغيان القلم وغيرها، فجرح في كثير من الموارد التي عدل فيها الشيخ رحمه الله، وعدل في كثير من المواضع التي جرح فيها، فلابدّ وأن يكون أحسن وأتقن من الأوّلين، وكلّ ما أطلق فيه بعض الأصحاب كان المراد به هو هذا الشيخ رحمه الله.

وقد صرّح به في ترجمة محمّد بن علي بن بابويه، من أنّ له كتباً، وعدّ منها كتاب دعائم الاسلام في معرفة الحلال والحرام، وهو في فهرست الشيخ الطوسي رحمه الله، وقد ذكر له ترجمة في بيان حاله، ووثّقه وأثنىٰ عليه فيها، وذكر فيها هذين الكتابين مع سائر كتبه[2].

ومنها: أنّ الشيخ رحمه الله لمّا كان له كثرة المشاغل، وكثرة فنون العلم وشعبه، وكثرة التصانيف في الفقه والكلام والتفسير وغيرها، لابدّ وأن يكثر منه السهو والنسيان؛

---

(١) هو كتاب مختلف المقال في علم الرجال ـ مخطوط.

(٢) رجال النجاشي ص ٤٠٣ برقم: ١٠٦٨.

لكونها في هذا الحال كالطبيعة الثانية للإنسان، بخلاف النجاشي، فإنّ أمره وعلمه ينحصر بهذا الفنّ، فلابدّ وأن يكون كتابه فيه أضبط وأتقن من غيره، وهو ظاهر لا يخفىٰ.

ومنها: أنّ اتقان هذا العلم واستحكامه متوقّف على العلم بالأنساب والآثار، وأخبار القبائل والأمصار، وهذا ممّا علم للنجاشي دون غيره، كما يظهر بعد المراجعة إلىٰ تصنيف كتابه من ذكر أولاد الرجال وإخوته وأجداده، وبيان أحوالاتهم وتنازعاتهم.

ومنها: أنّ أكثر رواة الأخبار كانوا من أهل الكوفة ونواحيها القريبة، والنجاشي كان من أهل الكوفة أيضاً ومن وجوههم، ومن بيت معروف مرجوع إليهم، ومن كان حاله كذلك كان أخبر بأحوال أهله وبلده، وفي المثل «أهل البيت أدرىٰ بما في البيت، وأهل مكّة أدرىٰ بشعابها» فلابدّ أن يكون كتاب مثل ذلك أضبط وأتقن ممّن لم يكن كذلك، كما هو الظاهر.

ومنها: أنّ النجاشي أدرك صحبة الشيخ الجليل العارف بهذا الفنّ الخبير بهذا الشأن الغضائري المعروف، المكنّىٰ بأبي الحسين، المسمّىٰ بأحمد بن الحسين بن عبيدالله، وكان خصّيصاً به، وشاركه وقرأ عليه، وأخذ منه، ونقل عنه ما سمعه أو وجده بخطّه، كما علم من ترجمته، واطّلع أيضاً علىٰ كتبه وأخباره، ولم يتّفق ذلك للشيخ ﷺ، كما يظهر من العبارة التي قال في أوّل فهرسته.

ومنها: أنّ النجاشي كما يظهر من طريقته كان مدار أمره في السند على اختيار ما هو علوّ الاسناد غالباً، وتقليل الوسائط مهما أمكن، كما هو دأب المحدّثين، وخصوصاً المتقدّمين منهم، وليس ذلك إلاّ من جهة الضبط، فثبت به ما هو المطلوب، ولا يخفىٰ أنّ هذا هو الأنسب في عدم روايته ممّن هو في طبقته من

العلماء الأعاظم المشهورين، كالسيّد المرتضىٰ، وأبي يعلىٰ محمّد بن الحسن بن حمزة الجعفري، وأبي يعلىٰ سلاّر بن عبدالعزيز الديلمي، وغيرهم. قيل: ولعلّه الوجه في تركه الرواية عن أكثر رجال الشيخ الذين اختصّ بهم اكتفاءً بالرواية من مشايخهم، أو من هو أعلىٰ سنداً منهم.

ومنها: أنّ النجاشي أدرك ثلاثون شيخاً بل أزيد، وكان كلّ واحد منهم فريداً في زمانه، والشيخ أدرك ثلاثةعشر شيخاً، وكان ستّة منهم من المشايخ التي أدركهم النجاشي أيضاً، ومعلوم أنّ المشايخ العارفين بالحديث والرجال كلّما كانت كثيرة كانت موجبة لمزيدة الخبرة بلا ريب وشبهة، وهذا العلم منوط بالسماع، ولمراجعة الشيوخ الكثيرين مدخل عظيم في كثرة الاطّلاع، فلابدّ وأن يكون كتاب النجاشي الذي كان حاله لك من هذه الجهة أتقن وأضبط من الشيخ الذي لم يكن حاله كذلك.

ثمّ لا يخفىٰ عليك أنّ أكثر تلك الشواهد جارية في وجه ترجيح قول النجاشي على الكشي والغضائري وغيرهما أيضاً، كما لا يخفىٰ علىٰ من أتقن النظر، واستحكم التدبّر والتفكّر.

وأمّا الشيوخ الذين أدركهم النجاشي، فها أنا أذكر جمّاً غفيراً منهم حرصاً لتكثير الفائدة:

فمنهم: من هو أشهرهم وأفضلهم محمّد بن محمّد بن النعمان الملقّب بـ«المفيد» المكنّىٰ بأبي عبدالله، وهو المراد بقوله «شيخنا أبو عبدالله» وقوله «محمّد بن محمّد ابن محمّد بن نعمان» ومحمّد على الاطلاق، وله ترجمة في الكتاب[1]، وأمره في

---

(١) رجال النجاشي ص ٣٩٩ برقم: ١٠٦٧.

الجلالة والثقة معروف ظاهر معلوم.

ومنهم: محمّد بن علي بن يعقوب بن إسحاق بن أبي‌قرّة بضمّ القاف وتشديد الراء المهملة القناني بالقاف المضمومة والنون المخفّفة قبل الألف وبعدها، المكنّى بأبي‌الفرج الكاتب، وله فيه ترجمة(١)، ووثّقه فيها، وأثنىٰ عليه، وذكر أنّ له كتباً أجازه وأخبره بجميعها، وروىٰ عنه في التراجم كثيراً، وأبوالفرج الذي روىٰ عنه النجاشي بأخبرنا وحدّثنا ونحو ذلك، فهو هذا الرجل.

وأمّا أبوالفرج محمّد بن أبي‌عمران موسى بن علي بن عبدربّه القزويني الكاتب، فقد ذكر له ترجمة، ووثّقه فيها، ولكنّه قال: رأيت هذا الشيخ ولم يتّفق لي سماع شيء منه(٢).

ولا ينافي ذلك ما في ترجمة أحمد بن محمّد بن جعفر الصولي بضمّ الصاد المهملة وسكون الواو: له كتاب أخبار فاطمةﷺ، كان يرويه أبوالفرج بن موسى ابن علي القزويني(٣).

وما في ترجمة سليمان بن سفيان المسترقّ بتشديد القاف بعد الراء المهملة المكسورة، وهو المنشد: وإنّما سمّي المسترقّ؛ لأنّه كان يسترقّ الناس بشعر السيد(٤). أي: يرقّ علىٰ أفئدتهم، ولذا كان يسمّىٰ المنشد، من قوله: قال أبوالفرج محمّد بن موسى بن علي القزويني، حدّثنا إسماعيل بن علي الدعبلي، فإنّه محمول

---

(١) رجال النجاشي ص ٣٩٨ برقم: ١٠٦٦.

(٢) رجال النجاشي ص ٣٩٧ برقم: ١٠٦٢.

(٣) رجال النجاشي ص ٨٤ برقم: ٢٠٢.

(٤) رجال الناشي ص ١٨٤ برقم: ٤٨٥.

على النقل من كتبه .

ومنهم: محمّد بن علي بن شاذان القزويني، المكنّىٰ بأبي عبدالله، وهو من شيوخ إجازته، وروىٰ عنه كثيراً، وهو يروي غالباً عن أحمد بن محمّد بن يحيى العطّار، وعلي بن حاتم، وعبّر عنه بعبارات مختلفة، مرّة بمحمّد بن علي بن شاذان، ومرّة بمحمّد بن علي القزويني، ومرّة بأبي عبدالله بن الشاذان القزويني، ومراراً بأبي عبدالله بن شاذان، وأبي عبدالله القزويني، وابن شاذان .

ومنهم: محمّد بن أحمد بن علي بن الحسن بن شاذان القمّي، وهو ممّا سمّاه ونسبه وعظّمه، الشيخ المتكلّم القاضي أبوالفتح محمّد بن علي الكراجكي في كتاب كنز الفوائد، وليس له ترجمة، ولكن ذكر لأبيه ترجمة، وقال فيها: أبو العبّاس الفامي بالفاء والميم بعد الألف، كما في نسخة عندي، ونسخة حكيت عن ابن طاووس والايضاح، وفي نسخ للخلاصة وكتاب ابن داود: القاضي شيخنا الفقيه حسن المعرفة، صنّف كتابين لم يصنّف غيرهما، كتاب زاد المسافر، وكتاب الأمالي، أخبرنا بهما ابنه أبو الحسن[(١)] .

ومنهم: محمّد بن عثمان المعروف بابن أحمد وابن عبدالله وابن حسن، الملقّب بالنصيبي الواسطي، المكنّىٰ بأبي الحسين، وكان النجاشي قرنه بذكر واحد من هذه الأجداد أعلى الله تعالىٰ مقامهم، والكلّ واحد .

ومنهم: محمّد بن جعفر الذي لقّبه مرّة بالأديب، ومرّة بالمؤدّب، ومرّة بالنحوي، ومرّة بالتميمي، وكنّاه بأبي الحسن .

ومنهم: محمّد بن جعفر بن محمّد بن محمّد، المكنّىٰ بأبي الفتح الهمداني الرادعي

---

(١) رجال النجاشي ص ٨٤ ـ ٨٥ برقم: ٢٠٤ .

المعروف، كان وجيهاً في النحو واللغة ببغداد، حسن الحفظ، صحيح الراوية فيما نعلمه، وكان يتعاطي الكلام، وكان أبوالحسن السمسمي أحد غلمانه، له كتب ذكرها، ولم يذكر الطريق إليها، وهو غير من مرّ، كما يشهد عليه اختلاف الكنية وغيرها، وحكم بالتغاير بعض الأجلاّء.

ومنهم: أحمد بن علي بن العبّاس بن نوح السيرافي في المشهور، وهو من أعرف المشايخ وأفضلهم، ويستند عليه النجاشي وغيره في أحوال الرجال، وله ترجمة في الكتاب، وقال فيها: إنّه كان ثقة في حديثه، متقناً لما يرويه، فقيهاً، بصيراً بالحديث والرواية، وهو أُستادنا وشيخنا ومن استفدنا منه(١).

وحكى الشيخ عنه في الفهرست مذاهب فاسدة في الأُصول، مثل القول بالرؤية وغيرها، وقال: إنّه كان بالبصرة، ولم يتّفق لي لقاؤه، وكانت كتبه في المسودة، ولم يوجد منها شيء، أخبرنا عنه بجميع رواياته جماعة(٢).

ووجدت لبعضهم أشياء في بيان الجماعة أنّهم أبوالحسن الخيّاط، وأبوالحسين الكوفي، وأبوطاهر الخشّاب، فقيل: ولعلّ المراد بأبي الحسين الكوفي هو النجاشي، فإنّه من مشايخ الشيخ، كما صرّح به العلاّمة في رسالة الإجازة.

ومنهم: أحمد بن محمّد بن عمران بن موسىٰ، المعروف بابن الجندي، وله في الكتاب ترجمة، وقال فيها: أُستادنا ألحقنا بالشيوخ في زمانه، وذكر له كتباً(٣).

وعبّر عنه بعبارات مختلفة، مرّة يقول: أحمد بن محمّد بن عمران، ومرّة أحمد

---

(١) رجال النجاشي ص ٨٦ برقم: ٢٠٩.

(٢) الفهرست ص ٨٧ برقم: ١١٧.

(٣) رجال النجاشي ص ٨٥ برقم: ٢٠٦.

بن محمّد بن الجندي، ومرّة أبوالحسن بن الجندي، ومرّة أحمد بن محمّد بن الجرّاح، ومرّة أبوالحسن أحمد بن محمّد بن موسى الجرّاح المعروف بابن الجندي.

ومنهم: أحمد بن عبدالواحد بن أحمد البزّاز، المكنّىٰ بأبي عبدالله، المعروف بابن عبدون، المعروف بابن الحاشر، وله ترجمة في الكتاب، وقال: إنّه شيخنا، له كتب، وقال: أخبرنا بسائرها[١].

وهو أيضاً أحد مشايخ الشيخ، كما ذكره في كتابيه، وروىٰ عنه في كتابي الأخبار كثيراً.

ومنهم: أحمد بن الحسين بن عبيدالله الغضائري، الذي هو صاحب كتاب الرجال المعروف، الدائر على الألسنة، الشايع نقل التضعيف والتوثيق عنه، وروىٰ عنه في تراجم كثيرة، كما يظهر بعد المراجعة.

ومنهم: أحمد بن محمّد بن عبدالله الجعفي، وروىٰ عنه في تراجم كثيرة، إلاّ أنّ جدّه تارة يصغّر، وتارة يكبّر، وكنيته أبو عبدالله.

ومنهم: أحمد بن محمّد بن هارون، روىٰ عنه أيضاً في تراجم كثيرة، وروىٰ هو عن أحمد بن محمّد بن سعيد بن عقدة الحافظ المشهور.

ومنهم: أحمد بن محمّد الأهوازي المعروف بابن الصلت، كما يظهر من ترجمة برية العباد[٢].

---

(١) رجال النجاشي ص ٨٧ برقم: ٢١١.

(٢) رجال النجاشي ص ١١٣ برقم: ٢٩٢.

ومنهم: أحمد بن محمّد بن يحيىٰ، كما يظهر من ترجمة سندي بن الربيع[1]، ولكنّه لابدّ وأن يكون سهواً منه، فإنّه لا يروي عنه إلاّ بواسطة بعض مشايخه، والظاهر كما قيل: إنّ السند هكذا أحمد عن أحمد، والمراد بالأوّل أحمد بن نوح، فأسقطه النسّاخ لتوهّم التكرار .

ومنهم: علي بن أحمد بن العبّاس النجاشي، الذي هو والد النجاشي، وروىٰ عنه عن أبيه في علي بن عبيدالله بن علي، وروىٰ عنه عن محمّد بن علي بن بابويه في تراجم، كما يظهر بعد المراجعة .

ومنهم: علي بن أحمد بن أبي‌جيد القمّي، وعبّر عنه بعبارات مختلفة، مرّة بعلي ابن أحمد بن محمّد بن طاهر الأشعري القمّي، ومرّة بأبي‌الحسن علي بن أحمد بن محمّد بن محمّد بن طاهر الأشعري، ومرّة بعلي بن أحمد القمّي، ومرّة بأبي‌الحسين القمّي، ومرّة بعلي بن أحمد، ومرّة بأبي‌الحسين بن أبي‌جيد، وروىٰ عنه كثيراً، وقد أكثر عن الشيخ في المشيخة والفهرست، وهو يروي عن محمّد بن الحسن بن الوليد، وأحمد بن يحيى العطّار .

ومنهم: علي بن شبل بن أسد، المكنّىٰ بأبي‌القاسم، وروىٰ عنه الشيخ أيضاً، ولقّبه بالوكيل، وكنّاه بأبي‌شبل .

ومنهم: علي بن محمّد بن يوسف، الملقّب بالقاضي، والمكنّىٰ بأبي‌الحسين .

ومنهم: الحسن بن أحمد بن محمّد بن هيثم، وذكر له ترجمة وقال فيها: إنّه ثقة، من وجوه أصحابنا، جاور في آخر عمره بالكوفة، ورأيته بها[2] .

---

(١) رجال النجاشي ص ١٨٧ برقم: ٤٩٦ .

(٢) رجال النجاشي ص ٦٥ برقم: ١٥١ .

ومنهم: الحسين بن عبيدالله بن إبراهيم الغضائري، وهو شيخ جليل، يكنّىٰ أبي‌عبدالله، وله في الكتاب ترجمة، وكلّما أطلق الحسين ينصرف إليه، وليس هذا صاحب الكتاب المعروف، كما بيّنا سابقاً.

ومنهم: الحسين بن جعفر بن محمّد المخزومي الخزّاز، المعروف بابن الخمري، المكنّىٰ بأبي عبدالله، وليس له ترجمة، ولكن قال في ترجمة الحسين بن أحمد بن المغيرة: له كتاب عمل السلطان، أجازنا روايته أبو عبدالله ابن الخمري الشيخ الصالح في مشهد مولانا أميرالمؤمنين عليه السلام سنة أربعمائة عنه[١].

ومنهم: الحسين بن أحمد بن موسى بن هدية، المكنّىٰ بأبي عبدالله، وليس له ترجمة، وروىٰ عنه بعبارات.

ومنهم: إبراهيم بن مخلد بن جعفر، الملقّب بالقاضي، المكنّىٰ بأبي إسحاق، وقال في ترجمة محمّد بن الحسن بن أبي‌سارة: قال أبوإسحاق الطبري[٢]. والظاهر أنّه القاضي أبوإسحاق المذكور.

ومنهم: أسد بن إبراهيم بن كليب السلمي الحراني، المكنّىٰ بأبي‌الحسن.

ومنهم: سلامة بن الذكاء الموصلي، المكنّىٰ بأبي‌الخير.

ومنهم: العبّاس بن عمر بن العبّاس بن محمّد بن عبدالملك بن أبي‌مروان الكلوزاني الفارسي الكاتب، روىٰ عنه في تراجم، وأكثر روايات هذا الشيخ عن علي بن بابويه.

ومنهم: عبدالسلام بن الحسين بن محمّد بن عبدالله البصري الأديب، وروىٰ

---

(١) رجال النجاشي ص ٦٨ برقم: ١٦٥.

(٢) رجال النجاشي ص ٣٢٤ برقم: ٨٨٣.

عنه في تراجم.

ومنهم: عبدالله بن محمّد بن عبدالله بن الدعلجي الحذّاء، الفقيه العارف، وتعلّم النجاشي المواريث عنده.

ومنهم: عثمان بن أحمد الواسطي، والظاهر أنّه من شيوخه أيضاً، حيث قرنه بالدعلجي المذكور في ترجمة علي بن علي بن رزين بن عثمان بن عبدالرحمٰن ابن عبدالله بن بذيل بن ورقاء الخزاعي، الذي كان أخي دعبل، قال: قال عثمان بن أحمد الواسطي، وأبومحمّد عبدالله بن محمّد الدعلجي (١).

ولكن يمكن أن يقال: إنّ قوله «قال» ليس صريحاً في اللقاء، ويقول ذلك كثيراً في من لم يلقه، كابن الجنيد، وابن عقدة، وغيرهما، ولكنّه لو تمّ يسري في تاليه، كما لا يخفىٰ.

ومنهم: عثمان بن حاتم بن المنتاب التغلبي، كما يظهر من ترجمة سعدان بن مسلم، حيث قال فيها: قال أُستادنا عثمان بن حاتم بن المنتاب التغلبي، قال محمّد بن عبدة: سعدان بن مسلم الزهري من بني زهرة بن كلاب، عربي أعقب، والله أعلم (٢).

وفي ترجمة الحسين بن أبي‌العلاء الخفّاف (٣)، قرنه بابن عقدة، وحكا عنهما جميعاً، واتّحاد ذلك مع الواسطي بعيد جدّاً.

ومنهم: هارون بن موسى التلعكبري، المكنّىٰ بأبي‌محمّد، وهو من الشيوخ

---

(١) رجال النجاشي ص ٢٧٦ ـ ٢٧٧ برقم: ٧٢٧.

(٢) رجال النجاشي ص ١٩٣ برقم: ٥١٥.

(٣) رجال النجاشي ص ٥٢ برقم: ١١٧.

الثقات الجليلة، وكان لأبيه مكاتبة إلىٰ أبي‌محمّد الحسن بن علي العسكري ﷺ، وتلمّذ النجاشي عنده في داره مع ابنه أبي‌جعفر، والناس يقرأون عليه[١]. وحكىٰ عنه عن محمّد بن همام بدو اسلام أبيه وعمّه سهيل، وكان سنّه في ذلك الوقت ثلاث عشر سنة، ومن تلك الجهة كانت رواياته عنه قليلة، وبالواسطة كثيرة.

ومنهم: أبوالحسين بن محمّد بن أبي‌سعيد، كما يظهر من ترجمة وهيب بن خالد البصري[٢]. واستظهر بعض الفحول أنّه أبوالحسن أحمد بن محمّد بن علي الكوفي الذي روىٰ عنه المرتضىٰ، وهو عن الكليني، كما يظهر عن الفهرست.

قال الشيخ في الفهرست في طريقه إلى الكليني ﵀: وأخبرنا الأجلّ المرتضىٰ، عن أبي‌الحسين أحمد بن علي بن سعيد الكوفي، عن محمّد بن يعقوب[٣].

وقال النجاشي: كنت أتردّد إلى المسجد المعروف بمسجد اللؤلؤي، وهو مسجد نفطويه النحوي، أقرأ القرآن علىٰ صاحب المسجد، وجماعة من أصحابنا يقرأون كتاب الكافي علىٰ أبي‌الحسين أحمد بن أحمد الكوفي الكاتب، حدّثكم محمّد بن يعقوب الكليني[٤]. ونقل علينا، وأحمد من أجداد أحمد بن محمّد بن محمّد ينسب إليها تارة، وإلىٰ أبيه أُخرىٰ.

فهؤلاء رجال النجاشي ومشايخه الذين روىٰ عنهم في كتابه، وذكرهم في الطريق إلىٰ أصحاب الأُصول والكتب، وقد عرفت أنّهم ثلاثون وأزيد، وأصحاب

---

(١) رجال النجاشي ص ٤٣٩ برقم: ١١٨٤.

(٢) رجال النجاشي ص ٤٣١ برقم: ١١٥٨.

(٣) الفهرست ص ٣٩٥.

(٤) رجال النجاشي ص ٣٧٧ برقم: ١٠٢٦.

التراجم منهم في الكتاب تسعة: التلعكبري، والمفيد، وابن نوح، وأبو الفرج، وابن الهيثم العجلي، وابن الجندي، والحسين بن عبيدالله، وابن عبدون، والدعلجي .

ووثّق الخمسة الأوّل منهم صريحاً، ومدح الباقين وعظّمهم، ولم يذكر لسائر شيوخه ترجمة منفردة، والسبب فيه أنّه لا تصنيف لهم، أو أنّه لم يقف علىٰ تصنيفهم، وقد وضع كتابه لذكر المصنّفين من أصحابنا، وتفصيل مصنّفاتهم .

وروايته عن هؤلاء المشايخ العظام كانت مختلفة، فمنهم من كانت كثيرة غاية الكثرة، كالمفيد، وابن نوح، وابن الجندي، وابن عبدون، والحسين بن عبيدالله، وأبو الفرج بن أبي جيد، وابن شاذان، وأحمد بن محمّد بن هارون، ومحمّد بن جعفر الأديب، والقاضي أبو عبدالله الجعفي .

والستّة الأوّل رووا عن كثير من المشايخ، والسابع روىٰ عن محمّد بن الحسن ابن الوليد، والثامن عن أحمد بن محمّد بن يحيى العطّار، وعلي بن حاتم، والباقين عن أحمد بن محمّد بن سعيد بن عقدة الحافظ، ودونهم في الكثرة القاضي أبو الحسين النصيبي، وأبو الحسين الكلوزاني، والرواية عن غيرهم يسيرة .

والكلّ من الإمامية، ولا خلاف فيه بين الطائفة، إلاّ في الأهوازي المعروف بابن الصلت، وهو مردّد بين كونه من رجال العامّة أو رجال الخاصّة، كأحمد بن محمّد بن هارون، ومحمّد بن جعفر الأديب، والقاضي أبي عبدالله الجعفي، ولكن الكلّ وخصوصاً الثلاثة نظراً إلىٰ روايتهم كتب أصحابنا المشحونة بفضائح القوم، يبعد أن يكونوا من العامّة .

ويقرب كونهم من رجال الزيدية الجارودية تلمّذهم عند ابن عقدة المشهور بالزيدية الجارودية، ولكن في الكتاب شواهد تشهد علىٰ أنّ الكلّ منّا دون غيرنا .

هذا، ولا يخفىٰ عليك أنّ هؤلاء الأساتيد والمشايخ الأجلّة العظام ليسوا من

مشايخ الشيخ﴾، إلاّ ستّة منهم كما عرفت، وهم: المفيد، والحسين بن عبيدالله، وأحمد بن عبدون، وابن أبي‌جيد، وأحمد بن محمّد بن موسى بن الصلت الأهوازي، وعلي بن شبل بن أسد .

وله﴾ شيوخاً أُخر ليس أحد منهم شيخاً للنجاشي، وهم: السيد المرتضىٰ﴾، والشريف أبوالحسن بن قاسم المحمّدي، وأحمد بن إبراهيم القزويني، والحسين ابن إبراهيم، وجعفر بن الحسين بن حسكة القمّي، ومحمّد بن سليمان الحمراني، وأبوطالب بن غرور .

ولا ريب أنّه من كان أساتيده بأضعاف ذلك، كان اعتبار قوله أقوىٰ وأتقن ممّن كان له ثلاث عشر شيخاً .

فثبت من جميع ما مرّ أنّ النجاشي أضبط وأتقن من الشيخ، بل ومن الكشي؛ لجريان كثير من الشواهد المذكورة فيه أيضاً، مضافاً إلىٰ ما صرّح به النجاشي من أنّ في رجال الكشي أغلاطاً كثيرة .

بقي هنا أُمور يعجبني التنبيه عليها :

الأوّل: أنّ النجاشي كان مصاحباً للشيخين الثقتين أبي‌الحسين أحمد بن محمّد ابن طرخان، وأبي‌الحسن الأبُلي علي بن محمّد بن شيران، وذكر لهما ترجمة في كتابه.

وقال في أوّلهما: صحيح السماع، وكان صديقنا، قتله إنسان يعرف بابن أبي‌العبّاس بزعم أنّه علوي، لا أنّه أنكر عليه نكرة رحمه الله، وله كتاب إيمان أبي‌طالب[1] .

---

(١) رجال النجاشي ص ٨٧ برقم: ٢١٠ .

وقال في ثانيهما: كان أصله من كازرون، سكن أبوه الأُبُلة، شيخ من أصحابنا، ثقة، صدوق، له كتاب الأشربة وذكر ما حلّل وما حرّم، مات سنة عشر وأربعمائة رحمه الله، كنّا نجتمع معه عند أحمد بن الحسين[١].

الثاني: أنّه بقي من القدماء الأعيان جمعاً كثيراً من العلماء الذين كانوا من أجلّة الزمان، منهم أبوالفرج القزويني الكاتب محمّد بن أبيعمران موسى بن علي بن عبدويه الثقة، وكان صحيح الرواية، واضح الطريقة، حيث قال: رأيت هذا الشيخ ولم يتّفق لي سماع شيء منه[٢].

ومنهم: أبومحمّد عبدالله بن الحسين بن محمّد بن يعقوب الفارسي، الذي كان شيخاً، ومن وجوه أصحابنا ومحدّثيهم وثقاتهم، حيث قال: رأيته ولم أسمع منه، له كتاب أُنس الوحيد[٣].

الثالث: أنّه رأى أباالحسن محمّد بن علي الشجاعي يقرأ عليه كتاب الغيبة لمحمّد بن إبراهيم بن جعفر النعماني[٤]. وأباالحسن البغدادي السوراني، وأباالحسن علي بن حمّاد شاعر أهل البيت.

الرابع: أنّه عاصر من الشيوخ الأجلّة أباالقاسم الحسين بن علي بن الحسين بن علي الرزين المغربي، والشيخ أباالحسن علي بن عبدالرحمٰن بن عيسى بن عروة الكاتب، ولكن لم يروعنه ولا عمّن تقدّمه في الطرق إلىٰ أصحاب الكتب، والظاهر

---

(١) رجال النجاشي ص ٢٦٩ برقم: ٧٠٥.

(٢) رجال النجاشي ص ٣٩٧ برقم: ١٠٦٢.

(٣) رجال النجاشي ص ٢٣٠ برقم: ٦١٠.

(٤) رجال النجاشي ص ٣٨٣ برقم: ١٠٤٣.

أنّه لعدم السماع أيضاً.

وكذا أنّه لقي من الشيوخ الأعاظم أبامحمّد الحسن بن أحمد بن القاسم بن محمّد العلوي الشريف النقيب، وجميع ما ذكرنا غير خفي علىٰ من له أدنىٰ تتبّع[١].

الفصل الحادي عشر

في بيان الفرق بين المشيخة والمشيخة والشيخة والشيخة

قال السيد السند النبيل الداماد ﷺ في الرواشح في راشحة العشرون: السواد الأعظم من الناس يغلّطون، فلا يفرّقون بين المشيخة والمشيخة، ولا بين الشيخة والشيخة، ولا بين شيخان وشيخان، ويضمّون كاف الكشي، ويشدّدون النجاشي.

فاعلمنّ أنّ المشيخة بإسكان الشين بين الميم والياء المفتوحتين جمع الشيخ، كالشيوخ والأشياخ والمشايخ على الأشهر عن الأكثر.

قال المطرّزي في كتابه المغرب والمعرب: إنّها اسم للجمع، والمشايخ جمعها.

وأمّا المشيخة بفتح الميم وكسر الشين، فاسم المكان من الشيخ والشيخوخة، كالمسيحة من السياحة، والسيح والسيحان، والمتيهة من التيهة والتيهان، ومعناها عند أصحاب هذا الفنّ المسندة، أي: محلّ ذكر الأشياخ والأسانيد، فالمشيخة موضع ذكر المشيخة.

وكذلك الشيخة بكسر الشين وسكون الياء وفتحها لفظة جمع، معناها الهرمي الصوفي[٢] الذين أسنّوا وحطمهم الكبر، كغلمة بكسر الغين المعجمة وسكون اللام، وعودة بكسر العين المهملة وفتح الواو في جمعي غلام وعود.

---

(١) راجع: رجال السيد بحرالعلوم ٢: ٤٦ ـ ٩٦.

(٢) في الرواشح: الضعفي.

وأمّا الشيخة بفتح الشين وسكون الياء، فكلمة تأنيث للمرأة، كالشيخ للرجل، كما العود للمسنّ من الابل، والعودة للناقة المسنّة .

وكذلك الشيخان بالكسر جمع شيخ وشيخان بالفتح اسم موضع .

قال ابن الأثير في نهايته: فيه أي في الحديث ذكر «شيخان قريش» هو جمع شيخ، كضيف وضيفان، وفي حديث أُحد ذكر شيخان بفتح الشين موضع بالمدينة عسكر به رسول الله ﷺ ليلة خرج إلىٰ أُحد وبه عرض الناس(١) .

قلت: فأمّا صاحب القاموس، فكأنّه قد أخطأ فيما قال: شيخان لقب مصعب بن عبدالله المحدّث، وموضع بالمدينة معسكره ﷺ يوم أُحد(٢) .

فإنّ الموضع شيخان بتسكين الياء بعد الشين المفتوحة، واللقب شيّخان بتشديدها مفتوحة، وهو فيعلان من شاخ يشيخ، كما تيّهان أيضاً بتشديد الياء وفتحها بعد التاء المفتوحة فيعلان من تاه يتيه معناه الحيور .

قال في المغرب: وبه سمّي والد أبي‌الهيثم مالك بن التيّهان، وهو من الصحابة، وكما أنّ الهيّبان بفتح الهاء والياء المشدّدة فيعلان من الهيبة الخوف(٣) .

الفصل الثاني عشر

في بيان أنّ تصحيح العالم المزكّي هل هو تعديل أم لا

هل حكم العالم المزكّي، كالعلاّمة والمحقّق وشيخنا الشهيد وغيرهم، في كتبهم الاستدلالية بصحّة حديث مثلاً، في قوّة التزكية والتعديل لكلّ من رواته على

---

(١) النهاية لابن الأثير ٢: ٥١٧ .

(٢) القاموس المحيط ١: ٢٦٣ .

(٣) الرواشح السماوية ص ٧٤ ـ ٧٦ الراشحة ٢٠ .

التنصيص والتعيين، وفي حكم الشهادة الصحيح التعويل عليها في باب أيّ من الرواة بخصوصه أم لا؟ وجهان.

حكم جماعة من الأجلاّء، منهم السيد الداماد ﷺ بالعدم، وكذلك في التحسين والتوثيق والتضعيف، معلّلاً بأنّه يمكن أن يكون بناءً علىٰ ما ترجّح عندهم في أمر كلّ من الرواة من سبيل الاجتهاد، فلا يكون حكمهم حجّة علىٰ مجتهد آخر، لنسلّم إذا كان بعض الرواة غير مذكور في كتب الرجال، أو مذكوراً غير معلوم حاله، ولا هو بمختلف في أمره، لم يكن على البعد من الحقّ أن يعتبر ذلك الحكم من تلقائهم شهادة معتبرة في حقّه[1].

والحقّ الذي لا محيص عنه هو أنّ كلامهم إن أفاد الظنّ المعتبر فهو حجّة، سواء كان في التوثيق والتصحيح والتضعيف وغير ذلك، إذا لم يكن في المقام ظنّ أقوىٰ منه، وإلاّ لتعيّن العمل عليه، لقبح ترجيح المرجوح على الراجح عقلاً. وعلىٰ حجّية الظنّ في الرجال ادّعى ثلاثة من الأجلاّء الاجماع، ولا دخل له في النزاع المشهور من الظنون المطلقة والخاصّة، وقد بيّنا ذلك في كتابنا المسمّىٰ باللوامع بأبلغ تفصيل وأتمّ بيان، والحمد لله.

الفصل الثالث عشر
في بيان ألفاظ التوثيق والمدح والتضعيف

قال السيد ﷺ في الرواشح: ألفاظ التوثيق والمدح: ثقة، ثبت بالتحريك، أي: حجّة، عدل، صدوق، عين، وجه، متقن، حافظ، ضابط، فقيه، صحيح الحديث، نقي الحديث، يحتجّ بحديثه، ثمّ شيخ، جليل، مقدّم، صالح الحديث، مشكور، خيّر،

---

(١) الرواشح السماوية ص ٥٨ الراشحة ١١.

فاضل، خاصّ، ممدوح، زاهد، عالم، صالح، قريب الأمر، لا بأس به، مسكون إلىٰ روايته، والثبت والصحيح الحديث أقواها في التوثيق .

وألفاظ الجرح والذمّ: ضعيف، كذوب، وضّاع، كذّاب، غال، عامي، واه لا شيء، متّهم، مجهول، مضطرب الحديث، منكرة نسبته(١)، متروك الحديث، مرتفع القول، مهمل غير مسكون إلىٰ روايته، ليس بذاك، وأنصّها على التوهين: الكذوب، الوضّاع(٢) .

المرآة الأوّل
في بيان بعض مصطلحات أهل الرجال
في التوثيق والتوهين وغيرهما

ورتّبت لك المرآة علىٰ مقدّمة، وثلاث فصول، وخاتمة، سائلاً من الله العصمة والتوفيق، وهو خير رفيق .

مقدّمة

اصطلح المتأخّرون للخبر باعتبار السند أقساماً خمسة: الصحيح، والموثّق، والحسن، والقوي، والضعيف .

أمّا الصحيح، فهو على اصطلاحهم ما كان جميع سلسلة سنده إماميين ممدوحين بالتوثيق والتعديل، مع اتّصال السند إلى المعصوم عليه السلام، واعتبار شيء آخر زيادة علىٰ ما ذكرنا، كما اعتبره جمهور العامّة من عدم كونه معلّلاً ولا شاذّاً ضعيف، فإنّه إن كان ذلك في الاعتبار، فلا كلام لنا فيه كما لا يخفىٰ، وإن كان في

(١) في الرواشح: النية .

(٢) الرواشح السماوية ص ٦٠ الراشحة ١٢ .

التسمية، فلا مشاحّة في الاصطلاح .

وينقسم الصحيح عند جماعة إلىٰ أقسام ثلاثة: أعلىٰ، وأوسط، وأدنىٰ .

فالأعلىٰ: ما كان اتّصاف الجميع بما ذكر بالعلم، أو بشهادة عدلين، أو في البعض بالأوّل، وفي الآخر بالثاني .

والأوسط: ما كان اتّصاف الجميع بما ذكرنا بالظنون الخاصّة المعتبرة المعتمدة عليها التي قامت الأدلّة القاطعة علىٰ حجّيتها، كقول العدل المفيد للظنّ المعتمد، إن كان حجّيته من باب الوصف دون التعبّد، أو كان اتّصاف البعض به بأحد الطرق المذكورة في الأعلىٰ، والبعض الآخر بالظنون المذكورة .

والأدنىٰ: ما كان اتّصاف الجميع بما ذكر بالظنون الاجتهادية، أو كان اتّصاف البعض بأحد الطرق المذكورة في الأعلىٰ والأوسط، والبعض الآخر بما ذكر من الظنون الاجتهادية .

ومن الواضح اختلاف القوّة والضعف باختلاف المراتب المزبورة وغيرها، فعلىٰ هذا يمكن تشبيه الأدنىٰ من نوع بنوع أعلىٰ منه، فتشبه الأدنىٰ هنا[١] بأعلىٰ منه، مع اتّحاد النوع، فيقال: الصحيح الأوسط كالصحيح الأعلىٰ، والأدنىٰ كالصحيح الأوسط أو الأعلىٰ، ولم أقف[٢] علىٰ من نصّ عليه، ولا علىٰ من استعمله، ولا ريب في إمكانه، فلا بأس به لو فعل لاختلاف المراتب مثلاً في الصحيح الأدنىٰ باختلاف الظنون الاجتهادية قوّة وضعفاً .

---

(١) أي: في الصحيح .

(٢) إلاّ لبعض من المتأخّرين في كتابه المسمّىٰ بتوضيح المقال في علم الرجال «منه» توضيح المقال ص ٢٤٥ .

خصوصاً حيث اختصّ التوفيق بالظنّ المزبور بواحد من سلسلة السند، وكان من أقوى الظنون، فربما يقوى هذا الأدنىٰ على الأوسط حيث كان توثيق غير الموثّق بالظنّ المزبور بما في الصحيح الأعلىٰ إلىٰ غير ذلك .

خصوصاً إذا انضمّ إلىٰ ذلك بعض القرائن الخارجية الموجبة للقوّة والضعف، وهذا يتمّ عند التعارض .

ومن ذلك ظهر انقسام الموثّق والحسن والضعيف أيضاً بهذه الأقسام الثلاثة، كما لا يخفىٰ على المتأمّل المتدرّب .

أمّا الموثّق، فالمراد به عندهم ما كان جميع سلسلة سنده ممدوحين بالتوثيق الأعمّ الشامل للمقيّد بالجوارح، مع كون الجميع أو البعض من غير الإمامية، مع اشتراط الاتّصال السابق، فإنّه معتبر في الجميع عدا الضعيف، وله أيضاً أقسام ثلاثة باعتبار ثبوت التوثيق أعلىٰ وأوسط وأدنىٰ .

وأمّا الحسن، فالمراد به عندهم ما كان جميع سلسلة سنده إماميين ممدوحين بما لم يبلغ حدّ الوثاقة مطلقا، فإن بلغ حدّها ففي البعض خاصّة، وله أيضاً أقسام تعرف ممّا مرّ .

وأمّا القوي، فالمراد به عندهم بمعناه الأعمّ ما يدخل فيه جميع ما خرج عن الأقسام الثلاثة المزبورة، ولم يدخل في الضعيف، وله أقسام :

منها: ما كان جميع سلسلة سنده إماميين لم ينصّ في أحدهم بمدح ولا ذمّ، كما قيل[1] ذلك في نوح بن درّاج، وأحمد بن محمّد بن جعفر الحميري، وغيرهما، فإنّهما مسكوت عنهما مدحاً وذمّاً، وإن كان في كون الأوّل كذلك نظر، وينبغي

---

(١) هو المحقّق القمّي ﷺ .

تقييد ذلك بما إذا لم يستفد أحد الأمرين من المدح أو الذمّ ثابتاً فيهم من أُمور أُخر، كالظنون الاجتهادية، وإلاّ كان مرّة من أقسام الصحيح، وأُخرىٰ من الحسن، وثالثة من الضعيف، وكأنّ هذا مراد من لم يقيّده به.

ومنها: ما اتّصف بعض رجال سنده بما في الموثّق، مع كونه من غير الإمامية، ومن عداه بما في الحسن، وهذا الذي اختلف في إلحاقه بأحدهما.

ومنشأ الاختلاف الاختلاف في كون الموثّق أقوىٰ من الحسن أو بالعكس، فكلّ يلحقه بالأضعف لتركّب السند معهما، والسند يتبع أخسّ رجاله، كالنتيجة يتبع أخسّ مقدّمتيها، والأرجح إلحاقه بالحسن وفاقاً لبعضهم، حيث إنّ عمدة أسباب الاعتبار تدور مدار الظنّ بالصدور.

ومنها: ما كان جميع سنده من غير الإمامي، لكن مدح الجميع بما لم يبلغ حدّ الوثاقة.

ومنها: ما تركّب سنده من إمامي موثّق، وغير إمامي ممدوح.

ومنها: ما تركّب منهما، لكن مع مدح الجميع بما دون الوثاقة.

ومنها: ما كان الجميع من غير الإمامي، لكن مع توثيق بعض ومدح آخرين، وينقسم إلىٰ أقسام أُخر أيضاً باعتبار أُخر بتركيب أوّل أقسام القوي مع الخمسة الباقية، كأن يكون بعض السند من الإماميين المسكوت عن أحوالهم، وبعضه من سائر الأقسام، وينقسم ذلك أيضاً إلى الأعلىٰ والأوسط والأدنىٰ بتقريب ما مرّ.

وأمّا الضعيف، فالمراد به ما لم يدخل في أحد الأقسام السابقة، بجرح جميع سلسلة سنده بالجوارح، أو بالعقيدة مع عدم مدحه بالجوارح، أو بهما معاً، أو جرح البعض بأحدهما أو بهما، أو جرح البعض بأحد الأمرين، وجرح البعض الآخر بالأمر الآخر، أو مع جرح بعض بالأمر الآخر وبعض آخر بهما معاً، وهكذا، سواء

كان الجرح من جهة التنصيص عليه، أو الاجتهاد، أو من جهة أصالة عدم أسباب المدح والاعتبار، سواء جعلنا الأصل الفسق والجرح، أو قلنا لا أصل في البين .

ولا فرق في صور اختصاص الجرح بالبعض، بين كون الباقي أو بعض الباقي من أحد أقسام القوي، أو الحسن، أو الموثّق، أو الصحيح؛ لما مرّ من تبعية السند لأخسّ رجاله، كالنتيجة لأخسّ مقدّمتيها .

وربما يجعل من أقسام الضعيف ما انتفىٰ فيه شرط الاتّصال وشرط الضبط بغلبة السهو والنسيان عليه، بل بتساوي الأمرين، معلّلاً بأنّ شرط الضبط وكذا الاتّصال معتبر في جميع الأقسام السابقة، واقتصارهم علىٰ ذكره في الصحيح لا يوجب الاختصاص، وبملاحظة عموم بعض أدلّة ثبوته يندفع توهّم الاختصاص بالصحيح، ولا بأس بذلك، لا سيما إذا كان حجّية الأخبار باعتبار التعبّد، كما لا يخفىٰ[(١)] .

ثمّ اعلم أنّ ألفاظ المدح علىٰ أقسام :

منها: ما يستفاد منه مدح الراوي، وحسن حاله مطابقة، وحسن روايته بالالتزام، كعدل، وثقة، وخيّر، وديّن، ونحوها .

ومنها: ما بالعكس، كصحيح الحديث، وصدوق، وشيخ الإجازة عند بعض، وأجمع علىٰ تصحيح ما يصحّ عنه علىٰ بعض معانيه، كما سيأتي إن شاء الله تعالىٰ، وكلّ منها: إمّا يبلغ المدح المستفاد منه حدّ التوثيق، أم لا .

ثمّ كلّ منها: إمّا يكون فيه ما يدلّ على الاعتقاد الحقّ أو خلافه، أم لا، وهذه اثناعشر قسماً .

---

(١) راجع: توضيح المقال ص ٢٤٥ ـ ٢٤٩ .

ثمّ إنّ ما ذكروا من ألفاظ المدح منها ما له دخل في قوّة المتن فقط، كفقيه، ورئيس العلماء، وفهيم، وحافظ، وله ذهن وقّاد، وطبع نقّاد، أو في قوّة السند، كقوله خيّر، وصالح، أو يكون له دخل في قوّتها معاً، كأكثر الألفاظ، أو ما لا دخل له فيهما معاً اصطلاحاً، كقارىء ومنشىء وشاعر، وما يصير الحديث بسببه حسناً أو قوياً هو الثاني والثالث.

وأمّا الأوّل، فيعتبر في مقام الترجيح والتقوية بعد كون الحديث معتبراً، ولا يصير الحديث بسببه متّصفاً بالحسن والقوّة بالمعنى المصطلح.

وأمّا الرابع، فكذلك؛ إذ لا دخل له بالحديث أصلاً. نعم ربما يضمّ إلى التوثيق، وذكر أسباب الحسن والقوّة إظهار لزيادة الكمال، فهو من المكملات، وكذا قوله أديب وعارف باللغة أو النحو، وإن كان إلحاقها بالأوّل ليس بعيداً، بل هو المعيّن، وإن قيل بإلحاقها إلى الثاني، إلاّ أنّه كما ترىٰ.

الفصل الأوّل

في ذكر الألفاظ المتداولة عندهم التي يستفاد منها المدح مطلقا

سواء استفيد منها التوثيق بالمعنى الأخصّ، أو الأعمّ مطابقة أو إلزاماً، أم لا بحيث، كان مفادها حسن الراوي حسناً معتبراً في اعتبار السند، كما ذكرنا.

قولهم فلان عدل ضابط إمامي:

فمنها: قولهم «فلان عدل ضابط إمامي» وهذا لا خلاف ظاهراً، كما عن البعض في إفادته التوثيق المرتّب عليه الصحيح بالإصطلاح المتأخّر. وإن أمكن استشكاله إذا كان القائل من غيرنا، كابن عقدة، وابن فضّال، إلاّ أنّه ضعيف؛ لظهور الإمامي في الإثني‌عشري، سواء كان القائل منهم أم لا.

قولهم عدل :

ومنها: الاقتصار علىٰ قولهم «عدل» وهذا يفيد المدح البالغ حدّ التوثيق بالمعنى الأخصّ، فيمكن التمسّك في إثبات كون الراوي إمامياً بهذا اللفظ، وذلك لأنّ ذلك اللفظ ظاهر عند الاطلاق فيما ذكر؛ للإنصراف المطلق إلى الفرد الكامل، ولأنّ القائل إذا شهد به، فظاهره بيان أنّه ممّن يترتّب علىٰ قوله ما يترتّب علىٰ قول البيّنة إذا انضمّ إلىٰ مثله، وعلى الشاهد الواحد مع عدمه، بل يفهم منه أنّه ممّن يثبت له جميع آثار العدالة، خصوصاً في علم الرجال الموضوع لتشخيص من يؤخذ بقوله ولو مع فقد قرائن أُخر للاعتبار، ولعلّه لذا يكتفىٰ بخصوص الأوّل في التزكية في مقام المرافعات، بل التقليد أيضاً .

مضافاً الىٰ ما صرّح بعضهم، بل جماعة من فحول الفنّ: إنّ المتقدّمين من علماء الرجال، لاسيما النجاشي وابن شهرآشوب والشيخ، قد علم من ديدنهم وطريقتهم أنّهم إذا ذكروا أحداً من الرواة من غير قدح وإشارة علىٰ مخالفة في المذهب، أنّه إمامي قطعاً، لا سيما إذا صرّحوا بقولهم «عدل» وسيأتي الإشارة إلىٰ بعض عبائر القوم في ذلك المقام .

مع أنّ قولهم «ثقة» يدلّ علىٰ كونه إمامياً كما سيأتي، مع عدم ظهوره فيه ظهوراً تامّاً، كما في عدل، فهذا أولى لما عرفت من الأظهرية .

قولهم ثقة :

ومنها: قولهم «ثقة» ولا ريب في إفادته المدح البالغ حدّ التوثيق بالمعنى الأعمّ؛ لما هو صريح اللفظ، وإنّما الاشكال في إفادته التوثيق بالمعنى الأخصّ، بمعنىٰ إفادته إمامية الراوي أيضاً، أم لا الظاهر الراجح في النظر .

نعم وفاقاً لجماعة معتضداً بفهم المشهور علىٰ ما ادّعي، وذلك لأنّ الظاهر منه

عند الاطلاق هو كونه إمامياً أيضاً، كما يفيد الاعتماد والائتمان، وهما ظاهران في الإمامية، كما قيل في ظهورهما في الضبط أيضاً، ولأنّ الظاهر منه التشيّع، والظاهر من الشيعة حسن العقيدة، ولأنّ معنى ثقة عدل ثبت[1]، فكما أنّ ممّا دلّ ظاهر فيهم، فكذا ثقة، ولأنّ المطلق ينصرف إلى الفرد الكامل.

مضافاً إلىٰ ما يستفاد من كلمات بعضهم من الاتّفاق عليه.

كما في منتهى المقال لأبي علي؈: من أنّ الرويّة[2] المتعارفة المسلّمة أنّه إذا قال عدل إمامي ـ النجاشي كان أو غيره ـ ثقة، الحكم بمجرّده بكونه عدلاً إمامياً، كما هو ظاهر[3]. انتهىٰ.

ومثل ذلك أو عينه نقل بعض من الفوائد الرجالية للبهبهاني؈[4].

وقد حكم بعض[5] من الفحول عن جماعة من المحقّقين[6] أنّه إذا قال النجاشي: ثقة، ولم يتعرّض لفساد المذهب، فظاهره أنّه عدل إمامي؛ لأنّ ديدنه التعرّض للفساد، فعدمه ظاهر في عدم ظفره، وهو ظاهر في عدمه؛ لبعد وجوده مع عدم ظفره؛ لشدّة بذل جهده، وزيادة معرفته[7]. انتهىٰ.

---

(١) قولهم «ثبت» يرادف الضابط، كما يظهر من بعض المحقّقين، حيث قال: الضبط يرادف الثبت وضعاً أو استعمالاً أو ارادة «منه».

(٢) في الأصل: الرواية.

(٣) منتهى المقال في أحوال الرجال لأبي علي ١: ٤٣.

(٤) الفوائد الرجالية للوحيد البهبهاني ص ١٨ الفائدة الثانية.

(٥) هو العلاّمة الشيخ أبوعلي الحائري.

(٦) هو العلاّمة المحقّق الشيخ محمّد حفيد الشهيد الثاني.

(٧) منتهى المقال ١: ٤٣ عنه.

أقول: وهذا من المشهورات بينهم، ذكره كلّ من رأيت من مصنّفي علم الرجال متقدّماً ومتأخّراً، لاسيّما المتأخّرين من بعد زمن السيد الداماد‌ﷺ، بل لا اختصاص لذكره بالكتب الرجالية؛ إذ قد يرى المتتبّع ذكره في كتبهم الفقهية أيضاً في مقام البحث في سند الخبر، كما لا يخفىٰ.

فيظهر من ذلك أنّ ذلك كان اصطلاحاً للنجاشي، وديدناً وطريقة له، بل الظاهر عدم اختصاصه به‌ﷺ، كما عرفت من عدّ بعضهم ذلك من المسلّميات، وذلك لأجل أنّ تلك الكتب موضوعة لذكر رجال الشيعة علىٰ ما قيل.

وقد حكي عن الحاوي أنّه قال: إعلم أنّ إطلاق الأصحاب لذكر الرجل يقتضي كونه إمامياً، فلا يحتاج إلى التقييد بكونه من أصحابنا، ولو صرّح كان تصريحاً بما علم من العادة[1]. انتهىٰ.

وذلك يفيد كونه ديدناً وطريقة لجميعهم.

ولا بأس بذكر ما ذكره أبوعلي‌ﷺ في منتهى المقال، حيث قال: أقول: من يذكره الشيخ‌ﷺ في الفهرست من غير قدح وإشارة إلىٰ مخالفة في المذهب، ينبغي القطع بكونه إمامياً عنده‌ﷺ؛ لانّه فهرست كتب الشيعة وأُصولهم وأسماء المصنّفين منهم، كما صرّح بذلك نفسه في الفهرست[2]، ومثله القول في النجاشي‌ﷺ؛ لأنّه ألّفه لذكر سلف الإمامية ومصنّفاتهم، كما صرّح به في أوّله[3]، فلاحظ.

وصرّح السيد الداماد‌ﷺ في الرواشح: بأنّ عدم ذكر النجاشي كون الرجل عامياً

---

(١) حاوي الأقوال ١: ١٠٧، منتهى المقال ١: ٨٣ عنه.

(٢) الفهرست ص ٢.

(٣) رجال النجاشي ص ٣.

في ترجمته يدلّ علىٰ عدم كونه عامياً عنده[١].

ويظهر ذلك من كلام المحقّق الشيخ محمّد في ترجمة عبدالسلام الهروي.

وكذا الكلام في رجال ابن شهرآشوب؛ لأنّ معالم العلماء في فهرست كتب الشيعة وأسماء المصنّفين منهم قديماً وحديثاً، بل يقوىٰ في الظنّ عدم اختصاص ذلك بمن ذكر، كما صرّح به في الحاوي[٢]. انتهىٰ.

وقد ذكر العبارة التي نقلنا من الحاوي مع زيادة قوله: نعم ربما يقع نادراً خلاف ذلك، والحمل علىٰ ما ذكرنا عند الاطلاق مع عدم الصارف متعيّن[٣].

ونقل بعض من أشياخنا[٤] أنّ السيد الداماد‏ قال في الرواشح السماوية في الراشحة السابعة عشر: بأنّ النجاشي قد علم من ديدنه أنّ الراوي لو كان له رواية من أحد الأئمّة لذكره: إمّا في ترجمته، أو في ترجمة رجل آخر غيره، فمهما أهل القول فيه، فذلك آية أنّ الرجل عنده من طبقة من لم يرو عنهم‏، وكذلك كلّ من فيه مطعن وغميزة، فإنّه يلتزم ايراد ذلك ألبتّة: إمّا في ترجمته، أو في ترجمة غيره، فلو اقتصر علىٰ مجرّد ترجمة الرجل وذكره من دون إرداف ذلك بمدح ولا ذمّ أصلاً، كان ذلك آية أنّ الرجل سالم عنده من كلّ مطعن ومغمز.

فالشيخ تقي الدين الحسن بن داود حيث انّه يعلم هذا الاصطلاح، فكلّما رأىٰ ترجمة رجل في كتاب النجاشي خالية عن نسبته إليهم‏ بالرواية عن أحد منهم

---

(١) الرواشح السماوية ص ٦٧، الراشحة السابعة عشر.

(٢) منتهى المقال ١: ٨٣.

(٣) منتهى المقال ١: ٨٣ ـ ٨٤ عن الحاوي ص ٦.

(٤) هو العلاّمة الشيخ محمّد الخراساني الرجالي «منه».

أورده في كتابه، وقال: «لم جش» وكلّما رأىٰ ذكر رجل في كتاب النجاشي مجرّداً عن ايراد غمز فيه، أورده في قسم الممدوحين من كتابه، مقتصراً علىٰ ذكـره، أو قائلاً «جش» ممدوح .

والقاصرون عن تعرّف الأساليب والاصطلاحات كلّما رأوا ذلك فـي كـتابه، اعترضوا عليه أنّ النجاشي لم يقل «لم» ولم يأت بمدح ولا ذمّ، بل ذكر الرجـل وسكت عن الزائد علىٰ أصل ذكره .

فإذن قد استبان لك أنّ من يذكره النجاشي من غير ذمّ ومدح يكون سليماً عنده من الطعن في مذهبه، ومن القدح في روايته، فيكون بحسب ذلك طريق الحديث من جهته قوياً، لا حسناً ولا موثّقاً، وكذلك من اقتصر الحسن بن داود علىٰ مجرّد ذكره في قسم الممدوحين من غير مدح وقدح، يكون الطريق بحسبه قـوياً[1]. انتهىٰ كلام السيد ﷺ .

وذكر قبل نقل تلك العبارة عن السيد، أنّه قال الفاضل الخواجوئي في ترجمة الحسين بن أبي العلاء: إنّ كتاب ابن داود هذا ليس ممّا يصلح للاعتماد عليه، كما صرّح به مولانا الفاضل عبدالله التستري في بعض حواشيه علىٰ أوائل التهذيب، حيث قال: ولا نعتمد علىٰ ما ذكره ابن داود من توثيق الحسين بن الحسن بن أبان في باب محمّد بن أورمة؛ لأنّ كتاب ابن داود ممّا لم أجده صالحاً الاعتماد؛ لما ظفرنا عليه من الخلل الكثير في النقل عن المتقدّمين .

ثمّ قال: ويؤيّده أنّ هذا الاختلاف غير مذكور لا في الكشي، ولا في النجاشي، ولا في رجال ابن الغضائري، ولا في الفهرست، ولو كان فيه اختلاف لتعرّض له

---

(١) الرواشح السماوية ص ٦٧ ـ ٦٨ .

هؤلاء الأئمّة العارفون بأحوال الرجال[١].

وبهذا اختار العلاّمة المجلسي﵀ في ملاذ الأخيار.

أقول: وفي كلامهم نظر؛ إذ السيد الداماد قد صرّح إلىٰ آخر ما ذكرنا من عبارة السيد﵀: فظهر من جميع ما ذكرنا أنّ هذا كان طريقة وديدناً لجميع المتقدّمين من الشيخ والنجاشي وابن شهرآشوب وابن الغضائري وابن داود، فعدم تعرّضهم لذكر المذهب دالّ علىٰ كون الرجل إمامياً، وذلك: إمّا لأجل أنّ كتبهم موضوعة لذكر رجال الشيعة ومصنّفاتهم، كما ذكره السيد الداماد﵀ وقد سلف، أو لغير ذلك.

وممّا ذكرنا يظهر أنّ بمجرّد اقتصارهم في ترجمة شخص بذكره فقط، لا يوجب كون الرجل مجهول الحال ومسكوتاً، حتّىٰ يعدّ الخبر بواسطته ضعيفاً، بل يكون الخبر علىٰ هذا قوياً.

وعدّ شيخنا[٢] المشار إليه الخبر لأجل ذلك حسناً غير حسن، بل غير صحيح، كما لا يخفىٰ على المتدرّب بالأقسام المذكورة للقوي، فظهر أنّ قولهم «ثقة» له دلالة علىٰ كون الرجل إمامياً بطريق أولىٰ، كما لا يخفىٰ.

قولهم لا بأس به :

ومنها: قولهم «لا بأس به» واختلفوا في إفادته التوثيق، أو مطلق المدح، أو لا هذا ولا ذاك. فقيل: معناه لا بأس به مطلقا بنفسه وبروايته، وقيل: بنفسه، وقيل: روايته.

والأرجح في النظر هو الأوّل إن ذكر بدون التقييد، وفاقاً لبعض المتبحّرين،

---

(١) الفوائد الرجالية للعلاّمة الخواجوئي ص ٩٤.

(٢) هو العلاّمة الشيخ محمّد الخراساني في كتابه مختلف الأقوال «منه».

وذلك لأنّ البأس علىٰ ما ذكره أهل اللغة بمعنى العذاب، فظاهر هذا اللفظ نفي العذاب، أي:استحقاقه، ومن لا عذاب له ولا استحقاق لا يكون إلاّ عدلاً، والأصل عدم النقل، وعدم تحقّق الحقيقة العرفية لهذا أيضاً عندهم .

بل نقول: إنّ علىٰ فرض تحقّق الحقيقة العرفية أيضاً، فليست إلاّ نفي البأس من جميع الوجوه، والشاهد عليه أنّهم يقيّدون ذلك في حقّ بعض الرجال بقولهم «بنفسه أو بروايته» كما في ترجمة إبراهيم بن محمّد بن فارس: إنّه لا بأس به في نفسه، وغير ذلك،فذكرهم إيّاه مطلقا بلا تقييد وبقيد،شاهد عظيم ودليل متين علىٰ إرادتهم منه ما ذكرنا .

ويؤيّده قولهم «فلان ثقة لا بأس به» فإنّ لفظة «الثقة» علىٰ ما ذكرنا أي: عدل ضابط إمامي، فلو كان المراد بقولهم «لا بأس به» أي: بنفسه فقط، أو بروايته فقط، يكون في ذكره صفة بعد صفة إشعاراً بالتنافي .

وبالجملة معناه العرفي عدم الضير في روايته، كما يستعمل ذلك في العرف كثيراً غاية الكثرة، وقد ذكرنا في كتابنا المسمّىٰ بمعراج الوصول ما يؤيّد ذلك، فإفادته المدح المعتدّ به بحيث لا يضرّ وجوده في السند في اعتبار السند ممّا لا شبهة فيه .

وربما أفرط من قال بعدم إفادته المدح أيضاً، ويؤيّده ما مرّ من أنّه لو كان في الراوي طعن وغمز اعتقاداً وجوارحاً لذكروه، فاقتصارهم علىٰ قولهم «لا بأس به» دالّ علىٰ عدم البأس مطلقا .

قال البهبهاني في الفوائد علىٰ ما نقل عنه: إنّ الأوفق بالعبارة والأظهر أنّه لا

بأس به بوجه من الوجوه[١]. انتهىٰ .

قال أبوعلي في منتهى المقال بعد ذكره نظير تلك العبارة: ولعلّه لذا قيل بإفادته التوثيق، واستقرّ به المصنّف في الوسيط، ويؤمىء إليه ما في ترجمة محمّد بن فارس[٢]، وترجمة بشّار بن يسار، ويؤيّده قولهم «ثقة لا بأس به» والمشهور إفادته المدح[٣]. انتهىٰ .

وكيف كان فعدم القدح في الرواية من جهة الراوي الذي قيل في حقّه ذلك، ممّا لا إشكال فيه، ولا شبهة يعتريه .

قال بعض المحقّقين[٤]: وحيث إنّ النظر إلى العرف، فالذي يظهر لنا منه أنّه لا يقدح في السند من جهته، أي: يعمل به، وهذا يلازم كونه ممدوحاً مدحاً معتدّاً به، بل ثقة في الرواية، بل مطلقا[٥]. انتهىٰ .

وهذا حميد في غاية الجودة لا غبار عليه، هذا إن ذكر مطلقا. وأمّا المقيّد، فالعمل علىٰ ما يستفاد منه عند التقييد .

قولهم عين :

ومنها: قولهم «عين» ومعناه علىٰ ما فهمت من استعمالاتهم هو الاستعارة من

---

(١) فوائد الوحيد البهبهاني ص ٣١ ـ ٣٢.

(٢) في المنتهىٰ: إبراهيم بن محمّد بن فارس .

(٣) منتهى المقال ١: ٦٣.

(٤) صاحب توضيح المقال «منه» هو توضيح المقال في علم الرجال، للمحقّق العلاّمة الملاّ علي الكني المتوفّىٰ سنة (١٣٠٦) هـ.

(٥) توضيح المقال ص ٢٠٣.

العين، بمعنى البصر، كما يقال ذلك في العرف كثيراً، بأنّ فلاناً من بين أشخاص تلك الطائفة عينهم، فمعناه علىٰ هذا يكون إنّ فلاناً عين الرواة.

فعلىٰ هذا لا ريب في إفادته المدح المعتدّ به، بل التوثيق والتعديل أيضاً، بل في نظري أنّه أقوىٰ من قولهم «ثقة وعدل» وغيرهما من الألفاظ الصريحة في المدّعىٰ.

ويؤيّده قولهم إنّ فلاناً عين من عيون أصحابنا، أو عين من أعيانهم، إذ لا ينبغي الريب في إفادته ما ذكرنا.

وكذا قولهم عين من عيون الطائفة، أو هذه الطائفة.

ونقل أبوعلي﵀ عن ميرزا محمّد الاسترابادي صاحب منهج المقال استدلاله علىٰ كونه توثيقاً، وكذا نقل عن المحقّق الداماد في الحسين بن أبي‌العلاء إفادته التوثيق[1].

وقيل: إنّ معناه استعارته بمعنى الميزان باعتبار صدقه.

قال صاحب توضيح المقال: إنّه حكىٰ[2] في التعليقة في ترجمة حسن بن زياد عن جدّه أنّه قال: «عين» توثيق؛ لأنّ الظاهر استعارته بمعنى الميزان باعتبار صدقه، كما كان الصادق﵇ يسمّي أباالصباح بالميزان؛ لصدقه[3]. انتهىٰ.

وكيف كان المعنىٰ، فالظاهر منه التوثيق، لاسيّما إذا قيّد بقولهم من عيون أصحابنا، أو من أعيانهم، أو من أعيان الطائفة.

---

(١) منتهى المقال ١: ٦٤.

(٢) أي: البهبهاني﵀.

(٣) توضيح المقال ص ٢٠٢.

قولهم وجه :

ومنها: قولهم «وجه» ومعناه علىٰ ما ذكره بعض المحقّقين أنّه كالوجه في توجّة الأشخاص وميل الناس إليه، ولذا استعاروا الوجه له، ونقل عن البهبهاني ﷺ في التعليقة أنّ قولهم «وجه» توثيق؛ لأنّ دأب علمائنا السابقين في نقل الأخبار كان عدم النقل إلاّ عمّن كان في غاية الثقة، ولم يكن يومئذ مال ولا جاه حتّىٰ يتوجّهوا إليهم بها، بخلاف اليوم، ولذا يحكمون بصحّة خبره[1]. انتهىٰ.

وهذا متين غاية المتانة، والاعتبار أيضاً يشهد بذلك، فكون الراوي وجهاً لتوجّه الناس إليه شاهد على الوثاقة. نعم مجرّد التوجّه لا يفيد ذلك، لما هو الغالب في أنّ منشأ توجّه الناس وهو المال والجاه وإن كان فاسقاً، إلاّ أنّ ما ذكره البهبهاني ﷺ، وصدور ذلك اللفظ من نحرير العلماء وأكملهم وأفضلهم، أعظم شاهد علىٰ عدم كون التوجّه لما ذكر، بل إنّما هو لكونه ملجأً للرواة والسائلين، ويؤيّد قولهم «وجه من وجوه أصحابنا» كما لا يخفىٰ.

ومن ذلك ظهر أنّ اللازم البناء علىٰ أنّ قولهم «أوجه من فلان، أو أصدق، أو أورع، أو أعدل» ونحو ذلك، يفيد الوثاقة إذا كان المفضّل عليه وجهاً أو صدوقاً وغير ذلك، بل يستفاد من الثلاثة الأخيرة الوثاقة والورع والعدالة مطلقا؛ لاعتبارها في الصيغة المذكورة بإضافة كونها أشدّ وأظهر.

قولهم فلان شيخ الطائفة :

ومنها: قولهم «فلان شيخ الطائفة» والظاهر منه إفادته التوثيق بالمعنى الأخصّ؛ إذ لا شبهة في أنّ المراد من الطائفة هو الطائفة الإمامية لا غير، وشيخهم علىٰ أيّ

---

(١) تعليقة الوحيد البهبهاني ص ٩٧.

معنىً يكون لا يكون إلاّ عادلاً إمامياً، بل يستفاد منه الأفضلية، وكذا قولهم «من أجلاّء الطائفة أو معتمدها» .

قال أبوعلي: في إشارتها إلى الوثاقة ظاهرة، مضافاً إلى الجلالة، بل أولىٰ من الوكالة، وشيخية الإجازة، وغيرهما، ممّا حكموا بشهادته على الوثاقة[١] .

سيما بعد ملاحظة أنّ كثيراً من الطائفة ثقات فقهاء فحول أجلّة، وبالجملة كيف يرضىٰ منصف بأن يكون شيخ الطائفة في أمثال المقامات فاسقاً .

قولهم فلان من مشايخ الإجازة :

ومنها: قولهم «فلان من مشايخ الإجازة» أي: من المجيزين، والأرجح إفادته التوثيق بالمعنى الأخصّ، سيّما إذا كان المستجيز ممّن يطعن في الرواية عن المجاهيل والضعفاء وغير الموثّقين، فدلالة استجازته على الوثاقة في غاية الظهور، وكذا إذا كان المجيز من المشاهير، وهذا يؤيّده في الجملة، ولا تفاوت بين كونه من المشاهير وغيرهم إلاّ في الأقوائية، كما لا يخفىٰ على المتدبّر. فالفرق بين المشاهير وغيرهم بكون الأوّل من الثقات دون الثاني، لعلّه ليس بشيء .

قال البهبهاني ﷺ: المتعارف عدّه من أسباب الحسن، وربما يظهر من جدّي دلالته على الوثاقة، وكذا المصنّف[٢] في ترجمة الحسن بن علي بن زياد[٣] .

وقال المحقّق البحراني الشيخ سليمان ﷺ: مشايخ الإجازة في أعلىٰ درجات

---

(١) منتهى المقال ١: ١٠٧ ـ ١٠٨ .

(٢) أي: الميرزا محمّد الاسترابادي .

(٣) منهج المقال ص ١٠٣ .

الوثاقة والجلالة[١].

قال المحقّق الشيخ محمّد: عادة المصنّفين عدم توثيق الشيوخ[٢].

وسيجيء في ترجمة محمّد بن إسماعيل النيشابوري عن الشهيد الثاني رحمه الله أنّ مشايخ الإجازة لا يحتاجون إلى التنصيص علىٰ تزكيتهم[٣].

وعن المعراج: إنّ التعديل بهذه الجهة طريقة كثير من المتأخّرين[٤]. انتهىٰ.

وبالجملة إفادته المدح البالغ حدّ التوثيق ممّا لا ريب فيه، ويؤيّده الاعتبار والأغلبية؛ إذ الغالب من المشايخ للإجازة كونهم من العدول الثقات المعتمد عليهم من الإمامية التي لا طعن ولا غمز فيهم أصلاً، ويظهر ذلك للمتتبّع في أحوال من صدر هذا اللفظ في حقّه عنهم.

ومنها: قولهم «فلان صحيح الحديث» ولا ريب في إفادته مدح الراوي في روايته مدحاً كاملاً، بل يفيد مدحه في نفسه أيضاً؛ إذ لا يخفىٰ أنّ صحّة حديثه والاعتماد علىٰ رواياته أعظم المدوح له، إلاّ أنّ الاشكال في إفادته التوثيق والتعديل بالمعنى الأخصّ أو الأعمّ.

وقد اختلفوا في إفادته ذلك، فعن بعضهم نعم، وعن فحول المحقّقين لا، ونسب ذلك إلى الأكثر أيضاً.

وكيف كان فالأرجح هو الأخير، وإن كان تلك العبارة صادرة من القدماء؛ إذ لا

---

(١) معراج أهل الكمال ص ٦٤ المطبوع بتحقيقي.

(٢) منتهى المقال ١: ٨٥ عنه.

(٣) الرعاية في علم الدراية ص ١٩٢.

(٤) معراج أهل الكمال ص ١٢٦.

ملازمة بين الصحيح عندهم والعدالة والوثاقة خصوصاً أو عموماً، فإنّ الصحيح عند القدماء علىٰ ما صرّح به جماعة هو الخبر المعتمد عليه، ويوثقون بكونه من المعصوم، ويأتمنون به، سواء كان ذلك الركون والاعتماد الوثوق من أجل عدالة الرواة ووثاقتهم، أم ثبت لهم القطع أو الظنّ بالصدور من الامارات الخارجية المفيدة لهما، فصار معتمداً عليه عندهم، فغاية ما يفيد العبارة المذكورة هو كونه من المعتمدين والمؤتمنين، والرواية بواسطته معتمدة عليها ومؤتمنة إليها .

نعم يمكن أن يدّعىٰ أنّ الغالب في إطلاقهم الصحيح هو ما كان الوثاقة والاعتماد باعتبار ثبوت العدالة، ولكن الغلبة لم تصل إلىٰ حدّ يفيد الظنّ مع إطلاقهم بما يعتمدون عليه أيضاً، وقد صرّح بذلك جماعة من المحقّقين .

قال أبوعلي﵀ في منتهى المقال نقلاً عن البهبهاني﵀: صحيح الحديث عند القدماء هو ما وثقوا بكونه من المعصوم﵇، أعمّ من أن يكون الراوي ثقة، أو لامارة أُخر يقطعون أو يظنّون بها صدوره عنهم﵈، ولعلّ اشتراطهم العدالة لأجل أخذ الراوي من الراوي من دون حاجة إلى الثبت، وتحصيل امارات تورث لهم الوثوق المعتمد به، كما أنّه عند المتأخّرين أيضاً كذلك، وما قيل من أنّ الصحيح عندهم قطعي الصدور بينا فساده في الرسالة[1]. انتهىٰ .

قال صاحب توضيح المقال: والذي يظهر لي أنّ قولهم «صحيح الحديث» في عبائر القدماء أضعف من قولهم «ثقة في الحديث» وذلك لما حكاه غير واحد منهم في الفوائد أنّ المراد به عند القدماء، إلىٰ آخر ما نقلناه عن منتهى المقال .

ثمّ قال: قلت: قد صرّح بذلك كثير منهم، خصوصاً من تأخّر عنه، وظاهر أنّهم

---

(١) منتهى المقال ١: ٥٨ ـ ٥٩ .

أرادوا به الجمع بين اشتراطهم العدالة في الراوي، سواء اعتبرت بالمعنى الأعمّ أو الأخصّ، وبين ركونهم إلىٰ كثير من روايات غير العدل[1]. انتهىٰ.

ومن جميع ذلك بان فساد ما يتوهّم من التنافي بين اشتراطهم العدالة في الراوي، وبين الركون والاعتماد إلىٰ روايات غير العدول.

وحاصله أنّ اشتراطهم العدالة إنّما هو مع قطع النظر عن التثبّت وظهور الحال من القرائن والامارات، والعلامات الخارجة مفيدة للظنّ بالصدور أو القطع، كما هو صريح كلام المحقّق أبوعلي علىٰ ما ذكرنا.

ومن ذلك ظهر ما هو المقصد للقول الأوّل، فإنّ منشاؤه صدور تلك العبارة من القدماء، وهم يشترطون في الراوي العدالة، فهذه العبارة لمّا كانت صادرة منهم، فتدلّ على العدالة والوثاقة، وقد عرفت فساده.

مضافاً إلىٰ عدم اختصاصه بالقدماء؛ اذ المتأخّرون أيضاً يشترطون العدالة في الراوي، فاشتراط العدالة إنّما هو بناءً علىٰ ما ذكرنا.

وما ذكره الفاضلان المشار إليهما، وقد صرّح البهبهاني علىٰ ما نقل أبوعلي في منتهى المقال: إنّ بين صحيحهم والمعمول به عندهم لعلّه عموم من وجه؛ لأنّ ما وثّقوا بكونه عنهمعليهم السلام الموافق للتقية صحيح غير معمول به عندهم، وبالي التصريح بذلك في أواخر الكافي.

وما رواه العامّة مثلاً عن عليعليه السلام لعلّه غير صحيح عندهم، ويكون معمولاً به كذلك؛ لما نقل عن الشيخ في العدّة من أنّ رواية المخالفين عن الأئمّةعليهم السلام إن عارضتها رواية الموثوق بها وجب طرحها، وإن وافقها وجب العمل بها، وإن لم

---

(١) توضيح المقال ص ١٩٩ ـ ٢٠٠.

يكن ما يوافقها ولا ما يخالفها ولا يعرف لها قول فيها وجب أيضاً العمل بها؛ لما روي عن الصادقعليه السلام: إذا نزلت بكم حادثة لا تجدون حكمها فيما رووا عنّا، فانظروا إلىٰ ما رووه عن عليعليه السلام، فاعملوا به .

ولأجل ما قلناه عملت الطائفة بما رواه حفص بن غياث، وغياث بن كلوب، ونوح بن درّاج، والسكوني، وغيرهم من العامّة عن أئمّتناعليهم السلام، ولم ينكروه ولم يكن عندهم خلافه[١] .

والمتأخّرون أيضاً بين صحيحهم والمعمول به عندهم العموم من وجه، وبين صحيحهم وصحيح القدماء المطلق، كما أثبتناه في الرسالة[٢]. إلىٰ آخر ما قالهرحمه الله .

وبالجملة العبارة المشهورة المذكورة لا تفيد غير المدح المعتمد رواية وراوياً.

قولهم ثقة في الحديث :

ومنها قولهم «ثقة في الحديث» ولا شبهة في إفادته مدحاً بالغاً حدّ الوثاقة بالمعنى الأعمّ لا الأخصّ، ولا دلالة فيه على الإمامية .

نعم قولهم «ثقة» فقط فيه دلالة على التعديل الأخصّ بالتقريب التي ذكرنا، إلاّ أنّ التقييد بقولهم «في الحديث» يصرفه عن ظاهره ظاهراً، كما يشهد به التأمّل الصحيح، فيكون الخبر باعتبار ذلك الراوي معتمداً عليه، ومؤتمناً به .

فما ذكره صاحب توضيح المقال: من أنّه لا ينبغي التأمّل في استفادة الإمامية منه علىٰ حدّ استفادتها من اطلاق الثقة ما لم يصرّح بالخلاف[٣]. ليس علىٰ ما

---

(١) عدّة الأُصول ١: ٣٧٩.

(٢) منتهى المقال ١: ٦٠، ورسالة الأخبار والاجتهاد للوحيد البهبهاني ص ٦٢.

(٣) توضيح المقال ص ١٩٠.

ينبغي.

وظاهر كلام البهبهاني؇ في فوائده الرجالية علىٰ ما نقل عنه هو ما اخترناه، وربما توهم أنّ اشتراطهم العدالة في رواة الحديث يشير إلىٰ إفادته هذا اللفظ العدالة بالمعنى الأخصّ، وأنت خبير بما فيه؛ إذ التي وقع الاتّفاق على اشتراطها هي بالمعنى الأعمّ، ولذا يعملون بالروايات التي هي من الرواة الفاسدة العقيدة، كما لا يخفىٰ.

قولهم من أولياء أميرالمؤمنين؈ :

ومنها: قولهم «من أولياء أميرالمؤمنين؈» ولا ريب في إفادته المدح، وكونه من الإمامية، دون الوثاقة والعدالة.

قولهم خاصّي :

ومنها: قولهم «خاصّي» والظاهر من معناه إفادته كونه من الإمامية، مقابل قولهم «عامي» لأنّه من خواصّ الأئمّة؛ كما توهّم بعض من المتبحّرين.

قال البهبهاني؇ علىٰ ما نقل عنه أبوعلي؇: إنّ كون معناه ذلك لعلّه لا يخلو من التأمّل؛ لاحتمال إرادة كونه من الشيعة في مقابل قولهم «عامّي» لا أنّه من خواصّهم؛، وكون المراد من العامّي ما هو في مقابل الخواصّ لعلّه بعيد[1]. انتهىٰ.

وهو في غاية الجودة، فهو المتعيّن من معناه، ولا يفيد المدح، واللايق أن نذكر ذلك في الفصل الثالث لما هو المناسب له.

---

(١) منتهى المقال ١: ٨٤.

قولهم كان وكيلاً لأحد الأئمّة عليهم السلام :

ومنها: قولهم «كان وكيلاً لأحد الأئمّة عليهم السلام» والأرجح في النظر إفادته التوثيق بالمعنى الأخصّ؛ لأنّ الوكالة لهم، والمباشرة لأُمورهم، والتصرّف في أموال الفقراء والمساكين والأيتام والمؤلّفة قلوبهم لا يكون إلاّ للمؤلّفة قلوبهم، والغالب هو ذلك.

ولا يضرّه المخالفة في توكيلهم من المخالفين في بعض الأحيان؛ لاحتمال مصلحة خفية كامنة فيه لا يعلمها غيرهم عليهم السلام، فالتخلّف في بعض الأحيان لا يصدم الغالب، ولا يرفع الظنّ الحاصل من الغلبة، بل ولا يضعّفه أيضاً؛ لكونه في جنبه كالعدم، كما لا يخفىٰ.

مع أنّ أمثال بعض الأحيان منصوص بخصوصه، ومعلوم ومعدود ومحصور، فلا يصدم بالقاعدة الكلّية المستفادة من الاعتبار الصحيح، مع احتمال المصلحة في خلافه.

قال بعض مشايخنا في كتابه المسمّىٰ بمختلف الأقوال: والحقّ أنّه يفيد التوثيق؛ لأنّهم عليهم السلام لا يسلّطون على الصدقات وحقوق الفقراء إلاّ من كان أميناً في الدين والدنيا.

لا يقال: عثمان بن عيسىٰ وزياد القندي وغيرهما كانوا من الواقفية، ومع ذلك كانوا من الوكلاء.

لأنّا نقول: يحتمل أن يكون هؤلاء الوكلاء ثقات، ثمّ طرأ عليهم الفسق، ولم يكن الإمام عليه السلام عالماً به، وبذلك صرّح السيد الأُستاد رحمه الله. انتهىٰ.

وممّا ذكرنا يظهر جواب الإيراد بأحسن وجه وأتمّ بيان، وفي جوابه رحمه الله نوع مناقشة.

قولهم كثير السماع :

ومنها: قولهم «كثير السماع» وهو يفيد المدح المعتبر، وإن لم يبلغ حدّ التوثيق لا أخصّاً ولا أعمّاً؛ إذ ذلك يشير إلىٰ كثرة مجالسته مع الإمام عليه السلام، وحضوره في مجلسه عليه السلام، ودرك فيض صحبته وخدمته، ومقتضى الطبيعة الانسانية التخلّق بأخلاق الجليس، والتحلّي بأوصافه، والتخلّي عن الرذائل؛ إذ هذا مقتضى الفطرة السليمة، والجبلّة المستقيمة، فطرة الله التي فطر الناس عليها .

والتخلّف في بعض الصحابي من الخباثة الباطنية لا يوحب هدم الغالب، وتخريب ما يقتضيه الفطرة والخلقة الأصلية، ذلك بما كسبت أيديهم، وما الله بظلاّم للعبيد .

فهو يفيد المدح، ولا أجترىء بالقول بإفادته التوثيق، وليس كذلك كثير الرواية، كما يأتي إن شاء الله تعالىٰ في الفصل الثالث .

قولهم معتمد الكتاب :

ومنها: قولهم «معتمد الكتاب» وكذلك قولهم «فلان معوّل عليه» أو «كتابه معوّل عليه» فإنّها يفيد المدح البالغ حدّ الوثاقة بالمعنى الأعمّ، علىٰ ما ترجح في نظري. أمّا الثاني، فظاهر، وأمّا الثالث والأوّل، فلما في كون الكتاب معتمداً عليه ومعوّلاً عليه من الإشارة إلى الاعتماد بصاحبه في هذا الخصوص، فيفيد الاعتماد في الرواية أيضاً، وهو المطلوب .

قولهم فلان مقبول الرواية :

ومنها: قولهم «فلان مقبول الرواية» ولا شبهة في إفادته المدح المعتمد عليه صريحاً، فلا قدح في السند من جهته، ويكفي في اعتبار الخبر .

رضيلتهم ورحملتهم :

ومنها: رضيلتهم ورحملتهم، فإنّ ذلك يفيد المدح لا أزيد .

قال بعض مشايخنا: الحقّ أنّهما يفيدان الوثاقة؛ لما صرّح به السيد الداماد في الرواشح في بيان حال عبدالعظيم المدفون بالري في مسجد الشجرة: إنّ رضيلة الصدوق لعبدالعظيم المدفون بالري أعلىٰ منزله من صريح الوثاقة[1]. ولا فرق بينهما في دلالتهما على الوثاقة، صرّح بذلك السيد الأُستاد. انتهىٰ .

نعم يتفاوت ذلك في أداء اللفظ وطريقة القول بذلك، وانضمام شيء آخر إليه، كما هو الظاهر في العرفيات، وإلاّ بمجرّد قوله «رضي الله عنه» و «رحمه الله» لا يدلّ على الوثاقة، ولولا صدورهما من الرجل الجليل، لقلت بعدم إفادتهما المدح أيضاً، كما لا يخفىٰ على المنصف .

قولهم فقيه من فقهائنا :

ومنها: قولهم «فقيه من فقهائنا» والأرجح إفادته كون الرجل إمامياً ممدوحاً بالمدح المعتبر المعتمد؛ لإشعار الإضافة، والمتبادر من اللفظ .

قال البهبهاني﵀: قولهم «فقيه من فقهائنا» يشير إلى الوثاقة، وقريب منه قولهم «فقيه»[2] انتهىٰ .

وهو حقّ في إفادته الإمامية والممدوحية دون الزائد، كإفادة قولهم «من أصحابنا» كونه من الإمامية .

---

(١) الرواشح السماوية ص ٥٠ ـ ٥١ .

(٢) التعليقة للوحيد البهبهاني ص ١٠ .

قولهم سليم الجنبة :

ومنها: قولهم «سليم الجنبة» قيل: معناه سليم الأحاديث، وسليم الطريقة، وعلىٰ أيّ من المعنيين يفيد المدح المعتبر في الرواية، ولا يضرّ وجوده في سلسلة السند.

قولهم فلان ممّا اعتمد القمّيون عليه :

ومنها: قولهم «فلان ممّا اعتمد القمّيون عليه» سيما رئيسهم أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، وابن الوليد، وقد أخرج الأوّل أحمد بن محمّد بن خالد البرقي من قم لأجل روايته عن الضعفاء، ثمّ ندم بعد موته وشيّع جنازته حافياً مكشوف الرأس، كما نقل عنه، بل كان ديدن جميعهم عدم الاعتماد علىٰ من كان فيه توهّم ضعف من جهة خفية، وإخراجه من قم.

وكذا اعتماد ابن الغضائري أيضاً لما هو المعروف من أنّه كان سريع الجرح، وقد جرح من الرواة كثيراً بأقلّ قليل من التوهّم الموجب لخلاف المروءة، كما عن الأوّل أيضاً، ولذا لا يعتمد الأكثر علىٰ جرحه اعتماداً شافياً، كما لا يخفىٰ على المتتبّع، فإنّ اعتمادهم يدلّ على المدح البالغ حدّ الوثاقة بالمعنى الأعمّ.

قال بعض مشايخنا في مختلف الأقوال: إنّه يفيد التوثيق؛ لأنّهم أخرجوا الراوي بمجرّد توهّم الريب، كما في حكاية إخراج أحمد بن محمّد بن عيسىٰ أحمد البرقي، وكذا حكاية الصلف وعلي بن محمّد بن شيرة، فاعتمادهم عليه يكشف عن كونه ثقة عندهم، كما لا يخفىٰ على الماهر في الفنّ. انتهىٰ.

ويترجّح في نظري إفادته التوثيق بالمعنى الأخصّ أيضاً؛ لما ذكره بعض الفحول من أنّهم ينسبون الراوي بمجرّد توهّم اعتقاد الرفعة زائدة عن القدر المعلوم في الأئمّة عليهم السلام بالغلوّ، فاعتمادهم يدلّ علىٰ كونه من الإمامية أيضاً.

ولا بأس بذكر ما ذكره البهبهاني رحمه الله حيث يعطي القانون على المتأمّل.

قال: فائدة لا يخفىٰ أنّ كثيراً من القدماء سيّما القمّيين وابن الغضائري كانت لهم إعتقادات خاصّة في الأئمّة عليهم السلام بحسب اجتهاداتهم، لا يجوّزون التعدّي عنها، ويسمّون التعدّي غلوّاً وارتفاعاً، حتّىٰ أنّهم جعلوا مثل نفي السهو عن النبي صلى الله عليه وآله غلوّاً، بل ربما جعلوا التفويض ـ المختلف فيه ـ إليهم عليهم السلام، أو نقل خوارق العادات عنهم، أو الإغراق في جلالتهم، وذكر علمهم بمكنونات السماء والأرض ارتفاعاً أو مورثاً للتهمة.

وذلك لأنّ الغلاة كانوا مختفين في الشيعة، ومخلوطين بهم، مدلّسين أنفسهم عليهم، فبأدنىٰ شبهة كانوا يتّهمون الرجل بالغلوّ والارتفاع، وربما كان منشأ رميهم بذلك وجدان رواية ظاهرة فيه منهم، أو ادّعاء أرباب ذلك القول كونه منهم، أو روايتهم عنهم، وربما كان المنشأ روايتهم المناكير، إلىٰ غير ذلك.

وبالجملة الظاهر أنّ القدماء كانوا مختلفين في المسائل الأُصولية، فربما كان شيء عند بعضهم فاسداً، أو كفراً، أو غلوّاً، وعند آخرين عدمه، بل ممّا يجب الاعتقاد به، فينبغي التأمّل في جرحهم بأمثال الأُمور المذكورة[1]. انتهىٰ.

وممّا جعله رحمه الله منشأً لذلك، يظهر فساد جعل تلك التوهّمات والرمي موجباً لقدح أمثال أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، وابن الغضائري، وغيرهما، كما لا يخفىٰ علىٰ المتأمّل المتدبّر.

ونقل بعض مشايخنا عن البهبهاني رحمه الله أنّه قال: إنّ الغلاة كانوا ثمانية وعشرون فرقاً، ومنهم السبائية، قال عبدالله بن سبأ لعلي عليه السلام: أنت الإلٰه حقّاً. فنفاه علي عليه السلام من المدائن، وكان ابن سبأ المذكور يقول: إنّ علياً لم يمت، وإنّما قتل ابن ملجم

---

(١) منتهى المقال ١: ٧٧ عن التعليقة ص ٨.

شيطاناً وعلي في السحاب والرعد لفرطه، وانّه بعد هذا ينزل إلى الأرض ويملأها عدلاً، وهؤلاء يقولون عند سماع الرعد: عليك السلام يا أميرالمؤمنين. فافهم المقام.

قولهم انّه من آل نعيم الأزدي :

ومنها: قولهم «انّه من آل نعيم الأزدي» لما قيل من أنّ النجاشي صرّح في ترجمة بكر بن محمّد أنّ أبومحمّد وجه في هذه الطائفة من بيت جليل بالكوفة من آل نعيم(١).

وعلىٰ هذا يفيد المدح المعتمد المعتبر البالغ حدّ الوثاقة، فكلّ من كان منهم فكذلك؛ لأنّ قولهم «آل نعيم بيت جليل بالكوفة» دالّ عليه، ونظيره في استعمالات العرفية كثير.

نعم الاقتصار علىٰ قوله «بيت» فقط فيه نوع خفاء في الدلالة علىٰ ما قلنا، فإنّ معناه في الفارسية «خانواده» ولكن وصفه بالجليل يخرجه عن هذا الخفاء، وعلىٰ إفادة التوثيق صرّح بعض مشايخنا في مختلف الأقوال، وذكره البهبهاني؛ من جملة الألفاظ الدالّة على المدح.

قولهم إنّ فلاناً من آل أبي الجهم :

ومنها: قولهم «إنّ فلاناً من آل أبي الجهم» فإنّ الأرجح في النظر إفادة التوثيق، بل بمعناه الأخصّ أيضاً، لما صرّح النجاشي كما حكي عنه بأنّهم بيت كبير وبيت جليل، وفي حقّ بعضهم ثقة من أصحابنا(٢).

---

(١) رجال النجاشي ص ١٠٨ برقم: ٢٧٣.

(٢) راجع: رجال النجاشي ص ١٧٩ برقم: ٤٧٢ و ص ٤١٨ برقم: ١١١٨.

قال بعض مشايخنا بعد اختياره ما اخترناه من دلالته على الوثاقة بالأخصّ: كما في منذر بن محمّد بن منذر، وسعيد بن أبي‌الجهم، من تصريح النجاشي في ترجمة الثاني، حيث قال: وآل أبي‌الجهم بيت كبير بالكوفة[١].

وكذا في ترجمة الأوّل، حيث قال بعد ذكر الاسم: ثقة من أصحابنا من بيت جليل[٢]. انتهىٰ.

وذكره البهبهاني‌ رحمه الله في التعليقة في جملة ألفاظ المدح.

قولهم إنّ فلاناً من آل أبي‌شعبة :

ومنها: قولهم «إنّ فلاناً من آل أبي‌شعبة» والأرجح دلالته على الوثاقة بالمعنى الأخصّ؛ لأنّ النجاشي صرّح في حقّهم بالألفاظ الصريحة فيما قلنا.

قال بعض مشايخنا: إنّ النجاشي صرّح في ترجمة عبيدالله بن علي بن أبي‌شعبة الحلبي: من أنّ آل أبي‌شعبة بالكوفة بيت مذكور في أصحابنا، روىٰ جدّهم أبوشعبة عن الحسن والحسين عليهما السلام، وكانوا جميعهم ثقات مرجوعاً إلىٰ ما يقولون، وكان عبيدالله كبيرهم ووجههم، وصنّف الكتاب المنسوب إليه، وعرضه على الصادق عليه السلام، وصحّحه واستحسنه، وقال عند قراءته: ليس لهؤلاء في الفقه مثله، وهو أوّل كتاب صنّفه الشيعة[٣]. انتهىٰ.

وبعد ذا لا ينبغي الريب في إفادته ماذكرنا.

وذكره البهبهاني‌ رحمه الله أيضاً في التعليقة في جملة ألفاظ المدح.

---

(١) رجال النجاشي ص ١٧٩ برقم: ٤٧٢.

(٢) رجال النجاشي ص ٤١٨ برقم: ١١١٨.

(٣) رجال النجاشي ص ٢٣٠ ـ ٢٣١ برقم: ٦١٢.

قولهم فلان ممّن أجمعت العصّابة علىٰ تصحيح ما يصحّ عنه :

ومنها: قولهم «فلان ممّن أجمعت العصابة علىٰ تصحيح ما يصحّ عنه، أو علىٰ تصديقه» والأخير صريح في المدح البالغ حدّ الاعتماد والاعتبار .

وأمّا الأوّل، فقيل: إنّ أوّل من صدر عنه هذه العبارة هو الكشي، وليست موجودة في كلام معاصريه والمتقدّمين عليه، والمتأخّرين عنه إلىٰ زمان العلاّمة أو ما قاربه، وقد يوجد ذكر هذا في كلام النجاشي فقط من المتقدّمين، وذلك بعنوان النقل عن الكشي، ذكره أبوعلي في منتهى المقال[1] .

وقال البهبهاني في الفوائد الرجالية: إنّ مدّعي الاجماع الكشي عن مشايخه. انتهىٰ .

وكيف كان اختلفوا في معناها علىٰ أقوال :

أحدها: كون معناها أجمعت العصابة علىٰ أنّ فلاناً صحيح الحديث، فيكون معناها موافقاً ومرادفاً لقولهم «فلان صحيح الحديث» وقد تقدّم، فلا يدلّ إلاّ علىٰ كونه معتمداً عليه في الحديث، ولا يدلّ علىٰ وثاقته بالمعنى الأخصّ أو الأعمّ، أي: على العدالة الجامعة مع صحّة العقيدة، أو على الصادقة علىٰ من كان عادلاً بجوارحه. وحكاه أبوعلي عن أُستاده صاحب الرياض، وعن بعض أفاضل عصره، مصرّحاً بأن ليس لهما ثالث[2] .

قال في منتهى المقال: والسيد الأُستاد ـ بعد حكمه بذلك، وسلوكه في كثير من مصنّفاته ذلك ـ بالغ في الانكار، وقال: بل المراد دعوى الاجماع علىٰ صدق

---

(١) منتهى المقال ١: ٥٧ ـ ٥٨ .

(٢) منتهى المقال ١: ٥٦ .

الجماعة، وصحّة ما ترويه، إذا لم يكن في السند من يتوقّف فيه، فإذا قال أحد الجماعة: حدّثني فلان، يكون الاجماع منعقداً علىٰ صدق دعواه، وإذا كان فلان ضعيفاً أو غير معروف، لا يجديه ذلك نفعاً .

وقد ذهب إلىٰ ما ذهب إليه بعض أفاضل العصر، وليس لهما ثالث، وسائر أساتيذنا ومشايخنا علىٰ ما ذهب إليه الأُستاذ العلاّمة، وهو البهبهاني .

وادّعى السيد الأُستاد أنّه لم يعثر في الكتب الفقهية من أوّل كتاب الطهارة إلىٰ آخر كتاب الديات علىٰ عمل فقيه من فقهائنا بخبر ضعيف محتجّاً: بأنّ في سنده أحد الجماعة وهو إليه صحيح[1]. انتهىٰ .

وثانيها: أنّه يفيد توثيق خصوص من قيل ذلك في حقّه، ولم يصرّح القائل بأنّ المراد من التوثيق هل هو بمعناه الأعمّ أو الأخصّ؟ والظاهر هو الأوّل؛ لوضوح فساد الأخير، أسند هذا القول في الفوائد الرجالية إلىٰ قائل غير معلوم .

قال صاحب توضيح المقال: وفي الفصول حكاية إسناده إلى الأكثر عن قائل، واختاره بعض أفاضل عصرنا في رسالته المسمّاة بلبّ اللباب، وادّعى إجماع العصابة عليه[2]. انتهىٰ .

وثالثها: أنّه يفيد توثيق الراوي الذي روىٰ عنه من قيل تلك العبارة في حقّه، أسنده في الفوائد إلىٰ توهّم بعض .

قال في توضيح المقال: ولا ريب أنّ مراد القائل توثيق المقول في حقّه أيضاً، ولذا قال في الفصول بعد الحكاية المزبورة مشيراً إلىٰ هذا القول: وربما قيل بأنّها

---

(١) منتهى المقال ١: ٥٥ ـ ٥٦ .

(٢) توضيح المقال ص ١٩١ .

تدلّ علىٰ وثاقة الرجال الذين بعده أيضاً[(١)].

ورابعها: أنّ المراد تصحيح روايته، بحيث لو صحّت من أوّل السند إليه عدّت صحيحة من غير اعتبار ملاحظة أحواله وأحوال من يروي عنه إلى المعصوم عليه السلام، فيكون المراد من الموصول هو الرواية، كما هو الظاهر، فمعنى العبارة أنّ العصابة حكموا بالاتّفاق بصحّة الرواية التي صحّت كونها عن فلان، فإن كانت صحيحة إلىٰ هذا الشخص، فحكموا بصحّة تمام الرواية.

اختاره البهبهاني في الفوائد الرجالية[(٢)]، وأبوعلي رحمه الله في منتهى المقال[(٣)]، وصاحب توضيح المقال[(٤)]، وهو المنقول عن العلاّمة، والحسن بن داود، والشهيد الثاني[(٥)]، والمحقّق الداماد[(٦)]، والفاضلان المجلسيان[(٧)]، والفاضل الخراساني، وشيخنا البهائي[(٨)]، والفاضل محمّد أمين الكاظمي، والسيد عبدالله التستري، وادّعىٰ جماعة عليه الشهرة، وبعضهم الاجماع، وعن المجلسي أنّه نسبه إلىٰ

---

(١) توضيح المقال ص ١٩١، الفصول الغروية ص ٣٠٣.

(٢) فوائد الرجال للوحيد البهبهاني ص ٢٩.

(٣) منتهى المقال ١: ٥٤.

(٤) توضيح المقال ص ١٩١.

(٥) مسالك الافهام للشهيد الثاني ٢: ٣٥٨.

(٦) الرواشح السماوية ص ٤٧.

(٧) روضة المتقين للمجلسي الأوّل ١٤: ١٩، وكتاب الأربعين للمجلسي الثاني ص ٥١٢.

(٨) مشرق الشمسين ص ٢٦٩ ـ ٢٧٠.

جماعة من المحقّقين [١].

وما يظهر لي بعد التأمّل في كلمات الأطراف، والتتبّع في مواقع استعمالاتهم وفاقاً للمشهور، هو القول الرابع، بمعنىٰ أنّ العبارة دالّة علىٰ صحّة الرواية مطابقة، وعلىٰ مدح هؤلاء الذين قيل في حقّهم ذلك بالالتزام، مدحاً بالغاً حدّ الوثاقة في الحديث لا مطلقا، ولا إشعار فيه بوثاقة من بعدهم من الرواة، ولا بمدحهم أيضاً، وإن لم يبعد استفادة الأخير منه، نظراً إلىٰ بعض من دليل الاعتبار، ولكن لا يمكن الاعتماد عليه، ولا الوثوق بمجرّد ذلك، كما لا يخفىٰ.

بخلاف دلالته بالالتزام علىٰ وثاقة هؤلاء الأشخاص؛ إذ دلالته واضحة غاية الوضوح، بل لا يبعد ادّعاء مطابقية الدلالة، كيف لا؟ وصحّة روايته عين كونه معتمداً عليه في الحديث والرواية، موثّقاً ومعتمداً عليه فيه.

فحاصل معنى العبارة ـ كما أشرنا ـ هو أنّ العصابة قد اتّفقت على الحكم بصحّة الرواية التي صحّت كونها عنهم، والظاهر المتبادر من العبارة هو هذا المعنىٰ، وادّعاء خلاف ذلك إنكار للظهور، فهذا اللفظ مثل الألفاظ الأُخر الصادرة عنهم، فكما أنّها تكفي فيما أفادته من الوثاقة والعدالة أعمّاً وأخصّاً وغيرها، فكذا هذا اللفظ.

والقول بأنّ هذا ليس إجماعاً حقيقياً، فلا يعتبر في المقام. ليس في محلّه، فإنّ ادّعاء اجماع الكشي يشير إلىٰ أنّه محقّق عنده، فيكون صحّة روايتهم محقّقة عنده، فحكم بها، فهذا أيضاً يكون بمنزلة الألفاظ الأُخرىٰ في كفايتها في حجّية مفادها، هذا مع قطع النظر عن الاجماع ومنقوليته وإفادته ظنّاً آخر.

---

(١) راجع: منتهى المقال ١: ٥٤ ـ ٥٥.

مع أنّ المحقّق الداماد ظاهر كلامه الاجماع علىٰ ذلك، وقد نقل عنه في منتهى المقال أنّه قال: هؤلاء على اعتبار الأقوال المختلفة في تعيينهم أحد وعشرون، بل اثنان وعشرون رجلاً، مراسيلهم ومرافيعهم ومقاطيعهم ومسانيدهم إلىٰ ما يسمّون من غير المعروفين معدودة عند الأصحاب من الصحاح، من غير اكتراث منهم علىٰ عدم صدق حدّ الصحيح علىٰ ما قد علمته عليها[١]. انتهىٰ.

ونسبه البهبهاني إلى المشهور في الفوائد الرجالية.

وعن صاحب الوافي النسبة إلى المتأخّرين[٢]. وعن مشرق الشمسين[٣] اختياره.

وعن محمّدأمين الكاظمي: المراد بهذه العبارة أنّه إذا صحّ السند إلىٰ رجل، فالحديث صحيح ولا ينظر إلىٰ من بعده، ولا يسأل عنه، ومن هنا صحّح العلاّمة وابن داود والبهائي والسيد محمّد رواية أبان بن عثمان، مع أنّه ناووسي إلىٰ آخره[٤].

وعن الشهيد في نكت الارشاد في كتاب البيع بعد ذكر رواية عن الحسن بن محبوب، عن خالد بن جرير، عن أبي الربيع الشامي، هكذا: وقد قال الكشي: أجمعت العصابة علىٰ تصحيح ما يصحّ عن الحسن بن محبوب. قلت: في هذا

---

(١) منتهى المقال ١: ٥٤ عن الرواشح السماوية ص ٤٧.

(٢) الوافي ١: ٢٧.

(٣) مشرق الشمسين ص ٢٦٩ ـ ٢٧٠.

(٤) منتهى المقال ١: ٥٤ عنه.

التوثيق لأبي الربيع الشامي[١]. انتهىٰ.

قال في منتهى المقال: إنّ الشهيد الثاني وصف في المسالك في بحث الارتداد خبراً فيه الحسن بن محبوب عن غير واحد بالصحّة[٢]. وما ذلك إلاّ لذلك، كما صرّح في موضع آخر منه، ونقله في مشرق الشمسين[٣] وغيره، وذهب إلىٰ ما قلناه العلاّمة المجلسي[٤] علىٰ ما نقل ونسبه إلىٰ جماعة من المحقّقين، منهم والده المقدّس التقي[٥].

واستدلّ في الفوائد النجفية علىٰ صحّة خبر ضعيف بأنّ في سنده عبدالله بن المغيرة، وهو ممّن أجمعت العصابة، والطريق إليه صحيح[٦]. انتهىٰ.

ومن جميع ذلك ظهر لك فساد ما نقلنا عن السيد صاحب الرياض من أنّه لم يعثر في الكتب الفقهية من أوّل كتاب الطهارة إلى الديات عمل فقيه عليه، ووجهه هو أنّه قد سمعت ادّعاء الاجماع علىٰ كون ذلك ديدناً وطريقة لجميعهم، ومع الغضّ عن ذلك، فكيف يمكن إنكار خصوصيات المقامات التي قد أعددناها وحصرناها، وقد عمل عليه المحقّقين والفحول من العلماء، فالانكار غير واقع في محلّه.

---

(١) منتهى المقال ١: ٥٤ ـ ٥٥ عنه.

(٢) مسالك الأفهام ٢: ٣٥٨.

(٣) مشرق الشمسين ص ٢٧٠.

(٤) كتاب الأربعين للعلاّمة المجلسي ص ٥١٢.

(٥) روضة المتّقين ١٤: ١٩.

(٦) منتهى المقال ١: ٥٥.

وقال أبوعلي ﷺ في منتهى المقال بعد اختياره ما اخترناه: لكن هذا الإجماع لم يثبت وجوب اتّباعه، كالذي بالمعنى المصطلح؛ لكونه مجرّد وفاق، ولعلّ ذلك هو الداعي للسيد الأُستاد وموافقيه لحمل الكلام المزبور علىٰ خلاف معناه المعروف المشهور[١]. انتهىٰ.

وأنت بعد الإحاطة بما ذكرنا تعرف وجه فساد ذلك، فإنّ ذلك لا يقصر عن الألفاظ الأُخر، فبأيّ دليل يتمسّكون في إثبات مفادها بها، وليس في محلّ البحث، والقائل هنا هو القائل هناك، فأين التفرقة والتغاير، وليس إلاّ محض التحكّم البارد.

ولقد أجاد صاحب توضيح المقال، حيث قال: وحيث إنّ البناء على الركون إلى الاجماع المزبور: إمّا تعبّداً، أو للبناء على اعتبار الظنّ في الطريق، أو على اعتباره في نفس الأحكام، بناءً علىٰ قاعدة الانسداد، المقرّرة في أحدهما، أو في خصوص الرجال المسلّمة فيه، كما عرفت، ولا شكّ في إفادته الظنّ، وجب علينا البناء علىٰ ما يظهر من اللفظ المزبور؛ لكونه حينئذ كغيره من الألفاظ التي هي حجّة، أو من أجزائها.

والذي يظهر لنا من اللفظ المزبور ما فهمه المشهور، ومنه يظهر أنّه لو كان في الظهور المزبور في نفسه قصور، فهو بفهم المشهور مجبور[٢]. انتهىٰ.

وبعد جميع ذلك لم يبق لك ريب إن شاء الله فيما ذكرناه واخترناه.

وأمّا القول الأوّل، فمنشأه ما نقل عن السيد ﷺ من أنّه لم يعثر في الكتب الفقهية

---

(١) منتهى المقال ١: ٥٨.

(٢) توضيح المقال ص ١٩٣.

من أوّل الطهارة إلىٰ آخر ما قالهﷺ، وقد نقلناه عنه. ودفعه واضح ممّا عرفت.

قال في توضيح المقال بعد نقل تلك العبارة: قلت: قد عثرنا علىٰ ذلك في عدّة مواضع، خصوصاً في كلمات متأخّري المتأخّرين، منها بحث جماعة المختلف[١] فيما لو تبيّن فسق الإمام، وبيع نكت الإرشاد[٢]، وبحث الارتداد من المسالك[٣]، إلىٰ غير ذلك[٤]. إلىٰ آخره.

وأمّا القول الثاني، فلعلّ القائل به نظره إلى استبعاد إجماعهم علىٰ روايات غير الثقة مع اختلافات مشاربهم، بل رميهم كثيراً من الثقات بالضعف وفساد العقيدة، لاسيّما القمّيين منهم، خصوصاً بعد استثناء مثل الصدوق وشيخه روايات جماعة عن أُخرىٰ، كرواية محمّد بن عيسىٰ من كتب يونس، ورواية محمّد بن أحمد بن يحيىٰ عن محمّد بن يحيى المعاذي، أو عن أبي عبدالله الرازي، وغير ذلك، خصوصاً حيث أجمعوا علىٰ صحّة ما رواه، بل جميع ما يرويه، كما هو مفاد هيئة المضارع، ولم أعثر لهم علىٰ دليل سوىٰ ذلك.

وفيه أمّا أوّلاً، فبمنع استفادة ذلك من تلك العبارة، ولا دلالة فيها علىٰ ذلك أصلاً بشيء من الدلالات. نعم فيها دلالة على الوثاقة في الحديث، وهو غير مدّعاه، وإن كان مراده ذلك فمرحباً بالوفاق، وقد بيّنا دلالتها عليه، ولا أقلّ من الإلتزام، وأمّا علىٰ مدّعاه فلا.

---

(١) مختلف الشيعة ٢: ٤٩٧.

(٢) غاية المراد في شرح نكت الارشاد ٢: ٤١.

(٣) مسالك الأفهام ٢: ٥٨.

(٤) توضيح المقال ص ١٩٥.

وثانياً: أنّ علىٰ فرض تسليم إفادتها الظنّ المعتبر بمدّعاه، فهو معارض بظهور عبائر المشهور، بل صراحتها في نفي ذلك، مع أنّ الظاهر خلافه، كما استظهرنا إن كان المانع أيضاً مستظهراً، إلاّ أنّه خلاف حكم الوجدان.

وأمّا ثالثاً، فبأنّ هذا استدلال بالأعمّ؛ لإمكان أن يكون منشأه الإجماع وقوفهم علىٰ نهاية دقّته في نقل الرواية بحيث لا يروي إلاّ ما علم أو ظنّ بصحّته، مع معرفته بعيوب الرواية والرواة، وهذا لا يستلزم وثاقته في نفسه، غاية الأمر كونه ثقة في نقل الحديث خاصّة، وهو غير مدّعى المستدلّ.

وبالجملة لا دلالة لتلك العبارة زيادة على الموثّقية في نقل الحديث علىٰ ما بيّنا، والمنكر مكابر، ومدّعي الزائد متحكّم.

وأمّا القول الثالث، فلعلّ منشؤه أنّ صحّة السند لا يكون إلاّ بوثاقة كلّ من فيه إلىٰ آخر السند، كما عليه اصطلاح المتأخّر في الصحيح، فقد أخذ بظاهر الإجماع المفيد لصحّة الرواية عمّن قيل في حقّه تلك العبارة إلىٰ آخر السند، وبظاهر اصطلاح المتأخّرين المقتضي لحمل الصحّة علىٰ عدالة الراوي.

وفيه أنّ اللفظ المزبور قد عرفت أنّه صدر من الكشي، ومن غيره من المتقدّمين، والواجب حمل ألفاظهم علىٰ مصطلحهم، وقد عرفت سابقاً أنّ اصطلاحهم في الصحّة إنّما هو كون الرواية معتبرة موثوقاً بصدورها عن المعصوم، سواء اتّصف جميع سلسلة السند بالصفات المعتبرة في الصحّة عند المتأخّرين أم لا، بل كان الاعتماد والوثوق لاستفادته من القرائن الخارجية، فالمجمع عليه هو الصحّة بهذا المعنىٰ لا باصطلاح المتأخّرين، وهو الذي عليه المشهور، وصرّح به الكاظمي، ويظهر من عبائرتهم التي منها عبارة المحقّق الداماد وقد تقدّمت.

هذا هو الكلام في مفاد تلك العبارة.

وأمّا عدد الأشخاص الذين قيل فيهم ذلك، فاختلف عبائرهم في نقل ذلك الاجماع عن الكشي في حقّهم، فبعضهم ذكر شخصاً، ونقل الاجماع عن الكشي عليه، وبعضهم ذكر بدل هذا الشخص شخص آخر، ونقل الاجماع في حقّه.

وعددهم أصلاً وبدلاً اثنان وعشرون رجلاً: زرارة، ومعروف بن خرّبوذ، وبريد ابن معاوية العجلي، وأبوبصير الأسدي، وأبوبصير المرادي وهو ليث البختري، والفضيل بن يسار، ومحمّد بن مسلم، وجميل بن درّاج، وعبدالله بن مسكان، وعبدالله بن بكير، وحمّاد بن عيسىٰ، وأبان بن عثمان، ويونس بن عبدالرحمٰن، وصفوان بن يحيىٰ، وابن أبي‌عمير، وعبدالله بن المغيرة، والحسن بن محبوب، وأحمد بن محمّد بن أبي‌نصر البزنطي، وفضالة بن أيّوب، والحسن بن علي بن فضّال، وعثمان بن عيسىٰ، وحمّاد بن عثمان.

وذكر أبوعلي‌ؒ في منتهى المقال ثمانية عشر أصلاً وثلاثة عشر بدلاً، وهم: أبوبصير المرادي، والحسن بن علي بن فضّال، وعثمان بن عيسىٰ، قال: وذكر بعضهم بدل الأسدي أبوبصير المرادي، وبدل حسن بن محبوب حسن بن علي بن فضّال، وذكر بعضهم بدله عثمان بن عيسىٰ[1]. انتهىٰ.

ولم يذكرؒ حمّاد بن عثمان مطلقا لا أصلاً ولا بدلاً، وذكر بعضهم الأسدي بدل المرادي، والحسن بن علي بن فضّال بدل ابن محبوب، ولم يذكر بعضهم فضالة أصلاً، بل ذكره بدلاً عن ابن فضّال، وذكر بعضهم بدل فضالة عثمان بن عيسىٰ.

وعن بحرالعلومؒ ذكر ثمانية عشر أصلاً، وقد نظمه في عشر أبيات علىٰ ما نسب إليهؒ، وهي هذه:

---

(١) منتهى المقال ١: ٥٣.

قد أجمع الكلّ علىٰ تصحيح ما ... يصحّ عن جماعة فليعلما
وهم أُولو انجابةٍ ورفعةٍ ... أربعة وخمسة وتسعة
فالستّة الأُولىٰ من الأمجاد ... أربعةٌ منهم من الأوتاد
زرارة كذا بريد قد أتىٰ ... ثمّ محمّد وليث يا فتىٰ
كذا الفضيل بعده معروف ... وهو الذي ما بيننا معروف
والستّة الوسطىٰ أُولوا الفضائل ... رتبتهم أدنىٰ من الأوائل
جميل الجميل مع أبان ... والعبدلان ثمّ حمّادان
والستّة الأُخرىٰ وهم صفوان ... ويونس عليهما الرضوان
ثمّ ابن محبوب كذا محمّد ... كذاك عبدالله ثمّ أحمد
وما ذكرناه الأصحّ عندنا ... وشذّ قول من به خالفنا

ويظهر من بعض مشايخنا أنّهم ثلاث وعشرون، بإضافة حمدان النهدي بما ذكر.

قال‌ﷺ في كتابه المسمّىٰ بمختلف الأقوال: أقول: والذي عثرنا عليه في كتاب ابن داود نقلاً عن الكشي أنّه قال: إنّ العصابة أجمعت علىٰ تصحيح ما يصحّ عنه، أي: عن حمدان النهدي[1].

والسيد الداماد‌ﷺ وإن صرّح بأنّ كتاب الكشي ساذج ولسانه ساكت عن ادّعاء هذا الاجماع في حقه أيضاً، لكن يمكن أن يقال: إنّ ابن داود قد ظفر بهذا الادّعاء في أصل الكتاب الذي هو كتاب أبي‌عمرو الكشي في معرفة الرجال، والشيخ لم يورده في اختياره الذي هو المعروف في هذا الزمان من كتاب الكشي.

---

(١) رجال ابن داود ص برقم: ٥١٤.

والحقّ أنّ أهل الاجماع ثلاث وعشرون نفراً؛ إذ قد عرفت أنّ حمدان أيضاً من جملة الذين أجمعت العصابة علىٰ تصحيح ما يصحّ عنهم، فالقول بأنّه ستّة عشر أو ثمانية عشر ليس في محلّه[١]. انتهىٰ.

ولمّا كان المناط في ذلك هو إفادة الظنّ، فالاجماع المنقول يكفي في ذلك، فإنّ بعض الأصحاب نقل ذلك الاجماع في بعض وبعضه في آخر، فيمكن الاعتماد عليه في جميعهم، كما هو قضيّة ما مرّ منّا من الأدلّة.

ثمّ إنّ جعلهم في ثلاثة طبقات كما نقل جعل جلّ ذلك كذلك عن الكشي أيضاً، هو تفاوت كلّ طبقة عن الطبقة الأُخرىٰ بعدها في الاعتماد والوثوق، كما يفهم ذلك من الأبيات التي ذكرنا من بحرالعلومؒ أنّ رتبتهم أدنىٰ من الأوائل.

ويظهر من بعضهم أنّ وجه جعل هؤلاء في ثلاثة طبقات إنّما هو باعتبار روايتهم عن الإمام، فالذين رووا عن الإمام السابق، فهو في مرتبة الأُولىٰ، وهكذا، مثل أنّ رجال مرتبة الأُولىٰ مشتركون بين الرواية عن الصادق والباقرعليهما السلام، فيكونون في المرتبة الأُولىٰ، وهكذا المرتبتين الأخيرتين.

وتنظّر في ذلك بعض[٢] من فحول الأواخر، معلّلاً بعدم الاختصاص، فإنّ بعض من هو في المرتبة الثانية هو في المرتبة الثالثة أيضاً، وكذا الثالثة، ثمّ ذكر رواية كلّ واحد منهم من إمامه في عصره بالتفصيل التامّ.

وقال في آخره: فعلىٰ هذا ينبغي جعلهم سبع طبقات:

الأُولىٰ من أصحاب الباقر والصادقعليهما السلام، وهم: معروف بن خرّبوذ، وبريد بن

---

(١) مختلف الأقوال ـ مخطوط.

(٢) هو العلاّمة السيد محمّدباقر الرشتي.

معاوية، وفضيل بن يسار .

والثانية: من أصحاب الباقر عليه السلام[١]، وهو عبدالله بن بكير .

والثالثة: من أصحاب الباقر والصادق والكاظم عليهم السلام، وهم: زرارة، وأبو بصير الأسدي، ومحمّد بن مسلم .

والرابعة: من أصحاب الصادق والكاظم عليهما السلام، وهم: جميل بن درّاج، وأبان بن عثمان، وعبدالله بن مسكان .

والخامسة: من أصحاب الصادق والكاظم والرضا عليهم السلام، وهم: حمّاد بن عيسىٰ، وحمّاد بن عثمان، وابن أبي‌عمير .

والسادسة: من أصحاب الكاظم والرضا عليهما السلام، وهم: يونس بن عبدالرحمٰن، وعبدالله بن المغيرة، والحسن بن محبوب .

والسابعة: من أصحاب الكاظم والرضا والجواد عليهم السلام، وهما: صفوان بن يحيىٰ، والبزنطي[٢]. انتهىٰ .

وفي هذا الجعل أيضاً نظر، ووجهه عدم اختصاص بعض من خصّه ببعض الأئمّة عليهم السلام، كما في ابن أبي‌عمير، فإنّه خصّه بالصادق والكاظم والرضا عليهم السلام، مع أنّه يروي عن الباقر عليه السلام، كما في التهذيب في كتاب الحجّ، قال: وعنه، أي: عن محمّد بن موسى بن القاسم، عن صفوان، وابن أبي‌عمير، وجميل بن درّاج، وحمّاد بن عيسىٰ، وجماعة ممّن روينا عنه من أصحابنا، عن أبي‌جعفر وأبي عبدالله عليهما السلام،

---

(١) في الرسائل: الصادق عليه السلام .

(٢) الرسائل الرجالية للعلاّمة الشفتي ص ٥٠ ـ ٥١ .

أنّهما قالا: إنّ رسول الله ﷺ أمر أن يؤخذ من كلّ بدنة بضعة. الحديث[١].

ومنه يظهر أنّ عدّه ﷺ صفوان بن يحيىٰ من أصحاب الأئـمّة الثـلاثة الكـاظم والرضـا والجـوادﷺ، وكـذا عـدّه جـميل بـن درّاج مـن أصـحاب الصـادق والكاظمﷺ، ليس في محلّه؛ لما قد عرفت من الحديث المذكور أنّهما يرويان عن الباقر والصادقﷺ، فالانحصار بما ذكره غير صحيح.

وكذا في عدّه حمّاد بن عيسىٰ من أصحاب الكاظم والرضاﷺ تأمّـل، فـإنّ حمّاد بن عيسىٰ كما يروي عن الصادق والكاظم والرضاﷺ، كـذا يـروي عـن مولانا الباقرﷺ، وليقف المتتبّع في الأخبار عليه.

وبالجملة الظاهر أنّ جعل الكشي هؤلاء ثلاثة طبقات ليس لأجل رواياتهم من إمام خاصّ، كما ذكره السيد المزبورﷺ، بل إنّما هو لأجل تـفاوتهم فـي كـونهم معتمدين موثّقين، حتّىٰ ورد في خصوص بعضهم النصّ الجلي من الإمامﷺ، كما في حقّ زرارة بقولهﷺ: لولا زرارة لاندرست أحاديث أبي[٢]. إلىٰ غير ذلك.

ويشهد بذلك بعض عبائر القوم أيضاً، وكذا توثيق علماء الرجـال، فـإنّ مـن لاحظ كتب الرجال يظهر له وجه قوّة ما قلناه من الوجه.

والكلام في المقام كثير، إلاّ أنّ هذا المختصر لا يليق بالاطناب؛ لما فـيه مـن مخالفة الوضع، وأسباب المدح ليس مقصوراً علىٰ ما ذكرنا، وقد ذكرنا جملة من الألفاظ الخفية المراد.

وذكر كثير منها البهبهانيﷺ في الفوائد الرجالية، من أراد الاطّلاع فليقف عليه.

---

(١) تهذيب الأحكام ٥: ٢٢٣ ح ٩١.

(٢) إختيار معرفة الرجال ١: ٣٤٨ برقم: ٢١٧.

الفصل الثاني
في ذكر أسباب الذمّ

والألفاظ المتداولة المستعملة عندهم في مقام الذمّ، سواء بلغ حدّ الجرح أم لا، وسواء استفيد منه فساد العقيدة أم لا، وسواء استفيد منه الفسق وعدم العدالة أم لا :

قولهم فاسق :

فمنها: فاسق، أو فاسق بجوارحه، أو كان يشرب الخمر، ونحو ذلك، أو كذّاب ووضّاع، أو خبيث، ومتعصّب، أو متّهم، ومتروك، وساقط، أو ليس بشيء، وكلّ ذلك يدلّ علىٰ عدم الاعتماد والوثوق والركون عليه، ويعدّ الخبر بواسطته من الضعاف الغير المعتبر والمعتمد، كما لا يخفىٰ .

ولا دلالة في شيء منها علىٰ فساد العقيدة بشيء من الدلالات، بل غايتها الدلالة على الفسق وسلب العدالة، وهو أعمّ من فساد العقيدة، وإن كان يستظهر من بعضها ويستشمّ رائحة فساد العقيدة، إلاّ أنّه ليس بذلك الظهور المعتبر، وفي بعضها دلالة صريحة علىٰ تعلّق الذمّ بخبره أيضاً، كما في كذّاب ووضّاع .

وبالجملة يختلف الجميع في القوّة والضعف، فلابدّ من الملاحظة حال التعارض.

قولهم ضعيف :

ومنها: ضعيف، ولا شبهة في إفادته سقوط الرواية عن الاعتبار، وضعفها بحيث لا يجوز الاعتماد عليه، نعم ليس كأكثر ما سبق، فيرجّح عند التعارض، ولا دلالة فيه أيضاً علىٰ فساد العقيدة أصلاً .

وأمّا القدح في نفس الرجل بسببه، فالظاهر أنّه كذلك؛ لما هو المتبادر من ذلك اللفظ عند الاطلاق، فهذا عند الاطلاق وعدم القيد يفيد القدح في نفس الرجل

أيضاً، وإن كانت الدلالة من الالتزامية أيضاً؛ إذ من المستبعد قول ذلك في حقّ من لا قدح في نفسه أصلاً، وكان عادلاً معتمداً، مع أنّ القائلين بهذا من الأجلاّء الأزكياء الأطياب خبيرون بقوله تعالىٰ ﴿ولا تنابزوا بالألقاب بئس الاسم الفسوق﴾[١].

فما في الفوائد: من أنّا لا نرى الأكثر يفهمون منه القدح في نفس الرجل، ويحكمون بسببه، ولا يخلو من ضعف، لما سنذكر في سهل بن زياد، وأحمد بن محمّد بن خالد، وغيرهما[٢].

ليس في محلّه؛ لما ذكرنا، ولما ذكره صاحب توضيح المقال: من أنّ الظاهر أنّ إليه نظر الأكثر في استفادة قدح الرجل منه. فما في الفوائد من عدم دلالته على القدح لا يخلو من بحث؛ إذ غاية الأمر وجود قرينة وتصريح بالخلاف حتّىٰ من المضعّف، وهذا لا ينافي إفادته عند الاطلاق لما ذكرنا، مع أنّا لاحظنا ما أشار إليه من التراجم، فلم نقف فيها علىٰ ما ينافي مفاد الإطلاق المزبور، فلاحظ وتأمّل[٣].

وهذا جيّد غاية الجودة.

قولهم ضعيف في الحديث:

ومنها: ضعيف في الحديث، ومضطرب الحديث، ومختلط الحديث، وليس بنقي الحديث، وينكر حديثه، وغمز عليه في حديثه، ومنكر الحديث، وأمثال ذلك.

ولا ريب أيضاً في إفادتها عدم الاعتماد علىٰ أحاديثه أصلاً، فيكون الحديث

---

(١) سورة الحجرات: ١١.

(٢) الفوائد الرجالية للوحيد البهبهاني ص ٣٧.

(٣) توضيح المقال ص ٢١٠.

ضعيفاً بواسطته، ويشكل الاعتماد عليه والتعويل إليه، ولا يستفاد منها القدح في نفس الرجل، فإنّ القيد بالتقييدات المذكورة يدفعه، وقد ذكرنا أنّ ضعيف لو كان مطلقاً يفيد ذلك، والتقييد قرينة أُخرىٰ عليه، كما لا يخفىٰ علىٰ من له ذوق سليم، وطبع مستقيم.

نعم يشكل بمجرّد ذلك عدّ الخبر من الضعيف باصطلاح المتأخّرين، لما عرفت من عدم إفادتها القدح والذمّ في نفس الرجل، إلاّ أنّه يمكن أن يقال: يستفاد منها ضعفه في الحديث، وهو ذمّ في الحديث، فيكفي في عدّه من الضعاف، فتأمّل.

ونقل البهبهاني في الفوائد عن جدّه أوّل المجلسيين أنّ الغالب في إطلاقاتهم أنّه ضعيف في الحديث، أي: يروي عن كلّ أحد[١].

وعلىٰ هذا القوي دلالته على الذمّ في نفسه أيضاً. وبالجملة يشكل مع ذلك خروج الخبر المشتمل على الراوي الكذّاب من الضعاف، فتأمّل.

قولهم مخلّط ومختلط:

ومنها: مخلّط، ومختلط. قال أبوعلي في منتهى المقال: إنّ بعض أجلاّء العصر[٢] قال: إنّه ظاهر في فساد العقيدة. وفيه نظر؛ بل الظاهر أنّ المراد بأمثال هذين اللفظين من لا يبالي عمّن يروي وممّن يأخذ، يجمع بين الغثّ والسمين، والعاطل والثمين، وليس هذا طعناً في الرجل.

ولو كان المراد فاسد العقيدة، كيف يقول سديد الدين محمود الحمصي ـ علىٰ ما

---

(١) راجع: روضة المتّقين ١٤: ٥٥.

(٢) وهو العلاّمة الورع المقدّس السيد محسن الأعرجي البغدادي النجفي في كتابه عدّة الرجال ص ٣١ و ٥١.

في الفهرست ـ إنّ ابن إدريس مخلّط[١]. وكيف يقول الشيخ في باب «لم يرو عنهم عليهم السلام»: إنّ علي بن أحمد العقيقي مخلّط[٢]. مع عدم تأمّل من أحد في كونه إمامياً. وكيف يقول النجاشي في محمّد بن جعفر بن أحمد بن بطّة: إنّه مخلّط. مع اعترافه بكونه كبير المنزلة بقم، كثير الأدب والعلم والفضل، قال: كان يتساهل في الحديث، ويعلّق الأسانيد بالإجازات. وفي فهرست ما رواه غلط كثير، قال ابن الوليد: كان ضعيفاً مخلّطاً فيما يسنده، فتدبّر[٣].

وقوله في جابر بن يزيد: إنّه كان في نفسه مختلطاً[٤]. يؤيّد ما قلناه؛ لأنّ الكلمة إذا كانت تدلّ بنفسها على ذلك لما زاد قبلها كلمة «بنفسه» هذا، مع أنّ تشيّع الرجل في الظهور كالنور على الطور.

وفي ترجمة محمّد بن وهبان الديبلي: ثقة من أصحابنا، واضح الرواية، قليل التخليط[٥]. فلاحظ وتدبّر، فإنّه ينادي بما قلناه، وصريح فيما فهمناه.

وفي ترجمة محمّد بن أورمة في النجاشي: كتبه صحاح، إلاّ كتاباً ينسب إليه من ترجمة تفسير الباطن، فإنّه مختلط[٦]. ونحوه في الفهرست[٧].

---

(١) فهرست منتجب الدين ص ١٧٣ برقم: ٤٢١.

(٢) رجال الشيخ الطوسي ص ٤٨٦.

(٣) رجال النجاشي ص ٣٧٢ برقم: ١٠١٩.

(٤) رجال النجاشي ص ١٢٨ برقم: ٣٣٢.

(٥) رجال النجاشي ص ٣٩٦ برقم: ١٠٦٠.

(٦) رجال النجاشي ص ٣٢٩ برقم: ٨٩١.

(٧) الفهرست ص ١٤٣ برقم: ٦٢٠.

فان قلت: الأصل ما قلناه إلىٰ أن يظهر الخلاف، فلا خلاف.

قلت: اقلب تصب؛ لأنّ الكلمتين المذكورتين مأخوذتان من الخلط، وهو الخبط، أي: المزج، والأصل بقاؤهما علىٰ معناهما الأصلي إلىٰ أن تتحقّق حقيقة ثابتة، فتدبّر[١]. انتهىٰ.

واختار صاحب توضيح المقال أنّهما دالاّن علىٰ فساد العقيدة، نظراً إلىٰ أنّه المستفاد منهما في عرفهم.

وقال في مقام الإيراد علىٰ ما نقلنا من أبي علي‌﴿﴾: إنّ ما استشهد علىٰ مختاره بما لا يشهد له؛ إذ غايته إطلاق ذلك علىٰ غير فاسد العقيدة، ولا مجال لإنكاره، وأين هذا من ظهور الإطلاق؟ كما أنّ كون المبدأ الخلط الذي هو المزج لا يقتضي ما ذكره، فإنّ استعمال التخليط في فساد العقيدة أمر عرفي لا ينكر.

ولا ينافيه كون أصل وضع اللغة علىٰ خلافه، مع أنّه لا مخالفة؛ إذ فساد العقيدة ربما يكون بتخليط صحيحها بسقيمها، بل الغالب في المرتدّين عن الدين أو المذهب كذلك؛ لبعد الرجوع عن جميع العقائد، وبالجملة المرجع ظهور اللفظ في نفسه، ثمّ ملاحظة الخارج[٢]. انتهىٰ.

وما يترجّح في نظري القاصر أنّ هذين اللفظين يفيدان الذمّ والقدح في نفس الرجل، فلا يصحّ الاعتماد علىٰ أخباره ورواياته؛ إذ مع التخليط وعدم المبالات ممّن يروي ويأخذ كيف يمكن الوثوق بإخباراته؟

فهذا قدح عظيم في الرجل، ولكن لا دلالة فيهما علىٰ فساد العقيدة، كما اختاره

---

(١) منتهى المقال ١: ١٢٠ ـ ١٢٢.

(٢) توضيح المقال ص ٢١٢.

أبوعلي، وهو المتبادر عرفاً أيضاً من هذين اللفظين .

وادّعاء ظهور خلاف ذلك منهما، كما عن الثاني[١]، ظاهر الخلاف، وبيّن الاعتساف .

وادّعاء عدم دلالة تلك الشهادات عليه، كما ترىٰ؛ إذ أيّ مناقشة فيها، وأيّ احتمال يحتمل الحمل عليه إلاّ خصوص المقام، ووجود القرينة والتقييد في بعضها، وهذا لا يضرّ في الاستشهاد بها، كما لا يخفىٰ، مع أنّ هذه الاحتمالات إنّما تصحّ إذا كان المطلق ظاهراً فيما ادّعاه، وقد عرفت خلافه .

فإذن الأظهر هو مختار أبي‌علي، وإن كان في قوله «وليس هذا طعناً في الرجل» نظر؛ كيف؟ وأيّ طعن زائد علىٰ ذلك، خصوصاً بين الرواة وأهل الرجال، إلاّ أن يكون مراده عدم الدلالة علىٰ فساد العقيدة، وهو كما ترىٰ .

قولهم ليس بذاك :

ومنها: قولهم «ليس بذاك» واختار بعضهم صريحاً، كالبهبهاني في الفوائد، ويشعر كلام أبي‌علي أنّ في هذا اللفظ نوع إشعار إلىٰ نوع مدح .

قال الأوّل في الفوائد: قولهم «ليس بذاك» عند خالي من أسباب الذمّ، ولا يخلو من تأمّل؛ لاحتمال أن يراد ليس بحيث يوثق به وثوقاً تامّاً، وإن كان فيه نوع وثوق، كقولهم «ليس بذاك الثقة» ولعلّ هذا هو الظاهر، فيشعر إلىٰ نوع مدح[٢] ... إلىٰ آخره .

قال الثاني في منتهى المقال ـ بعد نقل عبارة الأوّل ـ أقول: يأتي في أحمد بن

---

(١) أي: صاحب توضيح المقال .

(٢) الفوائد الرجالية للوحيد البهبهاني ص ٤٣ .

علي أبوالعبّاس الرازي ما يشعر بكون المراد من قولهم «ليس بذاك» ليس بـذاك الثقة»[(١)].

واختار صاحب توضيح المقال دلالته على الذمّ، قال بعد نقل عبارة الفوائـد: قلت: فأيّ منافاة لاحتمال خلاف الظاهر في الظهور، ثمّ ترجّي ظهور الخـلاف، فإن كان مجرّد الترجّي، فلا كلام، وإلاّ فالظاهر خلافه؛ لظهور النفي المزبور فـي النفي المعتبر من الوثوق والاعتماد.

نعم لو قيّده بالثقة بقوله «ليس بذاك الثقة» كان كما ذكره، وهو واضح، ومـنه قولهم «ليس حديثه بذلك النقي» لأنّه أضعف فـي ذمّ الحـديث عـن ليس بـنقي الحديث، وأمّا القدح في العدالة بهما فلا فيهما[(٢)].

أقول: عدم دلالته على القدح في العدالة وفساد العقيدة واضح، وفـي دلالتـه على الذمّ كما اختاره الأخير، أو إشعاره على المدح كما اخـتاره الأوّل، تـوقّف وتردّد.

وليس ما ذكره البهبهاني ﷺ مجرّد احتمال، كما أورد نحو ذلك عليه في توضيح المقال، بل هو احتمال قويّ لما هو المتعارف في العرف والعادة من استعمال ذلك اللفظ، ويقصدون منه غالباً ذلك المعنىٰ، إلاّ أنّ في المقام ليس فيه ظهور يـصلح للاعتماد والحجّية، فالتوقّف أولىٰ.

قولهم كاتب الخليفة:

ومنها: كاتب الخليفة، أو الوالي، أو من عمّاله، أو كان عاملاً من قبل فلان، ونحو

---

(١) منتهى المقال ١: ١١٥.

(٢) توضيح المقال ص ٢١٣.

ذلك، ويستفاد منها القدح والذمّ، بل ربما يشعر بفساد العقيدة أيضاً؛ إذ الغالب من وكلائهم وكتّابهم وولاتهم وعمّالهم كانوا مقدوحاً ومجروحاً وفاسد العقيدة، واتّفاق خلاف ذلك في بعض الأحيان والأعيان غير مضرّ، فإنّ المناط والمعتبر هو الظنّ، ولا يخفىٰ حصوله من الغلبة في المقام، وهو يكفي .

وعن العلاّمة رحمه الله استفادة القدح منها في ترجمة حذيفة، حيث انّه قيل في حقّه: إنّه كان والياً من قبل بني أُميّة، فقال العلاّمة: يبعد انفكاكه عن القبيح (١) .

ويؤيّد ذلك ما رووه في أحمد بن عبدالله الكرخي أنّه كان كاتب إسحاق بن إبراهيم، فتاب وأقبل علىٰ تصنيف الكتب، إلاّ أنّ المروي عنه: إمّا غير معلوم، أو طاهر بن محمّد بن علي بن بلال .

وعن الفوائد أنّه قال: لم نر من المشهور التأمّل من هذه الجهة، كما في يعقوب ابن يزيد، وحذيفة بن منصور، وغيرهما، قال: ولعلّه لعدم مقاومتهما التوثيق المنصوص، أو المدح المنافي، باحتمال كونهما بإذنهم، أو تقية، حفظاً لأنفسهم، أو غيرهم، أو باعتقادهم الإباحة، أو غير ذلك من الوجوه الصحيحة (٢) .

قال في توضيح المقال قلت: نعم ولكنّه لا ينافي ظهور الإطلاق فيما مرّ، وهو رحمه الله أيضاً ليس في مقام دفعه (٣) .

قول الراوي عن جعفر وأمثاله :

ومنها: أنّ يروي الراوي عن الأئمّة عليهم السلام علىٰ وجه يظهر منه أخذهم عليهم السلام رواة لا

---

(١) خلاصة الأقوال ص ٦٠ برقم: ٢ .

(٢) الفوائد الرجالية للوحيد البهبهاني ص ٦٢ .

(٣) توضيح المقال ص ٢١٣ .

حججاً، كأن يقول: عن جعفر، عن أبيه، عن آبائه، عن علي عليه السلام، أو عن الرسول صلى الله عليه وآله.

ذكره في توضيح المقال ناسباً إلى الفوائد أيضاً، وقال: فإنّه مظنّة عدم كونه من الشيعة، إلاّ أن يظهر من القرائن كونه منهم، مثل أن يكون ما رواه موافقاً لمذهب الشيعة، ومخالفاً لمذهب العامّة، أو غيرهم، أو أن يكثر الرواية عنهم عليهم السلام غاية الإكثار، أو أن يكون غالب رواياته مفتىٰ بها عند الأصحاب، بل يرجّحونها علىٰ ما رواه الشيعة، أو غير ذلك، فيحتمل كيفية روايته على التقية، أو تصحيح مضمونها عند المخالفين، أو ترويجه فيهم، سيما المستضعفين وغير الناصبين منهم، أو تأليفاً لقلوبهم، واستعطافاً لهم إلى التشيّع، أو غير ذلك، وقد نصّ علىٰ كلّ ذلك في الفوائد[1].

قولهم فلان كان من الطيارة :

ومنها: قولهم «فلان كان من الطيارة وأهل الارتفاع» ذكره في الفوائد، ولا ريب في إفادته الذمّ.

قال في توضيح المقال: وهنا جملة أُمور يستفاد منها القدح مذكورة في محالّها، ككون الراوي في الرأي أو الرواية موافقاً في الغالب للعامّة، وكإكثار المذمومين - خصوصاً أرباب المذاهب الفاسدة - الرواية عنه علىٰ وجه يظهر كونه منهم ونحو ذلك[2].

أسباب فساد العقيدة :

ولا بأس بالإشارة إلىٰ أسباب فساد العقيدة لتتميم الفائدة، ولنقتصر بذكر بعض

---

(١) الفوائد الرجالية للوحيد البهبهاني ص ٦٠ ـ ٦١.

(٢) توضيح المقال ص ٢١٤.

أرباب المذاهب الفاسدة على التفصيل الذي ذكره في توضيح المقال:

الإسماعيلية:

منهم: الإسماعيلية، وهم القائلون بإمامة الأئمّة عليهم السلام إلىٰ مولانا الصادق عليه السلام، ثمّ إلىٰ ابنه إسماعيل[١].

ومنهم: البترية، ففي التعليقة: البترية بضمّ الباء وقيل: بكسرها، منسوبون إلىٰ كثير النوىٰ؛ لأنّه كان أبتر اليد، وقيل: إلى المغيرة بن سعيد.

البترية:

والبترية والسليمانية والصالحية من الزيدية يقولون بإمامة الشيخين، واختلفوا في غيرهما.

وأمّا الجارودية، فلا يعتقدون إمامتهما.

وفي بعض الكتب: إنّهم لا يعتقدون إمامتهما، لكن حيث رضي علي عليه السلام بهما ولم ينازعهما، اُجريا مجرى الأئمّة في وجوب الطاعة.

وعن الاختيار: هم أصحاب كثير النوىٰ، والحسن بن صالح بن حي، وسالم بن أبي‌حفصة، والحكم بن عتيبة[٢]، وسلمة بن كهيل، وأبي‌المقدام ثابت الحدّاد، وهم الذين دعوا إلىٰ ولاية علي عليه السلام، ثمّ خلطوهم بولاية أبي‌بكر وعمر، ويثبتون لهما إمامتهما، ويبغضون[٣] عثمان وطلحة والزبير وعائشة، ويرون الخروج مع بطون

---

(١) توضيح المقال ص ٢١٤.

(٢) في الاختيار: عيينة.

(٣) في الاختيار: وينتقصون.

علي بن أبي طالبعليه السلام، ويثبتون لكلّ من خرج منهم عند خروجه الإمامة(١).

البزيعية:

ومنهم: البزيعية. فعن تاريخ أبي‌زيد البلخي: إنّهم أصحاب بزيع الحائك، أقرّوا بنبوّته، وزعموا أنّ الأئمّةعليهم السلام كلّهم أنبياء، وأنّهم لا يموتون، ولكنّهم يرفعون.

وزعم بزيع أنّه صعد إلى السماء، وأنّ الله مسح علىٰ رأسه ومجّ في فيه، فإنّ الحكمة تثبت في صدره.

وفي التعليقة: إنّهم فرقة من الخطّابية يقولون: الإمام بعد أبي‌الخطّاب بزيع، وانّ كلّ مؤمن يوحىٰ إليه، وإنّ الإنسان إذا بلغ الكمال لا يقال له: مات بل رفع إلى الملكوت، وادّعوا معاينة أمواتهم بكرة وعشية.

وكان أبوالخطّاب يزعم أنّ الأئمّة أنبياء، ثمّ آلهة، والآلهة نور من النبوّة ونور من الإمامة، ولا يخلو العالم من هذه الأنوار، وأنّ الصادقعليه السلام هو الله، وليس هو المحسوس الذي يرونه، بل إنّه لمّا نزل إلى العالم لبس هذه الصورة الإنسانية؛ لئلاّ ينفر منه، ثمّ تمادى الكفر به، إلىٰ أن قال: إنّ الله تعالىٰ انفصل من الصادقعليه السلام وحلّ فيه، وانّه أكمل من الله تعالىٰ(٢).

البيانية:

ومنهم: البيانية، فعن التاريخ المزبور: إنّهم أقرّوا بنبوّة بيان، وهو رجل من سواد

---

(١) اختيار معرفة الرجال ٢: ٤٩٩ برقم: ٤٢٢، التعليقة للوحيد البهبهاني ص ٤١٠، توضيح المقال ص ٢١٤ ـ ٢١٥.

(٢) التعليقة للوحيد البهبهاني ص ٤٠٤، توضيح المقال ص ٢١٥.

الكوفة، تأوّل قول الله تعالىٰ عزّوجلّ ﴿هذا بيان للناس﴾[١] أنّه هو، وكان يقول بالتناسخ والرجعة، فقتله خالد بن عبدالله القسري[٢].

الجارودية:

ومنهم: الجارودية، ويقال لهم: السرحوبية أيضاً؛ لنسبتهم إلىٰ أبي الجارود زياد بن المنذر السرحوب، وهم القائلون بالنصّ علىٰ عليﷺ وكفر الثلاثة، وكلّ من أنكره، وتقدّم ذكرهم في البترية، نصّ علىٰ ذلك في التعليقة[٣].

وفي مجمع البحرين: هم فرقة من الشيعة ينسبون إلى الزيدية وليسوا منهم، نسبوا إلىٰ رئيس لهم من أهل خراسان، يقال له: أبو الجارود زياد بن المنذر.

وعن بعض الأفاضل: أنّهم فرقتان: زيدية وهم شيعة، وفرقة بترية، وهم لا يجعلون الإمامة لعليﷺ بالنصّ، بل عندهم هي شورىٰ، ويجوّزون تقديم المفضول على الفاضل[٤].

الحرورية:

ومنهم: الحرورية، هم الذين تبرّؤوا من عليﷺ، وشهدوا عليه بالكفر لعنهم الله، نسبة إلىٰ حروراء موضع بقرب الكوفة، كان أوّل مجمعهم فيه، كذا في منتهى المقال[٥].

---

(١) سورة آل عمران: ١٣٨.

(٢) توضيح المقال ص ٢١٦.

(٣) التعليقة للوحيد البهبهاني ص ٤١٠، توضيح المقال ص ٢١٦.

(٤) مجمع البحرين ٣: ٢٤، توضيح المقال ص ٢١٦.

(٥) منتهى المقال ٧: ٣٦١ برقم: ٤١٥١.

وأمّا الخطّابية، فقد قدّمناهم في البزيعية والسرحوبية في الجارودية والسليمانية في البترية[١].

السمطية:

ومنهم: السمطية. في التعليقية: هم القائلون بإمامة محمّد بن جعفر الملقّب بديباجة دون أخيه موسىٰ عليه السلام وعبدالله، نسبوا إلىٰ رئيس لهم، يقال له: يحيى بن أبي السمط[٢].

العلياوية:

ومنهم: العلياوية. عن الاختيار: إنّهم يقولون: إنّ علياً عليه السلام ربّ، وظهر بالعلوية الهاشمية، وأظهر أنّه عبده، وأظهر وليّه من عنده ورسوله بالمحمّدية، ووافق أصحاب أبي الخطّاب في أربعة أشخاص: علي وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام، وإنّ معنى الأشخاص الثلاثة: فاطمة والحسن والحسين عليهم السلام تلبيس، والحقيقة شخص علي عليه السلام؛ لأنّه أوّل هذه الأشخاص في الإمامة، وأنكروا شخص محمّد صلى الله عليه وآله، وزعموا أنّ محمّداً عبد علي، وعلياً عليه السلام هو ربّ، وأقاموا محمّداً صلى الله عليه وآله مقام ما أقامت المخمّسة سلمان، وجعلوا رسولاً لمحمّد صلى الله عليه وآله، فوافقوهم في الإباحات والتعطيل والتناسخ.

والعلياوية تسمّيها المخمّسة عليائية، وزعموا أنّ بشّاراً العشيري لمّا أنكر ربوبية محمّد صلى الله عليه وآله وجعلها في علي عليه السلام، وجعل محمّداً صلى الله عليه وآله عبد علي عليه السلام، وأنكر رسالة سلمان، مسخ علىٰ صورة طير، يقال له: عليا، يكون في البحر، فلذلك

---

(١) توضيح المقال ص ٢١٦.

(٢) التعليقة للوحيد البهبهاني ص ٤١٠، توضيح المقال ص ٢١٦.

سمّوهم العليائية .

وفي ترجمة محمّد بن بشير: وزعمت هذه الفرقة والمخمّسة والعلياوية وأصحاب أبي الخطّاب أنّ كلّ من انتسب إلىٰ أنّه من آل محمّد ﷺ، فهو مبطل في نفسه، مفترٍ على الله كاذب، وأنّهم الذين قال الله تعالىٰ فيهم إنّهم يهود ونصارىٰ في قوله ﴿وقالت اليهود والنصارىٰ نحن أبناء الله وأحبّاؤه قل فلم يعذّبكم بذنوبكم بل أنتم بشر ممّن خلق﴾[١] .

محمّد في مذهب الخطّابية، وعلي في مذهب العلياوية، فهم ممّن خلق هذان، كاذبون فيما ادّعوا من النسب؛ إذ كان محمّد ﷺ عندهم وعلي عليه السلام هو ربّ لا يلد ولا يولد، ولم يستولد، الله جلّ وتعالىٰ عمّا يصفون وممّا يقولون علوّاً كبيراً[٢]. كذا رأيت في منتهى المقال في مبحث الألقاب .

المخمّسة :

ومنهم: المخمّسة. في التعليقة: إنّهم فرقة من الغلاة، يقولون: إنّ الخمسة سلمان وأباذرّ والمقداد وعمّاراً وعمرو بن اُمية الضمري هم الموكّلون بمصالح العالم من قبل الربّ .

قال في منتهى المقال: إنّ الربّ عندهم علي عليه السلام[٣] .

قلت: يلاحظ ما مرّ في العلياوية[٤] .

---

(١) سورة المائدة: ١٨ .

(٢) إختيار معرفة الرجال ٢: ٧٧٦ برقم: ٩٠٧، توضيح المقال ص ٢١٧ .

(٣) منتهى المقال ٧: ٤٣٨ برقم: ٤٤٠٩ .

(٤) توضيح المقال ص ٢١٩ .

المرجئة :

ومنهم: المرجئة. في التعليقة: إنّهم المعتقدون بأنّ مع الإيمان لا تضرّ المعصية، كما لا ينفع مع الكفر طاعة، سمّوا بذلك لاعتقادهم أنّ الله تعالىٰ أرجأ تعذيبهم، أي: أخّره عنهم.

وعن أبي‌قتيبة: هم الذين يقولون: الإيمان قول بلا عمل.

وفي الاختيار[١]: المرجىء يقول: من لم يصلّ ولم يصم ولم يغتسل من جنابة وهدم الكعبة ونكح أُمّه، فهو علىٰ إيمان جبرئيل وميكائيل.

وقيل: هم الذين يقولون: كلّ الأفعال من الله تعالىٰ.

وربما فسّر المرجىء بالأشعري، وربما يطلق علىٰ أهل السنّة لتأخيرهم علياً عليه السلام عن الثلاثة[٢].

المغيرية :

ومنهم: المغيرية، وهم كما في التعليقة: أتباع المغيرة بن سعيد، قالوا: إنّ الله تعالىٰ جسم علىٰ صورة رجل من نور، علىٰ رأسه تاج من نور، وقلبه منبع الحكمة. وربما يظهر من التراجم كونهم من الغلاة، وبعضهم نسبوهم إليهم[٣].

القدرية :

ومنهم: القدرية، وهم كما في التعليقة: منسوبون إلى القدر، قائلون: إنّ كلّ أفعالهم مخلوقة لهم، وليس لله فيها قضاء ولا قدر. و في الحديث: لا يدخل الجنّة

---

(١) في التوضيح: الأخبار.

(٢) التعليقة للوحيد البهبهاني ص ٤١١، توضيح المقال ص ٢٢٠.

(٣) التعليقة للوحيد البهبهاني ص ٤١٠، توضيح المقال ص ٢٢٠.

قدري[١]. وهم الذين يقولون لا يكون ما شاء الله، ويكون ما يشاء إبليس. وربما فسّر القدري بالمعتزلي[٢]. انتهىٰ.

وروى الكشي في ترجمة عبدالله بن عبّاس حديثاً طويلاً فيه: إنّ القدريّة هم الذين ضاهؤوا النصارىٰ في دينهم، فقالوا: لا قدر... الخبر[٣].

قلت: حيث إنّ التفسير المزبور مأخوذ من الخبر، ومن حكاية الناقل المعتبر، فاللازم التزام السكوت، وإلاّ فتسمية منكر شيء بما أنكره كما ترىٰ، بل كان المناسب حينئذ تسميتنا بالقدري، لكن كيف مع الذمّ[٤].

الكيسانية :

ومنهم: الكيسانية، وهم القائلون بالإمامة إلى الحسين عليه السلام، ثمّ محمّد ابن الحنفية، وأنّه حيّ غاب في جبل رضوىٰ، وربما يجتمعون في ليالي الجمعة في الجبل، ويشتغلون بالعبادة علىٰ ما سمعت، وهم أصحاب المختار بن أبي عبيدة، ويقال: إنّ لقبه كان كيسان، وببالي أنّ منشأه أنّه كان في حجر علي عليه السلام وهو طفل، فقال له: يا كيّس يا كيّس. كذا في التعليقة[٥].

وذكر الكشي في ترجمة المختار: إنّ الكيسانية هم المختارية، وكان لقبه كيسان. ولقّب بكيسان لصاحب شرطته المكنّىٰ أباعمرة وكان اسمه كيسان. وقيل:

---

(١) من لا يحضره الفقيه ٤: ٢٥٧ ح ٨٢١.

(٢) التعليقة للوحيد البهبهاني ص ٤١١.

(٣) إختيار معرفة الرجال ١: ٢٧٧ برقم: ١٠٦.

(٤) توضيح المقال ص ٢١٨ ـ ٢١٩.

(٥) التعليقة للوحيد البهبهاني ص ٤١٠.

إنّه سمّي كيسان بكيسان مولىٰ علي بن أبي طالب عليه السلام، وهو الذي حمله على الطلب بدم الحسين عليه السلام، ودلّه علىٰ قتلته، وكان صاحب سرّه والغالب علىٰ أمره [١].

النصيرية :

ومنهم: النصيرية. في التعليقة: إنّهم من الغلاة من أصحاب محمّد بن نصير الفهري لعنه الله، كان يقول: الربّ هو علي بن محمّد العسكري عليهما السلام، وهو نبي من قبله، وأباح المحارم، وأحلّ نكاح الرجال [٢].

قلت: عن الكشي: إنّ فرقة قالوا بنبوّة محمّد بن نصير الفهري النميري [٣].

وعن الغضائري: إليه تنسب النصيرية.

وعن الخلاصة: منه بدء النصيرية، وإليه ينسبون [٤].

ثمّ لا يخفىٰ أنّ المعروف الآن عند الشيعة عوامّهم وأكثر خواصّهم لاسيما شعرائهم، إطلاق النصيري علىٰ من قال بربوبية علي عليه السلام.

وفي بعض الكتب حكاية قتله عليه السلام لرئيسهم، أو جمع منهم، ثمّ إحياؤهم ليرتدعوا عن ذلك، فما نفعهم حتّىٰ فعل بهم ذلك مراراً، بل أحرقهم، ثمّ أحياهم فأصرّوا وزادوا في العقيدة المزبورة، قائلين: إنّا اعتقدنا بربوبيتك قبل أن نرىٰ منك إحياءً، فكيف وقد رأيناه. إلاّ أنّ الكتاب المزبور لم يثبت اعتباره، وإن كان مسنداً إلىٰ ثاني المجلسيين، وهو كتاب تذكرة الأئمّة، فلاحظ.

---

(١) إختيار معرفة الرجال ١: ٣٤٢ برقم: ٢٠٤.

(٢) التعليقة للوحيد البهبهاني ص ٤١٠.

(٣) إختيار معرفة الرجال ٢: ٨٠٥ برقم: ١٠٠٠.

(٤) خلاصة الأقوال ص ٢٥٧ برقم: ٦١.

وقد اعترف بمعروفية الإطلاق الثاني في منتهى المقال[١].

الفطحية :

ومنهم: الفطحية. في منتهى المقال: إنّهم يعتقدون إمامة الأئمّة الاثني عشر عليهم السلام مع عبدالله الأفطح، ويدخلونه بين الصادق والكاظم عليهما السلام، قال: وعن الشهيد رحمه الله في ذلك[٢] بين الكاظم والرضا عليهما السلام[٣]. فتأمّل[٤]. انتهىٰ.

وعن الاختيار: إنّهم القائلون بإمامة عبدالله بن جعفر بن محمّد، وسمّوا بذلك لأنّه قيل: إنّه كان أفطح الرأس، وقال بعضهم: إنّه كان أفطح الرجلين، وقال بعضهم: إنّهم نسبوا إلىٰ رئيس لهم يقال له: عبدالله بن فطيح من أهل الكوفة.

والذين قالوا بإمامته عامّة مشايخ العصابة وفقهاؤنا قالوا بهذه المقالة، فدخلت عليهم الشبهة؛ لما روي عنهم عليهم السلام أنّهم قالوا: الإمامة في الأكبر من ولد الإمام إذا مضىٰ إمام، ثمّ منهم من رجع عن القول بإمامته لمّا امتحنه بمسائل من الحلال والحرام لم يكن عنده جواب، ولما ظهر منه من الاشياء التي لا ينبغي أن يظهر من الإمام.

ثمّ إنّ عبدالله مات بعد أبيه بسبعين يوماً، فرجعوا الباقون إلاّ شذاذاً منهم عن القول بإمامته إلى القول بإمامة أبي‌الحسن موسىٰ عليه السلام، ورجعوا إلى الخبر الذي روي أنّ الإمامة لا يكون بعد الحسن والحسين عليهما السلام في الأخوين، وبقي شذاذ منهم

---

(١) منتهى المقال ٧: ٤٥٠ برقم: ٤٤٤٦، توضيح المقال ص ٢٢٢ ـ ٢٢٣.

(٢) كذا في الأصل، والصحيح: المسالك.

(٣) مسالك الأفهام ٧: ٦٠.

(٤) منتهى المقال ٧: ٤٢٣.

على القول بإمامته، وبعد أن مات قالوا بإمامة أبي‌الحسن موسىٰ عليه السلام[١]. انتهىٰ.

ومقتضىٰ ما سمعت صدراً وذيلاً ما سمعته من المنتهىٰ، لا ما ذكره الشهيد رحمه الله[٢].

الناووسية:

ومنهم: الناووسية، وهم القائلون بـالإمامة إلى الصـادق عليه السلام الواقـفون عـليه، وقالوا: إنّه حيّ لن يموت حتّىٰ يظهر ويظهر أمره، وهو القائم المهدي عليه السلام.

وفي الملل والنحل: زعموا أنّ علياً عليه السلام مات، وستشقّ الأرض عنه قـبل يـوم القيامة، فيملأ الأرض عدلاً. قيل: نسبوا إلىٰ رجل يقال له: ناووس. وقيل: إلىٰ قرية تسمّىٰ بذلك[٣]. كذا في التعليقة[٤].

وذكر الكشي في ترجمة عنبسة: إنّما سمّيت الناووسية برئيس لهم، يـقال له: فلان بن فلان الناووس[٥].

وقلت: وهذا ربما يؤيّد ما حكي عن قائل[٦].

الواقفية:

ومنهم: الواقفية. فعن الاختيار: إنّه حدّثه محمّد بن الحسن البـراثـي، قـال: حدّثني أبوعلي الفارسي، قال: حدّثني أبوالقاسم الحسين بن محمّد بن عمر بـن

---

(١) إختيار معرفة الرجال ٢: ٥٢٤ ـ ٥٢٥ برقم: ٤٧٢.

(٢) توضيح المقال ص ٢١٧ ـ ٢١٨.

(٣) الملل والنحل ١: ١٤٨.

(٤) التعليقة للوحيد البهبهاني ص ٤١٠.

(٥) إختيار معرفة الرجال ٢: ٦٥٩ برقم: ٦٧٦.

(٦) توضيح المقال ص ٢٢٢.

يزيد، عن عمّه، قال: كان بدء الواقفة أنّه كان اجتمع ثلاثون ألف دينار عند الأشاعثة، زكاة أموالهم وما كان يجب عليهم فيها، فحملوها إلىٰ وكيلين لموسىٰ عليه السلام بالكوفة، أحدهما حيان السراج، وآخر كان معه، وكان موسىٰ عليه السلام في الحبس، فاتّخذا بذلك دوراً، وعقدا العقود، واشتريا الغلاّت.

فلمّا مات موسىٰ عليه السلام، وانتهى الخبر إليهما، أنكرا موته، وأذاعا في الشيعة أنّه لا يموت؛ لأنّه هو القائم، فاعتمدت إليهما طائفة من الشيعة، وانتشر قولهما في الناس، حتّىٰ كان عند موتهما أوصيا بدفع المال إلىٰ ورثة موسىٰ عليه السلام، واستبان للشيعة أنّما قالا ذلك حرصاً على المال(١).

وفي الفوائد: ربما يطلق الواقفي علىٰ من وقف علىٰ غير الكاظم عليه السلام من الأئمّة عليهم السلام، وسنشير إليه في يحيى بن القاسم، لكن الإطلاق ينصرف إلىٰ من وقف على الكاظم عليه السلام، ولا ينصرف إلىٰ غيرهم إلاّ بالقرينة، ولعلّ من جملتها عدم دركه للكاظم عليه السلام، وموته قبله أو في زمانه عليه السلام.

ثمّ حكىٰ عن جدّه رحمه الله أنّهم صنفان: صنف منهم وقفوا عليه في زمانه؛ لشبهة حصلت لهم ممّا ورد عنه وعن أبيه أنّه صاحب الأمر، ولم يفهموا أنّ كلّ واحد منهم عليهم السلام صاحب الأمر، يعني: أمر الإمامة، ومنهم: سماعة بن مهران، لما نقل أنّه مات في زمانه عليه السلام. قال: وغير معلوم كفر هذا الشخص؛ لأنّه عرف إمام زمانه، ولم يجب عليه معرفة الإمام الذي بعده. نعم لو سمع أنّ الإمام بعده فلان ولم يعتقد صار كافراً.

ثمّ أيّد كلام جدّه بأنّ الشيعة في فرط حبّهم دولة الأئمّة عليهم السلام، وشدّة تمنّيهم

---

(١) إختيار معرفة الرجال ٢: ٧٦٠ برقم: ٨٧١.

إيّاها، ونحو ذلك ممّا ذكره، كانوا دائماً مشتاقين إلىٰ دولة قـائم آل مـحمّدﷺ، وهمﷺ يسلّون خاطرهم، حتّىٰ قيل: إنّ الشيعة تربىٰ بالأماني [١].

قلت: فقد ظهر من ذلك أنّ منشأ الوقف ليس خصوص ما مرّ عن الاختيار، كما أنّه ظهر منه أنّه لا يبادر إلىٰ قدح الرجل بمجرّد إسناد الوقف إليه خصوصاً، فـقد ذكر في الفوائد أيضاً أنّ جمعاً منهم رووا أنّ الأئمّة اثناعشر [٢].

أقول: ومن الأخبار في حدوث الوقف بعد الصادقﷺ، ما رواه بعض مشايخنا عن الكشي في رجاله، عن علي بن جعفر، قال: جاء رجل إلىٰ أخيﷺ، فقال له: جعلت فداك من صاحب هذا الأمر؟ فقال: أما انّهم يفتنون بعد موتي، فيقولون: هو القائم، وما القائم إلاّ بعد سنين [٣].

وما رواه أيضاً عن ابن يعقوب، قال: كنت عندالصادقﷺ إذ دخل موسىٰﷺ فجلس، فقال أبو عبداللهﷺ: يابن أبي‌يعفور هذا خير ولدي وأحبّهم إليّ، غير أنّ الله عزّوجلّ يضلّ به قوماً من شيعتنا، فاعلم أنّهم لا خلاق لهم في الآخـرة، ولا يكلّمهم الله يوم القيامة، ولا يزكّيهم ولهم عذاب أليم.

قلت: جعلت فداك قد أرغبت قلبي عن هؤلاء، قال: يضلّ به قوماً من شيعتنا بعد موته جزعاً عليه، فيقولون: لم يمت، وينكرون الأئمّة من بعده، ويدعون الشيعة إلىٰ ضلالتهم، وفي ذلك إبطال حقوقنا، وهدم دين الله، يابن أبي‌يعفور فالله ورسوله

---

(١) الفوائد للوحيد البهبهاني ص ٤٠ ـ ٤١.

(٢) الفوائد للوحيد البهبهاني ص ٤٢.

(٣) إختيار معرفة الرجال ٢: ٧٦٠ برقم: ٨٧٠.

منهم بريء ونحن براء[١].

وما رواه أيضاً عن علي بن محمّد، عن محمّد بن أحمد بن يحيى، عن أحمد بن الحسين، عن محمّد بن جمهور، عن أحمد بن محمّد، قال: أحد القوم عثمان بن عيسىٰ، وكان يكون بمصر، وكان عنده مال كثير وستّ جوار، فبعث إليه أبوالحسن عليه السلام فيهنّ وفي المال، وكتب إليه: إنّ أبي قد مات، وقد اقتسمنا ميراثه، وقد صحّت الأخبار بموته، واحتجّ عليه، قال: فكتب إليه: إن لم يكن أبوك مات فليس من ذلك شيء، وإن كان قد مات علىٰ ما تحكي، فلم يأمرني بدفع شيء إليك، وقد اعتقت الجواري[٢].

وما رواه أيضاً والصدوق في العيون وشيخ الطائفة في كتاب الغيبة: عن يونس ابن عبدالرحمٰن، قال: مات أبوالحسن عليه السلام وليس من قوّامه أحد إلاّ وعنده المال الكثير، فكان ذلك سبب وقفهم وجحودهم لموته، وكان عند زياد القندي[٣] سبعون ألف دينار، وعند علي بن أبي‌حمزة ثلاثون ألف دينار.

قال: فلمّا رأيت ذلك، وتبيّن لي الحقّ، وعرفت من أمر أبي‌الحسن الرضا عليه السلام ما عرفت، تكلّمت ودعوت الناس إليه، فبعثا وقالا لي: ما يدعوك إلىٰ هذا؟ إن كنت تريد المال، فنحن نعينك، وضمنّا لك عشرة ألف دينار، وقالا لي: كفّ، فأبيت وقلت لهما: إنّا روينا عن الصادقين عليهم السلام أنّهم قالوا: إذا ظهرت البدع، فعلى العالم أن يظهر علمه، وإن لم يفعل يسلب نور الإيمان. وما كنت لأدع الجهاد في الله

---

(١) إختيار معرفة الرجال ٢: ٧٦٢ برقم: ٨٨١.

(٢) اختيار معرفة الرجال ٢: ٨٦٠ برقم: ١١٢٠.

(٣) هو زياد بن مروان القندي الأنباري أبوالفضل «منه».

عزّوجلّ علىٰ كلّ حال، فناصباني وأظهرا لي العداوة[١].

قال بعض مشايخنا في مختلف الأقوال: إنّ المعنى الاصطلاحي للواقفة هو مختصّ عن وقف علىٰ مولانا الكاظمﷺ، فهو كسائر الألفاظ المنقولة التي إذا صدرت من الناقل أو المخاطب يعرفه يكون ظاهراً في المعنى المصطلح عليه، واستعماله في غيره بمعونة القرائن لا ينافي ظهوره فيه عند التجرّد عنها، مضافاً إلىٰ ما ذكرنا أنّ المنكرين لإمامة موسىٰﷺ لا يطلق عليهم الواقفي، بل كما يظهر من بعض الأجلّة أنّ هؤلاء الجماعة ناووسية.

ونقل قبل ذلك عن الكشي أنّه قال: إنّ يحيى بن القاسم الحذّاء أزدي واقفي، كما يظهر ذلك من رواية علي بن محمّد أبي‌القاسم، حيث قالﷺ: إنّ عمّك كان ملتوياً عن الرضاﷺ، إلىٰ أن قال الكشي: واسم عمّه القاسم الحذّاء[٢].

ويحيى بن أبي‌القاسم مات بعد الصادقﷺ بسنتين، وذلك ينافي الوقف؛ لأنّ الوقف إنّما تجدّد بعده.

وذكر الأخبار التي ذكرناها شاهدة علىٰ مدّعاه، وبالجملة الحكم بالقدح بمجرّد نسبة الراوي إلى الواقفية، وكذا الناووسية، وكذا الفطحية، في محلّ الإشكال.

ومن أجل ذلك استشكل بعضهم في الحكم بقدح يحيى بن القاسم، مع أنّ بعضهم نسبه إلى الواقفية.

قال البهبهانيﷺ في الفوائد: إنّ الشيعة لفرط حبّهم وترجّيهم لدولة قائم آل

---

(١) اختيار معرفة الرجال ٢: ٧٨٦ برقم: ٩٤٦، عيون أخبار الرضا ١: ١١٢ ح ٢، كتاب الغيبة للشيخ الطوسي ص ٦٤ ح ٦٦.

(٢) اختيار معرفة الرجال ٢: ٧٧٣ برقم: ٩٠٣.

محمّد عليهم السلام كثيراً ما كانوا يسألون عنه، أي: عن الائمّة عن ظهور القائم عليه السلام، فربما كانوا يقولون: فلان أي الإمام الآتي، وما كانوا عليهم السلام يظهرون مرادهم مـن القـائم مصلحة لهم، وتسلية لخواطرهم، حتّىٰ قالوا عليهم السلام: إنّ الشيعة تربّىٰ بالأماني، وربما كانوا يشيرون عليهم السلام إلىٰ مرادهم، وهم لفرط ميلهم وزيادة حـرصهم لا يـتفطّنون، ولعلّ عنبسه وأشباهه كانوا كذلك.

وسنذكر في سماعة ويحيى بن القاسم وغيرهما أنّهم رووا أنّ الأئمّة اثناعشر، ويمكن أن يكون نسبة الوقف لأمثالهم لادّعاء الواقفة كونهم منهم؛ لكثرتهم مـن الرواية عنهم، أو لروايتهم عنهم ما يوهم الوقف.

وكيف كان فالقدح بمجرّد رميهم بالوقف بالنسبة إلى الذين مـاتوا فـي زمـن الكاظم عليه السلام، والذين رووا أنّ الأئمّة الاثني‌عشر، وكذا من روىٰ عن الرضا عليه السلام، لا يخلو من إشكال؛ لأنّ الواقفة ما كانوا يروون عنه عليه السلام.

وممّا ذكر ظهر حال الناووسية أيضاً، ولعلّ الفطحية أيضاً كذلك. انتهىٰ كـلامه أعلى الله مقامه.

وهو جيّد غاية الجودة، وقد عرفت كلام جدّه أيضاً آنفاً، فالإنصاف أنّ الحكم بالقدح مشكل مع ذلك الاحتمال القوي في حقّهم، لاسيما في يحيى بن القـاسم الأزدي، وقد عرفت كلام الكشي في حقّه، فالفقيه لابدّ له أن لا يطلق عنانه بحيث إذا رأىٰ عن أحد نسبة الراوي إلى الوقف والناووسي أو غيرهما حكم بالقدح، بل له أن يفتّش ويتصفّح غاية التصفّح، ويستعمل القرائن والامارات التي ذكره فـي الفوائد بما نقلناه من عبارته، فإن ظنّ بعد ذلك، فالقدح غير مضرّ، كما لا يخفىٰ.

المفوّضة:

ومنهم: المفوّضة. في التعليقة: هم القائلون بأنّ الله تـعالىٰ خـلق مـحمّداً صلى الله عليه وآله،

وفوّض إليه أمر العالم، فهو الخلاّق للدنيا وما فيها. وقيل: فوّض ذلك إلىٰ علي عليه السلام، وربما يقولون بالتفويض إلىٰ سائر الأئمّة عليهم السلام، كما يظهر من بعض التراجم كونهم من الغلاة، وبعضهم نسبوهم إليهم [١]، كذا في توضيح المقال [٢].

وقد ذكر البهبهاني رحمه الله في الفوائد له معان سبعة:

أحدها: ما سمعت.

والثاني: تفويض الخلق والرزق إليهم، قال: ولعلّه راجع إلى الأوّل، وورد فساده عن الصادق والرضا عليهما السلام.

والثالث: تفويض تقسيم الأرزاق، ولعلّه ممّا يطلق عليه.

والرابع: تفويض الأحكام والأفعال، بأن يثبت ما رآه حسناً، ويردّ ما رآه قبيحاً، فيجيز الله تعالىٰ إثباته وردّه، مثل إطعام الجدّ السدس، وإضافة الركعتين في الرباعيات، والواحدة في المغرب، والنوافل أربعاً وثلاثين، وتحريم كلّ مسكر عند تحريم الخمر، إلىٰ غير ذلك.

قال: وهذا محلّ إشكال عندهم؛ لمنافاته ظاهر ﴿وما ينطق عن الهوىٰ إن هو إلاّ وحي يوحىٰ﴾ [٣] وغير ذلك، لكن الكليني رحمه الله قائل به، والأخبار الكثيرة واردة فيه. ووجّه بأنّها ثبتت من الوحي، إلاّ أنّ الوحي تابع ومجيز، فتأمّل.

والخامس: تفويض الإرادة، بأن يريد شيئاً لحسنه، ولا يريد شيئاً لقبحه، كإرادته تغيير القبلة، فأوحى الله تعالىٰ إليه بما أراد.

---

(١) التعليقة للوحيد البهبهاني ص ٤١٠.

(٢) توضيح المقال ص ٢٢٠.

(٣) سورة النجم: ٣.

والسادس: تفويض القول بما هو أصلح له وللخلق وإن كان الحكم الأصلي خلافه، كما في صورة التقية .

والسابع: تفويض أمر الخلق، بمعنىٰ أنّه أوجب عليهم طاعته في كلّ ما يأمر وينهىٰ، سواء علموا وجه الصحّة أم لا، ولو كان بحسب ظاهر نظرهم عدم الصحّة، بل الواجب عليهم القبول علىٰ وجه التسليم .

قال: وبعد الإحاطة بما ذكرنا هنا وما ذكر سابقاً عليه، يظهر أنّ القدح بمجرّد رميهم إلى التفويض أيضاً لا يخلو عن إشكال(١) .

قال في توضيح المقال بعد ذكر تلك العبارة: قلت: نعم، ولكن الذي يظهر في إطلاق المفوّضة أنّ المراد منها من قال بأحد الوجهين الأوّلين، خصوصاً والغالب أنّهم يذكرون ذلك في مقام الذمّ، واختصاص الرجل باعتقاد مخصوص، ولا اختصاص للإعتقاد بأكثر المعاني المزبورة ببعض طوائف الشيعة(٢) .

وهذا جيد، فالإطلاق يوجب القدح، إلاّ أن ينفيه بالقرائن الخارجية، وليس ذلك مثل نسبة الوقف والفطحية، كما لا يخفىٰ، ولكن أكثر إطلاقات التفويض إنّما هو مقابل الجبر، وهو مذهب المعتزلة، وهم يستقلّون العباد في أفعالهم، وحكموا بنفي مدخلية إرادة الله ومشيئته فيها أصلاً .

قال في توضيح المقال: ثمّ الظاهر من جملة إطلاقات التفويض والمفوّضة تفويض أفعال العباد إليهم، بحيث لا يكون لله تعالىٰ مدخل فيه، في مقابل الجبر الذي عليه الأشاعرة، كما أنّ المعتزلة على الأوّل، وأصحابنا علىٰ أمر ثالث، وهو

---

(١) الفوائد للوحيد البهبهاني ص ٤٠ .

(٢) توضيح المقال ص ٢٢٠ ـ ٢٢٢ .

ما بين الأمرين؛ لما وصل إليهم عن الأئمّة عليهم السلام بطريق الاستفاضة والتواتر أنّه لا جبر ولا تفويض بل أمر بين الأمرين، فإن كان بعض الأصحاب من الرواة وغيرهم على طريقة المعتزلة في هذه المسألة الكلامية، فهو حينئذ من المفوّضة، ويكون مذموماً موجباً للقدح[١].

الفصل الثالث

في ذكر ألفاظ مستعملة عند أهل الرجال لا تفيد مدحاً ولا قدحاً

ولو أفادت أحدهما فممّا لا يعتنىٰ به: إمّا لضعف الإفادة، أو المفاد[٢].

قولهم مولىٰ فلان :

فمنها: لفظ «المولىٰ» فكثيراً ما يقولون: إنّه مولىٰ فلان. ومرّة: إنّه مولىٰ بني فلان، وأُخرىٰ: مولىٰ آل فلان. وقد يقطعونه عن الإضافة، فيقولون: مولىٰ. وربما يقولون: إنّه مولىٰ فلان، ثمّ مولىٰ فلان .

فمن الأوّل: إبراهيم بن محمّد بن أبي يحيىٰ أبو إسحاق مولىٰ أسلم بن قصي، وأحمد بن الحسن بن علي بن محمّد بن فضّال، وعمر بن أيمن مولىٰ عكرمة بن ربعي .

ومن الثاني: أحمد بن الحسن بن إسماعيل بن شعيب بن ميثم التمّار أبو عبدالله مولىٰ بني أسد، وإبراهيم بن عبدالحميد الأسدي مولاهم، وإبراهيم بن عربي الأسدي مولاهم .

---

(١) توضيح المقال ص ٢٢٢ .

(٢) وفي الإشارة إلى العدّات للكتب الثلاثة، وذكر بعض من الاشتراك الخطّي والكتبي «منه» .

ومن الثالث: إبراهيم بن سليمان بن أبيواحة المزني مولىٰ آل طلحة بن عبيدالله، وإبراهيم بن محمّد مولىٰ قريش.

ومن الرابع: أحمد بن رياح بن أبينصر السكوني مولىٰ، وأيوب بن الحرّ الجعفي مولىٰ، وإبراهيم بن أبيمحمود الخراساني مولىٰ، وأحمد بن أبيبشر السرّاج كوفي مولىٰ.

ومن الخامس: ثعلبة بن ميمون مولىٰ بني أسد ثمّ مولىٰ سلامة، وصفوان بن مهران بن المغيرة الأسدي مولاهم ثمّ مولىٰ بني كاهل، والحسن بن موسى بن سالم مولىٰ بني أسد ثمّ بني والبة. إلىٰ غير ذلك من المواضع المذكورة في محلّه[(١)].

وبالجملة له في اللغة معان كثيرة.

كما عن القاموس: المولىٰ المالك، والعبد، والمعتق، والصاحب، والقريب، كابن العمّ ونحوه، والجار، والحليف، والابن، والعمّ، والنزيل، والشريك، وابن الأُخت، والولي، والربّ، والناصر، والمنعم، والمنعم عليه، والمحبّ، والتابع، والصهر[(٢)].

وأمّا في اصطلاح أهل الرجال، فعن الشهيد الثاني ـ كما عن الفوائد ـ: إنّه يطلق علىٰ غير العربي الخالص، وعلى المعتق، وعلى الحليف، والأكثر في هذا الباب إرادة المعنى الأوّل[(٣)].

وعن الفوائد: إنّ الظاهر أنّه كذلك، إلاّ أنّه يمكن أن يكون المراد منه النزيل أيضاً، كما قاله جدّي في مولى الجعفي، فعلىٰ هذا لا يحمل علىٰ معنى إلاّ بالقرينة،

---

(١) راجع: توضيح المقال ص ٢٢٦ ـ ٢٢٧.

(٢) القاموس المحيط ٤: ٤٠١.

(٣) الرعاية ص ٣٩٢.

ومع انتفائها فالراجح لعلّه الأوّل لما ذكر[١].

وفي عوائد الفاضل النراقي نقلاً عن الشهيد الثاني في شرح الدراية: إنّ من جملة معانيه الملازم للشخص، فإنّه يقال لمن يلازم غيره: إنّه مولاه بالملازمة، كما قيل في مقسم مولى ابن عبّاس للزومه إيّاه. ومنها: المولىٰ بالإسلام، فمن أسلم علىٰ يد آخر كان مولاه يعني بالاسلام[٢].

فصار المحصّل أنّه يحتمل في اصطلاحهم معان ستّة: الحليف، والمعتق، والنزيل، وغير العربي الخالص، والملازم، والمولىٰ بالاسلام. والأخيرين قليل كثيراً في استعمالهم، مع احتمال أن يكون المراد من أوّلهما في بعض العبائر هو التعبير به عن الحليف.

فإن اُضيف إلى شخص واحد، فيحتمل كونه بمعنى الحليف والمعتِق والمعتَق، وكذا الملازم. وإن اُضيف إلى القبيلة، كما ذكرنا أوّلاً من الإضافة إلى الآل وبني فلان، فالمراد هو النزيل. وإن ذكر بدون الإضافة، فالمراد هو غير العربي الخالص[٣].

وكيف كان فلا يفيد ذلك اللفظ مدحاً ولا قدحاً بأيّ معنىً كان. نعم لو اُضيف إلىٰ أحد من المعصومين أفاد المدح في الجملة، علىٰ ما صرّح صاحب توضيح المقال[٤]، كما أنّه لو اُضيف إلىٰ أعدائهم يفيد ذمّاً في الجملة علىٰ بعض من معانيه،

---

(١) الفوائد للوحيد البهبهاني ص ٤٤.

(٢) عوائد الأيّام للمحقّق النراقي ص ٨٠٧ ـ ٨٠٨.

(٣) وقد صرّح بذلك بعض مشايخنا في كتابه المسمّىٰ بمختلف الأقوال «منه».

(٤) توضيح المقال ص ٢٢٨.

إلاّ أنّهما ممّا لا يعتنىٰ به، ولا يوجب مجرّد ذلك عدّ الخبر من الحسن، كما قد سبق، وإن كان يفيد في مقام التراجيح، وقد سبق منّا مثله، فليتبصّر.

قولهم غلام:

ومنها: الغلام، فكثيراً ما يقع استعماله في الرجال، فيقال: إنّ فلاناً من غلمان فلان، وهو في اللغة بمعنى الذكر أوّل ما يبلغ، كما نصّ عليه البعض.

وأمّا في اصطلاح أهل الرجال، فهو بمعنى التلميذ، ذكره في توضيح المقال[١] واستظهره، ونقله عن مجمع البيان[٢] أيضاً.

وفي منتهى المقال لأبي علي‏ في ترجمة بكر بن محمّد بن حبيب: يجيء الغلام بمعنى المتأدّب، أي: التلميذ، في عبائر القوم أكثر كثيراً[٣]. ثمّ أمر بملاحظة جملة من التراجم.

وأمّا الغلام بمعنى العبد كما توهمه بعضهم، فهو من خلط اللغتين العربية والعجمية، وإلاّ فقد صرّح صاحب توضيح المقال: بأنّي لم أقف فيما عندي من كتب اللغة علىٰ هذا المعنىٰ له حتّىٰ في مثل القاموس[٤].

فصار المحصّل أنّه في اصطلاح أهل الرجال بمعنى التلميذ، فعلىٰ هذا لا يفيد مدحاً، إلاّ أن يكون الشيخ المضاف إليه من المعتمدين الموثّقين، فيفيد مدحاً في الجملة، إلاّ أنّه ممّا لا يعتنىٰ به في غير مقام التراجيح.

---

(١) توضيح المقال ص ٢٢٩.

(٢) مجمع البيان ٣: ٥٠٤.

(٣) منتهى المقال ٢: ١٧٢ برقم: ٤٨٢.

(٤) توضيح المقال ص ٢٢٩.

قولهم قريب الأمر :

ومنها: قولهم «قريب الأمر» والمراد منه: إمّا أنّه قريب العهد بالتشيّع، أو يقرب أمر قبول روايته، أو قريب المذهب إلينا، صرّح بالثلاثة في توضيح المقال[١]، وبالأوّلين بعض مشايخنا، وكيف كان فلا يفيد مدحاً يوجب عدّ الخبر من الحسان، وإفادة مطلق المدح ممّا لا يسمن ولا يغني من جوع.

قال في توضيح المقال: إنّه لا يفيد مدحاً معتبراً، وإن أخذه أهل الدراية مدحاً، فعلّهم أرادوا مطلقة[٢]. انتهىٰ.

قولهم مضطلع الرواية :

ومنها: قولهم «مضطلع الرواية» والمراد أنّه قوي، أو عال عليها، ذكره في الفوائد من أسباب المدح والقوّة، وهو مشكل. نعم هو أقوىٰ في إفادة المدح من غيره ممّا ذكر، فيفيد في مقام التراجيح، ولعلّ مراده ﷺ أيضاً هو ذلك، فعلىٰ هذا لا يوجب ذلك عدّ الخبر من الحسان بمجرّد ذلك، وصرّح بما اخترنا في توضيح المقال[٣].

قولهم فلان اسند عنه :

ومنها: قولهم «فلان اسند عنه» قال في منتهى المقال: لم أعثر علىٰ هذه الكلمة إلاّ في كلام الشيخ ﵀، وما ربما يوجد في الخلاصة، فإنّما أخذه من رجال الشيخ، والشيخ ﵀ إنّما ذكرها في رجاله دون فهرسته، وفي أصحاب الصادق ﵇ دون

---

(١) توضيح المقال ص ٢٣٨.

(٢) توضيح المقال ص ٢٣٨.

(٣) توضيح المقال ص ٢٢٨.

غيره، إلاّ أصحاب الباقر عليه السلام ندرة غاية الندرة[(١)] .

واختلفت الأفهام في قراءتها :

فمنهم: من قرأها بصيغة المجهول، ونسبه إلى الأكثر، وعلىٰ هذا فقيل: إنّ معناه حينئذ سمع منه الحديث .

قال في الفوائد: ولعلّ المراد علىٰ سبيل الاستناد والاعتماد، وإلاّ فكثير ممّن سمع عنه ليس ممّن أُسند عنه. وقيل: إنّ معناه حينئذ روىٰ عنه الشيوخ واعتمدوا عليه، ونقله في الفوائد عن جدّه أوّل المجلسيين[(٢)] .

قال في منتهى المقال بعد ذكر المعنى الأوّل ما يشعر بردّه: وهو قوله: وفي ترجمة محمّد بن عبدالملك الأنصاري: أُسند عنه، ضعيف، فتأمّل[(٣)] .

ومن هذا يظهر أنّ هذا ليس معنىٰ تلك اللفظة؛ لتخلّفه في الموضع الذي أشار إليه رحمه الله، وعلىٰ كلا المعنيين يفيد المدح المعتبر .

أمّا الأوّل، فظاهر .

وأمّا الثاني، فلما عن السيّد الداماد في الراوشح: إنّه قد صار من الأُصول الممهدة عندهم أنّ رواية الشيخ الثبت الثقة عمّن لا يعلم حاله إمارة صحّة الحديث، وآية ثقة الرجل، نقله عنه بعض مشايخنا .

وبالجملة إن ثبت كون معناهما هو المذكورين، فلا إشكال في إفادتهما المدح المعتمد، بحيث يوجب عدّ الخبر من الحسان بواسطته، ولكن إثباته دونه خرط

---

(١) منتهى المقال ١: ٧٢.

(٢) الفوائد للوحيد البهبهاني ص ٣١.

(٣) منتهى المقال ١: ٧٣.

القتاد .

ومنهم: من قرأه بصيغة المعلوم، كالمحقّق الشيخ محمّد، والفاضل عبدالله التستري، والمحقّق الداماد، ذكرهم في منتهى المقال .

قال: وقرأ كذلك أيضاً بعض السادة الأزكياء من أهل العصر، وولد الأُستاد العلاّمة[١]. وعن الأوّلين أنّهما ردّا الضمير إلى الإمام، فيكون المعنىٰ أنّه روىٰ عن الإمام عليه السلام .

قال في منتهى المقال: وينافيه قول الشيخ في جابر بن يزيد: اسند عنه، روىٰ عنهما[٢]. وقوله في محمّد بن إسحاق بن يسار: اسند عنه، يكنّىٰ أبابكر، صاحب المغاري، من سبي عين التمر، وهو أوّل سبي دخل المدينة، وقيل: كنيته أبو عبدالله، روىٰ عنهما[٣].

وعن المحقّق الداماد أنّه قال في الرواشح ما ملخصه: إنّ الصحابى علىٰ مصطلح الشيخ في رجاله علىٰ معان، منها: أصحاب الرواية عن الإمام بالسماع منه. ومنها: بإسناد عنه، بمعنىٰ أنّه روى الخبر عن أصحابه الموثوق بهم، وأخذ عن أُصولهم المعتمد عليها .

فمعنىٰ اسند عنه: أنّه لم يسمع منه، بل سمع من أصحابه الموثّقين، وأخذ عنهم وعن أُصولهم المعتمد عليها .

وبالجملة قد أورد الشيخ في أصحاب الصادق عليه السلام جماعة جمّة إنّما روايتهم

---

(١) منتهى المقال ١: ٧٥ .

(٢) رجال الشيخ الطوسي ص ٣٠٠ برقم: ٣١٧ .

(٣) منتهى المقال ١: ٧٤ .

عنه بالسماع من أصحابه الموثوق بهم والأخذ من أُصولهم المعمول عليها، ذكر كلاًّ منهم، وقال: اسند عنه(١).

وعلىٰ هذا أيضاً يفيد المدح المعتمد.

وقال في منتهى المقال بعد ذكر هذا الكلام: وردّ بأنّ جماعة ممّن قبلت فيه رووا عنه مشافهة(٢).

وأمّا ما نقله عن بعض سادة عصره وولد أُستاده، فمعناه علىٰ ما قالوا هو أنّ المراد من تلك اللفظة أنّ الراوي أسند عنه، أي: عن الإمام، ولم يسند عن غيره من الرواة، نقل عن بعض سادة عصره أنّه قال: كما تتبّعت ولم أجد رواية أحد من هؤلاء عن غيره عليه السلام، إلاّ أحمد بن عائذ، فإنّه صحب أباخديجة وأخذ عنه، كما نصّ عليه النجاشي(٣)، والأمر فيه سهل، فكأنّه مستثنىٰ لظهوره.

قال في منتهى المقال: وفيه أيضاً تأمّل، فإنّ غير واحد ممّن قيل فيه ذلك سوىٰ أحمد بن عائذ رووا عن غيره عليه السلام أيضاً، منهم محمّد بن مسلم، والحارث بن المغيرة، وبسّام بن عبدالله الصيرفي.

قال: وربما يقال: إنّ الكلمة أسند بالمعلوم، والضمير للراوي، إلاّ أنّ فاعل أسند ابن عقدة؛ لأنّ الشيخ رحمه الله ذكر في أوّل رجاله أنّ ابن عقدة ذكر أصحاب الصادق عليه السلام، وبلغ في ذلك الغاية، قال رحمه الله: وإنّي ذاكر ما ذكره، وأُورد من بعد ذلك ما لم يذكره. فيكون المراد أخبر عنه ابن عقدة، وليس بذلك البعيد.

---

(١) الرواشح السماوية ص ٦٣ ـ ٦٥ الراشحة الرابعة عشر.

(٢) منتهى المقال ١: ٧٥.

(٣) رجال النجاشي ص ٦٨ برقم: ٢٤٦.

وربما يظهر منه وجه عدم وجوده إلاّ في كلام الشيخ، وسبب ذكر الشيخ ذلك في رجاله دون الفهرست، وفي أصحاب الصادق عليه السلام دون غيره، بل وثمرة قوله رحمه الله انّي ذاكر ما ذكره ابن عقدة، ثمّ أورد ما لم يذكره، فتأمّل جدّاً[١].

ومن جميع ما ذكرنا ظهر أنّ بناءً على القراءة بصيغة المجهول، فله معنيين: سمع عنه الحديث علىٰ سبيل الاعتماد، وروىٰ عنه الشيوخ.

وعلى القراءة بصيغة المعلوم، فله احتمالات أربعة: الأوّل: ما اختاره الشيخ محمّد، وعبدالله التستري. والثاني: ما اختاره المحقّق الداماد رحمه الله. والثالث: ما اختاره بعض السادة. والرابع: ما نفىٰ عنه البعد في منتهى المقال.

وترجيح أحدها يحتاج إلىٰ مرجّح، ولا مرجّح عندي لأحد الاحتمالات، مع تنافي بعضها مع بعض، كما في مختار المحقّق الداماد وبعض السادة، فإنّهما في الطرف المقابل، فلا يفيد مدحاً ولا قدحاً؛ لتساوي الاحتمالات جميعاً، ولا مرجّح، فيجب التوقّف، فيكون ذلك اللفظ عندي بمنزلة المجمل، فلا يمكن الاعتماد عليه لاجمال المفاد.

نعم لو كانت الاحتمالات منحصرة في غير مختار منتهى المقال، يمكن القول بإفادته المدح المعتبر علىٰ جميع التقادير، إلاّ أنّ الاحتمال المذكور فيه يدفع الاستناد إليه؛ لعدم إفادته شيئاً بناءً عليه، كما لا يخفىٰ، فتأمّل في المقام.

قولهم كثير الرواية:

ومنها: قولهم «كثير الرواية» قال في الفوائد: وهو موجب للعمل بروايته مع عدم الطعن عند الشهيد، ونشير إليه في الحكم بن مسكين، وفي علي بن الحسين

---

(١) منتهى المقال ١: ٧٦.

السعدابادي، عن جدّي أنّ الظاهر أنّه لكثرة الرواية عدّ جماعة روايته من الحسان، وقريب من ذلك في الحسن بن زياد الصيقلي، وعن خالي في إبراهيم بن هاشم: إنّه من شواهد الوثاقة. وعن العلاّمة فيه: إنّه من أسباب قبول الرواية، ويظهر من كثير من التراجم كونه من أسباب المدح والقوّة، وأولىٰ منه كونه كثير السماع، كما يظهر من التراجم ويذكر في أحمد بن عبدالواحد[(١)]. انتهىٰ.

وعندي فيه توقّف. أمّا الوثاقة، فلا يفيدها قطعاً بلا شبهة.

وأمّا المدح المعتبر بحيث يعدّ الخبر بواسطته من الحسان، فمشكل؛ إذ كثرة الرواية إن كانت من غير الإمام بحيث لم يسمع منه عليه السلام ولم يلقه، فلا يفيد ذلك؛ لعدم دلالة ذلك على المدح الكذائي أصلاً. وإن كانت من الإمام عليه السلام، فهو داخل في كثير السماع، وحينئذ يفيد المدح المعتبر، كما أسلفنا ذلك في الفصل الأوّل.

ومن هنا ظهر فساد ما ذكره الفاضل الخراساني بأنّ المدح المستفاد من قولهم «فلان كثير الرواية» أبلغ وأقوىٰ من قولهم «كثير السماع» وقدّمنا ذلك في الفصل الأوّل، فراجعه وتأمّل فيه.

والمستند في إفادة قولهم «كثير الرواية» المدح الصحيح المروي في رجال الكشي: عن حمدويه بن نصير، عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب، عن محمّد بن سنان، عن حذيفة بن منصور، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: اعرفوا منازل الرجال منّا علىٰ قدر رواياتهم عنّا[(٢)].

ولكن الظاهر من هذا الحديث أنّ كلمة «منّا» في موضع الحال، والمعنىٰ:

---

(١) منتهى المقال ١: ٨٦ ـ ٨٧ عن التعليقة ص ٣٧ ـ ٣٨.

(٢) إختيار معرفة الرجال ١: ٣ ـ ٥ برقم: ١.

اعرفوا منازل الرجال حال كونهم من موالينا وشيعتنا، ويظهر من ذلك أنّ كثرة الرواية إنّما يكون دليلاً على المدح والجلالة إذا كان الراوي عن الشيعة، فلا يدلّ عليه فيما إذا كان الراوي فطحياً أو واقفياً مثلاً، وكان كثير الرواية، وإن كان المروي بطريق آخر خال عن لفظ «منّا» إلاّ أنّ المطلق يحمل على المقيّد، وهذا المعنىٰ قد ذكره بعض مشايخنا.

قولهم فلان كثير التصنيف:

ومنها: قولهم «فلان كثير التصنيف» ولا يكاد يفهم منه المدح المعتبر، بحيث يعدّ الخبر لأجله من الحسان، كما لا يخفىٰ على المتأمّل بالعيان، فإنّ كثرة التصنيف لا مدخلية لها بذلك.

نعم يفيد مدحاً مطلقاً في نفس الراوي، وهو لا يفيد في المقام، وسيأتي إن شاء الله تعالىٰ في قولهم «له كتاب» أنّ بعضهم جعله مدحاً للراوي، فكثرة التصنيف أولىٰ وأبلغ منه، نظراً إلىٰ ما استند إليه في إثبات دعواه.

قال بعض مشايخنا: ولا شكّ فيإفادته المدح.

وفيه ما عرفت. إن كان المراد المدح المطلق، فلا بأس.

قولهم جيّد التصنيف:

ومنها: قولهم «جيّد التصنيف» وهو أيضاًكسابقه يفيد المدح المطلق، ولا يفيد المدح المعتبر في المقام.

قولهم فلان بصير بالحديث والرواية:

ومنها: قولهم «فلان بصير بالحديث والرواية» وما يترجّح في نظري إفادته المدح المعتبر في قوّة المتن، ولا يوجب ذلك عدّ الخبر من الحسان؛ إذ البصارة بالحديث لا تفيد إلاّ ذلك، كما لا يخفىٰ.

وقيل: بإفادته المدح بمعنى الأخصّ[١]، وهو مختار بعض مشايخنا، وهو كما ترىٰ.

قولهم فلان له كتاب:

ومنها: قولهم «فلان له كتاب» ولا يفيد إلاّ مدحاً غير معتبر في الرواية؛ إذ لا دلالة فيه على الاعتبار أصلاً لأعمّيته، وهو المنقول عن الفاضل النيشابوري.

وهو مختار الفوائد أيضاً، قال: والظاهر أنّ كون الرجل ذا أصل يفيد حسناً لا الحسن الاصطلاحي، وكذا كونه كثير التصنيف، أو جيّد التصنيف، وأمثال ذلك، بل كونه ذا كتاب أيضاً يشير إلىٰ حسن مّا، ولعلّ مرادهم ذلك ممّا ذكروا[٢].

وهذا هو مختار أبوعلي أيضاً في منتهى المقال، قال: لا يكاد يفهم حسن من قولهم «له كتاب أو أصل» أصلاً، وإفادة الحسن لا بالمعنى المصطلح لا يجدي في المقام نفعاً[٣].

وعن الفاضل الخواجوئي ﵀: إنّ المدح المستفاد منه أبلغ من كونه ذا أصل؛ لأنّ الأوّل ما يتضمّن العلوّ في العلم مع تعب صاحبه واجتهاده في الدين، وتقضّي عمره في تحصيل ما يعنيه ويجب عليه، ويعتبر في الدنيا والآخرة، بخلاف الثاني، فإنّ الأصل علىٰ ما يظهر من كلامهم هو مجمع عبارات الحجج ﵈ من غير أن يكون معها اجتهاد واستنباط، فصاحب الكتاب وهو المشتهر علىٰ ما ذكر من استدلالات واستنباطات شرعاً وعقلاً أعلىٰ رتبة من صاحب الأصل. انتهىٰ.

---

(١) أي: إفادته كون الراوي إمامياً مطلقا «منه».

(٢) الفوائد للوحيد البهبهاني ص ٣٥ ـ ٣٦.

(٣) منتهى المقال ١: ٦٦.

وأنت خبير بأنّ علوّ الرتبة وغيره لا مدخلية له في المدح المعتبر في المقام، وكذا التعب والاجتهاد، غاية ما في الباب إفادته المدح المطلق، وهو لا يجدي في المقام، كما قد عرفت من تصريح صاحب منتهى المقال‏، وعلىٰ مختارنا قال صاحب توضيح المقال أيضاً[١].

قولهم له أصل :

ومنها: قولهم «له أصل» والفرق بين الكتاب والأصل والنوادر، هو أنّ الكتاب في اصطلاحهم مستعمل في معناه المعروف بين أهل العرف، كما يقال في العرف: إنّ هذا الكتاب لفلان العالم، أي: من مصنّفاته، فالكتاب ما صنّفه الرجل من اجتهاد وأخذ من الأُصول المعتمدة المعتبرة.

وأمّا الأصل، فهو ما كان محض كلام المعصوم عليه السلام، بمعنىٰ أنّه مجمع ما سمع من المعصوم، أو من راوية من دون زيادة ولا اجتهاد، بل جمع لأجل الحفظ وعدم السهو والنسيان وعدم الاندراس، وغير ذلك.

كما نقل في الفوائد عن ابن شهرآشوب: إنّ الإمامية صنّفوا من عهد أميرالمؤمنين عليه السلام إلىٰ زمان العسكري عليه السلام أربعمائة كتاب تسمّىٰ الأُصول[٢].

قال في منتهى المقال بعد ذكر تلك العبارة عن الفوائد: لا يخفىٰ أنّ مصنّفاتهم أزيد من الأُصول، فلابدّ من وجه لتسمية بعضها أُصولاً دون بعض، فقيل: إنّ الأصل ما كان مجرّد كلام المعصوم عليه السلام، والكتاب ما فيه كلام مصنّفه أيضاً، وأيّد

(١) توضيح المقال ص ٢٣٦.

(٢) معالم العلماء ص ٣.

ذلك بقول الشيخ في زكريا بن يحيى الواسطي: له كتاب الفضائل، وله أصل[١]. وفي التأييد نظر، إلاّ أنّ ما ذكره لا يخلو عن قرب وظهور[٢].

قال في توضيح المقال: المعروف في ألسنة العلماء بل كتبهم أنّ الأُصول الأربعمائة جمعت في عهد مولانا الصادق عليه السلام، أو في عهد الصادقين عليهما السلام[٣].

ويظهر ذلك من الفاضل الخواجوئي رحمه الله، فإنّه قال: وأمّا الأصل، فهو علىٰ ما يظهر من عباراتهم هو مجمع عبارات الحجج عليهم السلام من غير أن يكون معها اجتهاد واستنباط الخ.

وأمّا النوادر، فالظاهر أنّه ما اجتمع فيه أحاديث لا تنضبط في باب لقلّته أو وحدته، ومن هذا قولهم في الكتب المتداولة «نوادر الصلاة والزكاة» وغير ذلك. كذا في منتهى المقال أيضاً[٤].

قال الفاضل النراقي في العوائد: وأمّا النوادر، فهو ما اجتمع فيه أحاديث متفرّقة لا تنضبط في باب؛ لقلّة ما يمكن جمعه في باب واحد، بأن يكون واحداً أو متعدّداً لكن يكون قليلاً جدّاً الخ.

وعلىٰ ما ذكرنا يكون بينهما تبايناً باعتبار معناها المعروف المتداول عندهم، وإن كان يطلق أحدها على الآخر مجازاً؛ إذ إطلاق المجازي لا يوجب أن يكون بينها عامّاً مطلقاً، أو من وجه، كما لا يخفىٰ على المتأمّل المتدبّر في النسب، فإنّ

---

(١) الفهرست للشيخ ص ٧٥ برقم: ٣١٤.

(٢) منتهى المقال ١: ٦٩.

(٣) توضيح المقال ص ٢٢٩.

(٤) منتهى المقال ١: ٧٠.

النسبة معتبرة بين المعنى الحقيقي لهذا اللفظ، ومعنى الحقيقي للفظ آخر .

ومنه يظهر ما ذكره في الفوائد بأنّ بينها عامّاً مطلقا. قال‌ﷺ: الكتاب مستعمل عندهم في معناه المعروف، وهو أعمّ مطلق من الأصل والنوادر. فإنّه يطلق على الأصل كثيراً، منه ما يأتي في ترجمة أحمد بن محمّد بن عمار، وأحمد بن ميثيم، وإسحاق بن جرير، والحسين بن أبي‌العلاء، وبشّار بن يسار، وبشر بن مسلمة، والحسن بن رباط، وغيرهم .

وربما يطلق في مقابل الأصل، كما في ترجمة هشام بن الحكم، ومعاوية بن الحكيم، وغيرهما. وربما يطلق على النوادر، وهو أيضاً كثير، منه قولهم «له كتاب النوادر» وفي أحمد بن الحسين بن عمر ما يدلّ عليه، وكذا يطلق النوادر في مقابل الكتاب، كما في ترجمة ابن أبي‌عمير .

وأمّا المصنّف، فالظاهر أنّه أيضاً أعمّ منهما. فإنّه يطلق عليهما، كما يظهر من ترجمة أحمد بن ميثم، ويطلق بإزاء الأصل، كما في هشام بن الحكم، وديباجة الفهرست .

وأمّا النسبة بين الأصل والنوادر، فالأصل أنّ النوادر غير الأصل، وربما يعدّ من الأُصول، كما يظهر من ترجمة جرير بن عبدالله وغيره[1] الخ .

وأنت خبير بأنّ مجرّد الإطلاق لا يدلّ على الحقيقة، بل الظاهر إطلاق أحدهما على الآخر إنّما هو بعنوان المجاز وبمعونة القرينة، فإنّ ما ذكرنا هو الظاهر من إطلاقاتهم، ومتداول بينهم في محاوراتهم واستعمالاتهم .

وكذا إضافة الكتاب إلى النوادر في قولهم «له كتاب النوادر» لا يدلّ على

---

(١) منتهى المقال ١: ٦٧ ـ ٦٨ عن الفوائد للوحيد البهبهاني .

إطلاقه عليه حقيقة، بل الإضافة دليل المجاز، كما لا يخفىٰ.

وكذا المصنّف علىٰ ما هو المتعارف في الاستعمالات العرفية هو المرادف للكتاب، وليس أعمّاً منه، كما يقال: إنّ لفلان مصنّفات كثيرة.

ويظهر مختارنا من منتهى المقال أيضاً، قال: ويقرب في نظري أنّ الأصل هو الكتاب الذي جمع فيه مصنّفه الأحاديث التي رواها عن المعصوم عليه السلام، أو عن الراوي، والكتاب والمصنّف لو كان فيهما حديث معتمد لكان مأخوذاً من الأُصول غالباً. وقيّدنا بالغالب؛ لأنّه ربما كان بعض الروايات يصل معنعناً، ولا يؤخذ من أصل، وبوجود مثل هذا فيه لا يصير أصلاً، فتدبّر[١]. انتهىٰ.

وقيل في وجه الفرق: إنّ الكتاب ما كان مبوّباً ومفصّلاً، والأصل مجمع أخبار وآثار. وردّ بأنّ كثيراً من الأصل مبوّبة[٢].

وبعد ما ذكرنا من كون المعنى المذكور لها متداولاً ومتعارفاً بين أهل العرف، لا يبقىٰ لك ريب في فساد ذلك ودفعه.

ونقل في الفوائد عن بعض سادة مشايخه: إنّ الأصل في اصطلاح المحدّثين من أصحابنا بمعنى الكتاب المعتمد للنقل، لم ينتزع من كتاب آخر.

فعلىٰ هذا يعتبر في صدق الأصل كونه معتمداً وغير منتزع من كتاب آخر، وهو قريب من مختارنا أو عينه، فإنّا وإن لم نصرّح بكونه معتمداً إلاّ أنّه لازم له، فإنّ بعد اعتبار كون الأصل مجمع كلام المعصوم يلزمه الاعتبار والاعتماد، كما لا يخفىٰ.

وأمّا إفادته المدح أو التوثيق، فقيل بالأوّل، وهو مختار بعض مشايخنا طاب

---

(١) منتهى المقال ١: ٧٠.

(٢) منتهى المقال ١: ٦٩ ـ ٧٠.

ثراه، وقيل بالثاني، وهو المنقول عن الفاضل النيشابوري .

وما يترجّح في النظر عدم إفادته المدح المعتبر، بحيث يعدّ بواسطته الخبر من الحسان، وفاقاً للمحقّق البهبهاني ﷺ[١]، وأبي علي في منتهى المقال[٢]، ولصاحب توضيح المقال[٣]، وذلك لعدم الدلالة فيه أصلاً على المدح المصطلح .

نعم فيه دلالة على المدح المطلق؛ لوضوح أنّه ليس ممّا يفيد الذمّ، كوضوح أنّ الإكثار منه ومن إثبات كتاب أو كتب أو أصل ونحوه لشخص في مقام المدح والقدح ليس عبثاً .

فالظاهر إرادتهم منه الإشارة إلىٰ مدح فيه، بل هو أولىٰ من المولىٰ، فيستفاد منه نوع مدح متفاوت المراتب بتفاوت القرائن والتعبيرات، مثل أن يقال: له كتاب أو أصل جيداً، ورواه جماعة أو فلان وهو لا يروي الضعاف، وكالشهادة بأنّه صحيح.

كما نقل عن النجاشي في الحسن بن علي بن النعمان: له كتاب نوادر، صحيح، كثير الفوائد[٤] .

وفي الحسن بن راشد: له كتاب نوادر، حسن، كثير العلم[٥] .

وعن الشيخ في حفص بن غياث: عامي المذهب، له كتاب معتمد[٦] .

---

(١) الفوائد للوحيد البهبهاني ص ٣٥ ـ ٣٦.

(٢) منتهى المقال ١: ٦٦ .

(٣) توضيح المقال ص ٢٣٧ .

(٤) رجال النجاشي ص ٤٠ برقم: ٨١ .

(٥) رجال النجاشي ص ٣٨ برقم: ٧٦ .

(٦) الفهرست للشيخ الطوسي ص ٦١ برقم: ٢٤٢ .

وبالجملة إفادته الحسن والمدح المطلق ممّا لا يعتريه شكّ. ونسب في توضيح المقال[١] إلىٰ أبي علي بأنّه لا يفيد مدحاً أصلاً، وعبارته وإن كان أوّلها مشعراً بما نسب إليه، إلاّ أنّ الظاهر من كلامه أخيراً نفي الحسن والمدح المصطلح لا مطلقا، قال: لا يكاد يفهم حسن من قولهم له كتاب أو أصل أصلاً، وإفادة الحسن لا بالمعنى المصطلح ممّا لا يجدي في المقام نفعاً[٢].

وهو الظاهر من كلام البهبهاني ﷺ حيث قال: عند خالي بل وجدّي علىٰ ما هو ببالي كون الرجل ذا أصل من أسباب الحسن.

وعندي فيه تأمّل؛ لأنّ كثيراً من أصحاب الأُصول كانوا ينتحلون المذاهب الفاسدة، وإن كانت كتبهم معتمدة، علىٰ ما صرّح به في أوّل الفهرست. وأيضاً الحسن بن صالح بن حيّ متروك العمل بما يختصّ بروايته، علىٰ ما صرّح به في التهذيب، مع أنّه ذا أصل. وكذلك علي بن أبي‌حمزة البطائني، مع أنّه ذكر فيه ما ذكر.

إلىٰ أن قال: والظاهر كون الرجل ذا أصل يفيد حسناً لا الحسن الاصطلاحي، وكذا كونه كثير التصنيف، أو جيد التصنيف، وأمثال ذلك، بل كونه ذا كتاب أيضاً يشير إلىٰ حسن مّا، ولعلّ مرادهم ذلك ممّا ذكروا، وسيجيء عن البلغة[٣] في الحسن بن أيوب انّ كون الرجل ذا أصل يستفاد منه الحسن، فلاحظ[٤].

---

(١) توضيح المقال ص ٢٣٦.

(٢) منتهى المقال ١: ٦٦.

(٣) بلغة المحدّثين ص ٣٤٤.

(٤) الفوائد للوحيد البهبهاني ص ٣٥.

قال في منتهى المقال بعد ذكر تلك العبارة: وتأمّله في ذلك لانتحال كثير من أصحاب الأُصول المذاهب الفاسدة، لعلّه ليس بمكانه؛ لأنّ ذلك لا ينافي الحسن بالمعنى الأعمّ، كما سيعترف به عند ذكر وجه الحكم بصحّة حديث ابن الوليد، وأحمد بن محمّد بن يحيىٰ، وسائر مشايخ الإجازة. فالأولىٰ أن يقال: لأنّ كثيراً منهم فيهم مطاعن وذموم، إلاّ أن يكون مراد خاله العلاّمة المجلسي ﷺ الحسن بالمعنى الأخصّ، فتأمّل[1].

وإيراده ﷺ عليه في محلّه، والاستثناء ليس في محلّه ظاهراً. فإنّ الظاهر أنّ مرادهما الحسن بالمعنى الأعمّ لا الأخصّ.

وبالجملة مقتضى الانصاف هو ما ذكرنا من إفادته المدح المطلق، والقول بعدم إفادته ذلك أيضاً ضعيف، وعندي أنّه لا قائل به أصلاً، ونسبة ذلك إلىٰ أبي علي ﷺ قد عرفت ما فيه؛ لأنّ مراده ﷺ أيضاً هو ما ذكرنا من نفي المدح المعتبر، لا نفي المدح المطلق، والقول بإفادته التوثيق ضعيف، كما لا يخفىٰ.

ذكر عدّات الكليني والشيخ

ولا بأس بالإشارة إلىٰ ذكر العدّات للكليني في الكافي، والشيخ في التهذيب والاستبصار، لتكثير الفائدة في هذا الفصل، وإن كان خارجاً عن الموضوع.

ونقول: إنّ ما يظهر من بعضهم، كصاحب توضيح المقال[2]، وبعض مشايخنا، وعن العلاّمة من قبلهما في الخلاصة[3]: إنّ الكليني قد يروي بواسطة العدّة عن

---

(١) منتهى المقال ١: ٦٦.

(٢) توضيح المقال ص ١١٢.

(٣) خلاصة الأقوال ص ٢٧١ الفائدة الثالثة.

أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، وقد يروي بواسطتها عن أحمد بن محمّد بن خالد البرقي، وقد يروي بواسطتها عن سهل بن زياد. وعدّة الأوّل خمسة أشخاص، والثاني أربعة، والثالث أيضاً أربعة.

وهم علىٰ ما حكىٰ صاحب توضيح المقال عن العلاّمة في الخلاصة: إنّ الكليني قال: كلّما أقول في كتاب الكافي: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد ابن عيسىٰ. فالمراد بهم محمّد بن يحيى العطّار، وعلي بن موسى الكمنداني، وداود ابن كورة، وأحمد بن إدريس، وعلي بن إبراهيم بن هاشم.

وكلّما قلت في كتابي المشار إليه: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، فهم علي بن إبراهيم بن هاشم، وعلي بن محمّد بن عبدالله بن أُذينة، وأحمد ابن عبدالله بن أُمية، وعلي بن الحسن.

وكلّما ذكرت في كتابي: عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، فهم علي بن محمّد بن علاّن، ومحمّد بن أبي عبدالله، ومحمّد بن الحسن، ومحمّد بن عقيل الكليني[1].

واقتصر في توضيح المقال علىٰ ذكر تلك العبارة من دون قيل ولا قال، ويظهر ذلك من بعض مشايخنا؛ في كتابه المسمّىٰ بمختلف الأقوال، وصرّح بالتفصيل المذكور في تلك العبارة من دون إشكال.

وقد يعبّر الكليني في كتابه المشار إليه بلفظ «جماعة» والظاهر منهم أيضاً أشخاص العدّة، كما صرّح به في توضيح المقال، ومختلف الأقوال.

قال في الأوّل: وربما يعبّر في أوّل السند بلفظ «جماعة» وقد أكثر منه في كتاب

---

(١) توضيح المقال ص ١١٢.

الصلاة عن أحمد بن محمّد مطلقا، أو مقيّداً بابن عيسىٰ، بل قيل: إنّه أكثر من أن يحصىٰ.

والظاهر أنّ المراد بهما هو المراد من العدّة، فأشخاصها أشخاص العدّة علىٰ ما مرّ، سواء كانت عن ابن عيسىٰ، أو البرقي، أو سهل، وإن كان الأكثر عن الأوّل، ولو بحمل الاطلاق عليه، كما ذكر في محلّه، ولعلّه لذا لم يبيّنهم لا هو ولا غيره فيما وصل إلينا، وإنّما اختلاف التعبير للتفنّن فيه، أو غير ذلك[١]. انتهىٰ.

وبذلك صرّح بعض مشايخنا في كتابه المشار إليه[٢]، إلاّ أنّه قال: إنّ روايته إن كانت بواسطتها عن أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، فلا شكّ أنّ المراد بالجماعة هم العدّة المذكورة، وكذلك الحال في أحمد بن محمّد بن خالد، وسهل بن زياد. وأمّا إذا كانت عن غيرهم، فيكون مبهماً، لكن تقبل الرواية لولم يكن فيها عيب من وجه آخر لما ذكرناه الخ.

ثمّ اعلم أنّ المستفاد من العبارة التي نقلناه عن العلاّمة حاكياً عن الكليني، هو انحصار من يروي عنه بواسطة العدّة في الثلاثة المذكورين، كانحصار أشخاصها في من ذكر، ولكن الظاهر خلافه؛ إذ قد يظهر رواية الكليني ﷺ بواسطة العدّة عن الثلاثة المذكورة كثيراً، بحيث لا يخفىٰ على المتتبّع قليلاً.

لأنّ ما يظهر من التتبّع أنّ روايته بواسطة العدّة من خمسة أشخاص أُخر أيضاً، وهم: جعفر بن محمّد، كما في باب النهي عن الإسم في أُصول الكافي[٣].

---

(١) توضيح المقال ص ١١٤.

(٢) هو كتاب مختلف الأقوال ـ مخطوط.

(٣) أُصول الكافي ١: ٣٣٣ ح ٣.

وسعد بن عبدالله، في باب الغيبة (١)، وهو بعد الباب السابق.

والحسين بن حسن بن يزيد، في باب أنّه ليس شيء من الحقّ في أيدي الناس إلاّ ما خرج من عند الائمّة عليهم السلام (٢).

وعلي بن إبراهيم، على ما حكي من ثلاث نسخ من الكافي في باب البطيخ من كتاب الصيد والذبائح والأطعمة (٣)، وليس في بعض النسخ، بل روايته عنه بلا واسطة، كما هو المعهود المتكرّر، فيمكن أن يكون من زيادات النسّاخ، وإن كان بعيداً.

وصالح بن أبي حمّاد، كما في أواسط روضة الكافي (٤).

ذكر الأربعة الأُولى في توضيح المقال (٥)، وبعض مشايخنا أيضاً. والأخير مختصّ بالأخير، ولم أقف في كتاب آخر غيره.

وكذا ذكر العدّة في أواسط السند أيضاً، كما في باب من اضطرّ إلى الخمر للدواء من كتاب الأشربة، حيث قال: علي بن محمّد بن بندار، عن أحمد بن أبي عبدالله، عن عدّة من أصحابنا (٦).

قال في توضيح المقال بعد ذكر ما ذكرنا: ولم أقف على تصريح من الكليني ولا

---

(١) أُصول الكافي ١: ٣٤١ ح ٢٣ و ح ٢٥

(٢) أُصول الكافي ١: ٤٠٠ ح ٦.

(٣) فروع الكافي ٦: ٣٦١ ح ١ و ح ٣.

(٤) روضة الكافي ٨: ٢٥٥ ح ٣٦٣.

(٥) توضيح المقال ص ١١٣.

(٦) أُصول الكافي ١: ٤١٣ ـ ٤١٤ ح ٩.

من غيره علىٰ أشخاص ما ذكر من العدّة، فيحتمل كونهم ما مرّ في إحدى الثلاث السابقة، وأن يكونوا غيرهم، أو مجتمعين منهم ومن غيرهم، فتقف الرواية مع عدم التعيين. ولعلّه أمكن التعيين بتتبّع أسانيد ما في الكافي أو أحوال الرجال، خصوصاً في المشتركات، ولعلّ الله تعالىٰ يوفّقنا عليه بعد ذلك[١].

قال بعض مشايخنا: ولا يخفىٰ أنّ هذه العدّة المذكورة وإن كانت مبهمة غير معلومين، لكن لا يبعد قبول الحديث لولم يكن فيه عيب من وجه آخر؛ لوضوح أنّ اتّفاق الجماعة المذكورة على الكذب بعيد، لاسيما بعد كون ثقة الاسلام راوياً عنهم.

وهو كلام متين؛ إذ قد بيّنا سابقاً أنّ المحقّق الداماد﵀ صرّح بأنّه قد صارت من الأُصول الممهّدة أنّ رواية الثقة الثبت عن رجل لا يعلم حاله أمارة صحّة الحديث، وآية ثقة الرجل. هذا مع اعتماد الكليني﵀ عليهم، مع ما ذكر في أوّل كتابه من أنّه يجمع فيه ما هو الحجّة بينه وبين ربّه.

وبالجملة لا إشكال في اعتبار الحديث من هذه الجهة، ولا يتوقّف فيه أيضاً، كيف وممّا جعل الراوي ممدوحاً لأجله رواية الشخص الجليل عنه، واعتماد الثقة عليه، كما لا يخفىٰ.

وقد نظم العدّات الثلاثة المذكورة أوّلاً السيد السند بحرالعلوم﵀ في سبعة أبيات بالطريق الذي نقلنا عن العلاّمة من عبارة الكليني، قال﵀:

عدّة أحمد بن عيسىٰ بالعدد ... خمسة أشخاص بهم تمّ السند
علي العلىٰ والعطّار ... ثمّ ابن ادريس فهم أخيار

---

(١) توضيح المقال ص ١١٣ ـ ١١٤.

ثمّ ابن كورة كذا ابـن مـوسىٰ وهــؤلاء عــدّة ابـن عـيسىٰ
وإنّ عــدّة التــي عـن سـهل من كان فيه الأمر غـير سـهل
ابن عقيل وابن عون الأسـدي كــذا عــلي بـعد مـع مـحمّد
وعــدّة البـرقي وهـو أحـمد عــلي بــن الحسـن وأحـمد
وبـعد ذيـن ابـن أُذيـنة عـلي وابـن إبـراهـيم واسـمه عـلي

هذا هو الكلام في عدّات الكافي فروعاً وأُصولاً .

وأمّا عدّات الاستبصار والتهذيب للشيخ الطوسي‏، فهي: إمّا في أوائل السند، أو في أواسطه. والأخير علىٰ قسمين؛ لأنّه إمّا أن يروي بواسطتها عن محمّد بن يعقوب الكليني‏، أو عن غيره، فهذه ثلاثة أقسام .

أمّا الأخير، فقد اعترفت ثلاثة من الأجلّة بعدم الاطّلاع عـليه، ولا بـتصريح البعض ولا إشارة إليه، كما في توضيح المقال ناقلاً عن بعض أجلاّء عصره[١] .

وكذا بعض مشايخنا في مختلف الأقوال، قـال: كـما رواه فـي بـاب صـلاة الكسوف من زيادات التهذيب: عن علي بن محبوب، عن عدّة من أصحابنا، عن محمّد بن عبدالحميد، عن علي بن الفضل الواسطي، قال: كتبت إلى الرضا‏: إذا انكسف الشمس ... الحديث[٢] .

وأمّا الأوّل، فقد قال بعض مشايخنا: إنّه قد يروي عن العدّة أيضاً، لكـن فـي صدر السند وهو متكرّر .

من ذلك: ما ذكره في الفهرست في ترجمة إبراهيم بـن أبـيمحمود، قـال: له

---

(١) توضيح المقال ص ١١٥ .

(٢) تهذيب الأحكام ٣: ٢٩١ ح ٥ .

مسائل، أخبرنا بها عدّة من أصحابنا، عن محمّد بن علي بن الحسين بن بابويه، عن أبيه الخ[١].

والمراد بهم علىٰ ما يظهر منه في ترجمة شيخنا الصدوق رحمه الله: الشيخ المفيد، والحسين بن عبيدالله، وأبوالحسين جعفر بن محمّد بن حسكة القمّي، وأبوزكريا محمّد بن سليمان الحمراني. الخ .

ومنه يظهر أنّ المراد من العدّة المذكورة في أوّل السند من الشيخ رحمه الله هم الأربعة المذكورة إذا روىٰ عنهم عن شيخنا الصدوق رحمه الله .

وأمّا الثاني، فقد نقل في توضيح المقال، عن بعض أجلاّء عصره: الظاهر أنّ المراد من العدّة هنا علىٰ ما يظهر من شيخ الطائفة في الفهرست في ترجمة محمّد ابن يعقوب: أبوغالب أحمد بن محمّد الزراري، وأبوالقاسم جعفر بن محمّد بن قولويه، وغيرهما ممّا ذكره فيه .

حيث قال في جملة طرقه إلىٰ ثقة الإسلام، ما هذا لفظه: أخبرنا الحسين بن عبيدالله قراءة عليه أكثر كتاب الكافي، عن جماعة، منهم: أبوغالب أحمد بن محمّد الزراري، وأبوالقاسم جعفر بن محمّد بن قولويه، وأبوعبدالله أحمد بن إبراهيم الصيمري المعروف بابن أبي رافع، وأبومحمّد هارون بن موسى التلعكبري، وأبوالمفضّل محمّد بن عبدالله بن المطّلب الشيباني، كلّهم عن محمّد بن يعقوب، وقد صرّح به في باب وجوب الترتيب في الأعضاء الأربعة في الوضوء من الاستبصار[٢].

---

(١) الفهرست ص ١٩ برقم: ١٥ .

(٢) توضيح المقال ص ١٢٦ .

وبمثله قال بعض مشايخنا، ثمّ قال: هؤلاء الجماعة كلّهم ثقات، إلاّ محمّد بن عبدالله بن المطّلب، فإنّ شيخ الطائفة في الفهرست نقل ضعفه عن جماعة من أصحابنا(١)، لكنّه غير مضرّ فيما نحن فيه، كما لا يخفىٰ الخ .

فظهر أنّهم خمسة أشخاص لا زائداً ولا ناقصاً، وقد نظمت الأوّل والثاني في سبعة أبيات، وهي هذه :

وعدّة التهذيب في أواسط السند ... كذا والاستبصار وهو مستند
إن كان راوياً عن ابن يعقوب ... خمسة أعيانٍ وغير معيوب
أحمد بن محمّد وجعفر ... وأحمد بن إبراهيم الصيمر
كذاك هارون لموسىٰ ابنا ... كذا أبو المفضّل الشيبانا
وهؤلاء كلّهم عدلٍ بلا ... ريبٍ وشبهةٍ سوىٰ مفضّلا
والعدّة في أوّل الأسناد ... إن كان بالشيخ الصدوق اسناد
أربعة المفيد والحسين ... جعفراً والحمراني العينين

وأمّا ذكر كيفية أحوال الأشخاص التي في العدّات، فممّا لا يليق بذلك المختصر، مع عدم فائدة في التعرّض؛ لكفاية رواية الشيخ والكليني عنهم في اعتبارهم .

وكذا الكلام إن كانوا أشخاص تلك العدّات في أواسط السند، فإنّ اعتماد الكليني رحمه الله والشيخ علىٰ من روىٰ عن العدّات دليل على اعتبار الراوي وجلالة قدره، ورواية جليل القدر عن أشخاص العدّات يوجب الاعتبار والاعتماد، ولا إشكال فيه في نظر المتأمّل الدقيق صاحب التدبّر والتحقيق، ويأتي الكلام فيهم في

---

(١) الفهرست ص ٤٠١ برقم: ٦١١.

المرآة الثالث.

الاشتراك الخطّي والكتبي من أسماء الرواة

ولا بأس بالإشارة إلىٰ بعض من الاشتراك الخطّي والكتبي من أسماء الرواة، وإن كان ذكره استطراداً، إلاّ أنّ الحرص علىٰ تكثير الفائدة يوقفنا فيه.

قال في توضيح المقال نقلاً عن الشهيد الثاني في الدراية في القسم المؤتلف والمختلف من أقسام الحديث: إنّ معرفته من مهمّات هذا الفنّ، حتّىٰ أنّ أشدّ التصحيف ما يقع في الأسماء؛ لأنّه شيء لا مدخلية للقياس، ولا قبله شيء يدلّ عليه ولا بعده، بخلاف التصحيف الواقع في المتن.

وهذا النوع منتشر جدّاً، لا يضبط تفصيلاً إلاّ بالحفظ، مثاله جرير[١] وحريز، الأوّل بالجيم[٢] والراء والثاني بالحاء والزاي، فالأوّل جرير[٣] بن عبدالله البجلي صحابي، والثاني حريز بن عبدالله السجستاني، يروي عن الصادقﷺ، فاسم أبيهما واحد، واسمهما مؤتلف، والمائز بينهما الطبقة كما ذكرنا.

ومثل بريد ويزيد، الأوّل بالباء والراء والثاني بالياء المثنّاة من تحت والزاي، وكلّ منهما يطلق علىٰ جماعة، والمائز قد يكون من جهة الآباء، فإنّ بريد ـ بالباء الموحّدة ـ ابن معاوية العجلي، وهو يروي عن الباقر والصادقﷺ، وأكثر الإطلاقات محمولة[٤] عليه. وبريد ـ أيضاً بالباء ـ الأسلمي صحابي، فيتميّز عن

---

(١) في الأصل: حرير.

(٢) في الأصل: بالحاء.

(٣) في الأصل: حرير.

(٤) في الأصل: محمول.

الأوّل بالطبقة .

وأمّا يزيد بالمثنّاة من تحت، فمنه يزيد بن إسحاق، وما رأيته مطلقاً. فـالأب واللقب مميّزان. ويزيد أبو خالد القمّاط يتميّز بالكنية، وإن شارك الأوّل في الرواية عن الصادقعليه‌السلام. (وهؤلاء كلّهم ثقات، وليس لنا بريد بالموحّدة في باب الضعفاء. ولنا يزيد متعدّد، ولكن يتميّز بالطبقة والأب وغيرهما، مثل يزيد بن خـليفة)(١) ويزيد بن سليط، وكلاهما من أصحاب الكاظمعليه‌السلام .

ومثل بنان وبيان، الأوّل بالنون بعد الباء، والثاني بالياء المثنّاة بعدها. فالأوّل غير منسوب، ولكنّه بضمّ الباء ضعيف، لعنه الصادقعليه‌السلام. والثاني بفتحها الجرزي، كان خيّراً فاضلاً، فمع الاشتباه توقف الرواية .

ومثل حنان وحيّان، الأوّل بالنون، والثاني بالياء. فالأوّل حنان بن سدير من أصحاب الكاظمعليه‌السلام، واقفي. والثاني حيّان السرّاج، كيساني غير منسوب إلىٰ أب. وحيّان العنزي روىٰ عن أبي عبداللهعليه‌السلام ثقة .

ومثل بشّار ويسار، بالباء الموحّدة والشين المعجمة المشدّدة، أو بالياء المثنّاة من تحت والسين المهملة المخفّفة. الأوّل بشّار بن يسار الضبيعي أخو سعيد بـن يسار. والثاني أبوهما .

ومثل خثيم وخيثم، كلاهما بالخاء المعجمة، إلاّ أنّ أحدهما بضمّها وتقديم الثاء المثلّثة ثمّ الياء المثنّاة من تحت، والآخر بفتحها ثمّ المثنّاة ثـمّ المـثلّثة. فـالأوّل أبو الربيع بن خثيم، أحد الزهّاد الثمانية. والثاني أبو سعيد بن خيثم الهلالي التابعي، وهو ضعيف .

---

(١) ما بين الهلالين من المصدر والتوضيح وساقط من الأصل .

ومثل أحمد بن ميثم، بالياء المثنّاة ثمّ الثاء المثلّثة أو التاء المثنّاة. الأوّل ابن الفضل بن دكين، والثاني مطلق، ذكره العلاّمة في الإيضاح (١)، وأمثال ذلك كثيرة .

وقد يحصل الائتلاف والاختلاف في النسبة والصنعة، وغيرهما، كالهمداني والهمذاني. الأوّل بسكون الميم والدال المهملة نسبةً إلى همدان قبيلة. والثاني بفتح الميم والذال المعجمة اسم بلد .

فمن الأوّل محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب، ومحمّد بن الأصبغ، وسندي بن عيسىٰ، ومحفوظ بن نصر، وخلق كثير، بل هم أكثر المنسوبين من الرواة إلىٰ هذا الاسم؛ لأنّها قبيلة صالحة مختصّة بنا من عهد أميرالمؤمنين عليه السلام، ومنها: الحارث الهمداني صاحبه .

ومن الثاني محمّد بن علي الهمذاني، ومحمّد بن موسىٰ، ومحمّد بن علي بن إبراهيم وكيل الناحية، وابنه القاسم، وأبوه علي، وجدّه إبراهيم، وإبراهيم بن محمّد، وعلي بن مسيّب، وعلي بن الحسين الهمذاني، كلّهم بالذال المعجمة .

ومثل الخرّاز والخزّاز. الأوّل براء مهملة وزاي. والثاني بزائين معجمتين.

فالأوّل لجماعة، منهم: إبراهيم بن عيسىٰ أبوأيّوب، وإبراهيم بن زياد علىٰ ما ذكره ابن داود (٢) .

ومن الثاني محمّد بن يحيىٰ، ومحمّد بن الوليد، وعلي بن فضيل، وإبراهيم بن سليمان، وأحمد بن النضر، وعمرو بن عثمان، وعبدالكريم بن هلال الجعفي .

ومثل الحنّاط والخيّاط. الأوّل بالحاء المهملة والنون. والثاني بالمعجمة والياء

---

(١) إيضاح الاشتباه ص ١٠٥ برقم: ٧٠ .

(٢) رجال ابن داود ص ٣١ برقم: ١٩ .

المثنّاة من تحت. والأوّل يطلق علىٰ جماعة، منهم: أبو ولاّد الثقة الجليل، ومحمّد ابن مروان، والحسن بن عطية، وعمر بن خالد.

ومن الثاني علي بن أبي صالح بزرج بالباء الموحّدة المضمومة والزاي المضمومة والراء الساكنة والجيم علىٰ ما ذكره بعضهم، والأصحّ أنّه بالحاء والنون كالأوّل(١).

وإنّما نقلناه بطوله؛ لاشتماله علىٰ كثير من أنواع الاشتراك الخطّي وأمثلتها، ومع ذلك فهو أُنموذج هذا الباب، والغرض الإشارة إلىٰ طريق الخلل حتّىٰ يتحفّظ بمعرفته عن الخطأ والزلل، والله العاصم(٢).

خاتمة

في بيان تواريخ مواليد النبي ﷺ والأئمة عليهم السلام ووفاتهم

فإنّ الناظر في علم الرجال لابدّ له من عرفانه، لاسيما في تمييز المشتركات، إن كان التمييز بوجوه أُخر منتفياً.

فنقول: أمّا النبي ﷺ، فعن التهذيب: إنّه ولدبمكّة يوم السابع عشر من شهر ربيع الأوّل، في عام الفيل، وصدع بالرسالة في يوم السابع والعشرين من شهر رجب، وله أربعون سنة، وقبض بالمدينة مسموماً يوم الاثنين لليتين بقيتا من صفر سنة عشر من الهجرة، وهو ابن ثلاث وستّين سنة(٣). انتهىٰ.

---

(١) الرعاية للشهيد الثاني ص ٣٧٦ ـ ٣٨٣.

(٢) توضيح المقال ص ١٠٩ ـ ١١٢.

(٣) تهذيب الأحكام ٦: ٢.

قال في منتهى المقال: وهذا هو المشهور[(١)].

وعن الكافي: إنّه ولد لاثني‌عشر ليلة مضت من شهر ربيع الأوّل، وانّ أُمّه حملت به في أيّام التشريق، وانّه قبض لاثني‌عشر ليلة مضين من ربيع الأوّل يوم الاثنين، وتوفّي أبوه بالمدينة عند أخواله وهو ابن شهرين، وماتت أُمّه وهو ابن أربع سنين، ومات عبدالمطّلب وله نحو من ثمان سنين.

وتزوّج خديجة وهو ابن تسع وعشرين سنة، وولد له منها قبل مبعثه: القاسم، ورقية، وزينب، وأُمّ كلثوم. وولد له بعد المبعث: الطيّب، والطاهر، وفاطمة عليها السلام. وروي أنّه لم يولد له صلى الله عليه وآله بعد المبعث إلاّ فاطمة عليها السلام، وأنّهما ولدا قبل المبعث أيضاً[(٢)].

قال في منتهى المقال: إنّ قوله «حملت به أُمّه في أيّام التشريق» يرد عليه إشكال مشهور، وهو أنّ أقلّ مدّة الحمل ستّة أشهر، وأكثره لا يزيد على السنة عند علمائنا، والقول بأنّه صلى الله عليه وآله ولد في ربيع الأوّل مع كون حمل أُمّه به في أيّام التشريق، يقتضي أن يكون صلى الله عليه وآله لبث في بطن أُمّه ثلاثة أشهر، أو سنة وثلاثة أشهر.

وأُجيب عنه بوجوه، أجودها بأنّ المراد من أيّام التشريق غير الأيّام المعروفة بهذا الإسم؛ لأنّ هذه التسمية حدثت بعد الإسلام، وكان للعرب أيّام كانت تجتمع فيها بمنى، وتسمّيها أيّام التشريق غير هذه الأيّام.

وقيل: إنّهم إذا فاتهم ذوالحجّة عوّضوا بدله شهراً، وسمّوا الثلاثة أيّام بعد عاشره

---

(١) منتهى المقال ١: ١١.

(٢) أُصول الكافي ١: ٣٦٤.

أيّام التشريق، وهو النسيء المنهي عنه[١].

وأمّا أميرالمؤمنين عليه السلام، فكانت ولادته كما في التهذيب، وعن إرشاد المفيد رحمه الله: بمكّة في البيت الحرام، يوم الجمعة لثلاث عشرة خلت من رجب، سنة ثلاثين من عام الفيل[٢].

وكانت وفاته بالكوفة ليلة الجمعة.

وعن الكافي: ليلة الأحد لتسع ليال بقين من شهر رمضان، سنة أربعين من الهجرة، وله عليه السلام حينئذ ثلاث وستّون سنة[٣].

وأمّا أبومحمّد الحسن عليه السلام، فعن التهذيب: كانت ولادته في شهر رمضان، سنة اثنين من الهجرة[٤].

وعن الإرشاد: ليلة النصف منه سنة ثلاث[٥].

وقبض عليه السلام بالمدينة مسموماً، سنة تسع وأربعين من الهجرة، وله سبع وأربعون سنة[٦].

وفي الإرشاد: قبض سنة خمسين، وله ثمانية وأربعون سنة[٧].

---

(١) منتهى المقال ١: ١٢.

(٢) تهذيب الأحكام ٦: ١٩، الإرشاد ١: ٥.

(٣) أُصول الكافي ١: ٣٧٦، التهذيب ٦: ١٩، الارشاد ١: ٩.

(٤) تهذيب الأحكام ٦: ٣٩.

(٥) الإرشاد ٢: ٥.

(٦) تهذيب الأحكام ٦: ٣٩.

(٧) الإرشاد ٢: ١٥.

وعن العلاّمة المجلسي رحمه الله: إنّ وفاته عليه السلام كانت في آخر صفر، قال: وقيل: السابع، وقيل: الثامن والعشرون[١].

وأمّا أبو عبدالله الحسين عليه السلام، فعن التهذيب: كانت ولادته بالمدينة، في آخر شهر ربيع الآخر، سنة ثلاث من الهجرة. وقبض قتيلاً بالعراق يوم الجمعة، وقيل: يوم الاثنين، وقيل: يوم السبت، العاشر من المحرّم قبل الزوال، سنة إحدىٰ وستّين من الهجرة، وله ثمان وخمسون سنة[٢].

وعن الكافي: وله تسع[٣] وخمسون سنة[٤].

وعن الإرشاد: كانت ولادته لخمس ليال خلون من شعبان، سنة أربع من الهجرة. وذكر في سنّه عليه السلام وسنة وفاته كما مرّ[٥]. فتأمّل.

وأمّا سيد العابدين علي بن الحسين عليهما السلام، فعن التهذيب والإرشاد: كان مولده بالمدينة، سنة ثمان وثلاثين من الهجرة. وقبض بالمدينة سنة خمس وتسعين، وله سبع وخمسون سنة[٦].

وقال العلاّمة المجلسي رحمه الله: كانت وفاته في الثامن عشر من المحرّم[٧].

---

(١) بحار الأنوار ٤٤: ١٣٤ ـ ١٣٥.

(٢) تهذيب الأحكام ٦: ٤١ ـ ٤٢.

(٣) في الكافي: سبع.

(٤) أصول الكافي ١: ٣٨٥.

(٥) الإرشاد ٢: ٢٧ و ١٣٣.

(٦) تهذيب الأحكام ٦: ٧٧، الإرشاد ٢: ١٣٧.

(٧) بحار الأنوار ٤٦: ١٥٤.

وقال الشيخ: في الخامس والعشرين منه (١).

وقال ابن شهرآشوب: في الحادي عشر، أو الثاني عشر (٢).

وأمّا أبو جعفر الباقر عليه السلام، فعن التهذيب والإرشاد: كان مولده بالمدينة، سنة سبع وخمسين من الهجرة. وقبض بها سنة أربع عشر ومائة، وله سبع وخمسون سنة (٣).

وقال العلاّمة المجلسي رحمه الله: كانت وفاته في سابع ذي الحجّة (٤).

وعن كشف الغمّة: عن الجنابذي: إنّ وفاته كانت سنة سبع عشر ومائة، وهو ابن ثمان وسبعين سنة، قال: وقال غيره: سنة ثمان عشر ومائة، وقال أبو نعيم الفضل بن دكين: سنة أربع عشر ومائة (٥).

وأمّا أبو عبدالله جعفر بن محمّد عليه السلام، فعن الكتابين المذكورين: إنّه عليه السلام ولد بالمدينة، سنة ثلاث وثمانين. ومضىٰ في شوّال سنة ثمان وأربعين ومائة، وله خمس وستّون سنة. وأمّه أمّ فروة بنت القاسم بن محمّد النجيب بن أبي بكر (٦).

وعن الكافي: وأمّها أسماء بنت عبدالرحمٰن بن أبي بكر (٧).

وعن العلاّمة المجلسي رحمه الله: وكانت وفاته في شهر شوّال، وقيل: الخامس عشر

---

(١) مصباح المتهجّد ص ٧٨٧.

(٢) مناقب آل أبي طالب لابن شهرآشوب ٤: ١٧٥.

(٣) تهذيب الأحكام ٦: ٧٧، الإرشاد ٢: ١٥٨.

(٤) بحار الأنوار ٤٦: ٢١٧ ح ١٩.

(٥) كشف الغمّة ٢: ١٢٠، بحار الأنوار ٤٦: ٢١٨ ح ٢٠.

(٦) تهذيب الأحكام ٦: ٧٨، الإرشاد ٢: ١٧٩ ـ ١٨٠.

(٧) أصول الكافي ١: ٣٩٣.

من شهر رجب[١].

وعن كشف الغمّة: في سنة ثمان وثمانين، وجعله الأظهر[٢].

وأمّا أبو الحسن موسى عليه السلام، فعن الإرشاد: ولد سنة ثمان وعشرين ومائة[٣].

وزاد في التهذيب: بالأبواء[٤].

وعن الكافي: قيل: إنّه ولد سنة تسع وعشرين ومائة[٥].

وعن الإرشاد: قبض ببغداد في حبس سندي بن شاهك لعنه الله، لستّ خلون من رجب، سنة ثلاث وثمانين ومائة، وله خمس وخمسون سنة[٦].

وزاد في التهذيب: قتلاً بالسمّ. وفيه: لستّ بقين من رجب[٧]. والكافي كالإرشاد[٨].

وقال العلاّمة المجلسي رحمه الله: في أواخر رجب[٩].

وأمّا أبو الحسن الثاني عليه السلام، فعن الكتابين: ولد بالمدينة سنة ثمان وأربعين ومائة. وقبض بطوس من أرض خراسان، سنة ثلاث ومائتين، وله خمس

---

(١) بحار الأنوار ٤٧: ١ ح ١.

(٢) كشف الغمّة ٢: ١٦١.

(٣) الإرشاد ٢: ٢١٥.

(٤) تهذيب الأحكام ٦: ٨١.

(٥) أصول الكافي ١: ٣٩٧.

(٦) الإرشاد ٢: ٢١٥.

(٧) تهذيب الأحكام ٦: ٨١.

(٨) أصول الكافي ١: ٣٩٧.

(٩) بحار الأنوار ٤٨: ٢٠٦.

وخمسون سنة. وزاد في الارشاد: في صفر[١].

وكذا قال العلاّمة المجلسي رحمه الله، قال: وقيل: في الرابع عشر منه[٢].

وقال الكفعمي: في السابع عشر[٣].

وقيل: في أواخره. وقيل: في الحادي عشر من ذي القعدة. وقيل: في الخامس والعشرين منه، وقيل: في السابع من شهر رمضان. وقيل: في أوّله[٤].

وقال الصدوق رحمه الله: في الحادي والعشرين منه[٥]. انتهىٰ.

وقيل: في جمادي الأوّل، كما في أحمد بن عامر[٦].

وعن العيون: سمعت جماعة من أهل المدينة أنّه عليه السلام ولد بالمدينة يوم الخميس لإحدىٰ عشرة ليلة خلت من ربيع الأوّل، سنة ثلاث وخمسين ومائة[٧].

وعن كمال الدين بن طلحة: في حادي عشر ذي الحجّة من السنة المذكورة[٨].

وأمّا أبو جعفر الثاني عليه السلام، فعن الكتابين: كان مولده بالمدينة، في شهر رمضان، لسنة خمس وتسعين ومائة. وقبض عليه السلام ببغداد، سنة عشرين ومائتين، وله خمس

---

(١) تهذيب الأحكام ٦: ٨٣، الإرشاد ٢: ٢٤٧.

(٢) بحار الأنوار ٤٩: ٢٩٣.

(٣) المصباح للكفعمي ٢: ١٩٨ و ٢١٨.

(٤) راجع: إعلام الورىٰ للطبرسي ص ٣٥٤، والبحار ٤٩: ٢٩٣.

(٥) عيون أخبار الرضا عليه السلام ١: ١٩.

(٦) رجال النجاشي ص ١٠٠ برقم: ٢٥٠.

(٧) عيون أخبار الرضا عليه السلام ١: ١٨.

(٨) كشف الغمّة ٢: ٢٥٩.

وعشرون سنة في ذي القعدة[١].

وقال العلاّمة المجلسي رحمه الله: وقيل: في الحادي عشر منه. وقيل: في ذي الحجّة[٢].

ونقل في كشف الغمّة من طريق المخالفين: في آخره، وفي الخامس منه أيضاً، قال: وقيل: إنّ مولده في عاشر شهر رجب[٣].

وعن المصباح: قال ابن عياش: خرج على يد الشيخ الكبير أبي القاسم رضي الله عنه: اللّهمّ إنّي أسألك بالمولودين في رجب، محمّد بن علي الثاني، وابنه علي ابن محمّد المنتجب. الدعاء[٤].

وأمّا أبو الحسن الثالث عليه السلام، فعن الكتابين: إنّه عليه السلام ولد بالمدينة، للنصف من ذي الحجّة، سنة اثني عشر ومائتين. وتوفّي بسرّ من رأى، في رجب سنة أربع وخمسين ومائتين، وله أحد وأربعون سنة وأشهر. وعن التهذيب: وسبعة أشهر[٥].

وعن الكافي: روي أنّه عليه السلام ولد في رجب سنة أربع عشر ومائتين. ومضى لأربع بقين من جمادي الآخر. وروي أنّه عليه السلام قبض في رجب[٦].

---

(١) تهذيب الأحكام ٦: ٩٠، الإرشاد ٢: ٢٧٣.

(٢) بحار الأنوار ٥٠: ١١ و ١٥.

(٣) كشف الغمّة ٢: ٣٤٣ ـ ٣٤٥.

(٤) مصباح المتهجّد ص ٨٠٥.

(٥) تهذيب الأحكام ٦: ٩٢، الإرشاد ٢: ٢٩٧.

(٦) أصول الكافي ١: ٤١٦.

وعن العلاّمة المجلسي رحمه الله: كانت وفاته في يوم الاثنين ثالث رجب[١]. وفي رواية ابن الخشّاب: في الخامس والعشرين من جمادي الثانية[٢]. وفي رواية: في السابع والعشرين منه[٣].

وأمّا أبومحمّد الحسن العسكري عليه السلام، فعن الكتابين: إنّه ولد بالمدينة، في ربيع الآخر، سنة اثنتين وثلاثين ومائتين. وقبض بسرّمن رأىٰ لثمان خلون من ربيع الأوّل، سنة ستّين ومائتين، وله ثمانية وعشرين سنة[٤].

وعن كشف الغمّة: كان مولده سنة احدىٰ وثلاثين ومائتين[٥].

وأمّا الحجّة المنتظر صاحب العصر، اللّهمّ عجّل فرجه وفرجنا بحقّه عليه السلام، فعن الإرشاد: كان مولده ليلة النصف من شعبان سنة خمس وخمسين ومائتين، وكان سنّه عليه السلام يوم وفاة أبيه خمس سنين[٦].

وعن كشف الغمّة: إنّ مولده في ثالث عشر من شهر رمضان، من سنة ثمان وخمسين ومائتين[٧].

وكانت مدّة غيبته الصغرىٰ أربعاً وسبعين سنة، وأوّل غيبته الكبرىٰ سنة ثمان

---

(١) بحار الأنوار ٥٠: ١١٧ ح ٩.

(٢) بحار الأنوار ٥٠: ١١٥ ح ٣.

(٣) بحار الأنوار ٥٠: ١١٤ ح ٢.

(٤) تهذيب الأحكام ٦: ٩٢، الإرشاد ٢: ٣١٣.

(٥) كشف الغمّة ٢: ٤٠٢.

(٦) الإرشاد ٢: ٣٣٩.

(٧) كشف الغمّة ٢: ٤٣٧.

وعشرين وثلاثمائة، سنة وفاة علي بن محمّد السمري، ويقال: سنة تسع وعشرين وثلاثمائة[١] .

ذكر جماعة رأوا القائم أو وقفوا علىٰ معجزته

ولا بأس بالإشارة إلىٰ جماعة رأوا القائم، أو وقفوا علىٰ معجزته .

نقل في منتهى المقال: عن إكمال الدين، قال: حدّثنا محمّد بن محمّد الخزاعي، قال: حدّثنا أبوعلي الأسدي، عن أبيه محمّد بن عبدالله الكوفي أنّه ذكر عدد من انتهىٰ إليه ممّن وقف علىٰ معجزات القائم، ورآه من الوكلاء :

ببغداد: العمري، وابنه، وحاجز، والبلالي، والعطّار .

ومن الكوفة: العاصمي .

ومن أهل الأهواز: محمّد بن إبراهيم بن مهزيار .

ومن أهل قم: أحمد بن إسحاق .

ومن أهل همدان: محمّد بن صالح .

ومن أهل الري: الشامي[٢]، والأسدي يعني نفسه .

ومن أهل آذربايجان: القاسم بن العلاء .

ومن أهل نيشابور: محمّد بن شاذان النعيمي .

ومن غير الوكلاء :

من أهل بغداد: أبوالقاسم بن أبى حالس[٣]، وأبو عبدالله الكندي، وأبو عبدالله

---

(١) منتهى المقال ١: ١١ ـ ٢٠ .

(٢) في الإكمال: البسّامي .

(٣) في المصدر: أبي حليس .

الجنيدي بن الجنيد، وهارون القزّار، والنيلي[1]، وأبو القاسم بن دبيس، وأبو عبدالله ابن فرّوخ، ومسرور الطبّاخ مولىٰ أبي الحسن عليه السلام، وأحمد ومحمّد إبنا أبي الحسن عليه السلام، وإسحاق الكاتب من بني نوبخت، وصاحب الفداء[2]، وصاحب الصرّة المختومة.

ومن أهل همدان: محمّد بن كشمرد، وجعفر بن حمدان، ومحمّد بن هارون بن عمران.

ومن الدينور: حسن بن هارون، وأحمد ابن أخيه، وأبو الحسن.

ومن أصفهان: ابن بادشاله.

ومن الصيمرة: (زيدان.

ومن قم: الحسن بن النضر، ومحمّد بن محمّد، وعلي بن محمّد بن إسحاق، وأبوه، والحسن بن يعقوب.

ومن أهل الري: القاسم بن موسىٰ، وابنه، وأبو محمّد بن هارون، و)[3] صاحب الحصاة، وعلي بن محمّد، ومحمّد بن محمّد الكليني، وأبو جعفر الرفّاء.

ومن أهل قزوين: مرداس، وعلي بن أحمد.

ومن قاين[4]: رجلان.

ومن شهر زور: ابن الخال.

---

(١) في الأصل: النبلي.

(٢) في المصدر: وصاحب النواء.

(٣) ما بين الهلالين ساقط من الأصل.

(٤) في الأصل: وقائز.

ومن فارس: المجروح .

ومن مرو: صاحب الألف دينار، وصاحب المال والرقعة البيضاء، وأبو ثابت.

ومن نيسابور: محمّد بن شعيب بن صالح .

ومن اليمن: الفضل بن يزيد، والحسن ابنه، والجعفري، وابن العجمي، والشمشاطي .

ومن مصر: صاحب المولودين، وصاحب المال بمكّة، وأبو رجاء .

ومن نصيبين: أبو محمّد بن الوجنا .

ومن أهل الأهواز: الخصيبي [١] .

كنى الأئمّة وألقابهم عليهم السلام

وأمّا كنى الأئمّة وألقابهم عليهم السلام، على ما تقرّر عند أهل الرجال، ونقله في منتهى المقال، عن مولانا عناية الله في رجاله [٢] :

أبو إبراهيم: للكاظم عليه السلام .

وأبو إسحاق: للصادق عليه السلام، كما في إبراهيم بن عبد الحميد .

وأبو جعفر: للباقر والجواد عليهما السلام، لكن أكثر المطلق والمقيّد بالأوّل هو الأوّل، وبالثاني هو الثاني .

وأبو الحسن: لعلي، وعلي بن الحسين، والكاظم، والرضا، والهادي عليهم السلام، وقلّ ما يراد الأوّل، والأكثر في الإطلاق: الكاظم عليه السلام، وقد يراد منه الرضا عليه السلام، والمقيّد بالأوّل هو الكاظم عليه السلام، وبالثاني الرضا عليه السلام، وبالثالث الهادي عليه السلام، ويختصّ المطلق

---

(١) كمال الدين للشيخ الصدوق ص ٤٤٢ ح ١٦، منتهى المقال ١: ٢١ ـ ٢٣ .

(٢) مجمع الرجال للقهبائي ٧: ١٩٢ المقدّمة الرابعة .

بأحدهم عليهم السلام بالقرينة .

وأبو الحسن[١]: لعلي عليه السلام .

وأبو عبدالله: للحسين، والصادق عليهما السلام، لكن المراد في كتب الأخبار الثاني، كالعالم والشيخ، كما في إبراهيم بن عبدة[٢]، وابن المكرمة، كما في معروف بن خرّبوذ، وكذا الفقيه والعبد الصالح، وقد يراد بهما وبالعالم الكاظم عليه السلام .

وأبو القاسم: للنبي صلى الله عليه وآله، والقائم عليه السلام، وأكثر إطلاقه على الثاني .

والصاحب، وصاحب الدار، وصاحب الزمان، والغريم، والقائم، والمهدي، والهادي هو القائم عليه السلام .

والرجل: الهادي عليه السلام، كما في فارس بن حاتم، وإبراهيم بن محمّد الهمداني، وكذلك الماضي، كما في إبراهيم بن عبدة، وكذا صاحب العسكر .

وصاحب الناحية: الهادي، أو الزكي، أو الصاحب عليهم السلام .

والمراد بالأصل الإمام، كما في أبي حامد المراغي .

قال في منتهى المقال أقول: في الأكثر يراد بالعالم، والشيخ، والفقيه، والعبد الصالح: الكاظم عليه السلام، لنهاية شدّة التقية في زمانه عليه السلام، وخوف الشيعة من تسميته وذكره بألقابه الشريفة، وكناه المعروفة .

وقوله رحمه الله «كالعالم والشيخ، كما في إبراهيم بن عبدة» سهو من قلمه، فإنّ ذلك مذكور في ترجمة إبراهيم بن عبدالحميد .

هذا وقد يعبّر عن الهادي عليه السلام بالصادق، كما في أحد التهذيبين على ما هو ببالي

---

(١) كذا في الأصل، وفي المصدر: أبو الحسنين، وفي المنتهى: أبو الحسين .

(٢) في المجمع: عبدالحميد .

عن محمّد بن أبي‌الصهبان، وهو محمّد بن عبدالجبّار، قال: كتبت إلى الصادق عليه السلام[١]. كما أفاده الأُستاد العلاّمة رحمه الله. ويأتي في محمّد بن عبدالجبّار أيضاً ما يعيّنه[٢].

فائدة

جرح بعض الرواة المشهورين لأجل الحسد وغيره

ربما يكون ذكر الجرح في بعض الرواة المشهورين وغيرهم لأجل الحسد والعداوة، فلابدّ لمن أراد استعلام حال الراوي من عدم الاقتصار في الجرح بمجرّد ورود جرحه من واحد من أهل الرجال، بل لابدّ من الاستفصار والتأمّل في موارد أُخر أيضاً حتّىٰ يستعلم حاله بطريق معتبر.

وقد رأينا أمثال ذلك في حقّ ابن بابويه محمّد بن علي بن الحسين بن بابويه القمّي في بعض الكتب المعتبرة، ناقلاً عن بعض، مع أنّ جلالة قدره، وعلوّ شأنه ورتبته، ممّا لا يدانيه ريب، ولا يعتريه عيب.

كيف؟ وقد كان افتخر بتولّده بدعاء صاحب العصر عجّل الله فرجه، حيث كاتب أبوه علي في يد بعض من السفراء[٣] إلى الصاحب عليه السلام، وسأل عنه عليه السلام الولد، فكاتب عليه السلام: إنّا قد دعوناك، وسترزق ولدين خيّرين، وهما محمّد وأخوه[٤].

وفضله وفقهه وشأنه وجلالته، وعلوّ رتبته، وسموّ قدره، أكثر من أن يحيط

---

(١) تهذيب الأحكام ٤: ٦٣ برقم: ١٦٩، الاستبصار ٢: ٣٨ برقم: ١١٨.

(٢) منتهى المقال ١: ٢٥ ـ ٢٧.

(٣) وهو أبوالقاسم حسين بن روح.

(٤) وهو الحسين المكنّى بأبي عبدالله.

بتحريره قلم، وبيانه رقم، وقد ذكر المجلسيﷺ أنّه صنّف نحواً من ثلاثمائة كتاب، وانتشر أخبار أهل البيت به، ومع ذلك فقد جرحه بعض من قدماء المتقدّمين.

وكذا ما رأيت في شرح مشيخة المجلسيﷺ في ترجمة الفضل بن شاذان، حيث نقل عن الخلاصة نقلاً عن الكشي أنّه ممدوح من الأئمّة، ثمّ ذكر ما ينافي مدحه.

ثمّ قال المجلسيﷺ: وهذا الشيخ أجلّ من أن يعيّر عليه، فإنّه رئيس طائفتنا رضي الله عنه، والظاهر أنّ ذمّه لشهرته كزرارة، مع أنّ الشهرة يلزمها أمثال هذه للحسد.

فإنّه ذكر العامّة أنّ البخاري لمّا صنّف صحيحه في كش جاء إلىٰ سمرقند، فازدحم عليه المحدّثون أكثر من مائة ألف محدّث، وكان يحدّثهم على المنبر، فحسده مشايخ سمرقند، واحتالوا الدفعه، بأن سمعوا أنّ البخاري يروي حدوث القرآن، وكان أكثرهم أشاعرة، فسأله واحد منهم ما يقول شيخنا في القرآن قديم أو حادث؟ فقرأ ﴿ما يأتيهم من ذكر من ربّهم محدث إلاّ استمعوه﴾[١].

فلمّا سمعوا ذلك منه، قال علماء سمرقند: هذا كفر، فرموه بالحجارة والنعال، فأخذه محبّوه وأخرجوه منها خفية، فجاء إلىٰ بخارا، واجتمع عليه أكثر من سمرقند، وفعلوا به ما فعلوا به فيها، ثمّ جاء إلىٰ نيسابور في أيّام الفضل بن شاذان، فاجتمع عليه من المحدّثين قريباً من ثلاثمائة ألف محدّث، ثمّ فعلوا به ما فعلوا فيهما.

ثمّ جاء إلى بغداد، واجتمع عليه المحدّثون، وسألوا منه مائة حديث، وحذف

---

(١) سورة الأنبياء: ٢.

كلّ واحد منهم حرفاً، أو بدّلوا الفاء بالواو وبالعكس، أو نقلوا بالمعنىٰ، أو علّقوا أسناد خبر إلىٰ آخر وأمثالها، وسألوه عنها، فأجاب الجميع بأنّي لا أعرفه، ثمّ ابتدأ بالأوّل فالأوّل، وقال: أمّا حديثك فأعرفه هكذا، وقرأه من الحفظ صحيحاً حتّىٰ أتىٰ علىٰ آخرها، فأجمعوا عليه أنّه ثقة حافظ ليس أحفظ منه، واعتبروا كتابه واشتهر.

ولا يستبعد ذلك من أصحابنا أيضاً، فكيف وكان بين أظهرهم، وكانت العامّة معادين له في الدين، والخاصّة للدنيا والاعتبار والاشتهار والجلالة.

فإيّاك أيّها الأخ الأعزّ أن لا تسبق بمجرّد رؤية قدح في أحد إلىٰ جرحه، والحكم بعدم اعتبار رواياته، وعدم صحّتها، وعليك بالاقتصاد في ذلك، فإنّ الأمر أرفع ممّا ذكرنا.

وقد عرفت من كلام المجلسي‌ؒ وجود القدح في حقّ زرارة أيضاً، مع ما اشتهر من حاله، وجلالة قدره، وعلوّ رتبته، بحيث قال المعصوم‌ؑ في حقّه: لولا زرارة لاندرست أحاديث أبي [(١)].

لاسيما لا اعتبار بجرح مثل ابن الغضائري، وهو أحمد بن الحسين بن عبيدالله ابن إبراهيم الغضائري، فإنّ المجلسي‌ؒ قال في شرح المشيخة في ترجمته: إنّه لم يذكر أصحابنا فيه مدحاً ولا ذمّاً، ولكن لمّا كان العلاّمة‌ؒ يدخل عليه الشكّ من جرحه، يتوهّم أنّه ثقة، وليس بذلك؛ لأنّ هذا المعنىٰ من لوازم البشرية أنّه يدخل على النفس بعض الشكّ من قول الفاسق.

ثمّ قال في كثير من الموارد: إنّه لم يكن له قوّة التمييز، وقد كتب جزءً في ذكر

---

(١) إختيار معرفة الرجال ١: ٣٤٨ برقم: ٢١٧.

الضعفاء، ولذا يقدّم العلاّمة توثيق الشيخ والنجاشي علىٰ جرحه، مع أنّ العلاّمة وغيره ذكر في الكتب الأُصولية أنّ الجرح مقدّم على التعديل، وحاله في كونه سريع الجرح مشهور بين العلماء، لاسيما إذا كان الجرح بلفظ الغلوّ وما يرادفه، كما لا يخفىٰ على المتدرّب في الفنّ.

وأيضاً عليك بالاقتصاد في الحكم بجهالة حال الراوي، وكونه مهملاً؛ إذ قد يكون شخص مذكوراً بعنوان وغير مذكور بعنوان آخر.

قال البهبهاني‌ ﷺ في التعليقة في المقدّمة الخامسة: يا أخي لا تبادر بأن تقول الرجل مجهول، أو مهمل، ولا تقلّد، بل لاحظ الفوائد بالنحو الذي ذكرت.

وربما وجدت الرجل في السند مذكوراً اسمه مكبّراً، وفي الرجال مصغّراً، فلو لم تجد سالم مثلاً، فانظر إلىٰ سليم، وكذا سلمان، وأقسامه كثيرة فضلاً عن الأشخاص.

وربما وجدته مذكوراً فيه بالإسم، وفي الرجال باللقب مثلاً، وبالعكس.

وربما وجدته فيه منسوباً إلىٰ أبيه بذكر اسم الأب، وفي الرجال بذكر كنيته مثلاً، وبالعكس.

وربما يظهر اسم الرجل من ملاحظة باب الكنىٰ مثلاً.

وربما يذكر في موضع بالسين، وفي موضع بالصاد، كحسين وحصين، منه الحصين بن المحارق.

وربما يذكر في موضع هاشم، وفي موضع آخر هشام، كما سنشير إليه في هشام ابن المثنّىٰ.

وربما يذكر في موضع ابن فلان، وفي موضع ابن أبي فلان بزيادة أو نقصان، نشير إليه ما سيجيء في يحيى بن علاء، وخالد بن بكّار. إلىٰ آخر ما ذكره ﷺ،

فالأمر أرفع، فتبصّر .

حجّية مراسيل ابن أبي‌عمير

واعلم أنّ سبب سكون الأصحاب في مراسيل ابن أبي‌عمير، وسبب الإرسال في أحاديثه، إنّما هو أنّ بعد غلبة الدول الخارجية عليه استأصل كتبه المجموعة، وضيعت برأسها، فحدّث من الحفظ، واكتفىٰ في غير ما يكون في حفظه إلىٰ ما حدّثه في السابق .

قال في شرح المشيخة في ترجمة محمّد بن أبي‌عمير: زياد بن عيسى أبوأحمد الأزدي، بغدادي الأصل والمقام، لقي أباالحسن موسىٰ عليه السلام، وسمع منه أحاديث، كنّاه في بعضها، فقال: يا أباأحمد، وروىٰ عن الرضا عليه السلام، جليل القدر، عظيم المنزلة عندنا وعند المخالفين، الجاحظ يحكي عنه في كتبه، وقال: كان وجهاً من وجوه الرافضة، وكان حبس في أيّام الرشيد، فقيل: ليلي القضاء، وقيل: إنّه ولي بعد ذلك، وقيل: بل ليدلّ علىٰ مواضع الشيعة وأصحاب موسى بن جعفر عليهما السلام .

وروي أنّه ضرب أسواطاً بلغت منه، فكاد أن يقرّ لعظم الألم، فسمع محمّد بن يونس بن عبدالرحمٰن وهو يقول: اتّق الله يا محمّد بن أبي‌عمير، فصبر، ففرّج الله عنه .

وروي أنّه حبسه المأمون حتّي ولي قضاء بعض البلاد، وقيل: إنّ أُخته دفنت كتبه في حال استتارها وكونه في الحبس أربع سنين، فهلكت الكتب، وقيل: بل تركتها في غرفة، فسال عليها المطر فهلكت، فحدّث من حفظه وممّا كان سلف له في أيدي الناس .

فلهذا أصحابنا يسكنون إلىٰ مراسيله، وقد صنّف كتباً كثيرة، روىٰ عنه عبدالله بن عامر، ومحمّد بن الحسين، وابن نهيك، وإبراهيم بن هاشم، ومات سنة سبع

عشرة ومائتين «جش».

كان من أوثق الناس عند الخاصّة والعامّة، وأنسكهم نسكاً، وأورعهم وأعبدهم، وذكر الجاحظ أنّه كان أوحد زمانه في الأشياء كلّها، وأدرك من الأئمّة عليهم السلام ثلاثة: أباإبراهيم موسى بن جعفر عليه السلام، ولم يرو عنه، أي: كثيراً، ويروي عن أبي‌الحسن الرضا والجواد عليهما السلام، وله مصنّفات كثيرة، ذكر ابن بطّة أنّ له أربعاً وتسعين كتاباً «ست»[١].

ومن هذا يعلم تضييع جلّ الأحاديث وخلطها وتخريبها، وعدم وجود النصّ في بعض المسائل، وإلاّ فقد بيّنوا جميعها حتّى الأرش في الخدش.

فائدة جميلة

وجه حجّية الجارح والمعدّل

قال السيد الداماد رحمه الله: قول الجارح والمعدّل من الأصحاب بالجرح أو التعديل إذا كان من باب النقل والشهادة كان حجّة شرعية عند المجتهد، وإذا كان من سبيل الاجتهاد، فلا يجوز للمجتهد التعويل عليه، وإلاّ رجع الأمر إلى التقليد، بل يجب عليه أيضاً أن يجتهد في ذلك ويستحصله من طرقه، ويأخذه من مأخذه.

وما عليه الاعتماد في هذا الباب ممّا بين أيدينا من كتب الرجال: كتاب أبي‌عمرو الكشي، وكتاب الصدوق أبي‌جعفر ابن بابويه، وكتاب الرجال للشيخ، والفهرست له، وكتاب أبي‌العبّاس النجاشي، وكتاب السيد جمال الدين أحمد بن طاووس.

وأمّا كتاب الخلاصة للعلاّمة، فما فيه على سبيل الاستنباط والترجيح ممّا

---

(١) روضة المتّقين ١٤: ٢٣١ ـ ٢٣٢.

رجّحه برأيه، وانساق إليه اجتهاده، فليس لمجتهد آخر أن يحتجّ به، ويتّكل عليه، ويتّخذه مأخذاً ومدركاً، وما فيه علىٰ سنّة الشهادة، أو سنن النقل، فلا ريب أنّه في حاقّ السبيل، وعليه التعويل .

وكذلك يعتمد في الردّ والقبول علىٰ ما في كتاب الحسن بن داود من النقل والشهادة ما لم يستبين خلافه، أو التباس الأمر عليه، وما لم يعارضه فيما شهد به معارض .

فأمّا ابن الغضائري، فمسارع إلى الجرح حرداً، ومبادر إلى التضعيف شططاً، ولصاحب كتاب الأربعين عن الأربعين من الأربعين للشيخ السعيد منتجب الدين موفق الاسلام حجّة النقلة أمين المشايخ، خادم حديث رسول الله ﷺ وأوصيائه الطاهرين عليهم السلام أبي‌الحسن علي بن عبدالله بن الحسن بن الحسين بن بابويه رحمه الله فهرست علماء الشيعة الإمامية ومصنّفاتهم من عصر شيخ الطائفة أبي‌جعفر الطوسي رحمه الله إلىٰ زمنه مستند إليه، معتمد عليه، أرويه بسندي عن شيخنا الشهيد أبي‌عبدالله محمّد بن مكّي نوّر الله تعالىٰ رمسه، بسنده عنه[1] .

ضابطة جليلة

ولما استند بعض الأعاظم من الفضلاء المتبحّرين في علم الرجال في توثيق بعض من الرجال بما اشتمل عليه خطبة كتاب الفهرست للشيخ الطوسي رحمه الله، كما في حقّ ابن الغضائري، فبالحري أن ننقل موضع الحاجة من خطبته، حتّىٰ كان ذلك معيناً علىٰ ما قصدنا تحريره في المرآة الثاني، وهذه عبارته :

وبعد، فإنّي لمّا رأيت جماعة من أصحابنا من شيوخ طائفتنا من أصحاب

---

(١) الرواشح السماوية ص ٥٨ ـ ٥٩ .

التصانيف[١]، عملوا فهرست كتاب أصحابنا، وما صنّفوه من التصانيف، ورووه من الأُصول، ولم أجد منهم أحداً استوفىٰ ذلك، ولا ذكر أكثره، بل كلّ منهم كان غرضه أن يذكر ما اختصّ بروايته، وأحاطت به خزانته من الكتب.

ولم يتعرّض أحد منهم لاستيفاء جميعه، إلاّ ما كان قصده أبو الحسين أحمد بن الحسين بن عبيدالله ﷺ، فإنّه عمل كتابين: أحدهما ذكر فيه المصنّفات، والآخر ذكر فيه الأُصول، واستوفاهما علىٰ مبلغ ما وجده وقدر عليه، غير أنّ هذين الكتابين لم ينسخهما أحد من أصحابنا، واخترم هو ﷺ وعمد بعض ورثته إلىٰ إهلاك هذين الكتابين وغيرهما من الكتب علىٰ ما حكىٰ بعضهم عنهم[٢]. إلىٰ هنا كلامه رفع في العلّيين مقامه.

ثمّ إنّي لمّا كنت قليل البضاعة، ومهين القدرة والاستطاعة، ولم يكن لي في تحرير هذا المرآة كتباً وافية، ومصنّفاتاً شافية في هذا العلم، فلذا صار جلّ ما اشتمل عليه هذا المرآة منقولاً من بعض كتب القوم نقلاً عن الأجلاّء، ومع ذلك جاء بحمد الله تعالىٰ مشتملاً على الأُصول والقواعد، والحمد لله علىٰ ما أنعم علينا.

المرآة الثاني

في تحقيق الحال في بعض الرجال الواقعين في الاسناد

الذين كثر القيل والقال من العلماء الأعلام في كيفية حالهم، وهذا من المهمّات للفقيه؛ إذ ربما يوقع الفقيه بسببه في الخلط والاشتباه، وعند ذلك يخرب الاستنباط، ويضيع الأحكام، وفيه فصول:

---

(١) في الفهرست: الحديث.

(٢) الفهرست ص ٢.

الفصل الأوّل
في تحقيق الكلام في أبان بن عثمان

وقد وثّقه جماعة من علماء الأعلام، وحكموا بصحّة عقيدته، وحكم ابن الفضّال بفساد عقيدته، ويظهر من فخر المحقّقين أيضاً الميل إليه، ويلوح من ابن داود ومن المحقّق أيضاً، ومن الشهيد في شرح الارشاد.

ويظهر من العلاّمة أقوال ثلاثة في حقّه:

الأوّل: تضعيفه، وعدم قبول روايته، وهو الذي حكىٰ عنه فخر المحقّقين، وسيأتي.

والثاني: قبولها مع الحكم بفساد عقيدته، وهو الذي بنىٰ عليه في الخلاصة في ترجمته، وفي آخره في تصحيح طريق الصدوق إلىٰ أبي‌مريم الأنصاري، قال: وعن أبي‌مريم الأنصاري صحيح، وإن كان في طريقه أبان بن عثمان، وهو فطحي، لكن الكشي قال: أجمعت العصابة علىٰ تصحيح ما يصحّ عنه، فيكون حديثه حينئذ موثّقاً.

والثالث: الحكم بصحّة حديثه، كما تقدّم، فيكون ذلك مبنياً علىٰ صحّة عقيدته ووثاقته.

والحقّ هو التوثيق، وصحّة عقيدته، فيعدّ الخبر بواسطته من الصحاح إن لم يكن فيه قدح وعيب من غير جهته، وهذا هو مختار جماعة من فحول المحقّقين من المتأخّرين، كالمولى الأردبيلي، والسيد السند صاحب المدارك علىٰ ما حكي عنه، وشيخنا البهائي، وغيرهم من الأجلاّء، واختاره بعض مشايخنا، بل هذا هو المشهور بين العلماء، كما لا يخفىٰ على المتتبّع.

ولنذكر ما يدلّ علىٰ قدحه، وما يدلّ علىٰ مدحه:

فنقول: أمّا ما يدلّ علىٰ قدحه، فهو أُمور :

الأوّل: ما حكاه الكشي عن ابن فضّال، قال: محمّد بن مسعود، قال: حدّثني علي بن الحسن، قال: كان أبان من أهل البصرة، وكان مولىٰ بجيلة، وكان يسكن الكوفة، وكان من الناووسية(١) .

وحكي عن فخر المحقّقين عن والده العلاّمة، قال: سألت والدي عن أبان، فقال: الأقرب عندي عدم قبول روايته؛ لقوله تعالىٰ ﴿إن جاءكم فاسق بنبأ فتبيّنوا﴾(٢) ولا فسق أعظم من عدم الإيمان(٣) .

واعترض عليه أوّلاً: بعدم تسليم صدق الفسق في حقّه، إذ هو خروج عن طاعة الله مع اعتقاده أنّه خروج، ولا شبهة أنّ من يحصل مثل هذه مذهباً إنّما يعدّ من أعظم الطاعات .

وفيه ما لا يخفىٰ؛ لكونه مخالفاً لإجماع المسلمين علىٰ خلافه؛ لإطباق العامّة والخاصّة علىٰ تعذيب الكفّار بمخالفة الأُصول، وما ذكره مخالف للضرورة، فإنّ كلّ ذي مذهب إنّما يصير إليه لاعتقاده حقّيتة، بل انحصار الحقّ فيه، فعلىٰ هذا يلزم القول بإصابة كلّ ذي مذهب فاسد بالحقّ لاعتقاده حقّيته، فيلزم انتفاء اللوم والعتاب في المسائل الاعتقادية مع عدم إصابته للواقع، ولو كان في حقّ من أنكر الأُلوهية والرسالة، وهذا ممّا لا يكاد يتفوّه به أحد .

وثانياً: بأنّ فساد العقيدة لو كان موجباً لعدم قبول الخبر والرواية لا يمكن

---

(١) إختيار معرفة الرجال ٢: ٦٤٠ برقم: ٦٦٠ .

(٢) سورة الحجرات: ٦ .

(٣) منتهى المقال ١: ١٤١ .

الحكم بناووسية أبان؛ إذ مخبره وهو علي بن الحسن فطحي، والمفروض أنّها مقبولة من علي بن الحسن، فلا يكون فساد العقيدة موجباً لانتفاء القبول، فعلىٰ هذا القول كما يقبل قول علي بن الحسن وخبره، ينبغي أن يقبل قول أبان وخبره أيضاً؛ لانتفاء التفرقة بينهما.

وفيه أنّ ذلك إنّما يتوجّه إذا انحصر الخارج في ابن فضّال، وليس كذلك، لما عرفت من قول العلاّمة؛ إنّه لا فسق أعظم من عدم الإيمان.

وقال في الخلاصة: الأقرب عندي قبول روايته، وإن كان مذهبه فاسداً(١).

وقال الفاضل الحسن بن داود في رجاله: وذكر أصحابنا أنّه كان ناووسياً(٢).

وقال المحقّق في المعتبر في تعيين غسل مخرج البول بالماء: وفي سند هذه الرواية أبان بن عثمان، وهو ضعيف(٣).

وقال أيضاً في أوصاف المستحقّين للزكاة: إنّ في أبان بن عثمان ضعفاً(٤).

فالتحقيق في الجواب: هو أنّ الظاهر أنّ كلّ ذلك مستند إلىٰ قول ابن فضّال، وما يظهر من ابن داود من نسبة ذلك إلى الأصحاب، ففيه ما لا يخفىٰ؛ لعدم مطابقته للواقع.

والثاني: الصحيح المروي في رجال الكشي: عن إبراهيم بن أبي البلاّد، قال: كنت أقود أبي، فقد كان كفّ بصره، حتّىٰ صرنا إلىٰ حلقة فيها أبان الأحمر، فقال

---

(١) خلاصة الأقوال ص ٢١ ـ ٢٢ برقم: ٣.

(٢) رجال ابن داود ص ١٢.

(٣) المعتبر ١: ١٢٥.

(٤) المعتبر ٢: ٥٨٠.

لي: عمّن تحدّث؟ قلت: عن أبي عبدالله عليه السلام، فقال: ويحه سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول: أما أنّ منكم الكذّابين، ومن غيركم المكذّبين[١].

وجه الدلالة على القدح: إنّ الضمير في «قال» يعود إلىٰ إبراهيم، وفي «ويحه» إلىٰ أبان، ويكون إبراهيم قال ذلك مخاطباً إلىٰ أهل الحلقة: منكم الكذّابين، أي: من أهل الكوفة. ويكون المراد من الكذّابين أرباب المذاهب الفاسدة من الغلاة والناووسية، ومن المكذّبين الخوارج والمنحرفين عن الأئمّة عليهم السلام، فيكون ذلك من إبراهيم إشارة إلىٰ أنّ أبان من الأوّل، فهو قدح عظيم منه فيه.

والجواب عنه أمّا أوّلاً: فلأنّ الكذّاب لا يستلزم أن يكون فاسد العقيدة.

وأمّا ثانياً: فهو أنّ الضمير في «قال» كما يحتمل أن يكون إلىٰ إبراهيم، وفي «ويحه» إلىٰ أبان، كذا يحتمل العكس، بأن يكون في الأوّل إلىٰ أبان، وفي الثاني إلىٰ إبراهيم، فإذا قام الاحتمال بطل الاستدلال، مضافاً إلىٰ أنّه يمكن أن يقال: الظاهر من سياقه الثاني، بل ربما يكون تعيّنه، إذ الحاكي هو إبراهيم، فلو كان القائل ذلك ينبغي أن يقول قلت.

إن قلت: إنّ هذا الاحتمال لا يناسبه النقل من إبراهيم؛ لبعد حكاية الرجل مذمّته.

قلنا: كلمة «ويح» كما يقال في مقام المذمّة، يقال في مقام الترحّم، فليكن ما نحن فيه من الثاني، فيكون المراد إظهار التأسّف في كون إبراهيم وتوقّفه في جملة الكذّابين، فتأمّل[٢].

---

(١) إختيار معرفة الرجال ٢: ٦٤٠ برقم: ٦٥٩.

(٢) راجع: الرسائل الرجالية للسيد الشفتي ص ٣٤ ـ ٣٥.

وبالجملة دلالة هذا الحديث على القدح فيه خاصّة ممّا يشكل الاعتماد عليها .

والثالث: ما ذكره العلاّمة في الخلاصة والمنتهىٰ من الحكم بفطحية أبان في الأوّل، وواقفيته في الثاني .

قال في أواخر الخلاصة: وطريق الصدوق إلىٰ أبي مريم الأنصاري صحيح، وإن كان فيه أبان بن عثمان، وهو فطحي[١] .

وكذا في باب الحلق والتقصير من المنتهىٰ[٢] .

ووافقه الشهيد الثاني في شرحه على الدراية، حيث قال ما هذا لفظه: ونقلوا الاجماع علىٰ تصحيح ما يصحّ عن أبان بن عثمان مع كونه فطحياً[٣]. انتهىٰ كلامه.

وقال المحقّق في المعتبر في مسألة وجوب غسل موضع البول بالماء: وفي سند هذه الرواية أبان بن عثمان، وهو ضعيف، غير أنّها مقبولة بين الأصحاب .

والجواب عنه: الظاهر أنّ ذلك من باب المسامحة، والظاهر القريب من القطع كما يظهر للمتأمّل في الرجال أنّ المرجع في ذلك قول ابن فضّال .

فإطلاق الواقفي عليه حينئذ: إمّا لأجل أنّ هذا اللفظ يطلق نادراً على الناووسية وهذا منه، أو من باب التسامح، بناءً علىٰ أنّ الكلّ مشترك في فساد العقيدة، فلا يهمّه التعيين، أو لم يراجع حين الكتابة، فاكتفىٰ بما في نظره حال الكتابة، فعبّر تارة بالفطحي، وأُخرىٰ بالواقفي، والدليل عليه هو أنّه لم يذكر في الخلاصة في

---

(١) خلاصة الأقوال ص ٢٧٧ .

(٢) منتهى المطلب ٢: ٧٦٣ الطبع الحجري .

(٣) الرعاية في علم الدراية ص ٨٠.

ترجمته إلاّ حكاية ناووسيته[١].

وأمّا ما يدلّ علىٰ مدحه وقبول روايته، فهو أيضاً من وجوه:

الأوّل: أنّ ابن أبي‌عمير مع جلالة قدره وعلوّ رتبته، جعل أبان بن عثمان من جملة مشايخنا.

كما يظهر ممّا ذكره شيخنا الصدوق في باب الأربعة من الخصال، وفي المجلس الثاني من أماليه، قال: حدّثنا جعفر بن محمّد بن مسرور رحمه الله، قال: حدّثنا الحسين ابن محمّد بن عامر، عن عمّه عبدالله بن عامر، عن محمّد بن أبي‌عمير، قال: حدّثني جماعة من مشايخنا، منهم أبان بن عثمان، وهشام بن سالم، ومحمّد بن حمران، عن الصادق عليه السلام، قال: عجبت لمن فزع من أربع كيف لا يفزع إلىٰ أربع: عجبت لمن خاف العدوّ كيف لا يفزع إلىٰ قوله «حسبنا الله ونعم الوكيل» إلىٰ آخره[٢].

ولا يخفىٰ أنّ في قوله «من مشايخنا» وجوهاً من الدلالة علىٰ مدح هذا الرجل؛ لكونه من مشايخ مثل ابن أبي‌عمير، وإضافة المشايخ إلىٰ ضمير المتكلّم مع الغير المستفاد منه كونه من الشيعة، بل من مشايخهم، وتقديمه في الذكر علىٰ مثل هشام ابن سالم الثقة الجليل القدر[٣].

والثاني: ما ذكره النجاشي والشيخ في الفهرست، من أنّ أبان بن عثمان أصله

---

(١) الرسائل الرجالية للسيد الشفتي ص ٣٦.

(٢) الخصال للشيخ الصدوق ص ٢١٨ برقم: ٤٣، الأمالي للشيخ الصدوق ص ٥.

(٣) الرسائل الرجالية للسيد الشفتي ص ٣٧.

كوفي، وكان يسكنها تارة، والبصرة أُخرىٰ، وقد أخذ عنه أهلها[١].

ودلالته على المدح ممّا لا يخفىٰ على المتأمّل المتدبّر.

والثالث: توثيق جماعة كثيرة وجمّ غفير من الأجلّة، كالمولى الأردبيلي، والسيد السند صاحب المدارك، وشيخنا البهائي، وغيرهم من أهل البصيرة بالفنّ.

قال المولى المحقّق الأردبيلي في شرح الارشاد في مباحث ما يصحّ السجود عليه: أبان بن عثمان ثقة، ولا يضرّ القول بأنّه ناووسي؛ لعدم الثبوت[٢].

ولا يخفىٰ حصول الظنّ القوي من توثيقهم وتعديلهم، ويضعّف القول الآخر ما سمعت أنّ للعلاّمة في حقّه أقوال ثلاثة، وهو يعطي اضطراب حاله عنده من دون تحقيق وتدقيق، ومنه يظهر ما قلنا إنّ مرجع قول القادحين إلى قول ابن فضّال.

وحكم في المدارك بصحّة الحديث، مع اشتمال سنده علىٰ أبان الذي كلامنا أكثر من أن تحصىٰ.

ومنه: ما في مباحث صلاة العيدين، قال: ويؤيّده صحيحة زرارة عن أحدهما عليهما السلام، قال: إنّما صلاة العيدين على المقيم، ولا صلاة إلاّ بإمام[٣]. وفي سنده أبان وهو ابن عثمان.

ووثّقه أيضاً المحدّث القاشاني في المجلّد الثاني من المفاتيح في فواتح كتاب المطاعم والمشرب، في مفتاح ذكر فيه حرمة الطاووس، فقال: للمحلّلين ما في

---

(١) رجال النجاشي ص ١٣، الفهرست ص ١٨.

(٢) مجمع الفائدة والبرهان ٢: ١١٤.

(٣) مدارك الأحكام ٤: ٩٧.

طريقه أبان المشترك الظاهر كونه الناووسي الثقة[١].

الرابع: دعوى الكشي إجماع العصابة علىٰ تصحيح ما يصحّ عنه، وكذا علىٰ تصديق جماعة، منهم أبان بن عثمان الأحمر.

وقد سبق منّا في المرآة الأوّل تحقيق هذا الاجماع، واخترنا أنّ تلك العبارة تدلّ علىٰ صحّة الحديث مطابقة، وعلىٰ مدح الرجال مدحاً بالغاً حدّ الوثاقة في الحديث بالالتزام.

واختار بعض مشايخنا دلالته على الوثاقة، بل علىٰ أعلىٰ مراتبها[٢].

والتحقيق هو ما تقدّم، ولا نعيد الكلام هنا.

وتحقيق المقام هو أنّه قد تحقّق في شأن هذا الرجل، وهو أبان بن عثمان كلّ من الوجوه القادحة والمادحة، لكن الوجوه القادحة غير صالحة لمعارضة الوجوه المادحة.

أمّا الثاني والثالث منها، فلما قدّمناه فيهما.

وأمّا الأوّل، فيمكن الجواب بما ذكره المولى الأردبيلي في كتاب الكفالة من شرحه على الارشاد في شرح قول العلاّمة‏ؒ «ولو قال إن لم أحضره كان عليّ كذا» حيث قال: وفي الكشي الذي عندي قيل: كان قادسياً، أي: من القادسية، ثمّ قال: وكأنّه تصحيف[٣]. انتهىٰ.

فمع اختلاف النسخ لا يمكن رفع اليد عمّا يقتضيه ظواهر الوجوه المادحة.

---

(١) مفاتيح الشرائع ٢: ١٨٦ المطبوع بتحقيقي.

(٢) الرسائل الرجالية للسيد الشفتي ص ٤٧.

(٣) مجمع الفائدة والبرهان ٩: ٣٢٣.

وعلىٰ فرض التسليم والتصحيف في تلك النسخة كما هو الظاهر، نقول: إنّ قول ابن فضّال الفطحي لا يصلح لمعارضة قول ابن أبي‌عمير، وقول الكشي العدل.

إن قلت: إنّ ذلك إنّما هو إذا كان التعارض بينهما من تعارض النصّين، أو الظاهرين، بل هو من تعارض النصّ والظاهر، بأنّ قول ابن فضّال نصّ في فساد عقيدته، وقول ابن أبي‌عمير والكشي ظاهر في عدمه، ومحمّد بن مسعود العياشي مع اعترافه بفطحية عبدالله بن بكير وابن فضّال، صرّح بأنّهما من فقهاء أصحابنا، فليكن كلام ابن أبي‌عمير في أبان أنّه من مشايخنا من هذا القبيل، وكذلك حكاية الاجماع من الكشي.

قلنا: وإن كان ممكناً في نفسه، لكن في المقام مستبعد إرادة هذا المعنى جدّاً؛ إذ تقديمه علىٰ مثل هشام بن سالم الثقة الجليل القدر، يؤكّد إرادة الظهور من مشايخنا.

وأيضاً أنّا نقطع بأنّ المراد من مشايخنا بالإضافة إلىٰ هشام بن سالم هو المعنى الخاصّ، وهو مؤيّد آخر لإرادة هذا المعنىٰ بالنسبة إلىٰ أبان.

وبالجملة أنّ الظنّ الحاصل من قول ابن أبي‌عمير المحكي في كتابين من الكتب المعتبرة للصدوق بطريق صحيح بصحّة عقيدة أبان وجلالة قدره، أقوىٰ من الظنّ الحاصل بفساد عقيدته من قول ابن فضّال المحكي عنه في رجال الكشي، الذي حكم جمع من فحول الأعلام، كالنجاشي والعلاّمة وغيرهما، بأنّ فيه أغلاطاً كثيرة المطابق للوجدان.

وبالجملة الترجيح لجانب المدح باعتبار المادح، والحاكي عنه والمحكي فيه، فإنّ المادح ابن أبي‌عمير، والوثوق به أقوىٰ من الوثوق إلى ابن فضّال الفطحي، والحاكي عنه من غير واسطة عبدالله بن عامر مع واسطة الصدوق، والتعويل عليه

أقوىٰ من التعويل على الكشي الحاكي عن ابن فضّال .

مضافاً إلىٰ أنّ دعواه الاجماع ربما يؤميء إلىٰ عدم قبول ذلك، والمحكي فيه، وهو الأمالي والخصال، الوثوق بهما أكثر من الوثوق برجال الكشي الذي صرّح جماعة من الفحول بأنّ فيه أغلاطاً كثيراً .

مضافاً إلىٰ أنّ الظاهر من قوله «إنّه كان من الناووسية» إنّه كان وعدل عنه، وإن كان ذلك بعيداً من سياق الكلام المحكي عن ابن فضّال .

وممّا يدلّ علىٰ صحّة عقيدته، وانتفاء كونه من الناووسية: روايته عن زرارة، عن أبي‌جعفر عليه السلام أنّ الأئمّة اثناعشر، ففي باب ما جاء في الاثني‌عشر من أُصول الكافي: عن الحسين بن محمّد، عن معلّى بن محمّد، عن الوشّاء، عن أبان، عن زرارة، قال: سمعت أباجعفر عليه السلام يقول: نحن اثناعشر إماماً منهم حسن وحسين، ثمّ الأئمّة من ولد الحسين عليه السلام[١] .

إن قلت: إنّ الجارح ليس بمنحصر في ابن فضّال؛ لقول العلاّمة في الخلاصة: والأقوىٰ عندي قبول روايته، وإن كان فاسد المذهب[٢] .

قلنا: قد ذكرنا أنّ المرجع فيه قول ابن فضّال، والدليل عليه أنّه حكىٰ في الخلاصة كلام الكشي المشتمل علىٰ حكم ابن فضّال بناووسيته أوّلاً، ثمّ ذكر ذلك من غير فاصلة، ومنه يظهر أنّه المأخوذ منه، مضافاً إلىٰ أنّه معارض بما ذكره في آخر الخلاصة من تصحيحه طريق الصدوق إلى العلاء بن سيّابة[٣]، وفيه أبان بن

---

(١) أُصول الكافي ١: ٥٣٣ ح ١٦ .

(٢) خلاصة الأقوال ص ٢٢ .

(٣) خلاصة الأقوال ص ٢٨٠ .

عثمان.

وذكر المولى المحقّق الأردبيلي في شرح الإرشاد في مباحث ما يصحّ السجود عليه: إنّ المصنّف ـ أي: العلاّمة ـ كثيراً ما يسمّى الخبر الواقع فيه بالصحيح[١].

ومن هنا تلخّص أنّ للعلاّمة في هذا الرجل أقوال ثلاثة أشرنا. ويؤيّد المختار اضطراب أقوال العلاّمة في اضطرابية حال هذا الرجل. وهذا أيضاً يضعّف القدح الوارد فيه.

وكذا يؤيّد المختار أقوىٰ تأييد عدم تعرّض النجاشي وشيخ الطائفة في كتبهما الرجالية الموضوعة لبيان أحوال الرجال إلىٰ فساد عقيدته أصلاً. وهو أمارة ظاهرة علىٰ عدم تسليمهما ذلك، كما لا يخفىٰ. وكذا ابن الغضائري مع شهرته في الجرح[٢].

وكيف كان فلاشبهة في الاعتماد علىٰ روايته، والاعتناء بشأن أحاديثه، وإن لم نقل بصحّة عقيدته، إن أغمضنا النظر عن جميع ما ذكرنا، وإلاّ فقد أثبتنا بالبراهين الساطعة صحّة عقيدته أيضاً، وما يلزم لنا إثبات اعتبار أحاديثه. وهو ممّا لاشبهة فيه أصلاً.

الفصل الثاني
في تحقيق حال عمر بن يزيد

وهو من المهمّات، ونقول: إنّ الذي يتحصّل من ملاحظة جميع ما في كتب الرجال أنّ في هذا الإسم خمسة عنوانات:

---

(١) مجمع الفائدة والبرهان ٢: ١١٤.

(٢) الرسائل الرجالية للسيد الشفتي ص ٥٤ ـ ٥٧.

عمر بن يزيد الثقفي، ذكره الشيخ في رجاله[١].

وعمر بن يزيد بن ذبيان الصيقل، ذكره النجاشي[٢].

وعمر بن يزيد الصيقل الكوفي، ذكره الشيخ في رجاله[٣].

وعمر بن يزيد بيّاع السابري، ذكره الشيخ[٤] والكشي[٥].

وعمر بن محمّد بن يزيد، ذكره النجاشي[٦]، والخلاصة[٧].

لكن الظاهر أنّ عمر بن يزيد بن ذبيان الصيقل وعمر بن يزيد الصيقل واحد، ذكر جدّه في أحد العنوانين دون الآخر، وذلك لأنّ النجاشي لم يذكره إلاّ في عنوان واحد، وكذا الشيخ في رجاله، والتفاوت بينهما هو أنّ النجاشي ذكر اسم جدّه أيضاً دون الشيخ، وقيّده بالكوفي، ولو كانا رجلين لذكراهما في عنوانين، كما لا يخفىٰ.

وأمّا عمر بن يزيد بيّاع السابري، وعمر بن محمّد بن يزيد، فهو أيضاً كذلك؛ لأنّ النجاشي والخلاصة لم يذكرا إلاّ عمر بن محمّد بن يزيد، وذكرا أنّه بيّاع السابري كوفي، والشيخ في رجاله لم يذكر عمر بن محمّد بن يزيد، بل ذكر عمر بن يزيد،

---

(١) رجال الشيخ الطوسي ص ٢٥٣.

(٢) رجال النجاشي ص ٢٨٦.

(٣) رجال الشيخ الطوسي ص ٢٥٣.

(٤) رجال الشيخ الطوسي ص ٢٥٢.

(٥) اختيار معرفة الرجال ٢: ٦٢٣.

(٦) رجال النجاشي ص ٢٨٣.

(٧) خلاصة الأقوال ص ١١٩.

وقال: إنّه بيّاع السابري كوفي، وكذلك الحال في الكشي، ولو كانا مغايرين لذكروهما في عنوانين، كما لا يخفىٰ على المطّلع بديدن أصحاب الرجال .

ويرشد إليه أنّ النجاشي والعلاّمة ذكرا بيّاع السابري في ترجمة عمر بن محمّد ابن يزيد، وكذا ذكرا الكوفي، وقد عرفت أنّ الشيخ ذكرهما في ترجمة عمر بن يزيد .

وأيضاً ذكر العلاّمة في الخلاصة في ترجمة عمر بن محمّد بن يزيد أنّه أثنىٰ عليه الصادق عليه السلام شفاهاً .

والظاهر أنّه إشارة إلىٰ ما ذكره الكشي في ترجمة عمر بن يزيد، حيث قال: قال لي أبو عبدالله عليه السلام: يابن يزيد أنت والله منّا أهل البيت، قلت: جعلت فداك من آل محمّد؟ قال: اي والله من أنفسهم، قلت: من أنفسهم؟ قال: اي والله من أنفسهم، أما تقرأ كتاب الله عزّوجلّ ﴿إنّ أولى الناس بإبراهيم للذين اتّبعوه وهذا النبي والذين آمنوا والله ولي المؤمنين﴾[١] .

فيكون عمر بن محمّد بن يزيد علىٰ ما في النجاشي والخلاصة، وعمر بن يزيد بيّاع السابري علىٰ ما في الكشي ورجال الشيخ واحداً، والظاهر أنّه ممّا لا ينبغي التأمّل فيه .

وأمّا عمر بن يزيد الثقفي، وعمر بن يزيد بيّاع السابري، أو عمر بن محمّد بن يزيد، فالظاهر أنّهما واحد أيضاً؛ لعدم ذكرهما الكشي والنجاشي والعلاّمة في عنوانين، ولو كانا متغايرين لذكروهما كذلك، ولأنّ الكشي أورد ثقيف في ترجمة

---

(١) اختيار معرفة الرجال ٢: ٦٢٣ برقم: ٦٠٥ .

بيّاع السابري، حيث قال: ما روي في عمر بن يزيد بياع السابري مولىٰ ثقيف[(١)].

وأوضح منه في الدلالة عليه كلام النجاشي، حيث قال: عمر بن محمّد بن يزيد أبو الأسود بيّاع السابري مولىٰ ثقيف كوفي[(٢)].

ومثله العلاّمة في الخلاصة[(٣)].

فالظاهر من هؤلاء الأماجد العظام أنّ بيّاع السابري والثقفي شخص واحد، وهو الظاهر من شيخ الطائفة أيضاً في الفهرست[(٤)]؛ لأنّه لم يذكر فيه إلاّ عنواناً واحداً.

وبالجملة لم يوجد ما يدلّ علىٰ تعدّدهما، إلاّ أنّ شيخ الطائفة ذكرهما في رجاله في عنوانين منفصلين، حيث قال أوّلاً: عمر بن يزيد بياع السابري كوفي[(٥)].

ثمّ قال بفاصلة عنوانات: عمر بن يزيد الثقفي مولاهم البزّاز الكوفي[(٦)].

لكن الأمر فيه سهل؛ لأنّ ذكر شخص واحد في رجال الشيخ في عنوانين غير عزيز، فالظاهر أنّهما واحد.

فقد تحقّق بما تقرّر أنّ عمر بن يزيد الثقفي، وعمر بن يزيد بيّاع السابري، وعمر ابن محمّد بن يزيد واحد. وكذلك الحال في عمر بن يزيد بن ذبيان الصيقل، وعمر

---

(١) اختيار معرفة الرجال ٢: ٦٢٣.

(٢) رجال النجاشي ص ٢٨٣.

(٣) خلاصة الأقوال ص ١١٩.

(٤) الفهرست للشيخ الطوسي ص ١١٣.

(٥) رجال الشيخ ص ٢٥٢.

(٦) رجال الشيخ ص ٢٥٣.

ابن يزيد الصيقل .

بقي الكلام في عمر بن يزيد بيّاع السابري، وعمر بن يزيد الصيقل .

فنقول: الظاهر من العلاّمة أنّهما واحد؛ لأنّه لم يذكر هذا الإسم إلاّ في عنوان واحد، وكذا الحال في الكشي والشيخ في الفهرست لما ذكر .

وهو الذي يتوهّم من كلام النجاشي في ترجمة أحمد بن الحسين بن عمر بن يزيد الصيقل، حيث قال: جدّه عمر بن يزيد بيّاع السابري، روىٰ عن أبي عبدالله وأبي الحسن عليهما السلام[1]. انتهىٰ .

وبمثله صنع العلاّمة في الخلاصة[2] .

والظاهر أنّه الباعث في عدم ذكر عمر بن يزيد متعدّداً في بابه، كما علمت، وهذا مبني علىٰ أنّه جعل الصيقل في كلام النجاشي صفة لعمر بن يزيد، فيكون عمر بن يزيد الصيقل، وعمر بن يزيد بيّاع السابري واحداً، ولهذا لم يذكر في باب عمر «عمر بن يزيد» إلاّ في عنوان واحد، والظاهر أنّه ليس كذلك، بل هو صفة لأحمد .

وعبار النجاشي هكذا: أحمد بن الحسين بن عمر بن يزيد الصيقل أبو جعفر، كوفي ثقة، من أصحابنا، جدّه عمر بن يزيد بيّاع السابري، روىٰ عن أبي عبدالله وأبي الحسن عليهما السلام[3] .

ولا يبعد أن يقال: إنّ الاتيان بقوله «جدّه» للتنبيه علىٰ أنّ الصيقل ليس وصفاً لعمر بن يزيد؛ لما فعله فيما بعد ذلك في باب العين من ذكرهما في عنوانين،

---

(١) رجال النجاشي ص ٨٣.

(٢) خلاصة الأقوال ص ١٩ .

(٣) رجال النجاشي ص ٨٣.

وتوثيق أحدهما دون الآخر، والحكم بأنّ عمر بن يزيد بيّاع السابري من أصحاب الصادق والكاظم عليهما السلام، وعمر بن يزيد الصيقل من أصحاب الصادق عليه السلام، المستلزم للتغاير بينهما.

وبالجملة جميع ذلك قرينة علىٰ أنّ الصيقل فيما نحن فيه صفة لأحمد لا لعمر ابن يزيد، والظاهر أنّ ذلك بعد التأمّل التامّ ممّا لا ينبغي الشكّ فيه.

فنقول: إنّ عمر بن يزيد بيّاع السابري مغاير لعمر بن يزيد الصيقل، فهما متعدّدان لوجوه:

منها: ذكر النجاشي والشيخ لهما في عنوانين متغايرين، لا سيما الأوّل، حيث ذكر أوّلاً عمر بن محمّد بن يزيد بيّاع السابري، ثمّ ذكر بعد ذلك بفاصلة عنوانات عمر بن يزيد بن ذبيان الصيقل، وهو دليل علىٰ تعدّدهما، لا سيما بعد ما علم من حال النجاشي من إتقان أمره في أمثال هذه الأُمور، كما لا يخفىٰ على المتتبّع في رجاله.

ومنها: أنّ النجاشي صرّح في ترجمة عمر بن محمّد بن يزيد بيّاع السابري بأنّه روىٰ عن أبي عبدالله وأبي الحسن عليهما السلام، وذكر في ترجمة عمر بن يزيد بن ذبيان أنّه روىٰ عن أبي عبدالله عليه السلام، ووضوح دلالته على التعدّد ممّا لا يخفىٰ علىٰ أحد. وهكذا فعل شيخ الطائفة، فإنّه ذكر في أصحاب مولانا الصادق عليه السلام عمر بن يزيد بيّاع السابري، وعمر بن يزيد الصيقل، ولم يذكر في أصحاب مولانا الكاظم عليه السلام إلاّ الأوّل.

ومنها: أنّه أورد ما يظهر منه أنّ الراوي عن الأوّل محمّد بن عذافر، ومحمّد بن عبدالحميد، وعن الثاني محمّد بن زياد.

ومنها: أنّه صرّح بتوثيق الأوّل دون الثاني، بل لم يذكر فيه ما يدلّ علىٰ مدحه

إلاّ قوله «له كتاب» وكذا الشيخ في رجاله، فإنّه وثّق عمر بن يزيد بيّاع السابري في أصحاب مولانا الكاظم عليه السلام، دون عمر بن يزيد الصيقل .

وبالجملة أنّ دلالة الوجوه المذكورة على التعدّد ممّا لا يخفىٰ علىٰ أحد، ولم يوجد ما يعارض ذلك إلاّ كلام النجاشي في ترجمة أحمد بن الحسين، وقد تقدّم، وعدم ذكر العلاّمة إلاّ في عنوان واحد، وكذا الكشي وشيخ الطائفة في الفهرست، لكن شيء من ذلك غير صالح للمعارضة .

أمّا الأوّل والثاني، فقد عرفت الحال فيهما .

وأمّا الثالث، فلأنّ من تأمّل في رجاله يعلم أنّه ليس من عادته استقصاء جميع الرواة .

وأمّا الرابع، فلأنّه معارض بما يظهر منه في رجاله، كما علمت، بل هو في الدلالة على التعدّد أقوىٰ من دلالة كلامه في الفهرست على الوحدة، فالحقّ أنّهما متعدّدان .

ومن جميع ما ذكر ظهر لك أنّ المسمّىٰ بهذا الإسم عند التحقيق رجلان، فعلىٰ هذا ما صدر من الفاضل المروّج المجلسي رحمه الله في الوجيزة، حيث قال: عمر بن يزيد بيّاع السابري ثقة. وهو عمر بن محمّد بن يزيد، والباقون مجاهيل [١] .

ليس علىٰ ما ينبغي؛ لما عرفت من أنّ المسمّىٰ بهذا الإسم شخصان لا غير .

بقي الكلام في حال هذين الشخصين، فنقول: أمّا عمر بن يزيد بيّاع السابري فهو ثقة، وثّقه النجاشي والشيخ والعلاّمة .

---

(١) رجال العلاّمة المجلسي ص ٢٧٠ .

وأمّا ابن يزيد الصيقل، فقد حكى ابن داود[١] عن النجاشي توثيقه، لكنّه غير مطابق للواقع؛ لعدم وجوده في كتابه، ولهذا ترىٰ أنّه لم يحكه عنه غيره، بل لم يذكروا له مدحاً، إلاّ ما قاله النجاشي وغيره من أنّ له كتاباً.

ويحتمل أن يكون الوجه في حكايته عن النجاشي توثيقه، حمل كلامه علىٰ أنّهما واحد، لما ذكره في ترجمة أحمد بن الحسين المذكور، لكنّك قد عرفت الجواب عنه.

فنقول: إنّ هذا الإسم مشترك بين الثقة والممدوح فيما إذا كانت الرواية عن مولانا الصادقعليه‌السلام.

ويحمل علىٰ أنّه الثقة حينئذ فيما إذا كان الراوي عنه محمّد بن عذافر، كما يظهر من الكشي والنجاشي، أو محمّد بن عبدالحميد، كما يظهر من النجاشي، أو ابنه الحسين، كما يظهر من الفهرست، وكذلك الحال فيما إذا كانت الرواية عن مولانا الكاظمعليه‌السلام؛ لما عرفت ممّا سلف.

وعلى الممدوح فيما إذا كان الراوي عن محمّد بن زياد، كما يظهر من النجاشي.

وممّا يميّز كون الراوي عمر بن يزيد بيّاع السابري، ما ذكر بعض الأفاضل الذي صنّف في المشتركات، حيث قال، ويعرف أنّه ابن يزيد بيّاع السابري الثقة برواية الحسين بن عمر بن يزيد، ومحمّد بن عذافر، وعلي الصيرفي، ومحمّد بن يونس، والحسن بن عطيّه، والحسن بن السري، وربعي بن عبدالله، وعمر بن أُذينة، وحريز، وهشام بن الحكم، ودرست بن أبيمنصور، وحمّاد بن عثمان، ومحمّد بن

---

(١) رجال ابن داود ص ٢٦١ ـ ٢٦٢.

أبي‌عمير، وصفوان بن يحيىٰ، وأبان بن عثمان، ومعاوية بن عمّار، والحسن بن محبوب، ومعاوية بن وهب[١]. انتهىٰ كلامه.

وكذا ممّا يميّزه كون الراوي عنه محمّد بن عبّاس، كما ذكره الشيخ الصدوق في مشيخة الفقيه، قال: وما كان فيه عن عمر بن يزيد، فقد رويته عن أبي، عن عبدالله ابن جعفر الحميري، عن محمّد بن عبدالجبّار، عن محمّد بن إسماعيل، عن محمّد ابن عبّاس، عن عمر بن يزيد[٢]. انتهىٰ.

وكذا ممّا يميّزه كون الراوي عنه علي بن أيّوب، كما في الاستبصار في باب كراهية مبالغة المضطر، حيث قال: فأمّا ما رواه محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن محمّد بن سليمان، عن علي بن أيّوب، عن عمر بن يزيد بياع السابري[٣]. انتهىٰ.

فظهر من جميع ما ذكر أنّ الراوي عنه واحد وعشرين رجلاً، منهم ما ذكره في المشتركات، ومنه محمّد بن عبّاس كما في مشيخة الفقيه، ومنه علي بن أيّوب كما في الاستبصار، ومنه محمّد بن عبدالحميد كما مرّ من النجاشي.

فعلىٰ هذا التحقيق بان فساد ما أورده بعض[٤] مشايخ مشايخنا علىٰ صاحب المدارك، حيث حكم ﷺ بصحّة الحديث فيما لم يوجد فيه شيء من التمييز.

قال بعد ذكر جملة من المميّزات غير كلام صاحب المشتركات: فعلىٰ هذا ما صدر من صاحب المدارك وجماعة من الحكم بصحّة الحديث فيما لم يوجد فيه

---

(١) هداية المحدّثين للكاظمي ص ٢٢١ المطبوع بتحقيقي.

(٢) من لا يحضره الفقيه ٤: ٤٢٥.

(٣) الاستبصار ٣: ٧٢ ح ٢.

(٤) هو العلاّمة السيد الشفتي في رجاله.

شيء من المميّزات المذكورة، فليس علىٰ ما ينبغي .

ومن ذلك: الحديث المروي في باب العمل في ليلة الجمعة ويومها من زيادات التهذيب، عن ربعي، عن عمر بن يزيد، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: إذا كانوا سبعة يوم الجمعة، فليصلّوا في جماعة[١] .

والظاهر أنّ الوجه في ذلك الالتفات إلىٰ ما بناه العلاّمة من الاتّحاد بينهما، أو كلام النجاشي الموهم لذلك، وهو فاسد .

ويمكن أن يكون الوجه في ذلك الجمود بما صدر عن ابن داود من حكاية التوثيق عن النجاشي من دون مراجعة إلىٰ كتابه، وهو أيضاً فاسد .

إلاّ أن يقال: عمر بن يزيد المطلق ينصرف إلىٰ بيّاع السابري، وربما يمكن أن يقال في وجه ذلك: إنّ بيّاع السابري أكثر رواية، فينصرف الاطلاق إليه[٢]. انتهىٰ كلامه أعلى الله مقامه .

وهذا الكلام والإيراد بمعزل من التفحّص والتحقيق؛ إذ قد عرفت من كلام صاحب المشتركات أنّه ذكر من جملة الرواة عن السابري ربعي بن عبدالله، فيكون الحديث صحيحاً لكون الراوي فيه هو الربعي، فما تصدّىٰ من وجوه التأويل ممّا لا ينبغي التصدّي إليها، وقد عرفت أنّ السابري ثقة عدل .

ويمكن التمسّك في إثبات وثاقة عمر بن يزيد السابري، مضافاً إلىٰ ما مرّ بالصحيح المروي في كتاب الشهادات من الكافي والتهذيب: عن حمّاد بن عثمان، عن عمر بن يزيد، قال: قلت لأبي عبدالله عليه السلام: الرجل يشهدني على الشهادة،

---

(١) تهذيب الأحكام ٣: ٢٤٥ ح ٤٦ .

(٢) الرسائل الرجالية للسيد الشفتي ص ٥٤٣ .

فأعرف خطّي وخاتمي، ولا أذكر من الباقي قليلاً ولا كثيراً. قال: فقال لي: إذا كان صاحبك ثقة ومعك رجل ثقة فاشهد له(١).

وهو مروي في باب الاحتياط في إقامة الشهادة من الفقيه أيضاً(٢).

وجه الدلالة: هو أنّ قوله عليه السلام «ومعك رجل ثقة» يدلّ علىٰ أنّ عمر بن يزيد كان ثقة عنده عليه السلام؛ لوضوح اعتبار العدالة في كلّ من الشاهدين. ولهذا ذهب بعض الأصحاب إلىٰ جواز التعويل علىٰ شهادة عدل تكون شهادته مستندة إلىٰ خطّه إذا كان عدل، ويكون المدّعي أيضاً عادلاً(٣).

وفيه تأمّل لا يخفىٰ على المتأمّل.

الفصل الثالث

في تحقيق الحال في محمّد بن خالد البرقي

الذي عدّه شيخ الطائفة في رجال ساداتنا الكاظم والرضا والجواد عليهم السلام(٤).

فنقول: اختلفت مقالة العلماء الأعلام فيه:

فقال النجاشي: إنّه كان ضعيفاً في الحديث(٥).

وابن الغضائري علىٰ ما حكاه العلاّمة وغيره عنه: إنّ حديثه يعرف وينكر، وانّه

---

(١) فروع الكافي ٧: ٣٨٢ ح ١، تهذيب الأحكام ٦: ٢٥٨ ـ ٢٥٩ ح ٨٦.

(٢) من لا يحضره الفقيه ٣: ٧٢.

(٣) راجع: الرسائل الرجالية للسيد الشفتي ص ٥٣٧ ـ ٥٤٥.

(٤) رجال الشيخ ص ٣٤٣ و ٣٦٣ و ٣٧٧

(٥) رجال النجاشي ص ٣٣٥.

يروي عن الضعفاء كثيراً، ويعتمد المراسيل[١].

وقال العلاّمة في المنتهىٰ في مبحث كيفية صلاة الكسوف: لا يقال قد روى الشيخ عن محمّد بن خالد البرقي، عن أبي عبدالله عليه السلام: إنّ علياً عليه السلام صلّىٰ في كسوف الشمس ركعتين في أربع سجدات وأربع ركعات.

إلىٰ أن قال: لأنّا نقول: هذان الخبران لم يعمل بهما أحد من علمائنا، فكانا مدفوعين. وأيضاً فهما معارضان للأحاديث المتقدّمة، وأيضاً الحديث الأوّل رواية محمّد بن خالد، تارة عن الصادق عليه السلام، وتارة عن أبي البختري، وذلك يوجب تطرّق التهمة فيه، وأيضاً أنّ محمّد بن خالد ضعيف في الحديث[٢]. انتهىٰ.

وقال شيخنا الشهيد الثاني في مبحث توارث الزوجين بالعقد المنقطع، ما هذا لفظه: وأمّا رواية سعيد بن يسار، فهو أجود ما في الباب دليلاً، ولكن في طريقها البرقي مطلقا، وهو مشترك بين ثلاثة: محمّد بن خالد، وأخوه الحسن، وابنه أحمد، والكلّ ثقات علىٰ قول الشيخ أبي‌جعفر الطوسي، ولكن النجاشي ضعّف محمّداً، وقال الغضائري: حديثه يعرف وينكر، ويروي عن الضعفاء، ويعتمد المراسيل. وإذا تعارض الجرح والتعديل، فالجرح مقدّم، وظاهر حال النجاشي أنّه أضبط الجماعة، وأعرفهم بحال الرجال[٣].

هذا غاية ما يمكن أن يورد في جرح هذا الرجل وضعفه.

وأمّا ما يذكر في مقابله، فكثير؛ لأن شيخ الطائفة وثّقه في رجاله في أصحاب

---

(١) خلاصة الأقوال ص ١٣٩.

(٢) منتهى المطلب ١: ٣٥٠.

(٣) المسالك ٧: ٤٦٧.

مولانا الرضاعليه السلام، حيث قال: محمّد بن سليمان الديلمي بصري ضعيف، محمّد بن الفضل الأزدي، محمّد بن خالد البرقي ثقة، هؤلاء من أصحاب أبي الحسن موسىٰ عليه السلام[١].

وقال العلاّمة في الخلاصة: محمّد بن خالد بن عبدالرحمٰن بن محمّد بن علي البرقي أبو عبدالله، مولىٰ أبي‌موسى الأشعري، من أصحاب الرضاعليه السلام ثقة، وقال ابن الغضائري: إنّ حديثه يعرف وينكر، ويروي عن الضعفاء كثيراً، ويعتمد المراسيل. وقال النجاشي: إنّه ضعيف الحديث. والاعتماد علىٰ قول الشيخ أبي‌جعفر الطوسي من تعديله[٢].

وذكره ابن داود تارة في باب الممدوحين ووثّقه، وأُخرىٰ في باب المجروحين وسكت عنه[٣].

ووثّقه العلاّمة المجلسيرحمه الله في الوجيزة، قال: محمّد بن خالد البرقي ثقة[٤].

وشيخنا الصدوق روىٰ عنه مترضّياً في باب اللقطة من الفقيه، حيث قال: روىٰ أبو عبدالله محمّد بن خالد البرقي رضي الله عنه، عن وهب بن وهب[٥].

قال المولى المحقّق الأردبيلي في مباحث الزكاة في جواز إخراج القيمة، ما هذا لفظه: وأمّا دليل الجواز فيما جوّزه من غير الأنعام، فهو صحيحة أحمد بن

---

(١) رجال الشيخ ص ٣٦٣.

(٢) خلاصة الأقوال ص ١٣٩.

(٣) رجال ابن داود ص ٣٠٩ و ٥٠٣.

(٤) رجال العلاّمة المجلسي ص ٣٠٠.

(٥) من لا يحضره الفقيه ٣: ٢٩١.

محمّد، عن البرقي، وكأنّه محمّد بن خالد البرقي الثقة[١].

ثمّ أقول: إنّ الترجيح لقول الموثّقين؛ لصراحة قولهم في ذلك، بخلاف قول الجارحين. أمّا قول النجاشي، فلوضوح الفرق بين قولك «فلان ضعيف» و«ضعيف في الحديث» ولعلّ المراد منه أنّه ضعيف في الحديث؛ لرواية الحديث عن الضعفاء، فالحكم بالضعف إنّما للحديث لا لنفس الرجل.

وقال المولى التقي المجلسي: الغالب في إطلاقاتهم أنّه ضعيف في الحديث، أي: يروي عن كلّ أحد[٢].

فقولهم «ضعيف في الحديث» ليس صريحاً لنفس الرجل، مضافاً إلىٰ ما في كلام النجاشي من مدح هذا الرجل، حيث قال: وكان محمّد ضعيفاً في الحديث، وكان أديباً حسن المعرفة بالأخبار وعلوم العرب، وله كتب.

وأمّا كلام ابن الغضائري، فلظهور أنّ قوله «حديثه يعرف وينكر» ليس دالاً علىٰ تفسيق الراوي، وكذا في قوله «يروي عن الضعفاء» فإنّ المضرّ العمل برواية الضعيف لا الرواية عنه، وقد تقدّم عدم دلالة هذا الكلام على الضعف في نفس الراوي.

مضافاً إلىٰ أنّه يمكن أن يقال: إنّ الرواية عن الضعيف يمكن أن يكون لكون روايته مقرونة بقرائن صحّة الصدور، وكذلك العمل برواية الضعيف، فلا يمكن أن يجعل العمل برواية الضعيف في نفسه موجباً للقدح فضلاً عن الرواية عنه، ومنه يظهر الحال في الاعتماد على المراسيل.

---

(١) مجمع الفائدة والبرهان ٤: ١٢٤ ـ ١٢٥.

(٢) روضة المتّقين ١٤: ٥٥.

وممّا ذكر يظهر الوجه في قول العلاّمة «والاعتماد علىٰ قول الشيخ أبي‌جعفر الطوسي» مع أنّ مقتضىٰ ما قرّره في كتبه الأُصولية تقديم قول الجارح علىٰ قول المعدّل.

وأمّا الجواب عمّا ذكره العلاّمة في المنتهىٰ، فهو أنّ الظاهر أنّ ما ذكره مأخوذ من كلام النجاشي، وكفاك في ردّه ما ذكره في الخلاصة من ترجيح قول الشيخ علىٰ قوله، مضافاً إلىٰ أنّه كثيراً مّا صحّح الحديث في كتبه الفقهية ومحمّد بن خالد في سنده.

ومن ذلك: ما في المختلف في مسألة الصلاة في جلد الخزّ، بعد أن حكى القول بالمنع عن ابن إدريس، قال: والأقرب عندي الجواز؛ لما رواه سعد بن سعد في الصحيح عن الرضا عليه السلام إلىٰ آخر ما ذكره[1].

والحديث مروي في الكافي والتهذيب[2]، وفيها محمّد بن خالد.

وأيضاً أنّه في آخر الخلاصة صحّح عدّة من طرق الصدوق، وفيها محمّد بن خالد:

منها: طريقه إلىٰ إسماعيل بن رباح، قال: وعن بكر بن محمّد الأزدي صحيح، وكذا عن إسماعيل بن رباح (الكوفي[3].

قال شيخنا الصدوق: وما كان فيه عن إسماعيل بن رباح)[4] فقد رويته عن

---

(١) مختلف الشيعة ٢: ٧٧.

(٢) فروع الكافي ٦: ٤٥٢ ح ٧، تهذيب الأحكام ٢: ٣٧٢ ح ٧٩.

(٣) خلاصة الأقوال ص ٢٧٨.

(٤) ما بين الهلالين ساقط من الأصل.

محمّد بن علي ماجيلويه رضي الله عنه، عن أبيه، عن أحمد بن أبي عبدالله البرقي، عن أبيه، عن محمّد بن أبي‌عمير، عن إسماعيل بن رباح[١].

ومنها: طريقه إلى الحارث بن المغيرة النصري، حيث قال: وعن خالد بن نجيح الجوان صحيح، وكذا عن الحسن بن السري، وكذا عن الحارث بن المغيرة النصري[٢].

قال شيخنا الصدوق: وما كان فيه عن الحارث بن المغيرة النصري، فقد رويته عن محمّد بن علي ماجيلويه رضي الله عنه، عن أبيه، عن أحمد بن أبي عبدالله، عن أبيه، عن يونس بن عبدالرحمٰن، ومحمّد بن أبي‌عمير، جميعاً عن الحارث بن المغيرة النصري[٣].

ومنها: طريقه إلىٰ حكم بن حكيم، حيث قال: وعن محمّد بن علي الحلبي صحيح، وكذا عن عبدالله بن أبي‌يعفور، وكذا عن الحكم بن حكيم[٤].

قال شيخنا الصدوق: وما كان فيه عن حكم بن حكيم ابن أخي خلّاد، فقد رويته عن أبي ومحمّد بن الحسن، عن سعد بن عبدالله، وعبدالله بن جعفر الحميري، عن أحمد بن أبي عبدالله البرقي، عن أبيه، عن محمّد بن أبي‌عمير، عن حكم بن حكيم[٥].

---

(١) من لا يحضره الفقيه ٤: ٤٤٢.

(٢) خلاصة الأقوال ص ٢٧٨.

(٣) من لا يحضره الفقيه ٤: ٤٥٥.

(٤) خلاصة الأقوال ص ٢٧٧.

(٥) من لا يحضره الفقيه ٤: ٤٢٨.

ثمّ اعلم أنّ ما ذكره العلاّمة في المنتهىٰ من رواية محمّد بن خالد عن مولانا الصادق عليه السلام، يستدعي أن يكون محمّد بن خالد من أصحابه عليه السلام، وهو خلاف ما عرفت من شيخ الطائفة في الرجال، حيث جعله من أصحاب موالينا الكاظم والرضا والجواد عليهم السلام دون أصحاب الصادق عليه السلام.

وأيضاً أنّ ما نسبه إلى الشيخ من أنّه روىٰ عن محمّد بن خالد، عن الصادق عليه السلام. مخالف للواقع؛ لأنّ الحديث الذي أشار إليه رواه شيخ الطائفة في باب صلاة الكسوف من زيادات التهذيب، وفي عدد ركعات صلاة الكسوف من الاستبصار: عن محمّد بن خالد، عن أبي البختري، عن أبي عبدالله عليه السلام[1].

وأمّا رواية محمّد بن خالد عن مولانا الصادق عليه السلام، فإنّ الظاهر أنّه من إسقاط الكتّاب، بأن يكون الراوي عنه عليه السلام أباالبختري، فأُسقط في البين، ويؤيّده عدم ذكره الشيخ في رجاله في أصحابه.

وأمّا ما ذكره الشهيد الثاني، فهو مأخوذ من كلام النجاشي وابن الغضائري، كما يظهر من كلامه هناك.

وحيث قد عرفت حاله ظهر لك حاله، مضافاً إلىٰ معارضته بما حكي عنه في حاشيته على الخلاصة، حيث قال: الظاهر أنّ النجاشي لا يقتضي الطعن فيه نفسه، بل فيمن يروي عنه، ويؤيّد ذلك كلام ابن الغضائري، وحينئذ فالأرجح قبول قوله؛ لتوثيق الشيخ له، وخلوّه عن المعارض. انتهىٰ.

فالظاهر أنّه ثقة، فحديثه معدود من الصحاح، وهو مختار المحقّقين من

---

(١) تهذيب الأحكام ٣: ٢٩١، الاستبصار ١: ٤٥٢.

المتأخّرين أيضاً، فعلى المنصف الإنصاف والتخلّص من طريق الاعتساف[١].

الفصل الرابع

في تحقيق الحال في سهل بن زياد الآدمي أبي‌سعيد الرازي

أقول: الذي يدلّ علىٰ قدحه أُمور :

منها: ما ذكره الكشي في رجاله، قال: قال علي بن محمّد القتيبي: سمعت الفضل ابن شاذان يقول في أبي‌الخير: وهو صالح بن أسلمة أبي‌حمّاد الرازي كما كـنّي، وقال علي: كان أبومحمّد الفضل يرتضيه ويمدحه، ولا يرتضي أباسعيد الآدمي، ويقول: هو أحمق[٢].

ومنها: ما حكاه العلاّمة في الخلاصة عن ابن الغضائري من أنّه قال في سهل بن زياد: إنّه كان ضعيفاً جدّاً، فاسد الرواية والمذهب، وكان أحمد بن محمّد بن عيسىٰ أخرجه من قم، وأظهر البراءة منه، ونهى الناس عن السماع مـنه والروايـة عـنه، ويروي المراسيل، ويعتمد المجاهيل[٣].

وفيه دلالة من وجوه عديدة على المذمّة، كما لا يخفىٰ علىٰ ذي فطنة .

ومنها: ما ذكره النجاشي، حيث قال: سهل بن زياد أبوسعيد الآدمـي الرازي، كان ضعيفاً في الحديث، غير معتمد فيه، قال: وكان أحمد بن محمّد بـن عـيسىٰ يشهد عليه بالغلوّ والكذب، وأخرجه من قم إلى الري[٤].

---

(١) راجع: الرسائل الرجالية للسيد الشفتي ص ٦٠١ ـ ٦٠٨.

(٢) إختيار معرفة الرجال ٢: ٨٣٧ برقم: ١٠٦٨.

(٣) خلاصة الأقوال ص ٢٢٩.

(٤) رجال النجاشي ص ١٨٥.

ومنها: ما ذكره شيخ الطائفة في الفهرست، قال: سهل بن زياد الآدمي الرازي يكنّىٰ أباسعيد، ضعيف[١].

ومنها: ذكر العلاّمة وابن داود إيّاه في الباب الثاني من كتابهما الذي عقداه في بيان الضعفاء والمجروحين[٢].

ومنها: عدم تعرّض العلاّمة في آخر الخلاصة إلىٰ بيان حال طريق الشيخ إلىٰ سهل، مع تصريحه بأنّه لا يتعرّض حال الطريق إلىٰ من يردّ روايته ويترك قوله؛ إذ اللازم من هذا الكلام أنّه كذلك عنده، كما لا يخفىٰ.

ومنها: ما ذكره الشهيد الثاني في كتاب الفرائض من المسالك في شرح الشرائع: وقال الشيخ ﷺ: إن دفع إلى الحاضرين وكفلوا به جاز، ما هذا كلامه: إسحاق بن عمّار فطحي بغير خلاف لكنّه ثقة، فالقول الذي أشار إليه إن كان من جهة مذهبه وأنّه مردود، فلا خلاف فيه، وإن كان من حيث إنّ المخالف للحقّ هل يقبل خبره: إمّا من كونه ثقة، أو مطلقا، فالكلام آت في غيره من الرواة المخالفين للحقّ، كسهل وغيره، والشيخ ﷺ كثيراً ما يعتمد ذلك، ولا يلتفت إلىٰ فساد العقيدة، وإن لم ينصّ علىٰ توثيقه، فالقول علىٰ هذا الوجه مشترك بينه وبين غيره[٣]. إلىٰ آخر ما ذكره.

هذه هي الوجوه التي تدلّ علىٰ قدح هذا الرجل.

وأمّا ما يدلّ علىٰ مدحه، فوجوه أيضاً:

منها: أنّ شيخ الطائفة ذكره في رجاله في أصحاب موالينا الجواد والهادي

---

(١) الفهرست ص ٨٠.

(٢) خلاصة الأقوال ص ٢٢٩، رجال ابن داود ص ٤٦٠.

(٣) مسالك الأفهام ٢: ٣٤٣ الطبع الحجري.

والعسكري عليهما السلام، ووثّقه في الثاني، وإن لم يتعرّض لمدحه ولا قدحه في الأوّل والثالث، فقال: سهل بن زياد الآدمي يكنّىٰ أباسعيد ثقة رازي[١].

ومنها: ما ذكره النجاشي، حيث قال في ترجمته: وقد كاتب أبامحمّد العسكري عليه السلام علىٰ يد محمّد بن عبدالحميد العطّار، للنصف من شهر ربيع الآخر سنة خمس وخمسين ومائتين، ذكر ذلك أحمد بن علي بن نوح، وأحمد بن الحسين رحمه الله، له كتاب التوحيد، رواه أبوالحسن العبّاس بن أحمد بن الفضل بن محمّد الهاشمي، عن أبيه، عن أبيسعيد الآدمي، وله كتاب النوادر، أخبرنا محمّد ابن محمّد، قال: حدّثنا جعفر بن محمّد، عن محمّد بن يعقوب، قال: حدّثنا علي بن محمّد، عن سهل بن زياد، ورواه عنه جماعة[٢].

ولا يخفىٰ أنّ فيه دلالة علىٰ مدحه من وجوه:

منها: كونه ممّن كاتب أبامحمّد العسكري عليه السلام، لاسيما علىٰ يد محمّد بن عبدالحميد، الذي وثّقه النجاشي والعلاّمة، فقالا: إنّه كان ثقة من أصحابنا الكوفيين[٣]. بناءً علىٰ ما نبّه بعض مشايخنا في مباحث القراءة من مطالع الأنوار، من كون التوثيق له لا لوالده[٤].

ومنها: كونه صاحب كتاب التوحيد وغيره.

ومنها: إطباق جماعة من فحول المحدّثين على الرواية من كتابه، لاسيما مثل

---

(١) رجال الشيخ ص ٣٧٥ و ٣٨٧ و ٣٩٩.

(٢) رجال النجاشي ص ١٨٥.

(٣) رجال النجاشي ص ٣٣٩، خلاصة الأقوال ص ١٥٤.

(٤) الرسائل الرجالية للسيد الشفتي ص ٤٥٩.

شيخنا المفيد؛ إذ الظاهر أنّه المراد من قول النجاشي «أخبرنا محمّد بن محمّد» وشيخه ابن قولويه الذي هو المراد من جعفر بن محمّد في كلامه، وهو الذي قال النجاشي والعلاّمة في حقّه كلّ ما يوصف به الناس من جميل وثقة وفقه فهو فوقه[١].

ومنها: روايته عن ثلاثة من أئمّتنا الطاهرين عليهم السلام، كما علمت ممّا حكيناه عن رجال شيخ الطائفة.

وحكى الكشي في رجاله عن نصر بن الصباح أنّه قال: إنّ سهل بن زياد الرازي أباسعيد الآدمي يروي عن أبيجعفر أو أبيالحسن وأبيمحمّد عليهم السلام[٢]. ودلالته على المدح لا تكاد تخفىٰ علىٰ أحد.

ومنها: كونه كثير الرواية، وجعله بعض الأجلّة موجباً لمدحه غاية المدح، نظراً إلىٰ ما ورد من النصوص من العترة الطاهرة، علىٰ أنّ منزلة الرجال علىٰ قدر روايتهم عنهم عليهم السلام[٣]. وعندي فيه إشكال، وقد تقدّم فارجعه إن شئت.

ومنها: إكثار المشايخ العظام في الرواية عنه، لاسيّما ثقة الاسلام في الكافي أُصولاً وفروعاً، ومنه يظهر أنّه معوّل عليه عندهم.

كيف؟ وقد قال المحقّق الداماد: وقد صار من الأُصول الممهّدة عندهم أنّ رواية الثقة الثبت عن رجل لم يعلم حاله امارة صحّة الحديث، وآية ثقة الرجل.

قال الفاضل البهبهاني رحمه الله: لم نجد من أحد من المشايخ القدماء تأمّلاً في حديث

---

(١) رجال النجاشي ص ١٢٣، خلاصة الأقوال ص ٣١.

(٢) إختيار معرفة الرجال ٢: ٨٣٧ برقم: ١٠٦٩.

(٣) إختيار معرفة الرجال ١: ٣ ـ ٦ ح ١ و ح ٣، أُصول الكافي ١: ٥٠ ح ١٣.

بسبب سهل، حتّىٰ أنّ الشيخ مع أنّه كثيراً ما تأمّل في أحاديث جماعة بسببهم لم يتّفق له في كتبه مرّة ذلك في حديث بسببه، بل وفي خصوص الحديث الذي هو واقع في سنده ربما يطعن بل ويتكلّف في الطعن من غير جهته، ولا يتأمّل فيه أصلاً.

إلىٰ أن قال: إنّ المفيدﷺ في رسالته في الردّ على الصدوق ذكر حديثاً دالاًّ على مطلوب الصدوق، سنده محمّد بن يحيىٰ، عن سهل بن زياد الآدمي، عن محمّد بن إسماعيل، عن بعض أصحابه، عن الصادقعليه السلام. ثمّ طعن عليه بوجوه كثيرة، وبذل جهده في الاتيان بها، وتشبّث في قدحه بما أمكنه وقدر عليه، ولم يقدح في سنده إلاّ من جهة الإرسال(١).

بقي الكلام في الجواب عمّا تقدّم من الوجوه القادحة المذكورة.

فنقول: أمّا حكاية غلوّه وفساد مذهبه، فكفاك في هذا الباب ما رواه شيخنا الصدوق في التوحيد في الصحيح: عن سهل بن زياد، قال: كتبت إلىٰ أبي محمّدعليه السلام: قد اختلف يا سيّدي أصحابنا في التوحيد، منهم من يقول: هو جسم، ومنهم من يقول: هو صورة، فإن رأيت يا سيّدي أن تعلمني من ذلك ما أقف عليه ولا أجوزه، فكنت متطوّلاً علىٰ عبدك. فوقّع بخطّه: سألت عن التوحيد، وهذا عنكم معزول، الله تعالىٰ واحد أحد صمد، لم يلد ولم يولد، ولم يكن له كفواً أحد(٢).

إعلم أنّ الغلاة علىٰ ما صرّح به في المواقف ثمانية عشر فرق، وعدّ منهم السبائية، ثمّ قال: قال عبدالله بن سبأ لعليعليه السلام: أنت الإله حقّاً، فنفاه عليعليه السلام إلى

---

(١) التعليقة علىٰ منهج المقال ص ١٧٧ و ٣٨٢.

(٢) التوحيد للشيخ الصدوق ص ١٠١ ـ ١٠٢ ح ١٤.

المدائن.

والذي يظهر من الشهرستاني نقلاً أنّه كان يهودياً فأسلم، قال: إنّه في حال كونه يهودياً كان يقول في يوشع بن نون وصي موسىٰ عليه السلام مثل ما قال في علي عليه السلام(١).

وقال في المواقف: إنّ ابن سبأ المذكور كان يقول: إنّ علياً عليه السلام لم يمت ولم يقتل، وإنّما قتل ابن ملجم شيطاناً وعلي في السحاب، والرعد والبرق سوطه، وأنّه ينزل بعد هذا إلى الأرض ويملؤها قسطاً وعدلاً، وهؤلاء يقولون عند سماع الرعد: عليك السلام يا أميرالمؤمنين. وقد نقلنا هذا سابقاً عن البهبهاني رحمه الله.

والذي نقل من ظاهر الشهرستاني أنّ الغلاة هم الذين أفرطوا في تعظيم الإمام علي أبي طالب وأولاده الأئمّة عليهم السلام، حتّىٰ شبّهوهم بالله تعالىٰ(٢).

وهذا المعنىٰ هو المعروف، وقد تقدّم منّا ما ينفعك في المقام، وقد ذكرنا كلاماً من الفاضل البهبهاني رحمه الله في بيان قولهم «فلان ممّن اعتمد القمّيون عليه» وقوله رحمه الله: اعلم أنّ الظاهر من القدماء سيّما القمّيون منهم وابن الغضائري كانوا يعتقدون للأئمّة عليهم السلام منزلة خاصّة من الرفعة والجلالة. إلىٰ أن قال: وكانوا يعدّون التعدّي عنها ارتفاعاً وغلوّاً علىٰ حسب معتقدهم(٣). إلىٰ آخر ما نقلنا عنه رحمه الله.

فنسبة الغلوّ إلىٰ سهل وأضرابه من هذا القبيل، والنجاشي وغيره ذكروا في ترجمته أنّ له كتاب التوحيد، ومعلوم أنّ تصنيف كتاب التوحيد الذي يذكر فيه مثل الصحيح المذكور ونحوه، ينافي المصير إلىٰ مذهب الغلوّ بالمعنى المردود.

---

(١) الملل والنحل للشهرستاني ١: ١٧٤.

(٢) الملل والنحل ١: ١٧٣.

(٣) التعليقة علىٰ منهج المقال للوحيد البهبهاني ص ٨.

والظاهر من الكلام المذكور من النجاشي عدم تسليم تلك النسبة، حيث نسبها إلى ابن عيسىٰ، قال: وكان أحمد بن محمّد بن عيسىٰ يشهد عليه بالغلوّ والكذب .

وأمّا ابن الغضائري، فلا يبعد أن يكون الداعي لحكمه بأنّه كان ضعيفاً جدّاً فاسد الرواية والمذهب، كلام ابن عيسىٰ، مضافاً إلىٰ ما عرفت من كلام المحقّق البهبهاني من عادته، والظاهر أنّ كلاهما هو الباعث لذكر العلاّمة وابن داود إيّاه في باب المجروحين .

وبالجملة لا اعتماد بجرح مثل ابن الغضائري وأغلب القمّيين عندنا، وإن اعتبرنا توثيقه، والفرق واضح .

ونعم ما قال أبوعلي في منتهى المقال[1]: ولو حكمنا بالطعن لطعن ابن الغضائري لما سلم جليل من الطعن. وصرّح بذلك في أكثر موارد من كتبه به .

وأمّا كلام النجاشي، أي: قوله «كان ضعيفاً في الحديث غير معتمد فيه» فالظاهر أنّه غير دالّ علىٰ قدح نفس الرجل، بل الظاهر أنّ المراد منه أنّه ضعيف في الحديث لروايته عن الضعفاء، ويؤيّده قوله «غير معتمد فيه» إذ المراد منه أنّه غير معتمد في خصوص الحديث، وإلاّ كان المناسب أن يقول: غير معتمد عليه، فعلىٰ هذا لا منافاة بين قول النجاشي والتوثيق الذي صدر من شيخ الطائفة .

نعم إنّ توثيقه معارض بتضعيفه الذي ذكره في رجاله، ولم يظهر المتقدّم منهما والمتأخّر، والتعارض يوجب التساقط، ولذلك لا يمكن المصير إلى الحكم بموثّقية حديثه، بناءً علىٰ أنّ التعارض بينه وبين ما ذكره ابن الغضائري من تعارض العموم والخصوص مطلقا؛ لأنّ لفظة «ثقة» ظاهرة في كون الرجل: إمامياً عادلاً ضابطاً،

---

(١) في ترجمة سليم بن قيس الهلالي، حيث ضعّفه ابن الغضائري «منه» .

فعند التعارض بالتصريح علىٰ فساد العقيدة يحمل علىٰ أنّ المراد الموثّقية، هذا علىٰ تقدير فساد العقيدة، وقد عرفت الحال في ذلك .

وأمّا ما حكي عن الفضل بن شاذان، فلأنّ دلالة عدم الارتضاء على القدح غير ظاهرة. وأمّا الحكم بالأحمقية، فلأنّ المعهود إطلاق هذا اللفظ في مقام التنبيه على البلادة لا الفسق، أو فساد العقيدة، كما لا يخفىٰ علىٰ ذي فطنة ودراية .

قال بعض مشايخ مشايخنا: والانصاف بعد ملاحظة إطباق أئمّة الرجال على المقالات المذكورة، واشتهار الحكم بالضعف بين الأجلّة، يشكل التعلّق بحديثه عند انتفاء المؤيّد الخارجي. وأمّا معه فلا يبعد التعويل علىٰ مضمونه. نعم يرجّح قوله عند المعارضة بالضعيف الذي لم يثبت في حقّه مثل الأمور المذكورة كلاً أو بعضاً، كما يتّفق في كثير من الأوقات[1]. انتهىٰ .

ولكن الانصاف أنّ هذا الانصاف ليس في محلّه، كما لا يخفىٰ على المنصف المتدبّر اللبيب .

وهاهنا تنبيه أنيق، وتحقيق مع التدقيق، إعلم أنّه روىٰ شيخ الطائفة في التهذيب عن سهل بن زياد، عن علي بن مهزيار. من ذلك ما في زياداته، حيث قال: سهل، عن علي بن مهزيار، عن أبي علي بن راشد، وهو الحسن بن راشد، عن أبي جعفر عليه السلام[2] .

وفي رواية سهل عن علي بن مهزيار إشكال؛ لأنّ الذي يظهر ممّا رواه شيخنا الصدوق في كمال الدين أنّه كان في غيبة مولانا الصاحب عليه السلام في مدّة طويلة،

---

(١) الرسائل الرجالية للسيد الشفتي ص ٤٦٦ .

(٢) تهذيب الأحكام ٣: ٢٦٦ ح ٧٥.

حيث قال: حدّثنا أبوالحسين علي بن موسى بن أحمد بن إبراهيم بن محمّد بن عبدالله بن موسى بن جعفر بن محمّد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي‌طالب، قال: وجدت في كتاب أبي رضي الله عنه، حدّثنا محمّد بن أحمد الطوال، عن أبيه، عن الحسن بن علي الطبري، عن أبي‌جعفر محمّد بن الحسن بن علي بن مهزيار[1].

قال: سمعت أبي يقول: سمعت جدّي علي مهزيار يقول: كنت نائماً في مرقدي، إذ رأيت فيما يرى النائم قائلاً يقول لي: حجّ فإنّك تلقىٰ صاحب زمانك.

قال علي بن مهزيار: فانتبهت فرحاً مسروراً، فما زلت في الصلاة حتّى انفجر عمود الصبح، وفرغت من صلاتي، وخرجت أسأل عن الحاجّ، فوجدت رفقة يريد الخروج، فبادرت مع أوّل من خرج، فما زلت كذلك حتّىٰ خرجوا وخرجت بخروجهم أُريد الكوفة.

فلمّا وافيتها نزلت عن راحلتي، وسلّمت متاعي إلىٰ ثقات إخواني، وخرجت أسأل عن آل أبي‌محمّد عليه السلام، فما زلت كذلك ولم أجد أثراً، ولا سمعت خبراً، وخرجت مع أوّل من خرج أُريد المدينة، فلمّا دخلتها لم أتمالك أن نزلت عن راحلتي، وسلّمت رحلي إلىٰ ثقات إخواني، وخرجت أسأل عن الخبر، وأقفو الأثر، فلا خبراً سمعت، ولا أثراً وجدت.

فلم أزل كذلك إلىٰ أن نفر الناس إلىٰ مكّة، وخرجت مع من خرج حتّىٰ وافيت مكّة، ونزلت فاستوثقت من رحلي، وخرجت أسأل عن آل أبي‌محمّد عليه السلام، فلم أسمع خبراً، ولا وجدت أثراً.

---

(١) كذا في الرسائل، وفي كمال الدين: علي بن إبراهيم بن مهزيار.

فما زلت بين الأياس والرجاء متفكرّاً في أمري، وعاتباً علىٰ نفسي، وقد جنّ الليل، وأردت[١] أن يخلو وجه الكعبة لأطوف بها، وأسأل الله أن يعرّفني أملي فيها، فبينا أنا كذلك وقد خلا لي وجه الكعبة، إذ قمت إلى الطواف، فإذا أنا بفتىٰ مليح الوجه، طيّب الريحة، متّزر ببردة، ومتّشح بأُخرىٰ، وقد عطف بردائه علىٰ عاتقه، فحرّكته[٢]، فالتفت إليّ، فقال: ممّن الرجل؟ فقلت: من الأهواز، فقال: أتعرف بها ابن الخضيب؟ فقلت: رحمه الله دعي فأجاب، فقال: رحمه الله فلقد كان بالنهار صائماً، وبالليل قائماً، وللقرآن تالياً، ولنا موالياً.

قال: أتعرف بها علي بن مهزيار؟ فقلت: أنا علي بن مهزيار، فقال: أهلاً وسهلاً بك يا أباالحسن، أتعرف الصريحين؟ قلت: نعم، قال: ومن هما؟ فقلت: محمّد وموسىٰ، قال: وما فعلت العلامة بينك وبين أبيمحمّدﷺ؟ فقلت: معي، فقال: أُخرجها إليّ، فأخرجت إليه خاتماً حسناً علىٰ فصّة محمّد وعلي، فلمّا رآه بكىٰ ملياً، وأقبل يبكي بكاءً طويلاً، وهو يقول: رحمك الله يا أبامحمّد، فلقد كنت إماماً عادلاً ابن أئمّة وأبا إمام، أسكنك الله الفردوس الأعلىٰ مع آبائك.

ثمّ قال لي: يا أباالحسن صر إلىٰ رحلك، وكن علىٰ أُهبة السفر، حتّىٰ إذا ذهب بالثلث من الليل وبقي الثلثان، فالحق بنا، فإنّك ترىٰ مناك.

قال ابن مهزيار: فانصرفت إلىٰ رحلي أُطيل الفكر حتّىٰ إذا هجم الوقت، فقمت إلىٰ رحلي فأصلحته، وقدّمت راحلتي وحملتها، وصرت في متنها حتّىٰ لحقت الشعب، فإذا أنا بالفتىٰ هناك يقول: أهلاً وسهلاً بك يا أباالحسن، طوبىٰ لك فقد أُذن

---

(١) في الكمال: الليل فقلت أرقب إلى.

(٢) في الكمال: فرعته.

لك، فسار وسرت يسيره، حتّىٰ جاز بي عرفات ومنىٰ، وصرت في أسفل ذروة جبل الطائف، فقال: يا أباالحسن أنزل وخذ في اُهبة الصلاة، فنزل ونزلت حتّىٰ إذا فرغ من صلاته وفرغت.

ثمّ قال لي: خذ في صلاة الفجر، فأوجز، فأوجزت فيها، وسلّم وعفّر وجهه بالتراب، ثمّ ركب وأمرني بالركوب، فركبت، ثمّ سار وسرت يسيره حتّىٰ علا الذروة، فقال: ألمح هل ترىٰ شيئاً؟ فلمحت فرأيت بقعة نزهة كثيرة العشب والكلاء، فقلت: يا سيّدي أرىٰ بقعة نزهة كثيرة العشب والكلاء، فقال لي: هل ترىٰ في أعلاها شيئاً؟ فلمحت فإذا أنا بكثيب من رمل فوقه بيت من شعر يتوقّد نوراً، فقال لي: هل رأيت شيئاً؟ فقلت: أرىٰ كذا وكذا، فقال لي: يابن مهزيار طب نفساً وقر عيناً، فإنّ هناك أمل كلّ مؤمّل.

ثمّ قال لي: انطلق بها، فسار وسرت حتّىٰ صار في أسفل الذروة، ثمّ قال لي: أنزل، فهاهنا يذلّ كلّ صعب، فنزل ونزلت، حتّىٰ قال: يابن مهزيار خلّ عن زمام الراحلة، فقلت: علىٰ من أخلفها وليس هاهنا أحد؟ فقال لي: إنّ هذا حرم لا يدخله إلاّ ولي، ولا يخرج منه إلاّ ولي، فخلّيت عن الراحلة وسار وسرت معه، فلمّا دنا من الخباء سبقني، وقال لي: قف هناك إلىٰ أن يؤذن ذلك، فما كان إلاّ هنيئة، فخرج إليّ وهو يقول: طوبىٰ لك فقد أُعطيت سؤلك.

قال: فدخلت عليه، وهو جالس علىٰ نمط عليه نطع أُدم أحمر، متّكيء علىٰ مسورة أُدم، فسلّمت عليه، فردّ عليّ السلام، ولمحته، فرأيت وجهه مثل فلقة قمر، لا بالخرق ولا بالنزق، ولا بالطويل الشامخ، ولا بالقصير اللاصق، ممدود القامة، صلت الجبين، أزجّ الحاجبين، أدعج العينين، أقنى الأنف، سهل الخدّين، علىٰ خدّه الأيمن خال.

فلمّا أن بصرت به حار عقلي في نعته وصفته، فقال لي: يـابن مـهزيار كـيف خلّفت إخوانك بالعراق؟ قلت: في ضنك عيش وهناة، قد تواترت عليهم سيوف بني الشيصبان، فقال: قاتلهم الله فأنّىٰ يؤفكون، كأنّي بالقوم وقد قتلوا في ديارهم، وأخذهم أمر ربّهم ليلاً ونهاراً، فقلت: متىٰ يكون ذلك يابن رسول الله ؟

فقال: إذا حيل بينكم وبين سبيل الكوفة بأقوام لا خلاق لهم، والله ورسوله منهم براء، وظهرت الحمرة في السماء ثلاثاً، فيها أعمدة كأعمدة اللجين، تتلألؤ نـوراً، ويخرج الشروسي من أرمينية وآذربايجان يريدون الجـبل الأسـود، المتلاحم بالجبل الأحمر لزيق جبل طالقان، ويكون بينه وبين المـروزي وقـعة صـلبانية، يشيب فيها الصغير، ويهرم منها الكبير، ويظهر القتل بينهما .

فعندها توقّعوا خروجه إلى الزوراء، فلا يلبث فيها حتّىٰ يوافـي مـاهان، ثـمّ يوافي وسط العراق، فيقيم بها سنة أو دونها، ثمّ يخرج إلىٰ كوفان، فيكون بـينهم وقعة من النجف إلى الحيرة إلى الغري، وقعة شديدة تذهل منها العقول .

فعندها يكون بوار الفئتين، وعلى الله حصاد الباقين، ثمّ تلا بسم الله الرحـمٰن الرحيم ﴿أتاها أمرنا ليلاً ونهاراً فجعلناها حصيداً كأن لم تغن بالأمس﴾[١] .

فقلت: سيّدي يابن رسول الله ما الأمر؟ قال: يجيىء أمر الله وجنوده، قـلت: سيدي يابن رسـول الله حـان الوقت؟ قـال: واقـتربت السـاعة وانشـقّ القـمر. الحديث[٢] .

ولا يخفىٰ أنّ الظاهر من تلك الحكاية بل صريحها أنّ علي بن مهزيار كان في

---

(١) سورة يونس: ٢٤ .

(٢) كمال الدين ص ٤٦٥ ـ ٤٧٠ .

غيبة مولانا الصاحب عليه آلاف التحية والشرف.

ولا يخفىٰ ما فيه؛ إذ تصنيف الكافي من ثقة الإسلام في الغيبة الصغرىٰ، وهو لا يروي عن سهل بن زياد الراوي عن علي مهزيار إلاّ بواسطة، كما يروي عن العدّة أو غيره عنه، فعلى الحكاية المذكورة يلزم أن يكون علي بن مهزيار معاصراً لثقة الإسلام، بل متأخّراً عنه، وهو قطعي الفساد، وكيف مع أنّه لا يروي عنه إلاّ بواسطتين أو أكثر.

وأيضاً أنّه قد عدّ علي بن مهزيار في الرجال من أصحاب مولانا الرضا والجواد والهاديعليهم السلام[(١)].

وأورد شيخ الطائفة في كتاب الغيبة، عن الحسن بن شمّون، قال: قرأت هذه الرسالة عن علي بن مهزيار عن أبيجعفر الثانيعليه السلام بخطّه:

بسم الله الرحمٰن الرحيم، يا علي أحسن الله جزاك، وأسكنك جنّته، ومنعك من الخزي في الدنيا والآخرة، وحشرك الله معنا. يا علي قد بلوتك وخبّرتك في النصيحة والطاعة والخدمة، والتوقير والقيام بما يجب عليك، فلو قلت إنّي لم أر مثلك لرجوت أن أكون صادقاً، فجزاك الله جنّات الفردوس نزلاً، فما خفي عليّ مقامك، ولا خدمتك في الحرّ والبرد، في الليل والنهار، فأسأل الله إذا جمع الخلائق للقيامة أن يحبوك برحمة تغتبط بها، إنّه سميع الدعاء[(٢)].

ولم يعدّوه من أصحاب مولانا العسكريعليه السلام، فضلاً من بقائه إلىٰ زمان الغيبة.

بل ربما يمكن أن يقال: إنّ الظاهر من الحكاية المذكورة أنّها في الغيبة الكبرىٰ.

---

(١) رجال الشيخ ص ٣٦٠ و ٣٧٦ و ٣٨٨.

(٢) كتاب الغيبة للشيخ الطوسي ص ٣٤٩.

والصواب أن يقال وفاقاً لبعض الأجلّة من مشايخ مشايخنا: إنّ علي بن مهزيار هنا، وإن كان الظاهر منه أنّه من باب النسبة إلى الأب، والاستبعاد مبني عليه، لكن الظاهر أنّه ليس كذلك، بل هو نسبة إلى الجدّ، والمراد علي بن إبراهيم بن مهزيار، فالمذكور في السند هو ابن أخ لعلي بن مهزيار المعروف، لا أنّه نفسه، كما يوهمه ظاهر الكلام.

والدليل عليه كلام شيخ الطائفة في كتاب الغيبة، حيث قال: أخبرنا جماعة، عن التلعكبري، عن أحمد بن علي الرازي، عن علي بن الحسين، عن رجل ذكر أنّه من أهل قزوين لم يذكر اسمه، عن حبيب بن محمّد بن يونس بن شاذان الصنعاني، قال: دخلت علىٰ علي بن إبراهيم بن مهزيار الأهوازي، فسألته عن آل أبي محمّد عليه السلام.

فقال: يا أخي لقد سألت عن أمر عظيم، حججت عشرين سنة حجّة كاملة كي[1] أطلب أعيان الإمام، فلم أجد إلىٰ ذلك سبيلاً، فبينا أنا ليلة نائم في مرقدي، إذ رأيت قائلاً يقول: يا علي بن إبراهيم قد أذن الله لك في الحجّ، فلم أعقل ليلتي حتّىٰ أصبحت، فأنا متفكّر في أمري، أرقب الموسم ليلي ونهاري.

فلمّا كان وقت الموسم أصلحت أمري، وخرجت متوجّهاً نحو المدينة، فما زلت كذلك حتّىٰ دخلت يثرب، فسألت عن آل أبي محمّد عليه السلام، فلم أجد له أثراً، ولا سمعت له خبراً، فأقمت مفكّراً في أمري، حتّىٰ خرجت من المدينة أُريد مكّة، فدخلت الجحفة وأقمت بها يوماً، وخرجت منها متوجهاً نحو الغدير، وهو علىٰ أربعة أميال من الجحفة، فلمّا أن دخلت المسجد صلّيت وعفّرت، واجتهدت في

---

(١) كلاً ـ خ ل.

الدعاء، وابتهلت إلى الله لهم، وخرجت أُريد عسفان، فما زلت كذلك حتّىٰ دخلت مكّة، فأقمت بها أيّاماً أطوف بالبيت وأعتكف.

فبينا أنا ليلة في الطواف، إذا أنا بفتى حسن الوجه، طيّب الرائحة، يتبختر في مشيه، طائف حول البيت، فحنّ قلبي به، فقمت نحوه فحككته، فقال لي: من أين الرجل؟ فقلت: من أهل العراق، فقال لي: من أيّ العراق؟ قلت: من الأهواز، فقال لي: أتعرف بها الخصيب؟ فقلت: رحمه الله دعي فأجاب.

فقال: رحمه الله، فما كان أطول ليلته، وأكثر تبتّله، وأغزر دمعه، أفتعرف علي ابن إبراهيم بن المازيار؟ فقلت: أنا علي بن إبراهيم، فقال: حيّاك الله أباالحسن، ما فعلت بالعلامة التي بينك وبين أبيمحمّد الحسن بن علي عليهما السلام؟ فقلت: معي، قال: أخرجها، فأدخلت يدي في جيبي فاستخرجتها، فلمّا أن رآها لم يتمالك أن تغرغرت عيناه، وبكىٰ منتحباً حتّىٰ بلّ أطماره.

ثمّ قال: أُذن لك الآن، أُذن لك الآن يابن المازيار، صر إلىٰ رحلك وكن علىٰ أُهبة من أمرك، حتّىٰ إذا لبس الليل جلبابه، وغمر الناس ظلامه، سر إلىٰ شعب بني عامر، فإنّك ستلقاني هناك، فصرت إلىٰ منزلي.

فلمّا أن أحسست بالوقت أصلحت رحلي، وقدمت راحلتي، وعمكتها شديداً، وحملت وصبرت في متنه، وأقبلت مجدّاً في السير، حتّىٰ إذا وردت الشعب، فإذا أنا بالفتىٰ قائم ينادي: يا أباالحسن إليّ، فلمّا قربت بدأني بالسلام، وقال: سر بنا يا أخ، فما زال يحدّثني وأُحدّثه حتّىٰ تخرقنا جبال عرفات، وسرنا إلىٰ جبال منىٰ، وانفجر الفجر الأوّل ونحن قد توسّطنا جبال الطائف.

فلمّا أن كان هناك أمرني بالنزول، وقال لي: أنزل فصلّ صلاة الليل، وأمرني بالوتر، فأوترت، وكانت فائدة منه، ثمّ أمرني بالسجود والتعقيب، ثمّ فرغ من

صلاته، وركب وأمرني بالركوب، وسار وسرت معه حتّىٰ علا ذروة الطائف، فقال: هل ترىٰ شيئاً؟ قلت: نعم أرىٰ كثيب رمل عليه بيت شعر يتوقّد البيت نوراً.

فلمّا أن رأيته طابت نفسي، فقال لي: هناك الأمل والرجاء، ثمّ قال: سر بنا يا أخ، فسرت وسرت بمسيره إلىٰ أن انحدر من الذروة وصار في أسفله.

ثمّ قال: أنزل، فهاهنا يذلّ كلّ صعب، ويخضع كلّ جبّار، ثمّ قال: خل عن زمام الناقة، فقلت: فعلىٰ من أخلفها؟ فقال: حرم القائم لا يدخله إلاّ مؤمن، ولا يخرج منه إلاّ مؤمن، فخلّيت عن زمام راحلتي، وسار وسرت معه، إلىٰ أن دنا من باب الخباء، فسبقني بالدخول، فأمرني أن أقف حتّىٰ يخرج إليّ.

ثمّ قال لي: اُدخل هنّأك السلامة، فدخلت، فإذا أنا به جالس قد اتّشح بـردة، واتّزر بأُخرىٰ، وقد كسر بردته علىٰ عاتقه، وهو كأُقحوانة أرجوان، قد تكـاثف عليها الندىٰ، وأصابها ألم الهوىٰ، وإذا هو كغصن بان، أو قضيب ريـحان، سـمح سخي تقي نقي، ليس بالطويل الشامخ، ولا بالقصير اللازق، بل مربوع القامة، مدوّر الهامة، صلت الجبين، أزجّ الحاجبين، أقنى الأنف، سـهل الخـدّين، عـلىٰ خـدّه الأيمن خال كأنّه فتاة مسك علىٰ رضراضة عنبر.

فلمّا أن رأيته بدرته بالسلام، فردّ عليّ أحسن مـا سـلّمت عـليه، وشـافهني وسألني عن أهل العراق، فقلت: سيدي قد اُلبسوا جلباب المذلّة، وهم بين القـوم أذلاّء، فقال لي: يابن المازيار لتملكونهم كما ملكوكم وهم يومئذ أذلاّء.

فقلت: سيدي لقد بعد الوطن، وطـال المـطلب، فـقال: يـابن المـازيار أبـي أبومحمّد عليه السلام عهد إليّ أن لا أُجاور قوماً غضب الله عليهم ولعنهم ولهم الخزي في الدنيا والآخرة ولم عذاب أليم، وأمرني أن لا أسكن من الجبال إلاّ وعرها، ومن البلاد إلاّ قفرها، والله مولاكم أظهر التقية، فوكّلها بي، وأنا في التقية إلىٰ يوم يؤذن

لي فأخرج .

فقلت: يا سيدي متىٰ يكون هذا الأمر؟ فقال: إذا حيل بينكم وبين سبيل الكعبة، واجتمع الشمس والقمر، واستدار بهما الكواكب والنجوم .

فقلت: متىٰ يابن رسول الله؟ فقال لي: في سنة كذا وكذا يخرج دابّة الأرض من بين الصفا والمروة معه عصا موسىٰ وخاتم سليمان، يسوق الناس إلى المحشر .

قال: فأقمت عنده أيّاماً، وأذن لي بالخروج بعد أن استقصيت لنفسي، وخرجت نحو منزلي، والله لقد سرت من مكّة إلى الكوفة ومعي غلام يخدمني، فلم أر إلاّ خيراً، وصلّى الله علىٰ محمّد وآله وسلّم تسليماً[١] .

ثمّ لا يخفىٰ أن شيخنا الراوندي رواه في أوّل الكلام عن علي بن مهزيار أيضاً علىٰ ما نقله عنه بعض الأجلّة، حيث قال في الخرائج: ومنها ما روي عن علي مهزيار[٢]، قال: حججت عشرين حجّة أطلب به عيان الإمام. إلىٰ آخر ما ذكره[٣] .

لكن يظهر في أثناء الحديث أنّ المراد علي بن إبراهيم بن مهزيار .

ثمّ إنّ ما اشتهر عليه الحديث على النحو المروي في إكمال الدين من قوله «أتعرف الصريحين؟ قلت: نعم، قال: ومن هما؟ قلت: محمّد وموسىٰ» لا يخفىٰ ما فيه؛ إذ الظاهر من الحديث الصحيح المروي في ذلك الكتاب قبل الحديث المذكور أنّ المراد بهما مولانا الصاحب عليه السلام وأخوه .

---

(١) كتاب الغيبة للشيخ الطوسي ص ٢٦٣ ـ ٢٦٧ .

(٢) في الخرائج: علي بن إبراهيم بن مهزيار .

(٣) الخرائج والجرائح ٢: ٧٨٥ ـ ٧٨٨ .

حيث روىٰ شيخنا الصدوق هناك عن محمّد بن موسى المتوكّل، قال: حدّثنا عبدالله بن جعفر الحميري، عن إبراهيم بن مهزيار، قال: قدمت مدينة الرسول ﷺ، فبحثت عن أخبار آل أبيمحمّد الحسن بن علي عليهما السلام، فلم أقع علىٰ شيء منها، فرحلت منها إلىٰ مكّة مستبحثاً عن ذلك.

فبينا أنا في الطواف إذ ترآىٰ لي فتىً أسمر اللون، رائع الحسن، جميل المخيلة، يطيل التوسّم فيّ، فعدلت إليه مؤمّلاً منه عرفان ما قصدت له، فلمّا قربت منه سلّمت فأحسن الإجابة.

ثمّ قال: من أيّ البلاد أنت؟ قلت: رجل من أهل العراق، قال: من أيّ العراق؟ قلت: من الأهواز، قال: مرحباً بلقائك، هل تعرف بها جعفر بن حمدان الحصيني؟ قلت: دعي فأجاب، قال: رحمة الله عليه ما كان أطول ليله، وأجزل نيله، فهل تعرف إبراهيم بن مهزيار؟ قلت: أنا إبراهيم بن مهزيار.

فعانقني ملياً، ثمّ قال: مرحباً بك يا أباإسحاق، ما فعلت العلامة التي وشّجت بينك وبين أبيمحمّد عليه السلام؟ فقلت: لعلّك تريد الخاتم الذي آثرني الله به من الطيّب أبيمحمّد الحسن بن علي عليهما السلام، فقال: ما أردت سواه، فأخرجته إليه، فلمّا نظر إليه استعبر وقبّله، ثمّ قرأ كتابته، فكانت «يا الله يا محمّد يا علي».

إلىٰ أن قال: يا أباإسحاق أخبرني عن عظيم ما توخّيت بعد الحجّ؟ قلت: وأبيك ما توخّيت إلاّ ماسأستعلمك مكنونه، قال: سل عمّا شئت، فإنّي شارح لك إن شاء الله تعالىٰ، قلت: هل تعرف من أخبار آل أبيمحمّد الحسن بن علي عليهما السلام شيئاً؟

قال: وأيم الله إنّي لاعرف الضوء بجبين محمّد وموسىٰ ابني الحسن بن علي، ثمّ إنّي لرسولهما إليك، قاصداً لإنبائنك أمرهما، فإن أحببت لقاءهما والاكتحال بالتبرّك بهما، فارتحل معي إلى الطائف، وليكن ذلك في خفية من رحالك واكتتام.

قال إبراهيم: فشخصت معه إلى الطائف أتخلّل رملة فرملة، حتّىٰ أخذ في بعض مخارج الفلاة، فبدت لنا خيمة شعر قد أشرقت علىٰ أكمة رمل، يتلألؤ تلك البقاع منها تلؤلؤاً، فبدرني إلى الإذن، ودخل فسلّما عليهما، وأعلمهما بمكاني، فخرج عليّ أحدهما وهو الأكبر سنّاً «م ح م د» بن الحسن عليهما السلام إلىٰ آخر ما ذكره[١].

ولا يخفىٰ ما فيه؛ إذ المعروف بين علماء الشيعة أنّه ليس لمولانا أبي محمّد الحسن عليه السلام ولد غير مولانا الصاحب عليه آلاف التحية والشرف[٢].

هذا ما بلغ إليه فكري وتتبّعي، وفاقاً لمن تتبّع من أفاضل الأجلّة، وعليك بالتأمّل في حلّ الإشكال، وفّقنا الله وإيّاك الكريم المنّان المتعال.

الفصل الخامس

في تحقيق حال محمّد بن إسماعيل

الذي يروي عنه الثقة الجليل محمّد بن يعقوب النبيل الراوي عن الفضل بن شاذان، الذي فاق أقرانه بمدح جميل، وتعيّنه، ودفع القال والقيل.

واعلم أنّه قد شاع وذاع رواية ثقة الإسلام عن محمّد بن إسماعيل، عن الفضل ابن شاذان غاية الشيوع والذيوع، فبالحري أن نصرف زمام الكلام إلىٰ تعيينه وتشخيصه؛ إذ هو صار معركة الآراء، ومطرح أنظار العلماء.

فنقول: قد اختلفوا في ذلك علىٰ أقوال:

الأوّل: ما هو المحكي عن جماعة من الأعلام، من أنّه ابن بزيع، وهو ممّا لا شبهة في فساده؛ لأنّ الكشي ذكر أنّ محمّد بن إسماعيل بن بزيع من رجال

---

(١) كمال الدين ص ٤٤٥ ـ ٤٤٦.

(٢) راجع: الرسائل الرجالية للسيد الشفتي ص ٤٥٥ ـ ٤٧٦.

أبي الحسن موسىٰ عليه السلام، وأدرك أباجعفر الثاني عليه السلام[١].

ولا يخفىٰ أنّ الظاهر من هذا الكلام أنّ وفاة ابن بزيع في زمان أبي جعفر الثاني عليه السلام. وبالجملة أنّه ما أدرك بعده، لاسيما في مثل هذا الكلام، حيث لم يذكر اسم مولانا الرضا عليه السلام، فيعلم منه أنّ مراده التنبيه علىٰ آخر من أدركه من الأئمّة عليهم السلام.

وربما يمكن تأييده مع تأمّل فيه، بما رواه الكشي في موضع آخر من رجاله، عن علي بن محمّد، قال: حدّثنا بنان بن محمّد، عن علي بن مهزيار، عن محمّد بن إسماعيل بن بزيع، قال: سألت أباجعفر عليه السلام أن يأمر لي بقميص من قميصه أعدّه لكفني، فبعث به إليّ، قال: فقلت له: كيف أصنع به جعلت فداك؟ قال: إنزع إزراره[٢].

إن قيل: لا نسلّم كون المفهوم من هذا الكلام ما ذكر؛ لأنّ الكشي في موضع آخر من رجاله ذكر أنّ محمّد بن إسماعيل المذكور أدرك موسى بن جعفر عليهما السلام؛ إذ لو سلّم ذلك لزم أن يكون مراده أنّه لم يدرك غير مولانا الكاظم عليه السلام، وقد عرفت فساده.

قلنا: يمكن الجواب عنه من وجهين، ذكرهما بعض[٣] مشايخنا:

الأوّل: أنّ المدّعىٰ أنّ المفهوم الظاهر من هذا الكلام هو ما أشرنا إليه، والواجب حمله عليه عند انتفاء القرينة علىٰ خلافه، وهي في مورد النقض موجودة، فلا

---

(١) إختيار معرفة الرجال ٢: ٨٣٦.

(٢) إختيار معرفة الرجال ٢: ٥١٤ برقم: ٤٥٠.

(٣) هو العلاّمة السيد الشفتي في رسالته.

يجوز إرادة ذلك المعنىٰ منه، لكن صرف اللفظ عن ظاهره في موضع بمعونة قرينة لا يوجب صرفه عنه فيما انتفت فيه .

والثاني: وهو الحقّ أنّ الكلام المذكور قد يقال بالنسبة إلىٰ ما بعد المفعول، وقد يؤتىٰ بالنسبة إلىٰ ما قبله، وما نحن فيه من القسم الأوّل، ومورد النقض من الثاني، كما لا يخفىٰ فلا تغفل .

إذا علمت ذلك فاعلم أنّ وفاة ثقة الإسلام محمّد بن يعقوب الكليني‌ؒ: إمّا في سنة تسع وعشرين وثلاثمائة، كما حكاه جماعة عن النجاشي[1]، أو في سنة ثمان وعشرين وثلاثمائة، كما هو المحكي عن شيخ الطائفة[2]، ووفاة مولانا أبي جعفر الثاني الجوادؑ علىٰ ما ذكروا في سنة عشرين ومائتين، وقد ذكرنا سابقاً أيضاً في تاريخ الأئمّةؑ، ولا يخفىٰ أنّ التفاوت بين التاريخين مائة وثمان أو تسع سنة، ومع ذلك كيف يكون روايته عنه[3] من غير واسطة .

وإن كنت في ريب من ذلك، فاستمع لما أُنبّهك عليه، فاعلم أنّ ولادة ثقة الاسلام وإن لم أعثر في كلمات علمائنا الأعلام على التنبيه علىٰ هذا المرام، لكن المشهور المصرّح به في كلام جماعة من الفحول أنّه صنّف كتاب الكافي في مدّة عشرين سنة .

ولا يخفىٰ على المتتبّع في كتابه أنّه قد روىٰ عن محمّد بن إسماعيل عن الفضل

---

(١) رجال النجاشي ص ٣٧٧ .

(٢) الفهرست ص ١٣٦ .

(٣) أي: رواية ثقة الاسلام عن محمّد بن إسماعيل بن بزيع الذي مات في عصر مولانا الجوادؑ «منه» .

ابن شاذان من بدايته إلىٰ نهايته، فلو كان هو ابن بزيع، يلزم أن يكون تصنيف مجموع الكافي قبل وفاة مولانا الجوادعليه السلام، وهو ممّا يقطع بفساده بوجوه:

الأوّل: أنّه لو كان الأمر كذلك، كان لا محالة أنّه لغاية حرصه في ضبط الأخبار ونهاية شوقه في جمع الآثار، يأخذ بعض الروايات عن مولانا الجوادعليه السلام، ويروي عنهعليه السلام من غير واسطة، ومعلوم انتفاؤه.

والثاني: أنّه لو كان كذلك، لكان لكتاب الكافي مزيّة لا يوجد في غيره، وفضيلة لا يتحقّق فيما عداه، فكان اللازم تنبيه أهل الرجال عليه، كما لا يخفىٰ على المتتبّع أنّ ديدنهم التنبيه علىٰ أدون من ذلك.

والثالث: أنّه بناءً عليه يلزم أن يكون عمر ثقة الاسلام زائداً عن مائة وثلاثين سنة؛ لما تقدّم من أنّ التفاوت بين وفاة مولانا الجوادعليه السلام ووفاته مائة وتسع أو ثمان سنة، والمفروض أنّ تصنيف مجموع الكافي في عشرين سنة في حياتهعليه السلام، ومعلوم أنّ الشخص في أوائل سنّه غير قابل للتصنيف، بل لابدّ من مضيّ زمان طويل حتّىٰ يكون قابلاً للتصنيف والتدوين، وهما ممّا لا خفاء فيه.

والرابع: أنّ اللازم من ذلك أن يكون ثقة الاسلام مدركاً لزمان أربعة من الأئمّةعليهم السلام، وهو معلوم الفساد، وبيّن البطلان؛ إذ لو كان كذلك يكون لا محالة متشرّفاً بلقاء بعضهم، ومستنوراً بأنوار جمالهم، ومستشرقاً بإشراقات جلالهم، ويكون لغاية جهده في ضبط الروايات آخذاً من بعضهم لو لم يأخذ من جميعهم، وقلّة الوسائط عند المحدّثين أمر مرغوب، وعلوّ الاسناد عندهم شيء محبوب، وكيف؟ مع انتفاء الواسطة بالمرّة وأخذ الأحاديث والعلوم من ينابيع الحكمة.

وليس الأمر كذلك. أمّا بالنسبة إلى الثاني، فلأنّ تتبّع الأحاديث الواصلة إلينا بواسطته يرفع الحجاب عن ذلك. وأمّا بالنسبة إلى الأوّل، فلأنّه لو كان الأمر كذلك

لنبّه أرباب الرجال عليه، وأومىء أرباب التصانيف إليه، والمعلوم خلافه.

والظاهر بل المقطوع به عدم دركه بالنسبة إلىٰ غير مولانا الصاحب عليه السلام.

وأمّا بالنسبة إليه، فهو وإن كان ممكناً؛ لأنّه كان في الغيبة الصغرىٰ له عليه السلام، وتاريخ وفاته بناءً على الحكاية الأُولىٰ هو تاريخ وفاة أبي‌الحسن علي بن محمّد السمري آخر نوّابه، لكن الظاهر خلافه، ويظهر منه في أوّل الكافي أنّ تصنيفه في زمان الغيبة لا في زمان شهود الأئمّة عليهم السلام.

وبالجملة احتمال دركه لزمان مولانا الجواد عليه السلام، وأخذ الحديث من ابن بزيع في ذلك الآن ممّا يقطع بفساده، ويعلم انتفاؤه، وإنّما تصدّينا لبطلانه سدّاً للإحتمال وإبرازاً لشناعة المقال.

وأمّا بقاء ابن بزيع إلىٰ زمانه، أي: بعد زمان الأئمّة عليهم السلام بناءً على ما تقدّم من عدم دركه زمانهم عليهم السلام، فهو أيضاً كذلك لوجوه:

أمّا الأوّل، فلما تقدّم من أنّ الظاهر من كلام الكشي أنّه ما أدرك بعد مولانا الجواد عليه السلام.

وأمّا الثاني، فلأنّه لو كان الأمر كذلك لكان مدركاً لستّة من الأئمّة عليهم السلام، ولو كان كذلك لنبّه أرباب الرجال عليه؛ لأنّ ذلك مزيّة ما فاز بها أحد من الرواة، وفضيلة لم ينل بها واحد من الأشراف، مع أنّ ديدنهم التنبيه علىٰ أمثاله. ثمّ كيف جاز من مثل الكشي رحمه الله أن يقول: محمّد بن إسماعيل من رجال أبي‌الحسن موسىٰ عليه السلام؟ وأدرك أباجعفر الثاني عليه السلام.

وأمّا الثالث، فلأنّ الكشي وغيره من أهل الرجال ذكروا أنّ الفضل بن شاذان

يروي عن جماعة كثيرة، وعدّوا من جملتهم محمّد بن إسماعيل بن بزيع[1]، وقد عرفت أنّ الكلام في محمّد بن إسماعيل الذي في أوّل سند الكافي الراوي عن الفضل بن شاذان، فليس ذلك ابن بزيع؛ لما عرفت من أنّ الفضل يروي عنه لا أنّه يروي عنه؛ إذ مقتضىٰ رواية الفضل عنه أن يكون متأخّراً عنه، وهو متقدّماً عليه في الطبقة، ومقتضىٰ روايته عنه علىٰ ما هو المفروض تقدّمه عليه وتأخّره عنه فيها، فيلزم أن يكون تارة متقدّماً عليه في الطبقة، وأُخرىٰ متأخّراً عنه فيها، وهو فاسد .

وعلىٰ تقدير الاغماض عنه نقول: لا شبهة أنّ رواية الفضل عن ابن بزيع بالنسبة إلىٰ رواية محمّد بن إسماعيل في أوّل سند الكافي عنه ممّا يندرج في عداد الندرة، وهو بالنسبة إلىٰ ذلك في غاية الشيوع والكثرة، فهو أولىٰ بتنبيه أهل الرجال عليه من عكسه، فالاقتصار على الأوّل مع ذلك لا وجه له .

لا يقال: إنّ الأوّل لمّا كان نادراً يمكن أن يتحقّق فيه الخفاء والغفلة. وأمّا الثاني، فلشيوعه يؤمن فيه عن ذلك، ولهذا خصّوا الأوّل بالتنبيه دون الثاني؛ إذ الشهرة والكثرة فيه أغنت عن ذلك .

لأنّا نقول: هذا لا وجه له .

أمّا أوّلاً، فلأنّ الكثرة لو كانت بحيث يرفع الجهالة أمكن أن يستند عدم تنبيههم عليه إلىٰ تلك المقالة، لكنّه ليس كذلك، كما لا يخفىٰ .

وأمّا ثانياً، فلأنّ رواية ابن بزيع عن الفضل بن شاذان مستبعد جدّاً، بل لا يبعد دعوى الامتناع فيه دون عكسه، فاللازم علىٰ أرباب الرجال أن ينبّهوا عليه لرفع الاستبعاد، فهو أولىٰ بالتنبيه من عكسه .

---

(١) إختيار معرفة الرجال ٢: ٨٢١.

وأمّا ثالثاً، فلأنّ عادة أهل الرجال استقرّت علىٰ أن ينبّهوا أنّ فلاناً راوٍ عن فلان، سواء كانت روايته عنه شائعة أم لا، فالاعتذار لعدم التنبيه بالاشتهار ممّا لا وجه له.

وأمّا الرابع، فلما عرفت من أنّ الكلام في محمّد بن إسماعيل الذي يروي عن الفضل، وهو لا يمكن أن يكون ابن بزيع، لما عرفت من أنّ الظاهر من الكشي أنّه مات في حياة مولانا الجوادعليه السلام، والفضل بن شاذان مات في حياة مولانا العسكريعليه السلام.

علىٰ ما ذكره الكشي في ترجمة الفضل، حاكياً عن سعد بن جناح أنّه قال: سمعت محمّد بن إبراهيم الورّاق السمرقندي يقول: خرجت إلى الحجّ، فأردت أن أمرّ علىٰ رجل كان من أصحابنا معروف بالصدق والصلاح والورع والخير، يقال له: البورق البوشنجاني قرية من قرىٰ هرات ـ وفي بعض النسخ: التوشيخاني ـ وأزوره وأحدث به عهدي، وأتيته فجرىٰ ذكر الفضل بن شاذان، فقال البورق: كان الفضل به بطن شديد العلّة، ويختلف في الليلة مائة إلىٰ مائة وخمسين مرّة.

فقال بورق: خرجت حاجّاً، فأتيت محمّد بن عيسى العبيدي، فرأيته شيخاً فاضلاً في أنفه اعوجاج وهو القنىٰ، ومعه عدّة رأيتهم مغتمّين محزونين، فقلت لهم: ما لكم؟ فقالوا: إنّ أبامحمّدعليه السلام قد حبس.

قال بورق: فحججت ورجعت، ثمّ أتيت محمّد بن عيسىٰ ووجدته قد انجلىٰ عنه ما كنت رأيت به، فقلت: ما الخبر؟ فقال: قد خلّي عنه.

قال بورق: فخرجت إلىٰ سرّمن رأىٰ ومعي كتاب يوم وليلة، فدخلت علىٰ أبي محمّدعليه السلام وأريته ذلك الكتاب، فقلت له: جعلت فداك انّي رأيت أن تنظر فيه، فلمّا نظر فيه وتصفّحه ورقة ورقة، قال: هذا صحيح ينبغي أن يعمل به، فقلت له:

الفضل بن شاذان شديد العلّة، ويقولون: إنّه من دعوتك بموجدتك عليه؛ لما ذكروا عنه أنّه قال: وصي إبراهيم خير من وصي محمّد ﷺ، ولم يقل جعلت فداك هكذا كذبوا عليه، فقال: نعم كذبوا عليه، رحم الله الفضل، قال بورق: فرجعت فوجدت الفضل قد مات في الأيّام التي قال أبومحمّد عليه السلام: رحم الله الفضل[1]. انتهىٰ.

فظهر من ذلك أنّ وفاة الفضل في أيّام مولانا العسكري عليه السلام ،وقد عرفت من ظاهر كلام الكشي أنّ وفاة ابن بزيع في حياة مولانا الجواد عليه السلام، فلا يكون الذي يروي عن الفضل هو ذلك،كما لا يخفىٰ.

وأمّا الخامس، فلأنّ ثقة الاسلام لم يدرك الفضل، ولم يروعنه من غير واسطة، فعدم دركه لابن بزيع وروايته عنه أولىٰ؛ لما عرفت من أنّه ممّن يروي عنه الفضل.

وأمّا السادس، فلأنّ ثقة الاسلام يروي في اُصول الكافي وفروعه عن ابن بزيع بواسطتين، وروايته عنه علىٰ هذا الوجه أكثر من أن تحصىٰ، وكتب الاُصول والفروع من كتابه مشحونة من ذلك، بل قد يروي عنه بثلاث وسائط.

من ذلك: ما أورده في باب ما نصّ الله عزّوجلّ ورسوله على الأئمّة عليهم السلام من كتاب التوحيد، حيث قال: الحسين بن محمّد، عن معلّى بن محمّد، عن محمّد بن جمهور، عن محمّد بن إسماعيل بن بزيع[2].

ومن ذلك: ما أورده في باب الركوع من كتاب الصلاة: عن الحسين بن محمّد، عن عبدالله بن عامر، عن علي بن مهزيار، عن محمّد بن إسماعيل بن بزيع[3].

---

(١) إختيار معرفة الرجال ٢: ٨١٧ ـ ٨١٨ برقم: ١٠٢٣.

(٢) اُصول الكافي ١: ٢٩١.

(٣) فروع الكافي ٣: ٣٢٠ ح ٥.

فابن بزيع بالنسبة إليه: إمّا في الطبقة الرابعة، أو الثالثة، ومع ذلك فكيف يمكن أن يكون واقعاً في الطبقة الأُولىٰ.

وأمّا السابع، فلأنّ ثقة الاسلام في غالب الموارد التي يروي عن ابن بزيع بواسطتين أو أكثر، صرّح باسمه واسم أبيه وجدّه، هكذا: محمّد بن يحيىٰ، عن أحمد بن محمّد، عن محمّد بن إسماعيل بن بزيع. مثلاً، وروايته عن محمّد بن إسماعيل عن الفضل بن شاذان في غاية الكثرة في الأُصول والفروع، ولم يصرّح في موضع منه باسم أبيه.

ولا شبهة أنّ وقوع محمّد بن إسماعيل بن بزيع في أوّل سنده علىٰ فرض الإمكان كان غريباً في الغاية، فكان اللازم التصريح باسم أبيه لرفع الجهالة، حذراً عن الإغراء بالجهل، وعدم التصريح في موضع من أوّل السند مع التصريح في غيره، قرينة ظاهرة علىٰ أنّه ليس ذلك، فالقول بأنّه محمّد بن إسماعيل بن بزيع ضعيف في الغاية، وفاسد بلا شبهة.

قال الفاضل الحسن بن داود في أوّل تنبيهات آخر رجاله: إذا وردت رواية عن محمّد بن يعقوب عن محمّد بن إسماعيل بلا واسطة، ففي صحّتها قول؛ لأنّ في لقائه له إشكالاً، فتقف الرواية لجهالة الواسطة بينهما، وإن كان مرضيين معظّمين[1].

أقول: إن كان منشأ الإشكال حمل محمّد بن إسماعيل على بن بزيع، فالإشكال في اللقاء ممّا لا شبهة فيه، بل يمكن بمعونة جميع ما ذكر دعوى اندراجه تحت الامتناع، لكن لا شبهة في فساد حمله عليه لما علمت.

---

(١) رجال ابن داود ص ٥٥٥.

وإن لم يكن المنشأ ذلك، فالإشكال في اللقاء ممّا لا وجه له؛ لأنّ الكلام قد عرفت في محمّد بن إسماعيل الذي عن الفضل، وقد علمت أنّ وفاة الفضل كان في حياة مولانا العسكري عليه السلام، وذكر الكشي في موضع من رجاله أنّ وفاته كان قبل شهرين من وفاة مولانا العسكري عليه السلام، ووفاته عليه السلام في سنة ستّين ومائتين، وقد مرّ أنّ وفاة ثقة الإسلام: إمّا في سنة تسع وعشرين وثلاثمائة، أو في سنة ثمان وعشرين وثلاثمائة، على اختلاف القولين، فيكون التفاوت بين الوفاتين ثماناً أو تسعاً وستّين سنة، فمحمّد بن إسماعيل الذي يروي عنه ثقة الإسلام وهو عن الفضل، مقتضى الرواية عنه من غير واسطة أن يكون في ظرف تلك المدّة، فما وجه الإشكال في لقائه إيّاه ؟

نعم لولم يكن مراده رواية محمّد بن يعقوب، عن محمّد بن إسماعيل، عن الفضل، بل عن محمّد بن إسماعيل عمّن كان في طبقة ابن بزيع، كمعاوية بن عمّار، علىٰ ما حمله عليه بعض الأفاضل، يكون الأمر كما ذكره من الإشكال في صحّة الرواية لجهالة الواسطة، لكن الشأن في ثبوت مثل هذه الرواية عن ثقة الاسلام، ولم يحضرني الآن ذلك، مع أنّ ديدنه في كتاب الكافي أن يأتي بجميع سلسلة السند بينه وبين المعصوم، ولا يحذف من أوّل السند أحداً، اللّهمّ إلاّ أن يكون المراد في غير الكافي، ولم يكن دأبه هناك مثل ذلك .

ثمّ إنّي بعد أن عثرت علىٰ هذا القول وغيره ممّا يأتي في محمّد بن إسماعيل الذي كلامنا فيه في بعض حواشي الاستبصار، قبل أن أظفر بكلام أحد من العلماء يدلّ علىٰ قدحها وتقويتها، أجهدت نفسي في تحقيقها وتشخيص الحال فيها، فظهر لي بمعونة الفيّاض المطلق من الامارات الرجالية وغيرها، ضعف القول المذكور على النهج الذي ذكرت .

ثمّ بعد ذلك عثرت علىٰ كلام العالم الربّاني والفاضل الذي ليس له ثاني شيخنا البهائي، حيث استدلّ علىٰ بطلان القول المذكور ببعض الوجوه المتقدّمة، مع ايراد المناقشة في ذلك، فلا بأس بالإشارة إليها ودفعها، تكميلاً للغرض، وتحقيقاً للمقصد.

فأقول: منها المناقشة في الاستدلال بقول الكشي أنّه أدرك أباجعفر الثاني عليه‌السلام علىٰ عدم إدراكه لمن بعده من الأئمّة عليهم‌السلام، حيث قال: يمنع كون تلك العبارة نصّاً في ذلك، ولو سلّم فلعلّ المراد بالإدراك الرؤية لا إدراك الزمان فقط.

ومنها: المناقشة بالاستدلال بعدم تنبّه أهل الرجال علىٰ إدراك محمّد بن إسماعيل بن بزيع لستّة من الأئمّة عليهم‌السلام علىٰ عدم بقائه إلىٰ زمان ثقة الإسلام، بأنّ المزيّة العظمىٰ رؤية الأئمّة عليهم‌السلام والرواية عنهم بلا واسطة، لا مجرّد المعاصرة لهم من دون رؤية ولا رواية، فيجوز أن يكون ابن بزيع عاصر باقي الائمّة عليهم‌السلام لكنّه لم يرهم[1].

ويمكن الجواب: أمّا عن الأوّل، فلأنّا لم ندّع نصّية العبارة ولم نكن محتاجين إليه أيضاً؛ إذ الظهور كاف في أمثال المقام، وما ذكره بعد التسليم من احتمال كون المراد الرؤية لا إدراك الزمان فقط، نقول: سلّمنا ذلك، لكنّا نقول: احتمال دركه لزمان باقي الائمّة عليهم‌السلام وعدم تشرّفه برؤيتهم، وانتفاء تبرّكه بلقائهم مطلقا، مستبعد جدّاً في مثل ذلك الثقة.

فالحاصل أنّ عدم رؤيته لباقي الأئمّة عليهم‌السلام: إمّا لعدم بقائه إلىٰ زمانهم، أو لعدم تشرّفه بلقائهم، والثاني مستبعد جدّاً، فتعيّن الأوّل، وهو المطلوب.

---

(١) مشرق الشمسين ص ٧٠ ـ ٧١.

وأمّا عن الثاني، فقد ظهر ممّا ذكر، فلا حاجة إلى الذكر. وبالجملة لا شبهة في ضعف القول المذكور وفساده.

والقول الثاني: أنّ محمّد بن إسماعيل المذكور هو البرمكي، وهو الذي اختاره شيخنا البهائي؛ لأنّ الصدوق روىٰ عن ثقة الإسلام بواسطة، وعن البرمكي بواسطتين، فيظهر بحسب الطبقة أنّه ذلك، ولأنّ الكشي المعاصر لثقة الإسلام يروي عن البرمكي تارة بواسطة، وأُخرىٰ بدونها، فينبغي أن يكون هو كذلك ليشترك المعاصران في ذلك، ولأنّ محمّد بن جعفر الأسدي المعروف بأبي عبدالله الذي كان معاصراً للبرمكي توفّي قبل وفاة الكليني بقريب من ستّة عشر سنة، فيقرب زمانه من زمان البرمكي جدّاً[١].

ويمكن الجواب: أمّا عن الاوّل، فبأنّ غاية ما يلزم منه احتمال كونه البرمكي، وبه يرفع استحالة كونه ذلك، ولا يلزم من رفع الاستحالة التعيين؛ لجواز أن يكون معه في تلك الطبقة من يشاركه في الإسم المذكور، كما هو الواقع علىٰ ما ستقف عليه، ومع ذلك لا يحصل العلم بل ولا الظهور بأنّه ذلك.

نعم لمّا كان الكلام في محمّد بن إسماعيل الذي يروي عن الفضل وفي صدر سند الكافي، فلو كان الذي ينتهىٰ إليه سند الصدوق بواسطتين راوياً عن الفضل، أو كانت الواسطة الثانية ثقة الاسلام، لكان للظهور وجه، علىٰ أنّ اللازم اجتماع الأمرين، فلا يكفي أحدهما لاسيما الثاني.

وأمّا عن الثاني، فبعدم الدليل علىٰ لزوم اشتراك المعاصرين في ذلك، لجواز أن يكون أحدهما مدركاً لواحد، لتقدّم عهده في الجملة، أو لشيء آخر، فيروي تارة

---

(١) مشرق الشمسين ص ٧٦ ـ ٧٧.

من غير واسطة، وتارة معها، بخلاف الآخر، فإنّه لعدم إدراكه إيّاه لا يروي إلاّ مع الواسطة .

سلّمنا لكنّه لا يتعيّن أن يكون محمّد بن إسماعيل الذي يروي عن الفضل هو كذلك. نعم إنّما يلزم ذلك لولم يكن في تلك الطبقة من يشارك البرمكي في الإسم المذكور، وهو ممنوع لما يأتي، فتأمّل .

ثمّ إنّ التمسّك بمثل هذا الدليل علىٰ عدم كونه البرمكي أولىٰ من التمسّك بـه لكونه إيّاه .

بيانه: إنّ ثقة الاسلام لا يروي عن محمّد بن إسماعيل عن الفضل إلاّ من غير واسطة، فعلىٰ تقدير تسليم لزوم اشتراك المعاصرين في الحكم، نقول: إنّ الكشي لكونه معاصراً لثقة الاسلام، لابدّ أن يكون هذا الشخص ممّن يروي عن الكشي من غير واسطة فقط، كما هو الواقع علىٰ ما ستقف عليه، فتأمّل، فلا يكـون ذلك الشخص البرمكي؛ لعدم اختصاص رواية الكشي عنه بغير واسطة .

وأمّا عن الثالث، فلأنّ محمّد بن جعفر الأسدي المذكور هو الذي يروي عن ثقة الاسلام عن محمّد بن إسماعيل البرمكي بواسطته، فيبعد الرواية عـنه مـن غـير واسطة، سيما عند كون وفاة الأسدي المذكور قبل وفاة ثقة الاسلام بتلك المـدّة المذكورة، كما لا يخفىٰ على المتأمّل حال الوسائط والطبقات، فـالتمسّك بـوفاة الأسدي قبل وفاة ثقة الاسلام بتلك المدّة لعدم روايته عن البرمكي من غير واسطة أولىٰ من التمسّك به لروايته عنه بدونها .

ثمّ الحكم بأنّ وفاته قبل وفاة الكليني بقريب من ستّة عشر، لعلّ وجهه أنّ وفاة الأسدي ـ علىٰ ما هو المنقول عن شيخ الطـائفة والنـجاشي ـ فـي اثـنتي‌عشرة وثلاثمائة، ووفاة الكليني في ثمان وعشرين وثلاثمائة، ولم يعلم في أيّ وقت من

السنة لا في الأوّل ولا في الثاني،فيحتمل أن يكون التفاوت بين الوفاتين أزيد من ستّ عشر سنة، ويحتمل أن يكون أقلّ من ذلك، ويحتمل أن يكون هو ذلك من غير زيادة ولا نقصان، ولمّا كان الأخير مستبعداً، حكم بقريب من ستّ عشر سنة ليشمل حالتي الأوّل والأزيد.

ثمّ إنّ هذا إنّما يصحّ إذا كان وفاة الكليني؆ في ثمان وعشرين. وأمّا إذا كان في تسع وعشرين، كما هو القول الآخر علىٰ ما تقدّم، فالتفاوت بين الوفاتين يكون سبع عشر سنة أو قريباً منها.

وأيضاً يتوجّه على الجميع نظير ما قدّمناه في إبطال القول الأوّل.

تقريره: إنّ ثقة الاسلام يروي عن محمّد بن إسماعيل بواسطة الأسدي المتقدّم، يقيّده بالبرمكي تارة، كما في باب حدوث العالم من كتاب التوحيد، حيث قال: حدّثني محمّد بن جعفر الأسدي، عن محمّد بن إسماعيل البرمكي الخ[1].

وفي باب الحركة والانتقال منه، حيث قال: محمّد بن أبي عبدالله، عن محمّد بن إسماعيل البرمكي[2]. وغيرهما.

ويطلقه أُخرىٰ، وفيما إذا ورد في صدر السند كأن يقول: محمّد بن إسماعيل عن الفضل. لم يقيّده مطلقا، مع كثرته جدّاً، فيظنّ من ذلك ظنّاً متآخماً بالعلم أنّه غيره، بل لا يبعد دعوى العلم في ذلك؛ إذ لو كان ذلك لكان تقييده به هنا أنسب؛ لأنّ وقوع البرمكي في صدر سنده أبعد بحسب الطبقة، علىٰ ما ظهر لك ممّا أسلفناه.

---

(١) أُصول الكافي ١: ٧٨ ح ٣.

(٢) أُصول الكافي ١: ١٢٥ ح ١.

ومعلوم أنّ التقييد إنّما هو لرفع الاشتباه، فكلّما كان الأشتباه فيه أشدّ وأقوىٰ، كان التصدّي لرفعه أهمّ وأولىٰ، وعدم التقييد بذلك في موضع من صدر السند مع ما عرفت من بعد وقوعه فيه، والتقييد في غيره مع عدم البعد، ليس إلاّ لأجل أنّه غير ذلك، وهو المطلوب.

وأيضاً أنّ محمّد بن إسماعيل البرمكي علىٰ ما يظهر من النجاشي عند ترجمة عبدالله بن داهر أنّه لقي أصحاب الصادقعليه السلام، حيث قال: عبدالله بن داهر بن يحيى الأحمري ضعيف، له كتاب، يرويه عن أبي عبداللهعليه السلام. قال الحسن بن أحمد بن محمّد بن الهيثم العجلي: حدّثنا أبي، عن أحمد بن يحيى بن زكريا، عن محمّد بن إسماعيل البرمكي عنه به[1]. انتهىٰ.

فيبعد بقاؤه إلىٰ زمان الكلينيرحمه الله، فهذا القول أيضاً ضعيف.

فالحقّ الحقيق الذي ليس عنه محيص: إنّه محمّد بن إسماعيل النيشابوري، المكنّىٰ بأبي الحسن. وفي بعض نسخ الرجال الغير المعوّل عليه «أبو الحسين» وفاقاً لجمع عظيم وجمّ غفير من متأخّري المتأخّرين، وبعض مشايخ مشايخنا، وذلك لوجوه:

الأوّل: أنّه أحد مشايخ الكليني، كما صرّح به سيّد المتقدّمين الفاضل الدامادرحمه الله[2]، فيظنّ أنّه الذي يروي عنه.

والثاني: أنّه تلميذ الفضل بن شاذان، كما نصّ عليه السيد المذكور، والمحدّث القاساني، فيغلب في الظنّ أنّه ذلك، سيما كثرة روايته عنه.

---

(١) رجال النجاشي ص ٢٢٨.

(٢) الرواشح السماوية ص ٧٠.

والثالث: أنّ الكشي المعاصر لثقة الاسلام يروي عن محمّد بن إسماعيل المذكور بلا واسطة، فيظهر منه أنّ الذي يروي عنه ثقة الاسلام كذلك ينبغي أن يكون هو ذلك.

والرابع: أنّه يذكر أحوال الفضل بن شاذان، فيظنّ منه أنّه الذي يروي عنه كذلك.

ويظهر الثالث والرابع ممّا ذكره الكشي في ترجمة الفضل، حيث قال: ذكر أبوالحسن محمّد بن إسماعيل البندقي النيسابوري أنّ الفضل بن شاذان بن الخليل نفاه عبدالله بن طاهر عن نيسابور، بعد أن دعا به واستعلم كتبه. إلىٰ آخر ما ذكره[١].

مضافاً في الأوّل إلىٰ ما ذكره في موضع من رجاله، حيث قال: محمّد بن إسماعيل، قال: حدّثني الفضل بن شاذان، عن ابن أبيعمير، عن إبراهيم بن عبدالحميد، عن أبيبصير، قال: قلت لأبي عبدالله عليه السلام: ارتدّ الناس إلاّ ثلاثة: أبوذرّ، وسلمان، ومقداد، قال: فقال: فأين أبوساسان أبو عبدالله، وابن عمرة الأنصاري.

وقال بعد ذلك: محمّد بن إسماعيل، قال: حدّثني الفضل بن شاذان عن ابن أبيعمير إلىٰ آخر ما ذكره[٢].

الخامس: أنّه نيسابوري مثل الفضل، بخلاف ابن بزيع والبرمكي.

وبالجملة أنّ هذا القول سالم من المناقشات السالفة، ومعتضد بالمؤيّدات المذكورة، فلابدّ من القول به، ولا يرد عليه شيء لا بحسب الطبقة ولا في غيرها.

إلاّ ما يظهر من بعض نسخ الكافي في بعض المواضع من أنّه لم يقع في صدر

---

(١) إختيار معرفة الرجال ٢: ٨١٨.

(٢) إختيار معرفة الرجال ١: ٣٨ح ١٧ و ١٨.

السند، بل يروي عنه مع الواسطة، كما وقع في باب الصروف من كتاب المعيشة، حيث قال: علي بن إبراهيم، عن أبيه، وعن[١] محمّد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان[٢].

حيث إنّ ظاهره أنّه روىٰ عنه بواسطة علي بن إبراهيم، لكن لا شبهة في أنّه من أغاليط الناقلين، وأكاذيب الناسخين، بل الصواب علي بن إبراهيم، عن أبيه، ومحمّد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان. ووقوعه في الكافي علىٰ هذا النهج بلغ في الكثرة حدّاً ينسدّ معها احتمال الشبهة، ويحسم طريق الشكّ والريبة، كما لا يخفىٰ علىٰ من لاحظه في مباحث قليلة فضلاً عن كثيرة .

وبالجملة الظاهر بل لا يبعد دعوى القطع في أنّ محمّد بن إسماعيل المذكور هو من تقدّمت إليه الإشارة، لكن ينبغي التعرّض في أنّ الحديث بسببه يندرج تحت أيّ قسم من الأقسام المعروفة؛ إذ لم يوصف ذلك في كتب الرجال بالوثاقة .

فنقول: الظاهر أنّ الحديث الذي هو في سنده يعدّ من الصحاح، لولم يكن فيه عيب من وجه آخر، فيكون ثقة لوجوه :

الأوّل: تصحيح العلاّمة وابن داود ـ قدّس الله روحهما ـ طريق الشيخ إلى الفضل بن شاذان وهو فيه .

قال العلاّمة في الفائدة الثامنة من الفوائد المذكورة في آخر الخلاصة: طريق الشيخ الطوسي إلىٰ محمّد بن يعقوب صحيح. إلىٰ أن قال: وكذا عن الفضل بن

---

(١) حرف «عن» غير موجود في الكافي .

(٢) فروع الكافي ٥: ٢٤٧ .

شاذان[١].

وقال الفاضل الحسن بن داود في بعض الفوائد المذكورة في آخر كتابه: إنّ كلاًّ من الشيخ أبي‌جعفر محمّد بن الحسن الطوسي، والشيخ الصدوق أبي‌جعفر محمّد ابن بابويه روىٰ عن رجال لم يلقهم، لكن بينه وبينهم رجال، فمنهم الثقات المستقيمون مذهباً، فذلك السند صحيح.

إلىٰ أن قال: أمّا الصحيح ممّا يتعلّق بالشيخ أبي‌جعفر محمّد بن الحسن الطوسي‌؆، فما رواه في التهذيب والاستبصار عن محمّد بن يعقوب، إلىٰ أن قال: وعن الفضل بن شاذان[٢]. انتهىٰ.

وذلك حكم منهما على الاجمال بوثاقة محمّد بن إسماعيل أيضاً.

وذلك لأنّ للشيخ إلى الفضل بن شاذان طرقاً، علىٰ ما يظهر من مشيخته في الاستبصار والتهذيب، حيث قال: وما ذكرته عن الفضل بن شاذان، فقد رويته عن الشيخ المفيد أبي عبدالله، والحسين بن عبيدالله، وأحمد بن عبدون، كلّهم عن أبي‌محمّد الحسن بن حمزة العلوي الحسيني الطبري، عن علي بن محمّد بن قتيبة النيسابوري، عن الفضل بن شاذان، قال: وروىٰ أبومحمّد الحسن بن حمزة، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن الفضل بن شاذان.

وقال أيضاً: وأخبرني الشريف أبومحمّد الحسن بن أحمد بن القاسم العلوي المحمّدي، عن أبي عبدالله محمّد بن أحمد الصفواني، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن الفضل بن شاذان.

---

(١) خلاصة الأقوال ص ٢٧٦.

(٢) رجال ابن داود ص ٥٥٧ ـ ٥٥٨.

وقال أيضاً: ومن جملة ما ذكرته عن الفضل بن شاذان: ما رويته بهذه الأسانيد، عن محمّد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، ومحمّد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان[١].

وفي الطريق الأوّل: ابن قتيبة، وحديثه معدود من الحسان. وفي الثاني والثالث والرابع: إبراهيم بن هاشم، وهو أيضاً كذلك، ولم يبق إلاّ أن يكون الصحّة باعتبار الطريق الذي فيه محمّد بن إسماعيل، وهو في قوّة توثيقه من هذين الفاضلين.

ولا يخفىٰ عليك أنّ هذا التصحيح من ابن داود ينافي ما تقدّم منه من أنّه إذا وردت رواية عن محمّد بن يعقوب بلا واسطة، ففي صحّتها قول الخ. إلاّ أن يجعل هذا قرينة على الحمل المتقدّم لكلامه، وهو أنّ مراده رواية محمّد بن يعقوب عن محمّد بن إسماعيل لا عن الفضل بن شاذان، بل عمّن هو في طبقة ابن بزيع.

والثاني: أنّ محمّد بن إسماعيل المذكور من مشايخ الإجازة، كما صرّح به جماعة من المحقّقين، كالفاضل المدقّق الداماد، والعلاّمة المجلسي، وغيرهما، ولا يحتاج في الحكم بعدالة المشايخ إلىٰ تنصيص بالوثاقة؛ إذ الظاهر منهم العدالة، لاسيما بالنسبة إلىٰ من كان من مشايخ مثل ثقة الاسلام، كما فيما نحن فيه.

وقال شيخنا الشهيد الثاني: إنّ مشايخ الإجازة لا يحتاجون إلى التنصيص، لما اشتهر في كلّ عصر من ثقتهم وورعهم، ومضمون كلام السيد الداماد ﷺ.

والثالث: إطباق العلماء علىٰ ما حكاه بعض الأجلّة علىٰ تصحيح الحديث الذي يروي ثقة الاسلام عن محمّد بن إسماعيل.

وقد استدلّ بعض علماء الرجال علىٰ وثاقة بعض الرجال الغير الموثوق في

---

(١) تهذيب الأحكام ١٠: ٤٧ ـ ٥٠، الاستبصار ٤: ٣١٥.

كتب الرجال بحكم العلاّمة في بعض كتبه الفقهية بصحّة الحديث الذي هو في سنده فيما إذا كثر بحيث لم يحتمل الغفلة، فكيف فيما إذا اتّفق العلماء علىٰ صحّة الحديث، كما علمت من بعض الأجلّة، ومن تتبّع كتب الأصحاب يظهر صحّة الدعوىٰ.

وممّن اطّلعت عليه من القاضين بصحّة حديثه: العلاّمة في المختلف[(١)]، والمنتهىٰ[(٢)]، والتذكرة[(٣)]، والفاضل المقداد في التنقيح[(٤)]، والشهيد في الذكرىٰ[(٥)]، والمحقّق الثاني في جامع المقاصد[(٦)]، والشهيد الثاني في الروض[(٧)]، والروضة[(٨)]، والمقدّس الأردبيلي في مجمع الفائدة والبرهان[(٩)].

وإن أردت أن تطّلع علىٰ صدق المقال، فأدلّك علىٰ موضع، فانظر في جميع الكتب المذكورة في مسألة جواز الاجتزاء بالتسبيحات الأربع مرّة واحدة، حتّىٰ يظهر لك ذلك.

وممّن حكم بصحّة حديثه مضافاً إلىٰ من مرّ: صاحب المدارك والفاضل

---

(١) مختلف الشيعة ٢: ١٤٧.

(٢) منتهى المطلب ١: ٢٧٥ الطبع الحجري.

(٣) تذكرة الفقهاء ٣: ١٤٥.

(٤) التنقيح الرائع ١: ٢٠٥.

(٥) ذكرى الشيعة ص ١٨٨.

(٦) جامع المقاصد ٢: ٢٥٦.

(٧) روض الجنان ص ٢٦١.

(٨) شرح اللمعة ١: ٢٥٨.

(٩) مجمع الفائدة والبرهان ٢: ٢٠٧.

المجلسي في المدارك[١] والبحار[٢] في مباحث الركوع في الدعاء الذي بعد الانتصاب منه، حيث حكما كغيرهما بصحّة الحديث الذي دلّ علىٰ أنّ وظيفة المأموم حينئذ التحميد.

والرابع: أنّ محمّد بن إسماعيل المذكور وإن لم ينصّ عليه في كتب الرجال بالتوثيق، لكن ذكر مدحاً يبلغ حدّه.

قال سيّد المدقّقين الداماد: إنّه الفاضل الجليل القدر[٣].

وقال المحدّث القاساني: إنّه أبو الحسن المتكلّم الفاضل المتقدّم البارع، تلميذ الفضل بن شاذن الخصّيص به[٤].

وقال شيخ الطائفة في رجاله في باب «لم»: محمّد بن إسماعيل يكنّىٰ أبا الحسن ـ وفي بعض النسخ: أبا الحسين ـ نيسابوري يدعىٰ بندفر[٥].

أقول: «بند» بفتح الباء الموحّدة وسكون النون، قال في القاموس: العلم الكبير[٦]. وفرّ القوم بالفاء المضمومة كما فيه أيضاً والراء المشدّدة، أي: خيارهم.

وهذا إمّا بالإضافة، كما هو الظاهر، فيكون معناه علم كبير لخيار القوم، أو بالتوصيف، أي: هو العلم الكبير الذي من خيارهم.

---

(١) مدارك الأحكام ٣: ٣٩٨.

(٢) بحار الأنوار ٨٥: ١١٣.

(٣) الرواشح السماوية ص ٧٢.

(٤) الوافي ١: ١٩.

(٥) رجال الشيخ الطوسي ص ٤٤٠.

(٦) القاموس المحيط ١: ٢٧٩.

قال في القاموس: فرّ القوم وفرّ بهم بضمّهما، أي: من خيارهم ووجههم[١].

والظاهر أنّ هذا المدح يبلغ حدّ الوثاقة لولم ينصّ عليه، علىٰ أنّه كفاك في جلالة قدره وعظم منزلته، إكثار ثقة الاسلام في الرواية عنه، مع عدم تقييده بما يميّزه عن غيره، وهذا يدلّ علىٰ غاية تعويله عليه، ونهاية شهرته في ذلك الأوان، حيث لم يفتقر إلىٰ ما به يحصل البيان، مع أنّ ضبط رواة الحديث وأسانيده إنّما هو الاختبار حال الحديث بالامتياز بين رواته.

ولذا استمرّت عادتهم باقتران الرواة بما يميّز بعضهم من بعض، إلاّ في من بلغ الاشتهار حدّاً يغني عمّا به الامتياز، فحينئذ يذكرونه من غير اهتمام بذكر القيود والأنساب تعويلاً على الاشتهار، فهذا القدر يكفي للوثوق والاعتماد بهذا الرجل، فضلاً عن الأمور المذكورة[٢].

والحمد لله ربّ العالمين علىٰ غاية ما استدرج إليه فكرنا، ومنتهىٰ ما وصل إليه نظرنا بلا تعب كثير، وجهد غفير، ولله الحمد علىٰ ذلك عدد ما أحاط به علمه، ولكن كان ذلك من المهمّات؛ إذ كم وقع للفقهاء الأجلاّء خلط في المسائل لعدم تحقيق الحال.

الفصل السادس

في ارشاد الخبير البصير إلىٰ تحقيق الحال في أبي‌بصير

فاعلم وفّقك الله أنّه قد غمز جماعة من متأخّري الأصحاب في الحديث، لاشتمال سنده علىٰ أبي‌بصير.

---

(١) القاموس المحيط ١: ١٠٩.

(٢) راجع: الرسائل الرجالية للسيد الشفتي ص ٥٧٩ ـ ٥٩٨.

منهم: شيخنا الشهيد الثاني، قال في كتاب النكاح من المسالك، بعد أن أورد الحديث المشتمل سنده علىٰ أبي‌بصير، ما هذا لفظه: وفي صحّتها عندي نظر من وجهين: أحدهما: أنّ أبابصير الذي يروي عن الصادقعليه السلام مشترك بين اثنين: ليث ابن البختري المرادي، وهو المشهور بالثقة، ويحيى بن القاسم الأسدي، وهو واقفي ضعيف مخلّط. وكلاهما يطلق عليهما هذه الكنية، ويكنّيان بأبي‌محمّد. وربما قيل: بأنّ الأوّل أسدي أيضاً، وكلاهما يروي عن أبي عبداللهعليه السلام، فعند الإطلاق يحتمل كونه كلاًّ منهما. إلىٰ آخر ما ذكره[1].

وقال في كتاب الفرائض منه في شرح «أن لا يكون هناك وارث أصلاً» ما هذا لفظه: والمستند مع الاجماع الأخبار،كصحيحة أبي‌بصير، إلىٰ أن قال: وله أن يطعن في صحّة الأخبار السابقة وإن كثرت؛ لأنّ محمّد بن قيس وأبابصير مشتركان بين الثقة والضعيف، كما بيّناه مراراً[2].

ومنهم: المولى المحقّق الأردبيلي، وستقف إن شاء الله علىٰ بعض عباراته في هذا الباب.

ومنهم: الفاضل السيد السند صاحب المدارك في مواضع متكثّرة:

منها: ما ذكره في مباحث الأذان والإقامة، مشيراً إلى الحديث المروي في زيادات التهذيب، عن أبي‌بصير، عن أبي عبداللهعليه السلام، قال: قلت: الرجل يدخل المسجد الخ[3].

---

(١) المسالك ٨: ٥٠.

(٢) مسالك الأفهام ٢: ٣١٧ الطبع الحجري.

(٣) تهذيب الأحكام ٢: ٢١٨، مدارك الأحكام ٣: ٢٦٧.

ومنها: ما ذكره في مبحث صلاة الميت بعد أن عنون كلام المحقّق «والزوج أولىٰ بالمرأة من عصباتها وإن قربوا»[١]. إلىٰ غير ذلك.

أقول: إنّ الحكم بالاشتراك بين الثقة والضعيف: إمّا لكون هذه الكنية كنية لليث البختري، ويحيى بن القاسم الأسدي، وعبدالله بن محمّد الأسدي، ويوسف بن الحارث. والأوّلان ثقتان دون الأخيرين، بل في رجال الشيخ: إنّ يوسف بن الحارث بتري[٢].

أو للبناء على اتّحاد يحيى بن القاسم الأسدي، ويحيى بن القاسم الحذّاء، الذي حكم شيخ الطائفة في أصحاب مولانا الكاظم عليه السلام بوقفه[٣]. فيكون أبوبصير مشتركاً بين ليث البختري الثقة مثلاً، ويحيى بن القاسم الحذّاء الواقفي.

قال المولى المحقّق الأردبيلي في مسألة أولوية الزوج مشيراً إلىٰ ضعف السند، بأنّ فيه علي بن أبي‌حمزة، وهو مشترك، وكذا أبوبصير، قال: بل الظاهر أنّه البطائني، وأبوبصير هو يحيى بن أبي‌القاسم؛ لأنّ البطائني قائده، وهما واقفيان[٤].

وقال في مباحث بيع الصرف، في سند حديث اشتمل علىٰ أبي‌بصير، ما هذا كلامه: والطريق إلىٰ أبي‌بصير صحيح، ولكنّه يحيى بن أبي‌القاسم المكفوف الواقفي، بقرينة نقل يعقوب بن شعيب العقرقوفي عنه[٥]. انتهىٰ.

(١) تهذيب الأحكام ٣: ٢٠٥، مدارك الأحكام ٤: ١٥٨.

(٢) رجال الشيخ ص ١٥٠.

(٣) رجال الشيخ ص ٣٤٦.

(٤) مجمع الفائدة والبرهان ٢: ٤٥٨.

(٥) مجمع الفائدة والبرهان ٨: ٣١١.

أو لكونه كنية ليحيى بن القاسم الحذّاء أيضاً، وقد عرفت الحكم بوقفه .

ولكن التحقيق عدم تمامية شيء منها .

أمّا الأوّل، فلأنّ هذه الكنية في الأوّلين أشهر، كما اعترف به جماعة من المحقّقين، فالاطلاق ينصرف إليهما، مضافاً إلىٰ أنّ الأخيرين قد عدّهما شيخ الطائفة في رجاله من أصحاب مولانا الباقر عليه السلام[(١)]، ولم يذكرهما في أصحاب مولانا الصادق عليه السلام، فالاشتراك إنّما يقدح فيما إذا كانت الرواية عنه عليه السلام، لا عن الصادق والكاظم عليهما السلام .

وفيه تأمّل؛ إذ الظاهر من رجال الشيخ وإن كان ما ذكر، لكن الذي يظهر من الكشي خلافه؛ لأنّه أورد رواية عبدالله بن محمّد الأسدي عن أبي عبدالله عليه السلام، حيث روىٰ عن طاهر بن عيسىٰ، قال: حدّثني جعفر بن أحمد الشجاعي (عن محمّد بن الحسين)[(٢)] عن أحمد بن الحسن الميثمي، عن عبدالله بن وضّاح، عن أبي‌بصير، قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام عن مسألة في القرآن، فغضب وقال: أنا رجل تحضرني قريشي وغيرهم، وإنّما تسألني عن القرآن، فلم أزل أطلب إليه وأتضرّع حتّىٰ رضي، وكان عنده رجل من أهل المدينة مقبل عليه .

فقعدت عند باب البيت علىٰ بثّي وحزني، إذ دخل بشير الدهّان، فسلّم وجلس عندي، فقال لي: سله من الإمام بعده؟ فقال: لو رأيتني ممّا قد خرجت من هيئة لم تقل لي سله، فقطع أبو عبدالله عليه السلام حديثه مع الرجل، ثمّ أقبل، فقال: يا أبامحمّد ليس لكم أن تدخلوا علينا في أمرنا، وإنّما عليكم أن تسمعوا وتطيعوا إذا

---

(١) رجال الشيخ ص ١٤٤ و ١٤٩ .

(٢) الزيادة من رجال الكشي .

أُمرتم[١].

ثمّ إنّه وإن لم يصرّح في السند بأنّه عبدالله بن محمّد الأسدي، لكن ذكره في ترجمته دليل علىٰ أنّ مراده من أبي‌بصير ذلك، لكنّه غير مضرّ فيما نحن بصدده؛ لكون رواية عبدالله بن محمّد عن مولانا الصادق عليه السلام علىٰ فرض التسليم نادرة، فلا ينصرف الاطلاق إليه.

وأمّا الثاني، فهو الذي بنى الأمر عليه العلاّمة، فصار موجباً لتوهّم الجماعة.

قال في الخلاصة: يحيى بن القاسم الحذّاء ـ بالحاء المهملة ـ من أصحاب الكاظم عليه السلام، وكان يكنّىٰ أبابصير بالباء المنقّطة تحتها نقطة والياء بعد الصاد. وقيل: إنّه أبومحمّد، اختلف قول علمائنا فيه، والشيخ الطوسي رحمه الله قال: إنّه واقفي، وروى الكشي ما يتضمّن ذلك، قال: وأبوبصير يحيى بن القاسم الحذّاء الأزدي هذا يكنّىٰ أبامحمّد، قال محمّد بن مسعود: سألت علي بن الحسن بن فضّال عن أبي‌بصير هذا هل كان متّهماً بالغلوّ؟ فقال: أمّا الغلوّ فلا، ولكن كان مخلّطاً.

وقال النجاشي: يحيى بن القاسم أبوبصير الأسدي، وقيل: أبومحمّد، ثقة وجيه، روىٰ عن أبي‌جعفر وأبي عبدالله عليهما السلام، وقيل: يحيى بن أبي‌القاسم، واسم أبي‌القاسم إسحاق، وروىٰ عن أبي‌الحسن موسىٰ عليه السلام، ومات أبوبصير سنة خمسين ومائة. إلىٰ أن قال: والذي أراه العمل بروايته، وإن كان مذهبه فاسداً[٢].

والعجب من ابن داود، حيث انّه تارة بنىٰ على الاتّحاد، وأورده في باب المجروحين، مع حكايته التوثيق من النجاشي، قال: يحيى بن أبي‌القاسم أبوبصير

---

(١) إختيار معرفة الرجال ١: ٤٠٩ برقم: ٢٩٩.

(٢) خلاصة الأقوال ص ٢٦٤.

الأسدي، وقيل: أبومحمّد الحذّاء «جخ ق م جش قر ق كش» واقفي «جش» ثقة وجيه «فض» أمّا الغلوّ فلا، ولكن كان مخلّطاً، واسم أبي القاسم إسحاق[١]. انتهىٰ.

وفيه مؤاخذة من وجوه:

منها: أنّ شيخ الطائفة في رجاله، كما عدّ يحيىٰ من أصحاب مولانا الصادق[٢] والكاظم عليهما السلام[٣]، عدّه من أصحاب مولانا الباقر عليه السلام[٤]، فالاقتصار بقوله «جخ ق م» ليس في محلّه.

إن قيل: يمكن أن يكون الوجه هو أنّ المعنون من أصحاب مولانا الباقر عليه السلام يحيى بن أبي‌القاسم.

قلنا: إنّ الأمر في أصحاب مولانا الكاظم عليه السلام أيضاً كذلك.

ومنها: أنّ ما ذكره من التقييد بالحذّاء، حيث قال: وقيل: أبومحمّد الحذّاء. مخالف للواقع، قال في «جش»: يحيى بن القاسم أبوبصير الأسدي، وقيل: أبومحمّد ثقة[٥].

وقال شيخ الطائفة في الرجال في أصحاب مولانا الصادق عليه السلام: يحيى بن القاسم أبومحمّد يعرف بأبي‌بصير الأسدي[٦].

---

(١) رجال ابن داود ص ٥٢٦ و ص ٣٧١.

(٢) رجال الشيخ ص ٣٢١.

(٣) رجال الشيخ ص ٣٤٦.

(٤) رجال الشيخ ص ١٤٩.

(٥) رجال النجاشي ص ٤٤١.

(٦) رجال الشيخ ص ٣٢١.

وقال الكشي: وأبوبصير هذا يحيى بن القاسم، يكنّىٰ أبامحمّد[١].

ومنها: أنّ ما حكاه عن الكشي من أنّه حكم بوقف يحيى بن القاسم أبي‌بصير الأسدي مخالف للواقع أيضاً، فإنّ الموجود فيه: حمدويه، عن بعض أشياخه يحيى ابن القاسم الحذّاء الأزدي واقفي[٢]. وأين ذلك ممّا حكاه عنه.

ومنها: أنّ ما ذكره من قوله «واسم أبي‌القاسم إسحاق» لا وجه لذكره هنا أصلاً، كما لا يخفىٰ.

وأُخرىٰ بنى على التعدّد، وأورده في باب الممدوحين، قال: يحيى بن أبي‌القاسم يكنّىٰ أبابصير مكفوف، واسم أبي‌القاسم إسحاق «قر م جخ»[٣].

ثمّ قال: يحيى بن القاسم «لم كش» كوفي ثقة، قليل الحديث[٤].

وهو أيضاً منظور فيه.

أمّا أوّلاً، فلأنّ ما حكاه عن «جخ» في أصحاب مولانا الباقر عليه السلام وإن كان مطابقاً لما فيه، لكن ما حكاه عنه في أصحاب مولانا الكاظم عليه السلام غير مطابق؛ إذ ليس فيه «واسم أبي‌القاسم إسحاق» إلاّ أن يكون المراد المجموع من حيث المجموع، لكنّه غير ملائم لما هو دأب أرباب الرجال، كما لا يخفىٰ على المطّلع.

وأمّا ثانياً، فلأنّ ما ذكره ثانياً من قوله «يحيى بن القاسم لم كش» ممّا لا أصل له؛ لأنّ هذا الإسم قد عنون في رجال شيخ الطائفة في موضعين: في أحدهما

---

(١) إختيار معرفة الرجال ٢: ٧٧٣.

(٢) إختيار معرفة الرجال ٢: ٧٧٢.

(٣) رجال ابن داود ص ٣٧١.

(٤) رجال ابن داود ص ٣٧٦.

يحيى بن أبي‌القاسم يكنّىٰ أبابصير، وفي الآخر يحيى بن القاسم الحذّاء[1].

فنقول: إنّ يحيى بن القاسم الحذّاء: إمّا متّحد مع يحيى بن أبي‌القاسم الذي يكنّىٰ بأبي‌بصير، أو مغايراً. وعلى التقديرين لا وجه لما ذكره.

أمّا على الأوّل، فظاهر.

وأمّا على الثاني، فلأنّ يحيى بن القاسم الحذّاء علىٰ ما ذكره شيخ الطائفة يكون من أصحاب سيّدنا الباقر والكاظم عليهما السلام، فالحكم بأنّه «لم» غير صحيح، ويحيى بن القاسم الذي يكون مغايراً لهما لم يذكر في شيء من كتب الرجال.

ثمّ إنّ ما ذكره عن الكشي مخالف للواقع، سواء كان المراد منه ما كان مذكوراً قبل العلاّمة أو بعده، فلاحظ نسخه حتّىٰ ينكشف لك الحال.

ثمّ الموقع للذاهبين إلى الاتّحاد أُمور:

منها: كلام النجاشي[2]، حيث لم يعنون هذا الإسم في رجاله إلاّ في عنوان واحد، فلو كانا متعدّدين لم يقتصر علىٰ عنوان واحد.

ومنها: كلام شيخ الطائفة في الفهرست[3]؛ لاقتصاره مثل النجاشي علىٰ عنوان واحد.

ومنها: كلامه في رجاله في أصحاب مولانا الصادق عليه السلام؛ لكونه أيضاً كما ذكر.

ومنها: تغيير العلاّمة كلامه في الخلاصة، علىٰ ما علمت ممّا سلف.

وأمّا ما يقتضي التعدّد، فأُمور أيضاً:

---

(١) رجال الشيخ ص ١٤٩ و ٣٤٦.

(٢) رجال النجاشي ص ٤٤١.

(٣) الفهرست ص ١٧٨.

منها: كلام شيخ الطائفة في رجاله في أصحاب مولانا الباقر عليه السلام؛ لأنّه أتىٰ بعنوانين، وتعدّد العنوان ظاهر في تعدّد المسمّىٰ، قال: يحيى بن أبي‌القاسم يكنّىٰ أبابصير مكفوف، واسم أبي‌القاسم إسحاق، ثمّ قال بلا فصل: يحيى بن أبي‌القاسم الحذّاء[1].

ومنها: كلامه فيه في أصحاب مولانا الكاظم عليه السلام، قال: يحيى بن القاسم الحذّاء واقفي، ويحيى بن أبي‌القاسم يكنّىٰ أبابصير[2]. ودلالته على التعدّد أقوىٰ من السابق؛ لتخلّل يوسف بينهما، والحكم بالوقف في الأوّل دون الثاني.

تنبيه: إعلم أنّ ذكر «أبي» في السابق في يحيى بن القاسم الحذّاء من غير موقعه كإسقاطه عن يحيى بن أبي‌القاسم أبي‌بصير في أصحاب مولانا الصادق عليه السلام، حيث قال: يحيى بن القاسم أبومحمّد يعرف بأبي‌بصير الأسدي مولاهم كوفي تابعي، مات سنة خمسين ومائة بعد أبي عبدالله عليه السلام[3]. انتهىٰ.

وذلك لأنّ الظاهر أنّ يحيى بن القاسم الذي ذكره هنا هو الذي ذكره في أصحاب مولانا الباقر عليه السلام، وكلامه هناك صريح في أنّ والد يحيىٰ اسمه إسحاق، وكنيته أبوالقاسم، فلا يكون اسمه القاسم، ومنه يظهر اسقاط «أبي» في أصحاب مولانا الصادق عليه السلام، كما في الفهرست[4].

ومنها: أنّ يحيى بن القاسم أو ابن أبي‌القاسم أبابصير مات في سنة خمسين

---

(١) رجال الشيخ ص ١٤٩.

(٢) رجال الشيخ ص ٣٤٦.

(٣) رجال النجاشي ص ٣٢١.

(٤) الفهرست ص ١٧٨.

ومائة، كما سمعت التصريح به في كلام شيخ الطائفة، وبه صرّح النجاشي أيضاً، وقد صرّح ثقة الاسلام في أُصول الكافي والعلاّمة في التحرير بأنّه قبض مولانا موسى ابن جعفر عليه السلام في سنة ثلاث وثمانين ومائة[1]، فيكون ممات أبي‌بصير الأسدي قبل وفاته عليه السلام بثلاث وثلاثين سنة، فوفاته في حياته عليه السلام، والوقف إنّما حدث بعد مماته عليه السلام، كما يظهر ذلك من عدّة أُمور :

منها: ما رواه الكشي في أوائل الجزء السادس من رجاله: عن علي بن جعفر، قال: جاء رجل إلىٰ أخي عليه السلام، فقال له: جعلت فداك من صاحب هذا الأمر؟ فقال: أما أنّهم يفتنون بعد موتي، فيقولون: هو القائم، وما القائم إلاّ بعد سنين[2].

ومنها: ما رواه هناك أيضاً عن ابن أبي‌يعفور، قال: كنت عند الصادق عليه السلام إذ دخل موسىٰ عليه السلام، فجلس، فقال أبو عبدالله عليه السلام: يابن أبي‌يعفور هذا خير ولدي وأحبّهم إليّ، غير أنّ الله عزوجلّ يضلّ به قوماً من شيعتنا، فاعلم أنّهم لا خلاق لهم في الآخرة، ولا يكلّمهم الله يوم القيامة، ولا يزكّيهم ولهم عذاب أليم. قلت: جعلت فداك قد أرغبت قلبي عن هؤلاء، قال: يضلّ بهم قوماً من شيعتنا بعد موته جزعاً عليه، فيقولون: لم يمت، وينكرون الأئمّة من بعده، ويدعون الشيعة إلىٰ ضلالتهم، وفي ذلك إبطال حقوقنا، وهدم دين الله، يابن أبي‌يعفور الله ورسوله منهم بريء ونحن منهم براء[3].

ومنها: ما أورده في ذلك المقام أيضاً: عن أبي‌القاسم الحسين بن محمّد، عن

---

(١) أُصول الكافي ١: ٤٧٦.

(٢) إختيار معرفة الرجال ٢: ٧٦٠ برقم: ٨٧٠.

(٣) إختيار معرفة الرجال ٢: ٧٦٢ برقم: ٨٨١.

عمر بن يزيد، عن عمّه أنّه قال: كان بدء الواقفة أنّه كان اجتمع ثلاثون ألف دينار عند الأشاعثة زكاة أموالهم وما كان يجب عليهم فيها، فحملوه إلىٰ وكيلين لموسىٰ عليه السلام بالكوفة، أحدهما حيّان السراج، والآخر كان معه، وكان موسىٰ عليه السلام في الحبس، فاتّخذا بذلك دوراً، وعقدا العقود، واشتريا الغلاّت، فلمّا مات موسىٰ عليه السلام، وانتهى الخبر إليهما أنكرا موته، وأذاعا في الشيعة أنّه لا يموت لأنّه هو القائم، فاعتمدت عليه طائفة من الشيعة، وانتشر قولهما في الناس، حتّىٰ كان عند موتهما أوصيا بدفع المال إلىٰ ورثة موسىٰ عليه السلام، واستبان للشيعة أنّهما قالا ذلك حرصاً على المال[١].

ومنها: ما أورده الكشي في ترجمة يونس بن عبدالرحمٰن، وشيخنا الصدوق في الباب العاشر من العيون، وشيخ الطائفة في كتاب الغيبة: عن يونس بن عبدالرحمٰن، قال: مات أبو الحسن عليه السلام وليس من قوّامه أحد إلاّ وعنده المال الكثير، فكان ذلك سبب وقفهم وجحودهم لموته، وكان عند زياد القندي سبعون ألف دينار، وعند علي بن حمزة ثلاثون ألف دينار.

قال: ولمّا رأيت ذلك وتبيّن لي الحقّ، وعرفت من أمر أبي الحسن الرضا عليه السلام ما عرفت، تكلّمت ودعوت الناس إليه، فبعثا إليّ وقالا لي: ما يدعوك إلىٰ هذا؟ إن كنت تريد المال فنحن نعينك، وضمنّا لك عشرة ألف دينار، وقالا لي: كفّ فأبيت، وقلت لهما: إنّا روّينا عن الصادقين عليهم السلام أنّهم قالوا: إذا ظهرت البدع فعلى العالم أن يظهر علمه، وإن لم يفعل سلب نور الإيمان، وما كنت لأدع الجهالة في أمر الله علىٰ

---

(١) إختيار معرفة الرجال ٢: ٧٦٠ برقم: ٨٧١.

كلّ حال، فناصباني وأظهرا لي العداوة[١].

ومنها: ما أورده في الباب المذكور: عن ربيع بن عبدالرحمٰن، قال: كان والله موسى بن جعفر عليه السلام من المتوسّمين، يعلم من يقف عليه بعد موته، ويجحد الإمام بعد إمامته، وكان يكظم غيظه عليهم، ولا يبدي لهم ما يعرفه منهم، فسمّي الكاظم لذلك[٢].

إذا سمعت ذلك نقول: إنّ المستفاد ممّا ذكر أنّ الوقف إنّما حدث بعد ممات مولانا الكاظم عليه السلام، فلا يمكن الحكم باتّحاد من حكم بوقفه في كلام الكشي وشيخ الطائفة مع من مات قبل مماته عليه السلام بثلاث وثلاثين سنة، أعني: أبابصير الأسدي، كما عرفت التصريح به في كلام شيخ الطائفة أيضاً.

وحكي عن فوائد شيخنا البهائي أنّه قال: وما في الكشي من نسبة الوقف إلىٰ أبي‌بصير ينبغي أن يعدّ من جملة الأغلاط؛ لموته في حياة الكاظم عليه السلام، والوقف إنّما تجدّد بعده[٣].

وما ذكره من تجدّد الوقف بعد مماته عليه السلام وإن كان مدلولاً عليه بما ذكر، لكن ما عزّاه إلى الكشي من نسبة الوقف إلىٰ أبي‌بصير غير مطابق لما فيه، لما ستقف عليه، والداعي له اعتقاد الاتّحاد بين يحيى بن القاسم الحذّاء والأسدي، والظاهر أنّهما متغايران؛ لما علمت، مضافاً إلىٰ ما يأتي.

---

(١) إختيار معرفة الرجال ٢: ٧٨٦ برقم: ٩٤٦، عيون أخبار الرضا عليه السلام ١: ١١٣ ح ١، كتاب الغيبة ص ٦٤.

(٢) عيون أخبار الرضا عليه السلام ١: ١١٢ ح ١.

(٣) راجع: التعليقة علىٰ منهج المقال ص ٣٧١ عنه.

ثمّ نقول: إنّ المدلول عليه بما ذكر وإن كان حدوث الوقف بعد مماته عليه السلام، لكن هنا وجوه من الكلام:

الأوّل: أنّ غاية ما يظهر ممّا ذكر أنّ الوقف علىٰ مولانا الكاظم عليه السلام إنّما حدث بعد مماته عليه السلام، ولم لا يجوز أن يكون المراد من الوقف هو الوقف علىٰ مولانا الصادق عليه السلام؟ وقد يطلق هذا اللفظ وأُريد منه هذا المعنىٰ، كما يطلق ويراد منه الوقف علىٰ واحد من الائمّة عليهم السلام كائناً من كان.

قال شيخنا الصدوق في كمال الدين واتمام النعمة: وأمّا الواقفة علىٰ موسىٰ عليه السلام، فسبيلهم سبيل الواقف علىٰ أبي عبدالله عليه السلام. ونحن لم نشاهد موت أحد من السلف، وإنّما صحّ عندنا بالخبر، فإن وقف واقف علىٰ بعضهم سألناه الفصل بينه وبين من وقف علىٰ سائرهم[١].

وقال فيما بعد ذلك أيضاً: إنّا علمنا أنّ موسىٰ عليه السلام مات، كما علمنا أنّ جعفراً عليه السلام مات، وإنّ الشكّ في موت أحدهما يدعو إلى الشكّ في موت الآخر، وإنّه قد وقف علىٰ جعفر عليه السلام قوم أنكرت قول الواقفة علىٰ موسىٰ عليه السلام عليهم، وكذلك أنكرت قول الواقفة علىٰ أميرالمؤمنين عليه السلام[٢].

والثاني: لا شبهة في أنّ تصرّف الوكلاء على النحو المذكور خيانة على الإمام المعصوم عليه السلام، مضافاً إلىٰ ما صدر منهم من إضلال الناس في الدين، ودعوتهم إلى الباطل حرصاً على المال، وهو من أعظم المعاصي وأكبر الكبائر، ومن كان هذا حاله كيف يصدر التوكيل إليهم منه عليه السلام، مع أنّه لا يسلّط على الصدقات وحقوق

---

(١) كمال الدين ص ١٠٥.

(٢) كمال الدين ص ١١٤.

الفقراء إلاّ من كان أميناً في الدين والدنيا .

والثالث: أنّ ما ذكره ربيع بن عبدالرحمٰن من الحلف بالله علىٰ أنّه عليه السلام كان يعلم من يجحد الأئمّة بعده، لكنّه يكظم غيظه عليهم فسمّي الكاظم لذلك، لا ينبغي أن يصدر ممّن يتأمّل في الأحوال، ويرجع إلى الوجدان؛ لوضوح أنّ كظم الغيظ في مقام مشاهدة ارتكاب المفاسد والمعاصي والاقدام بالمقابح والمناهي ليس من الأُمور الراجحة، بل من الأُمور المرجوحة والمبغوضة .

ويمكن الجواب عن الأوّل: بأنّ هذا اللفظ له معنى لغوي واصطلاحي، والمعنى اللغوي لا اختصاص له بواحد من الأئمّة عليهم السلام، بل يعمّ الجميع، وعليه يحمل قول شيخنا الصدوق «وأمّا الواقفة علىٰ موسىٰ عليه السلام، فسبيلهم سبيل الواقفة علىٰ أبي عبدالله عليه السلام» وكذا قوله «الواقفة علىٰ أمير المؤمنين عليه السلام» .

والكلام في المعنى الاصطلاحي، وهو مختصّ بمن وقف علىٰ مولانا الكاظم عليه السلام، فهو كسائر الألفاظ المنقولة التي إذا صدرت من الناقل أو المخاطب يعرفه، يكون ظاهراً في المعنى المصطلح عليه، واستعماله في غيره بمعونة القرائن لا ينافي ظهوره فيه عند التجرّد عنها، وهو ظاهر .

وعن الثاني: بأنّه ما المانع أن يكونوا هؤلاء الوكلاء ثقات ثمّ طرأ عليهم الفسق؟ ولم يكن عليه السلام عالماً بطريان الفسق عليهم فيما بعد، وهذا ممّا أجاب به بعض[1] الأجلّة .

وعلىٰ فرض الاغماض عنه نقول: إنّ المحذور تسليط الفاسق علىٰ أموال الفقراء والصدقات. وأمّا توكيله في أخذهما فيما إذا كان الموكّل متولّياً للصرف

---

(١) هو العلاّمة المحقّق السيد الشفتي في رجاله .

علىٰ أهلها، أو يكون هو المباشر لكن باطّلاع الموكّل، فلا مانع عنه، فيمكن أن يكون الأمر فيما نحن فيه كذلك، ثمّ اتّفق له عليه السلام الحبس وطال مدّته ولم يتمكّن من ذلك، ولا مانع من عدم علمه عليه السلام على التقديرين لعدم إرادته علمه .

وقد روىٰ ثقة الاسلام في أُصول الكافي في الصحيح: عن صفوان، عن ابن مسكان، عن بدر بن الوليد، عن أبي‌الربيع الشامي، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: إنّ الإمام إذا أراد أن يعلم أُعلم[1] .

وروىٰ فيه أيضاً عن أبي‌عبيدة المدائني، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: إذا أراد الإمام أن يعلم شيئاً أعلمه الله ذلك[2] .

وأمّا النصوص الدالّة علىٰ أنّ عند الأئمّة عليهم السلام علم ما كان وما يكون، فينبغي حملها علىٰ ما إذا أرادوا أن يعلموا يعلموا .

وأمّا الثالث، فهو حقّ لكنّه غير مضرّ فيما نحن بصدده .

فنقول: إنّ قوله «يقف بعد موته» قدر مشترك بينه وبين غيره، فينبغي أن يقبل.

وأمّا الوجه المذكور في كلامه من قوله «لكنّه يكظم غيضه» فمردود، لكنّه غير مضرّ، كما عرفت .

ومنها: أنّ الذي يظهر ممّا رواه الكشي بقاء يحيى بن القاسم الحذّاء إلىٰ زمان الرضا عليه السلام، حيث روىٰ عن علي بن محمّد بن القاسم الحذّاء الكوفي، قال: خرجت من المدينة، فلمّا جزت حيطانها مقبلاً نحو العراق، إذا أنا برجل علىٰ بغل أشهب يعترض الطريق، فقلت لبعض من كان معي: من هذا؟ فقالوا: هذا ابن الرضا عليه السلام .

---

(١) أُصول الكافي ١: ٢٥٨ ح ٢.

(٢) أُصول الكافي ١: ٢٥٨ ح ٣.

قال: فقصدت قصده، فلمّا رآني أُريده وقف لي، فانتهيت إليه لأُسلّم عليه، فمدّ يده إليّ، فسلّمت عليه وقبّلتها، فقال: من أنت؟ فقلت: بعض مواليك جعلت فداك، أنا محمّد بن علي بن القاسم الحذّاء، فقال: أما إنّ عمّك كان ملتوياً على الرضاعليه السلام، قال: قلت: جعلت فداك رجع عن ذلك، فقال: إن كان رجع فلا بأس .

قال الكشي بعد ايراده: واسم عمّه القاسم[(١)] الحذّاء[(٢)] .

توضيح: «كان ملتوياً على الرضاعليه السلام» هكذا رأينا العبارة في عدّة نسخ من الكشي. وفي منهج المقال ناقلاً عنه «متلوّناً»[(٣)] .

ومثله أورده المولى التقي المجلسي في شرحه على مشيخة الفقيه[(٤)] .

وعلى الأوّل يحتمل وجوهاً :

منها: أن يكون ذلك بالتاء المنقّطة فوقها نقطتان، ويكون ذلك من التوىٰ يلتوي، أي: اسم فاعل، ويكون «علىٰ» بمعنىٰ «عن» كما قالوه في قول الشاعر :

إذا رضيت علىٰ بني قشير لعمر الله أعجبني رضاها

أي: رضيت عنّي. والمعنىٰ فيما نحن فيه: إنّ عمّك كان مائلاً ومعرضاً عن الرضاعليه السلام، كما في قوله تعالىٰ ﴿إذا قيل لهم تعالوا يستغفر لكم رسول الله لوّوا رؤوسهم﴾[(٥)] .

---

(١) في الكشي المطبوع: يحيى بن القاسم .

(٢) إختيار معرفة الرجال ٢: ٧٧٣ برقم: ٩٠٣ .

(٣) منهج المقال ص ٣٧٢ .

(٤) روضة المتّقين ١٤: ٣٠٥ .

(٥) سورة المنافقون: ٥ .

ومنها: أن يكون الأمر كما ذكر، لكن يكون كلمة «على» على ظاهرها، والمعنى: كان عمّك بعد ممات مولانا الكاظمعليه السلام مؤثراً له على الرضاعليه السلام.

قال في الصحاح: لويته عليه، أي: آثرته عليه[1].

ومنها: أن يكون ذلك بالباء الموحّدة ثمّ النون في الآخر، أي: كان ملبوناً، أي: يظهر من السفه، ويكون «على» للتعليل بمعنى اللام، كما في قوله تعالى ﴿ولتكبّروا الله على ما هداكم﴾[2] أي: لهدايته إيّاكم، ويكون الكلام على حذف المضاف، والمعنى: إنّ عمّك كان يظهر منه السفاهة لإنكار الرضاعليه السلام.

قال في الصحاح: قوم ملبوبون إذا ظهر منهم سفه[3].

ومنها: أن يكون ذلك بالباء الموحّدة في الآخر أيضاً من لبّ يلبّ، ومنه لبّيك، أي: أنا مقيم على طاعتك إقامة بعد إقامة، والمعنى فيما نحن فيه: إنّ عمّك كان مطاعاً ومقصوداً على الضرر على الرضاعليه السلام.

ومنها: أن يكون ذلك بالتاء المنقّطة فوقها نقطتان فيهما، من لتّ يلتّ.

قال في الصحاح: لتّ الشيء يلتّه إذا شدّه وأوثقه[4].

والمعنى: إنّ عمّك كان محكماً وثابتاً على إنكار الرضاعليه السلام.

وأكثر تلك الوجوه ذكره بعض[5] مشايخنا في هذا العلم.

---

(١) صحاح اللغة للجوهري ٦: ٢٤٨٦.

(٢) سورة البقرة: ١٨٥.

(٣) صحاح اللغة ٦: ٢١٩٢.

(٤) صحاح اللغة ١: ٢٦٤.

(٥) هو العلاّمة المحقّق السيد الشفتي في رجاله ص ١٤٢ ـ ١٤٣.

وعلى الثاني يكون من باب التفعّل، أي: كان متلوّناً على الرضا عليه السلام .

لكن لا يبعد أن يقال: إنّه من تصرّف صاحب المنهج؛ لاتّفاق نسخ الكشي علىٰ ما رأيناه على الأوّل، والظاهر أنّ ما حكاه المولى التقي المجلسي اتّكال عليه .

وعلىٰ أيّ حال نقول: إنّ الظاهر منه لاسيما بعد ملاحظة قوله «جعلت فداك رجع عن ذلك» إنّ عمّه كان في أيّام إمامة مولانا الرضا عليه السلام، وعمّه يحيى بن القاسم الحذّاء .

واحتمال أن يكون له عمّ آخر غيره يكون هو المراد من الحديث. مدفوع؛ لذكره الكشي في ترجمة يحيى بن القاسم، فلا وجه للحكم بكونه متّحداً مع من مات في حياة مولانا الكاظم عليه السلام، أي: قبل مماته بثلاث وثلاثين سنة، كما لا يخفىٰ.

إن قلت: إنّ الأمر وإن كان ذلك، لكنّه ليس مغايراً للوجه المذكور قبله؛ لكونهما في المآل راجعاً إلىٰ أنّ يحيى بن القاسم الحذّاء كان بعد ممات مولانا الكاظم عليه السلام .

قلنا: إنّ الأوّل مبناه الحكم بالوقف في كلام الكشي وشيخ الطائفة، بناءً علىٰ ما دلّ علىٰ أنّ الوقف حدث بعد مماته عليه السلام .

والثاني: اتّكال علىٰ ظهور الحديث، ودلالته علىٰ أنّه كان في زمن الرضا عليه السلام من غير التفات إلىٰ حدوث الوقف بعده عليه السلام وعدمه، فهما متغايران .

تنبيه: اعلم أنّه فيما حكيناه عن الكشي مؤاخذة من وجهين :

أحدهما: أنّ الحاكي عن مولانا الجواد عليه السلام رجل واحد، فإسمه: إمّا علي بن محمّد بن القاسم، أو محمّد بن علي بن القاسم. وعلى الأوّل لم يكن قوله «أنا محمّد ابن علي بن القاسم» صحيحاً، كما أنّه على الثاني لم يكن قوله في الأوّل «علي بن محمّد بن القاسم» صحيحاً .

والحاصل أنّه رجل واحد، فإسمه: إمّا علي فالثاني سهو، أو محمّد فالأوّل سهو، كما لا يخفىٰ.

والثاني قوله «واسم عمّه القاسم الحذّاء» إذ الصواب أن يقال: اسم عمّه يحيى ابن القاسم الحذّاء. ونعم ما قال النجاشي والعلاّمة وغيرهما: إنّ في رجال الكشي أغلاطاً كثيرة[١].

ومنها: العنوان في كلام الكشي وما ذكره بعده، وهو هذا: في يحيى بن أبي‌القاسم أبي‌بصير ويحيى بن القاسم الحذّاء، حمدويه، ذكر بعض أشياخه: يحيى ابن القاسم الحذّاء الأزدي واقفي[٢]. انتهىٰ.

وهذه العبارة تقتضي المغايرة من وجوه:

الأوّل: تكرّر الذكر دليل علىٰ تعدّد المسمّىٰ، كما لا يخفىٰ.

والثاني: ظاهر العطف مغايرة المعطوف للمعطوف عليه.

والثالث: ذكر الأب في الأوّل بالكنية، وفي الثاني بالإسم، فيكون ابن أبي‌القاسم مغايراً لابن القاسم، وإن كان اسمهما واحداً.

والرابع: ذكر أبي‌بصير في الأوّل دون الثاني.

والخامس: وضع الظاهر مقام المضمر في قوله «حمدويه، ذكر عن بعض أشياخه يحيى بن القاسم الحذّاء واقفي» إذ المناسب أن يقول: إنّه واقفي.

والظاهر أنّ العدول عن مقتضى الظاهر إلىٰ خلافه لئلاّ يتوهّم خلاف المراد؛ لاحتمال عود الضمير إلىٰ يحيى بن أبي‌القاسم المذكور أوّلاً، فمقتضى الكلام

---

(١) رجال النجاشي ص ٣٧٢.

(٢) اختيار معرفة الرجال ٢: ٧٧٢.

تعدّدهما، وإنّ الحكم بالوقف إنّما هو في حقّ يحيى بن القاسم الحذّاء الأزدي، لا يحيى بن أبي‌القاسم أبي‌بصير الأسدي، كما لا يخفىٰ على المتأمّل.

وأمّا ما حكاه العلاّمة عن الكشي، حيث قال بعد أن عنون يحيى بن القاسم الحذّاء، ما هذا لفظه: اختلف قول علمائنا فيه، والشيخ الطوسي ﷺ قال: إنّه واقفي. وروى الكشي ما يتضمّن ذلك، قال: وأبوبصير يحيى بن القاسم الحذّاء الأزدي هذا يكنّىٰ أبامحمّد، قال محمّد بن مسعود: سألت علي بن الحسن بن فضّال عن أبي‌بصير هذا هل كان متّهماً بالغلوّ؟ فقال: أمّا بالغلوّ فلا ولكن كان مخلّطاً[١].

فغير مطابق لكلامه، بل غيّره تغييراً مخلاً، وإن شئت أن تطّلع علىٰ حقيقة الحال، فاستمع لما أتلو عليك.

فنقول: قال الكشي بعد أن أورد الحديث المذكور عن علي بن محمّد بن القاسم، ما هذا لفظه: واسم عمّه القاسم[٢] الحذّاء، وأبوبصير هذا يحيى بن القاسم أبامحمّد، قال محمّد بن مسعود: سألت ... إلىٰ آخر ما حكاه عنه[٣].

وليس في هذا الكلام إطلاق أبي‌بصير علىٰ يحيى بن القاسم الحذّاء الأزدي، ولا أنّه يكنّىٰ أبامحمّد، وإنّما الداعي له علىٰ هذا التعبير بناؤه على الاتّحاد، فجعل المشار إليه لاسم الإشارة في كلامه يحيى بن القاسم الحذّاء المذكور في العنوان، أو المذكور في جنبه، بناءً علىٰ أنّ النسخة الموجودة عنده ـ رفع الله قدره ـ كانت على ما استصوبناه أوّلاً.

---

(١) خلاصة الأقوال ص ٢٦٤.

(٢) في الكشي المطبوع: يحيى بن القاسم.

(٣) اختيار معرفة الرجال ٢: ٧٧٣.

بل لمّا كان هو المراد في الواقع، جعله المشار إليه، وإن كانت العبارة مغلوطة، لكنّه ليس كذلك، بل المشار إليه هو يحيى بن القاسم أبي‌بصير المذكور في العنوان أوّلاً، والقرينة عليه قوله «وأبوبصير هذا» إذ لم يذكر أبوبصير إلاّ في العنوان، ومقصوده التنبيه علىٰ أنّ يحيى بن أبي‌القاسم كما يكنّىٰ بأبي بصير علىٰ ما ذكره في العنوان، يكنّىٰ بأبي‌محمّد أيضاً، ولم يطلق أبابصير فيما قيل على الحذّاء، حتّىٰ يجعل هذا الكلام إشارة إليه.

وإن شئت الأوضح من ذلك نقول: إنّه قد ذكر هذا المطلب فيما سلف من رجاله أيضاً، حيث قال: محمّد بن مسعود، قال: سألت علي بن الحسن بن فضّال عن أبي‌بصير، فقال: كان اسمه يحيى بن أبي‌القاسم، فقال: أبوبصير كان يكنّىٰ أبامحمّد، وكان مولى لبني أسد، وكان مكفوفاً، فسألته هل يتّهم بالغلوّ؟ فقال: أمّا الغلوّ فلم يتّهم به ولكن كان مخلّطاً[(١)].

فظهر من ذلك ظهوراً بيّناً أنّ مقصوده التنبيه علىٰ أنّ هاتين الكنيتين ليحيى بن أبي‌القاسم الأسدي، وقد صرّح فيما نحن فيه بأنّ الحذّاء أزدي، فكيف يحمل علىٰ أنّهما له وأنّهما واحد؟

وممّا يؤيّد المرام كلام شيخ الطائفة في رجاله في أصحاب مولانا الصادق عليه‌السلام، قال: يحيى بن القاسم أبومحمّد يعرف بأبي‌بصير الأسدي[(٢)]. فهما كنيتان للأسدي.

وممّا ذكر ظهر ظهوراً بيّناً أنّ يحيى بن أبي‌القاسم أبابصير الأسدي مغاير ليحيى ابن القاسم الحذّاء الأزدي، وتوهّم الاتّحاد ليس في محلّه.

---

(١) اختيار معرفة الرجال ١: ٤٠٤ ـ ٤٠٥ برقم: ٢٩٦.

(٢) رجال الشيخ ص ٣٢١.

بقي الكلام هنا في مطلبين:

أحدهما: في بيان حالهما، وأنّ حديثهما يندرج تحت أيّ قسم من الأقسام المعروفة.

فنقول: أمّا يحيى بن القاسم الحذّاء فضعيف؛ للحكم بوقفه من شيخ الطائفة[١]، كحكاية الكشي عن حمدويه الذي هو من مشايخه عن بعض أشياخه[٢]. من غير أن يوجد ما يصلح أن يتمسّك به في مقام المعارضة.

وأمّا يحيى بن أبي‌القاسم أبوبصير الأسدي، فالظاهر أنّه ثقة لوجوه:

منها: الصحيح المروي في الكشي: عن ابن أبي‌عمير، عن شعيب العقرقوفي، قال: قلت لأبي عبدالله عليه السلام: ربما احتجنا أن نسأل عن الشيء عمّن نسأل؟ قال: عليك بالأسدي، يعني أبابصير[٣].

ويؤيّده ما رواه الكشي: عن شعيب العقرقوفي، عن أبي‌بصير، قال: دخلت علىٰ أبي عبدالله عليه السلام، فقال لي: حضرت علباء عند موته؟ قال: قلت: نعم وأخبرني أنّك ضمنت له الجنّة، وسألني أن أُذكّرك ذلك، قال: صدقت، قال: فبكيت، ثمّ قلت: جعلت فداك فمالي ألست كبير السنّ الضعيف، الضرير البصر المنقطع إليكم، فاضمنها لي، قال: قد فعلت، قال: قلت: إضمنها علىٰ آبائك وسمّيتهم واحداً واحداً، قال: قد فعلت، قال: قلت: فاضمنها لي علىٰ رسول الله صلى الله عليه وآله، قال: قد فعلت،

---

(١) رجال الشيخ ص ٣٤٦.

(٢) اختيار معرفة الرجال ٢: ٧٧٢.

(٣) اختيار معرفة الرجال ١: ٤٠٠ برقم: ٢٩١.

قلت: فاضمنها لي على الله، فأطرق ثمّ قال: قد فعلت[١].

وحكي عن بعض العلماء أنّه قال بعد أن ذكر الصحيح المذكور عن شعيب العقرقوفي عن الصادق عليه السلام، ما هذا لفظه: إنّ شعيب العقرقوفي يروي عن أبي‌بصير عبدالله بن محمّد لا يحيى بن أبي‌القاسم، كما يفهم من اطلاق الرواية المتقدّمة، فإنّه يظهر من أمر الإمام عليه السلام إيّاه فيها بأن يأخذ من أبي‌بصير الأسدي أنّه لا يروي إلاّ عمّن أمره الإمام عليه السلام بالأخذ عنه، وهو عبدالله بن محمّد الأسدي، كما لا يخفىٰ.

وهذه قرينة جلية علىٰ أنّ كلّ موضع وقع فيه شعيب عن أبي‌بصير مطلقا، فهو عبدالله بن محمّد لا غير، وإن كان شعيب هذا ابن اُخت يحيى بن أبي‌القاسم، فإنّ شعيباً هذا أمتن من أن يروي عن يحيىٰ هذا، وأوثق منه وأجلّ، كما لا يخفىٰ.

مع أنّ الظاهر من التتبّع الصادق أنّ شعيباً في مرتبة يحيىٰ وطبقته يروي عمّن يروي عنه، ويروي عنه من يروي عنه، فإنّ علي بن أبي‌حمزة البطائني قائد يحيىٰ هذا يروي عن شعيب هذا، فيحيىٰ ليس في مرتبة يروي عنه شعيب العقرقوفي، كما لا يخفىٰ[٢]. انتهىٰ.

وحاصل استدلاله علىٰ أنّ أبابصير الذي يروي عنه شعيب هو عبدالله بن محمّد الأسدي، لا يحيى بن أبي‌القاسم، يرجع إلىٰ ثلاثة وجوه:

الأوّل: أنّ المراد بالأسدي الذي صدر الأمر منه عليه السلام إلىٰ شعيب بأخذ المسائل عنه هو عبدالله بن محمّد الأسدي، فينبغي أن لا يروي إلاّ عمّن أمره الإمام عليه السلام بالأخذ عنه.

---

(١) اختيار معرفة الرجال ١: ٤٠٠ برقم: ٢٨٩.

(٢) الفوائد الرجالية للعلاّمة الخواجوئي ص ١٢٧ ـ ١٢٨.

ومنه يظهر أنّ المراد من أبي‌بصير في كلّ موضع وقع فيه شعيب عن أبي‌بصير هو عبدالله بن محمّد لا يحيى بن أبي‌القاسم، وهو مبني علىٰ أنّ المراد بالأسدي في الحديث هو عبدالله بن محمّد، وهو أوّل الكلام، بل الظاهر أنّه غير صحيح.

أمّا أوّلاً، فلأنّ الأسدي عبدالله بن محمّد لم يذكر في الرجال إلاّ مجهولاً، فلو كان المراد من الأسدي ذلك لوثّقوه؛ لوضوح استفادة التوثيق من الحديث مع صحّة سنده.

وأمّا ثانياً، فلأنّ الكشي قد عنون في كتابه عبدالله بن محمّد الأسدي بهذه العبارة: في أبي‌بصير عبدالله بن محمّد الأسدي، طاهر بن عيسىٰ، قال: حدّثني جعفر بن أحمد الشجاعي، عن محمّد بن الحسين، عن أحمد بن الحسن الميثمي، عن عبدالله بن وضّاح، عن أبي‌بصير ... إلىٰ آخر ما تقدّم[١].

واقتصر بذلك وأورد الصحيح المذكور قبل هذا العنوان. ومنه يظهر أنّه مع قرب عهده اعتقد أنّ الأسدي في الحديث غير عبدالله بن محمّد، وإلاّ أورده في ترجمته محمله فيه عليه في غير موقعه.

وأمّا ثالثاً، فلأنّك قد علمت ممّا سلف أنّ شيخ الطائفة قد أورد عبدالله بن محمّد الأسدي في أصحاب مولانا الباقر عليه السلام[٢] فقط، ولم يذكره في أصحاب مولانا الصادق عليه السلام، ورواية شعيب عن أبي‌بصير عن مولانا الصادق عليه السلام أكثر من أن تحصىٰ، فلاحظ مباحث قليلة من التهذيب وغيره، فضلاً عن الكثرة، فلو كان المراد من الأسدي في الحديث عبدالله، وكان المراد من أبي‌بصير في كلّما وقع فيه

---

(١) اختيار معرفة الرجال ١: ٤٠٩ برقم: ٢٩٩.

(٢) رجال الشيخ ص ١٤٠.

شعيب عن أبي‌بصير ذلك، لما كاد يختفي عن مثل شيخ الطائفة، فتأمّل.

ثمّ علىٰ تقدير الإغماض عنه نقول: إنّ الملازمة ممنوعة، كما لا يخفىٰ؛ لوضوح أنّ غاية ما يلزم من ذلك أنّ اللازم عليه هو السؤال عن الأسدي حين الحاجة، ولا يلزم منه أن لا يروي عن غيره مطلقا، كما لا يخفىٰ.

والثاني: أنّ شعيب أوثق وأجلّ من يحيى بن أبي‌القاسم، وأمتن من أن يروي عنه، فلا يكون المراد من أبي‌بصير الذي يروي عنه ذلك.

وهو أيضاً مقدوح.

أمّا أوّلاً، فلأنّه مشترك الورود؛ لما عرفت من أنّ عبدالله بن محمّد الأسدي لم يوثّقه أحد من علماء الرجال، بل لم يذكره النجاشي أصلاً، إلاّ أن يقال: إنّ مراده عبدالله بن محمّد الحجّال الأسدي، الذي قال النجاشي والعلاّمة في الخلاصة في حقّه: ثقة ثقة ثبت[1].

لكنّه غير صحيح؛ لأنّ هذا الرجل من أصحاب مولانا الرضا عليه السلام، كما ذكره شيخ الطائفة في رجاله[2]، وشعيب من أصحاب مولانا الصادق والكاظم عليهما السلام، فلا يكون الذي روىٰ عنه شعيب ذلك، كما لا يخفىٰ.

وأيضاً أنّ عبدالله بن محمّد المذكور يروي عن شعيب بواسطة، كما في سند الحديث السابق المشتمل علىٰ ضمان مولانا الصادق عليه السلام لأبي‌بصير الجنّة، كما قال الكشي: محمّد بن مسعود، قال: حدّثني أحمد بن منصور، عن أحمد بن الفضل، وعبدالله بن محمّد الأسدي، عن ابن أبي‌عمير، عن شعيب العقرقوفي، عن

---

(١) رجال النجاشي ص ٢٢٦، خلاصة الأقوال ص ١٠٥.

(٢) رجال الشيخ ص ٣٦٠.

أبي‌بصير[١].

والكلام إنّما هو في أبي‌بصير الذي يروي عنه شعيب، فكيف يمكن لعاقل تجويز أن يكون المراد به من يروي عن شعيب بواسطة ؟

وأيضاً أنّ عبدالله بن محمّد المذكور وإن كان أسدياً، لكنّه لم يكن بأبي‌بصير، بل في النجاشي والخلاصة: إنّه أبومحمّد. وقد فسّر الأسدي المأمور بأخذ المسائل عنه في ذيل الحديث المذكور بأبي‌بصير هكذا: عليك بالأسدي، يعني أبابصير. فاحتمال كون الأسدي في الحديث عبدالله بن محمّد المذكور بيّن الفساد.

وأمّا ثانياً، فلأنّ الظاهر أنّ ما ذكره مبني على اتّحاد يحيى بن أبي‌القاسم الأسدي، ويحيى بن القاسم الحذّاء الأزدي؛ لما عرفت من الحكم بالوقف، وقد تحقّق ممّا أسلفنا فساده، فحينئذ ما الدليل علىٰ كون شعيب أوثق وأجلّ من يحيى ابن أبي‌القاسم الذي هو خاله المكنّىٰ بأبي‌بصير مع ما عرفت من النجاشي أنّه قال في حقّه: إنّه ثقة وجيه[٢].

وعلىٰ فرض الاغماض والتسليم رواية الأوثق عن الثقة بل عن غير الثقة أكثر من أن تحصىٰ.

والثالث: أنّ التتبّع الصادق يشهد أنّ شعيباً في مرتبة يحيىٰ وطبقته، يروي عمّن يروي عنه ... إلىٰ آخر ما سلف.

وهو أيضاً منظور فيه؛ لما علمت ممّا سلف أنّ يحيى بن أبي‌القاسم يروي عن مولانا الباقر عليه السلام وأصحابه، وشعيب ليس من أصحابه، فلا يصحّ الحكم بأنّه يروي

---

(١) اختيار معرفة الرجال ١: ٤٠٠ برقم: ٢٨٩.

(٢) رجال النجاشي ص ٤٤١.

عمّن يروي عنه، ورواية كلّ منهما عن مولانا الصادق عليه السلام وإن كانت ثابتة، لكنّها لو كانت مانعة يتوجّه الايراد في حكمه بأنّه عبدالله بن محمّد الأسدي؛ لما عرفت من روايته عن مولانا الصادق عليه السلام أيضاً. فالأوجه المذكورة بأسرها فاسدة.

والحقّ أن يقال: إنّ المراد بالأسدي المأمور بأخذ المسائل عنه حين الحاجة في الصحيح المذكور المفسّر في ذيله بأبي‌بصير هو يحيى بن أبي‌القاسم؛ لما عرفت من فساد حمله على عبدالله بن محمّد الأسدي.

واحتمال كون المراد به يوسف بن الحارث غير قائم؛ لأنّه وإن كان مكنّى بأبي‌بصير، لكنّه لم يقل أحد فيما أعلم أنّه أسدي، مضافاً إلى ما عرفت من حكم شيخ الطائفة أنّه بتري[1]. فمن كان هذا حاله لا يكون ممّن أمر المعصوم عليه السلام بأخذ المسائل عنه، على أنّ بقاءه إلى زمان مولانا الصادق عليه السلام غير معلوم، وإنّما ذكره شيخ الطائفة في أصحاب مولانا الباقر عليه السلام.

ومن هنا استبان فساد احتمال كون المراد به ليث بن البختري الثقة؛ لأنّه وإن كان يكنّى بأبي‌بصير، لكنّه ليس بأسدي.

والحاصل أنّ أبابصير على ما يظهر من تتبّع كتب الرجال كنية لهؤلاء الأربعة المذكورين. ولمّا علم ممّا ذكر فساد احتمال إرادة الثلاثة تعيّن أن يكون المراد هو الرابع، وهو المطلوب.

ويزيدك بياناً الرواية المذكورة المشتملة على ضمان مولانا الصادق عليه السلام الجنّة، فإنّ الراوي فيها شعيب عن أبي‌بصير عنه عليه السلام. ويظهر من قوله فيها «الضرير البصر» أنّه أبوبصير المكفوف. والظاهر أنّ المكفوف هو يحيى بن أبي‌القاسم. وأمّا غيره

---

(١) رجال الشيخ ص ١٥٠.

من الأربعة المذكورين، فلم يثبت مكفوفيته، وهو ممّا يزيدك قوّة في فساد القول المذكور أنّ شعيباً لا يروي عن يحيى بن أبي‌القاسم، كما لا يخفىٰ .

وممّا ذكر في هذا المقام ظهر ظهوراً بيّناً أنّ المراد بالأسدي في الصحيح السالف هو يحيى بن أبي‌القاسم أبوبصير الأسدي، ويستفاد منه وثاقته بل جلالته، وكمال تدرّبه في الأحكام الشرعية، كما لا يخفىٰ علىٰ ذي فطنة ودراية، وهو من أحد الأوجه التي يتمسّك بها في إثبات وثاقته .

ومنها: كلام النجاشي، حيث قال في ترجمته: إنّه ثقة وجيه، روىٰ عن أبي‌جعفر وأبي عبدالله عليهما السلام، وهو وإن عنون الكلام بقوله «يحيى بن القاسم أبوبصير الأسدي» لكن المسمّىٰ واحد، والشاهد عليه قوله «وقيل: يحيى بن أبي‌القاسم، واسم أبي‌القاسم إسحاق» مضافاً إلىٰ قوله «أبوبصير الأسدي»[1] .

وقال العلاّمة المجلسي رحمه الله: إنّه ثقة على الأظهر، وفيه كلام[2]. انتهىٰ. وستقف علىٰ ما فيه .

وقال الفاضل الخراساني في الذخيرة: أمّا أبوبصير، فاشتبه حاله علىٰ كثير من أصحابنا المتأخّرين، فزعموا اشتراكه بين الثقة الإمامي وغيره، واستضعفوا أخباره علىٰ كثرتها، والراجح عندي أنّ رواياته صحيحة إذا لم يكن في الطريق قادح من غير جهته[3] .

وقال الفاضل المحقّق البهبهاني رحمه الله: والظاهر عندي التغاير، وعدم كون الأسدي

---

(١) رجال النجاشي ص ٤٤١ .

(٢) رجال العلاّمة المجلسي ص ٣٤٠ .

(٣) الذخيرة ص ٢ .

واقفياً، بل كونه ثقة وجهاً[١].

ومنها: ما ذكره الكشي، قال: أجمعت العصابة علىٰ تصديق هؤلاء الأوّلين من أصحاب أبي جعفر وأبي عبدالله عليهما السلام، وانقادوا إليهم بالفقه، فقالوا: أفقه الأوّلين ستّة: زرارة، ومعروف بن خرّبوذ، وبريد، وأبوبصير الأسدي، والفضيل بن يسار، ومحمّد بن مسلم الطائفي، قالوا: وأفقه الستّة زرارة، وقال بعضهم مكان أبيبصير الأسدي: أبوبصير المرادي[٢].

وقد سبق منّا تحقيق دلالة هذا الكلام علىٰ صحّته ووثاقته في الحديث، والاختلاف الذي يظهر من قوله «وقال بعضهم مكان أبيبصير الأسدي» غير مضرّ بالمرام.

وممّا يدلّ علىٰ مدحه أيضاً ما تقدّم من الحديث المشتمل علىٰ ضمان مولانا الصادق عليه السلام له الجنّة[٣].

وما رواه الكشي بسند لا يخلو عن اعتبار عن مثنى الحنّاط، عن أبيبصير، قال: دخلت علىٰ أبيجعفر عليه السلام، قلت: تقدرون أن تحيوا الموتىٰ وتبرأوا الأكمه والأبرص؟ فقال لي: بإذن الله، ثمّ قال: أُدن منّي، فمسح علىٰ وجهي وعلىٰ عيني، فأبصرت السماء والأرض والبيوت، فقال لي: أتحبّ أن تكون كذا ولك ما للناس وعليك ما عليهم يوم القيامة، أم تعود كما كنت ولك الجنّة الخالص؟ قلت: أعود كما

---

(١) التعليقة علىٰ منهج المقال ص ٣٧١.

(٢) اختيار معرفة الرجال ٢: ٥٠٧ برقم: ٤٣١.

(٣) اختيار معرفة الرجال ١: ٤٠٠ برقم: ٢٨٩.

كنت، فمسح علىٰ عيني فعدت[١].

والظاهر أنّ أبابصير فيه هو يحيى بن أبي‌القاسم المذكور؛ لأنّه مكفوف، وعدم ثبوت مكفوفية غيره، كما نبّهنا عليه فيما سلف، وإن ادّعىٰ بعض العلماء مكفوفية المرادي، بل وغيره أيضاً.

وممّا يؤيّد أنّ المراد من أبي‌بصير في الحديث هو يحيى المذكور، ما حكاه العلاّمة في الخلاصة: عن علي بن أحمد العقيقي أنّه قال: يحيى بن القاسم الأسدي مولاهم، ولد مكفوفاً، رأى الدنيا مرّتين، مسح أبو عبدالله عليه السلام علىٰ عينيه، فقال: أنظر ما ترىٰ؟ قال: أرىٰ كوّة في البيت وقد أرانيها أبوك من قبلك[٢]. بناءً علىٰ أنّ الظاهر أنّه إشارة إلى ما اشتمل الحديث المذكور عليه، فيكون المراد من أبي‌بصير فيه هو يحيىٰ.

وممّا يدلّ علىٰ مدحه أيضاً، ما رواه الكشي في ترجمة علي بن أبي‌حمزة الثمالي في الصحيح، عن الحسن بن محبوب، عن علي بن أبي‌حمزة، وهو قائد أبي‌بصير هذا، عن أبي‌بصير، قال: دخلت علىٰ أبي عبدالله عليه السلام، فقال: ما فعل أبوحمزة الثمالي؟ فقلت: خلّفته عليلاً، قال: إذا رجعت إليه فاقرأه منّي السلام واعلمه أنّه يموت في شهر كذا ويوم كذا، قال أبوبصير قلت: جعلت فداك والله لقد كان فيه أُنس وكان لكم شيعة، قال: صدقت ما عندنا خير لكم من شيعتكم معكم الحديث[٣].

---

(١) اختيار معرفة الرجال ١: ٤٠٨ ـ ٤٠٩ برقم: ٢٩٨.

(٢) خلاصة الأقوال ص ٢٦٤.

(٣) اختيار معرفة الرجال ٢: ٤٥٨ برقم: ٣٥٦.

وممّا يدلّ عليه أيضاً ما رواه ثقة الاسلام في باب أنّه من عرف إمامه لم يضرّه تقدّم هذا الأمر وتأخّره: عن علي بن أبي‌حمزة، عن أبي‌بصير، قال: قلت لأبي‌عبدالله عليه السلام: جعلت فداك متى الفرج؟ فقال: يا أبابصير وأنت ممّن تريد الدنيا، من عرف هذا الأمر فقد فرّج الله عنه لانتظاره[1].

بناءً علىٰ أنّ الظاهر أنّ مراده عليه السلام من قوله «وأنت ممّن تريد الدنيا» انّك تطلب الفرج الدنيوي، وإنّما الفرج هو الفرج الأُخروي وقد حصل لك؛ لأنّك ممّن عرفت هذا الأمر، ومن عرف هذا الأمر الخ.

ثمّ إنّ السند في هذه الروايات وإن انتهىٰ إلىٰ أبي‌بصير، لكنّه لا يقدح الدلالة على المدح.

وهذه هي الأوجه التي تدلّ علىٰ مدح هذا الرجل ووثاقته وجلالته، لكن هنا أُمور يتوهّم منها الدلالة علىٰ مذمّته:

منها: ما أورده الكشي في ترجمته، حيث قال: وجدت في بعض روايات الواقفة: علي بن إسماعيل بن يزيد، قلت: شهدنا محمّد بن عمران البارقي في منزل علي بن أبي‌حمزة وعنده أبوبصير، قال محمّد بن عمران: سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول: منّا ثمانية محدّثون تاسعهم القائم، فقام أبوبصير فقبّل رأسه، وقال: سمعته من أبي‌جعفر عليه السلام منذ أربعين سنة، فقال له أبوبصير: سمعته من أبي‌جعفر عليه السلام وإنّي كنت خماسياً سامعاً بهذا، قال: لُسكت يا صبي ليزدادوا إيماناً مع إيمانهم[2].

ومنها: الحسن المروي هناك عن محمّد بن الحسن الواسطي، ومحمّد بن

---

(١) أُصول الكافي ١: ٣٧١ ح ٣.

(٢) اختيار معرفة الرجال ٢: ٧٧٢.

يونس، قالا: حدّثنا الحسن بن قياما الصيرفي، قال: حججت في سنة ثلاث وتسعين ومائة، وسألت أباالحسن الرضا عليه السلام، فقلت: جعلت فداك ما فعل أبوك؟ فقال: مضىٰ كما مضىٰ آباؤه، قلت: وكيف أصنع بحديث حدّثني به يعقوب بن شعيب، عن أبي‌بصير، أنّ أبا عبدالله عليه السلام قال: إن جاءكم من يخبركم أنّ ابني هذا مات وكفّن ودفن وقبّر ونفضوا أيديهم من تراب قبره، فلا تصدّقوا به؟ قال: كذب أبوبصير، ليس هكذا حدّثه، إنّما قال: إن جاءكم عن صاحب هذا الأمر[١].

ومنها: الموثّق المروي في أواخر كتاب النكاح من التهذيب والاستبصار: عن شعيب العقرقوفي، قال: سألت أباالحسن عليه السلام عن رجل تزوّج امرأة لها زوج ولم يعلم، قال: ترجم المرأة وليس على الرجل شيء إذا لم يعلم، قال: فذكرت ذلك لأبي‌بصير، قال: فقال لي: والله لقد قال جعفر: ترجم المرأة ويجلّد الرجل الحدّ، وقال بيديه علىٰ صدره يحكّه: ما أظنّ صاحبنا تكامل علمه[٢].

توضيح: الباء في قوله «بيديه» متعلّق بقوله «يحكّه» ويكون قوله «ما أظنّ صاحبنا» إلىٰ آخره مقول القول.

والدليل عليه الرواية علىٰ ما في الكشي، حيث روىٰ عن حمدان، عن معاوية، عن شعيب العقرقوفي، عن أبي‌بصير، قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام عن امرأة تزوّجت ولها زوج، فظهر عليها، قال: ترجم المرأة، ويضرب الرجل مائة سوط؛ لأنّه لم يسأل، قال شعيب: فدخلت علىٰ أبي‌الحسن عليه السلام، فقلت له: امرأة تزوّجت ولها زوج، قال: ترجم المرأة ولا شيء على الرجل، فلقيت أبابصير، فقلت له: إنّي

---

(١) اختيار معرفة الرجال ٢: ٧٧٣ برقم: ٩٠٢.

(٢) تهذيب الأحكام ٧: ٤٨٧ ح ١٦٥، الاستبصار ٣: ١٨٩ ح ٤.

سألت أباالحسن عليه السلام عن المرأة التي تزوّجت ولها زوج، قال: ترجم المرأة ولا شيء على الرجل، قال: فمسح على صدره، وقال: ما أظنّ صاحبنا تناهى حكمه بعد[١].

ويمكن الجواب عن الأوّل: بأنّ الظاهر أنّ المراد من قوله عليه السلام «منّا ثمانية» إلى آخره، الأئمّة الذين ينتهي نسبهم إلى مولانا أبي عبدالله الحسين عليه السلام، وحينئذ يكون المراد من قوله عليه السلام «تاسعهم القائم» مولانا الصاحب عليه السلام، وهو بهذا المعنى صريح في فساد القول بالوقف، فكيف يتمسّك به في إثباته ؟

ونعم ما قال شيخنا الكشي، حيث قال بعد ايراده: يعنى القائم عليه السلام، ولم يقل ابني هذا[٢]. وممّا يؤيّد هذا المعنى أُمور :

منها: الموثّق المروي في أواخر ما جاء في الاثني‌عشر والنصّ عليهم، من أُصول الكافي، والباب السادس من العيون: عن سماعة بن مهران، قال: كنت أنا وأبوبصير ومحمّد بن عمران مولى أبي‌جعفر عليه السلام في منزله بمكّة، فقال محمّد بن عمران: سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول: نحن اثناعشر محدّثاً، فقال له أبوبصير: سمعت من أبي عبدالله عليه السلام؟ فحلّفه مرّة أو مرّتين أنّه سمعه، قال أبوبصير: لكنّي سمعته عن أبي‌جعفر عليه السلام[٣].

ومنها الصحيح المروي في الباب المذكور عن أبي‌بصير، عن أبي‌جعفر عليه السلام، قال:

---

(١) اختيار معرفة الرجال ١: ٤٠١ برقم: ٢٩٢.

(٢) اختيار معرفة الرجال ٢: ٧٧٢ ـ ٧٧٣.

(٣) أُصول الكافي ١: ٥٣٤ ـ ٥٣٥ ح ٢٠، عيون أخبار الرضا عليه السلام ١: ٥٦ ح ٢٣.

يكون تسعة أئمّة بعد الحسين بن علي عليهما السلام تاسعهم قائمهم[١].

ومنها: قوله عليه السلام في الرواية المذكورة «منّا» وقوله عليه السلام فيها «محدّثون» بناءً علىٰ ما ستقف عليه.

ولعلّ الذاهبين إلى الوقف حملوا الرواية علىٰ أنّ المراد من الثمانية الرسول صلى الله عليه وآله وفاطمة عليها السلام إلىٰ مولانا الكاظم عليه السلام، ويأباه قوله عليه السلام «محدّثون» بناءً علىٰ ما ورد في تفسير المحدّث.

ففي الصحيح المروي في باب الفرق بين الرسول والنبي والمحدّث من أُصول الكافي: عن الأحول، قال سألت أباجعفر عليه السلام عن الرسول والنبي والمحدّث، قال: الرسول الذي يأتيه جبرئيل قبلاً فيراه ويكلّمه، فهذا الرسول.

وأمّا النبي، فهو الذي يرىٰ في منامه، نحو رؤيا إبراهيم عليه السلام، ونحو ما كان رأىٰ رسول الله صلى الله عليه وآله من أسباب النبوّة قبل الوحي حتّىٰ أتاه جبرئيل عليه السلام من عند الله تعالىٰ بالرسالة. وكان محمّد صلى الله عليه وآله حين جمع له النبوّة وجاءته الرسالة من عند الله تعالىٰ يجيئه بها جبرئيل عليه السلام ويكلّمه بها قبلاً، ومن الأنبياء من جمع له النبوّة، ويرىٰ في منامه ويأتيه الروح ويكلّمه ويحدّثه من غير أن يكون يرىٰ في اليقظة.

وأمّا المحدّث، فهو الذي يحدّث، فيسمع ولا يعاين ولا يرىٰ في منامه[٢].

هذا مع ما في سند الرواية المذكورة من الضعف ممّا لا يخفىٰ.

وعن الثاني بعد الاغماض عمّا في السند لأجل الحسن بن قياما، بالمنع من كون أبي‌بصير فيه يحيى بن أبي‌القاسم؛ لانتفاء الدليل عليه. ورواية شعيب بن

---

(١) أُصول الكافي ١: ٥٣٣ ح ١٥.

(٢) أُصول الكافي ١: ١٧٦ ح ٣.

يعقوب العقرقوفي وإن كانت قرينة عليه على التحقيق، لكن الراوي في الحديث يعقوب بن شعيب، وكونه أسدياً مثله لا يصلح لذلك، كما لا يخفىٰ، مضافاً إلىٰ أنّ عبدالله بن محمّد المذكور سابقاً أيضاً كذلك، كما علمت.

وعلىٰ فرض التسليم نقول: إنّ دلالته على القدح مبنيّة علىٰ أن يكون كذب في قوله عليه السلام «كذب أبوبصير» من الثلاثي المجرّد. وهو ممنوع؛ لاحتمال أن يكون من التكذيب مبنياً للمفعول، ويكون الضمير في «حدّثه» إلىٰ أبي‌بصير، والضمير المنصوب إلى الراوي عنه.

وعلىٰ فرض التسليم نقول: إنّ ذلك غير صالح لمعارضة الوجوه المذكورة الدالّة علىٰ مدحه، كما لا يخفىٰ.

وعن الثالث: بأنّه ليس الداعي علىٰ حمل أبي‌بصير فيه على الذي كلامنا فيه إلاّ رواية شعيب العقرقوفي، بناءً علىٰ أنّه ابن اُخته، علىٰ ما صرّح به في كلام النجاشي والخلاصة، لكنّها إنّما تصلح إذا لم يوجد ما هو أقوىٰ منه، وقد وجد فيما نحن فيه.

وقد صرّح فيما رواه الكشي بأنّ أبابصير فيه هو المرادي، حيث روىٰ عن علي ابن محمّد، عن محمّد بن أحمد، عن محمّد بن الحسن، عن صفوان، عن شعيب بن يعقوب العقرقوفي، قال: سألت أباالحسن عليه السلام عن رجل تزوّج امرأة ولها زوج ولم يعلم، قال: ترجم المرأة، وليس على الرجل شيء إذا لم يعلم، فذكرت ذلك لأبي‌بصير المرادي، قال: قال لي والله جعفر: ترجم المرأة، ويجلّد الرجل الحدّ، وقال بيده علىٰ صدره يحكّها: أظنّ صاحبنا ما تكامل علمه[١].

ثمّ وجه دلالته على القدح غير معلوم، إلاّ من جهة حمل الصاحب في قوله علىٰ

---

(١) اختيار معرفة الرجال ١: ٤٠٢ برقم: ٢٩٣.

مولانا الكاظم عليه السلام، وهو ممنوع؛ لإمكان أن يكون المراد منه شعيباً، وعليه يمكن أن يكون الضمير في «صدره» عائداً إليه، فتأمّل .

ومع أنّ الاختلاف في هذا الحديث ممّا يوجب الوهن في هذا الحديث، فانظر إلىٰ ما رواه شيخ الطائفة في التهذيبين[١] بعد ما أورد الموثّقة المذكورة، وكذا ما رواه شيخ الطائفة في كتاب الحدود من التهذيب والاستبصار[٢]، وكذا ما رواه في الفقيه[٣]، وكذا ما رواه في كتاب النكاح من التهذيب والاستبصار[٤]، وكذا في موضع من رجال الكشي[٥] .

إلىٰ غير ذلك من المقامات المختلفة، فإنّها مختلفة غاية الاختلاف في رواية أصل الحديث، وهذا ممّا يوجب الوهن فيه، لاسيما في مقابلة الصحيح المروي في رجال الكشي عن جميل بن درّاج، قال: سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول: بشّر المخبتين بالجنّة: بريد بن معاوية العجلي، وأبوبصير ليث بن البختري المرادي، ومحمّد بن مسلم، وزرارة، أربعة نجباء أُمناء الله علىٰ حلاله وحرامه، لولا هؤلاء انقطعت آثار النبوّة واندرست[٦] .

فلا يمكن التعويل عليه في الحكم بقدح هذا الثقة الجليل، مضافاً إلىٰ ما عرفت

---

(١) تهذيب الأحكام ٧: ٤٨٧، الاستبصار ٣: ١٩٠ .

(٢) تهذيب الاحكام ١٠: ٢٥ ح ٧٦، الاستبصار ٤: ٢٠٩ ح ٢ .

(٣) من لا يحضره الفقيه ٤: ٢٥ برقم: ٤٩٩٤ .

(٤) تهذيب الأحكام ١٠: ٢١ ح ٦٢، الاستبصار ٤: ٢٠٩ ح ١ .

(٥) اختيار معرفة الرجال ١: ٤٠٢ .

(٦) اختيار معرفة الرجال ١: ٣٩٨ برقم: ٢٨٦ .

ممّا نبّهنا عليه. وعلىٰ فرض الإغماض عنه يمكن أن يكون ذلك محمولاً عليه ممّن عانده، وكيف ما كان لا ينبغي التأمّل في وثاقة الرجل وجلالته.

وممّا يتوهّم منه الدلالة على القدح أيضاً ما رواه الكشي أيضاً عن محمّد بن مسعود، عن جبرئيل بن أحمد، عن محمّد بن عيسىٰ، عن يونس، عن حمّاد الناسب، قال: جلس أبوبصير علىٰ باب أبي عبدالله عليه السلام ليطلب الإذن، فلم يؤذن له، فقال: لو كان معنا طبق لأذن، فجاء كلب فشغر في وجه أبي‌بصير، قال: أُف أُف ما هذا؟ قال جليسه: هذا كلب شغر في وجهك[1].

ومنها: الصحيح المروي فيه أيضاً: عن حمّاد بن عيسىٰ، عن الحسين بن مختار، عن أبي‌بصير، قال: كنت أقرأ امرأة كنت أُعلّمها القرآن، قال: فمازحتها بشيء، قال: فقدمت علىٰ أبي جعفر عليه السلام، قال: فقال: يا أبابصير أيّ شيء قلت للمرأة؟ قال: قلت بيدي هكذا وغطّىٰ وجهه، فقال: لا تعودنّ إليها[2].

والجواب عن الأوّل: بمنع كون أبي‌بصير فيه هو الذي كلامنا فيه؛ لانتفاء الدليل عليه.

وعلىٰ تقدير التسليم، كما يؤميء إليه قوله «ما هذا» وإخبار جليسه بأنّه كلب، لإشعاره بأنّه كان أعمىٰ، وعدم معلومية كون غيره كذلك، نقول: من أين ثبت أنّ ذلك في حقّ الإمام؟ لاحتمال أن يكون بالإضافة إلى الخادم المستحفظ بالباب، فإذا قام الاحتمال بطل الاستدلال.

ويؤيّد الثاني قوله «ليطلب الإذن» وهو يؤميء إلىٰ أنّ المراد من قوله «فلم

---

(١) اختيار معرفة الرجال ١: ٤٠٧ برقم: ٢٩٧.

(٢) اختيار معرفة الرجال ١: ٤٠٤ برقم: ٢٩٥.

يؤذن له» لم يؤذن في طلب الإذن، ففعل الكلب حينئذ إنّما هو لسوء الأدب الذي قد صدر منه بالنسبة إلىٰ من تعلّق به عليه السلام، فلا يمكن التمسّك به في مقام المعارضة، سيما بعد ما في سنده؛ لعدم ثبوت التوثيق في حقّ جبرئيل.

وعن الثاني أيضاً بما ذكرنا أوّلاً؛ لانتفاء ما يدلّ علىٰ أنّ أبابصير فيه هو الأسدي الذي كلامنا فيه، بل إيراد الكشي ذلك في ترجمة المرادي يرشد إلى أنّ اعتقاده أنّه هو، كما لا يخفىٰ. ويؤيّده بل يمكن أن يقال: يدلّ عليه قوله «وغطّىٰ وجهه» لعدم إمكان مشاهدة تغطية الوجه للمكفوف.

وعلىٰ فرض الإغماض عنه نقول: ما الدليل علىٰ أنّه كان ممّا أوجب الفسق؟ فيمكن أن يكون من الصغائر، وليس فيه ما يدلّ علىٰ أنّه كان علىٰ وجه الاستمرار والإصرار، بل يمكن منع كونه من الصغائر أيضاً؛ لانتفاء الدليل عليه، وتغطية الوجه منه عليه السلام يمكن أن يكون الوجه فيه لئلاّ يحصل له ولأمثاله الجرأة في الإقدام بأمثال هذه الأُمور التي ربما يكون موقعة في العصيان.

ثمّ إنّه ينبغي ختم المقام بتنبيه أُمور:

الأوّل: أنّك قد عرفت أنّ هذه الكنية مشتركة بين الأربعة المذكورة، أي: ليث المرادي، ويحيى بن أبي‌القاسم أو ابن القاسم الأسدي، ويوسف بن الحارث، وعبدالله بن محمّد الأسدي. وقد نبّهنا أنّ الإطلاق ينصرف إلى الأوّلين، فالحمل على الأخيرين إنّما هو عند الاقتران بالقرينة.

وإنّما الكلام هنا فيما يميّز أحد الأوّلين، ويرجّح الحمل عليه، وإن كان كلاهما ثقتان، لكن قد يفتقر إلى التمييز في مقام تعرّض الأدلّة.

فنقول: أمّا المرجّح للحمل على الأسدي، فأُمور:

منها: رواية شعيب العقرقوفي عنه، بناءً على ما عرفت ممّا سلف أنّه مأمور

بالسؤال عن الأسدي عند الحاجة .

قال البهبهاني‌رحمه‌الله: والعقرقوفي ابن أُخت يحيى الأسدي، فهو قرينة كون أبي‌بصير يحيىٰ، والمحقّقون حكموا بكونه قرينة عليه مهما وجد[١] .

ومنها: رواية علي بن حمزة، بناءً علىٰ أنّه قائده، وللتصريح بيحيى بن أبي‌القاسم في بعض الأخبار .

روىٰ شيخنا الصدوق في الباب السادس من العيون: عن علي بن أبي‌حمزة، عن يحيى بن أبي‌القاسم، عن الصادق‌عليه‌السلام[٢] .

ومنها: رواية عاصم بن حميد عنه، كما في باب صلاة العيدين من زيادات التهذيب، حيث روىٰ فيه عن عاصم بن حميد، عن أبي‌بصير، عن أبي عبدالله‌عليه‌السلام، قال: إذا أردت الشخوص في يوم العيد، فانفجر الصبح وأنت بالبلد، فلا تخرج حتّىٰ تشهد ذلك العيد[٣] .

والظاهر أنّ أبابصير فيه هو يحيى بن أبي‌القاسم؛ لكون الحديث مروياً في الفقيه[٤] أيضاً، والراوي في سنده عن أبي‌بصير علي بن أبي‌حمزة، وقد عرفت أنّه ممّا يرجّح حمل أبي‌بصير عليه، فإذا وجدت رواية عاصم بن حميد (عن أبي‌بصير في غير هذا الموضع، تكون ذلك مرجّحاً لحمل أبي‌بصير عليه أيضاً لما ذكر)[٥] .

---

(١) التعليقة علىٰ منهج المقال ص ٣٧٢ .

(٢) عيون أخبار الرضا‌عليه‌السلام ١: ٥٩ .

(٣) تهذيب الأحكام ٣: ٢٨٦ ح ٩ .

(٤) من لا يحضره الفقيه ١: ٥١٠ ـ ٥١١ .

(٥) ما بين الهلالين ساقط من الأصل .

وأوضح من ذلك: ما في باب المواقيت من التهذيب والاستبصار، حيث روىٰ فيهما بإسناده إلى الحسين بن سعيد، عن النضر، عن عاصم بن حميد، عن أبي‌بصير المكفوف، قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام عن الصائم متىٰ يحرم عليه الطعام؟ فقال: إذا كان الفجر كالقبطية البيضاء. الحديث[١].

فعلىٰ هذا إذا وجدت رواية عاصم بن حميد عن أبي‌بصير مطلقا، يحمل علىٰ أنّه يحيى بن أبي‌القاسم المكفوف. وفيه تأمّل ستقف وجهه.

ومنها: رواية الحسين بن أبي‌العلاء عنه؛ لما صرّح به شيخ الطائفة في الفهرست من أنّه يروي عنه[٢].

ومنها: رواية الحسن بن علي بن أبي‌حمزة عنه، لما صرّح به النجاشي من أنّه يروي عنه[٣].

ومنها: رواية منصور بن حازم عنه، وقد روىٰ ثقة الإسلام في باب من طلّق ثلاثاً علىٰ طهر بشهود من كتاب طلاق الكافي، عن منصور بن حازم، عن أبي‌بصير الأسدي[٤].

والتقييد بالأسدي يأبىٰ عن الحمل على المرادي، وعدم رواية عبدالله بن محمد الأسدي المكنّىٰ بأبي‌بصير أيضاً عن مولانا الصادق عليه السلام، أو ندرة روايته عنه علىٰ ما علمت ممّا سلف، يأبىٰ عن الحمل عليه أيضاً، فيكون المراد به يحيى بن

---

(١) تهذيب الأحكام ٢: ٣٩ ح ٧٣، الاستبصار ١: ٢٧٦ ح ١٣.

(٢) الفهرست ص ١٧٨.

(٣) رجال النجاشي ص ٤٤١.

(٤) فروع الكافي ٦: ٧١ ح ٣.

أبي‌القاسم، وهو المطلوب .

ومنها: رواية المعلّى بن عثمان؛ لما في باب الثوب يصيبه الدم من الكافي، عن المعلّى بن عثمان[١]، عن أبي‌بصير، قال: دخلت علىٰ أبي‌جعفر عليه السلام وهو يـصلّي، فقال لي قائدي: إنّ في ثوبه دماً، فلمّا انصرف قلت له: إنّ قائدي أخبرني أنّ بثوبك دماً، فقال لي: إنّ بي دماميل ولست أغسل ثوبي حتّىٰ تبرأ[٢] .

والمحتاج إلى القائد هو المكفوف، أي: يحيى بن أبي‌القاسم، فإذا وردت رواية معلّى بن عثمان عن أبي‌بصير مطلقا، يصير ذلك مرجّحاً لحمله عليه .

ومنها: رواية مثنّى الحنّاط عنه؛ لما أوردنا عن الكشي أنّـه روىٰ عـن مـثنّى الحنّاط، عن أبي‌بصير، قال: دخلت علىٰ أبي‌جعفر عليه السلام قلت: تـقدرون أن تـحيوا الموتىٰ. إلىٰ آخره[٣]. وقد نبّهنا هناك علىٰ أنّ المراد بأبي‌بصير فيه هو يحيى بن أبي‌القاسم لا غير، فليلاحظ .

ومنها: رواية عبدالله بن وضّاح عنه؛ لما في النجاشي، حيث قال: عبدالله بـن وضّاح أبومحمّد، كوفي ثقة من الموالي، صاحب أبابصير يحيى بن القاسم كثيراً، وعرف به، له كتب يعرف، منها كتاب الصلاة، أكثره عن أبي‌بصير[٤]. انتهىٰ .

وهذا الكلام يرجّح حمل أبي‌بصير فيما إذا روىٰ عبدالله بن وضّاح عنه عـلىٰ يحيى بن أبي‌القاسم .

---

(١) في الكافي: أبي‌عثمان .

(٢) فروع الكافي ٣: ٥٨ ح ١ .

(٣) اختيار معرفة الرجال ١: ٤٠٨ برقم: ٢٩٨ .

(٤) رجال النجاشي ص ٢١٥ .

وأمّا ما يرجّح الحمل على المرادي، فأُمور أيضاً:

منها: الرواية عن مولانا الكاظم عليه السلام، فإذا رأينا رواية أبي‌بصير بعنوان الاطلاق عنه عليه السلام، فحمله على المرادي أولىٰ من الحمل علىٰ غيره.

توضيح الحال في هذا المرام يستدعى أن يقال: إنّ الظاهر ممّا ذكره ثقة الاسلام وغيره أنّ مدّة إمامته عليه السلام خمس وثلاثون سنة؛ إذ المصرّح به في أُصول الكافي [١] وغيره أنّه قبض مولانا الصادق عليه السلام في سنة ثمان وأربعين ومائة، وقبض مولانا الكاظم عليه السلام في سنة ثلاث وثمانين ومائة، فيكون مدّة إمامته عليه السلام خمساً وثلاثين سنة، وقد علمت ممّا أوردناه عن شيخ الطائفة والنجاشي أنّ يحيى ابن أبي‌القاسم مات في سنة خمسين ومائة، فلم يدرك من أيّام إمامته عليه السلام إلاّ سنتين.

وأما المرادي، فمقتضىٰ ما حكاه ثقة الاسلام عنه أنّه أدرك أيّام إمامته بأسرها، حيث روىٰ عن ابن مسكان، عن أبي‌بصير، قال: قبض موسى بن جعفر عليهما السلام وهو ابن أربع وخمسين سنة في عام ثلاث وثمانين ومائة، وعاش بعد جعفر عليه السلام خمساً وثلاثين سنة [٢]. وأبوبصير فيه هو المرادي، فظهر وجهه ممّا سلف، مضافاً إلىٰ ما ستقف عليه.

فنقول: إنّ رواية أبي‌بصير عن مولانا الكاظم عليه السلام: إمّا علم أنّها في السنة الأُولىٰ، أو الثانية، أو بعدهما، أو لا هذا ولا ذاك، وأبوبصير في القسم الثالث، أي: في ثلاث وثلاثين سنة ليس إلاّ المرادي، وفي الأوّل والثاني يحتمله ويحيى بن أبي‌القاسم،

---

(١) أُصول الكافي ١: ٤٧٢ و ٤٧٦.

(٢) أُصول الكافي ١: ٤٨٦ ح ٩.

والقسم الرابع يحتمل كونه في السنة الأُولىٰ والثانية، كما يحتمل بعدهما. وعلى الأوّل يتحقّق الاشتراك، بخلافه على الثاني. ولمّا كان المظنون إلحاق المشتبه بالأغلب، يكون الراجح حمل أبي‌بصير فيه على المرادي، وهو المطلوب .

والحاصل أنّ هنا زمانين: أحدهما يقوم فيه احتمال الاشتراك، بخلاف الآخر. ولمّا كان الزمان الذي فيه احتمال الاشتراك أقلّ ممّا لم يكن كذلك بكثير، يكون حمل المشتبه علىٰ غيره أرجح وأولىٰ .

فالمتحصّل من جميع ما ذكر أنّ حمل أبي‌بصير المطلق على المرادي فيما إذا كانت الرواية عن مولانا الكاظم عليه السلام أولىٰ من حمله علىٰ يحيى بن أبي‌القاسم، وهو المطلوب .

ومنها: رواية الحسين بن مختار عنه، فإنّها مرجّحة للحمل على المرادي أيضاً، لما عرفت من أنّ الظاهر أنّ أبابصير في الحديث السالف الدالّ علىٰ أنّه كان معلّماً للمرأة القرآن هو المرادي، لذكره الكشي في ترجمته، ولإخباره عن تغطيته عليه السلام وجهه عنه، والراوي عنه هناك الحسين بن مختار، فإذا وردت روايته عنه بعنوان الاطلاق، يكون حمله عليه أولىٰ .

كما في باب فضل يوم الجمعة وليلتها من صلاة الكافي، حيث روىٰ عن حمّاد ابن عيسىٰ، عن الحسين بن المختار، عن أبي‌بصير، عن أبي‌جعفر عليه السلام[1] .

وكذا في طهارة التهذيب، حيث روىٰ في شرح كلام المقنعة «ولا يمسّ اسماً من أسماء الله تعالىٰ مكتوباً في لوح أو قرطاس أو فضّ، أو غير ذلك» عن حمّاد ابن عيسىٰ، عن الحسين بن مختار، عن أبي‌بصير، قال: سألت عن أبا عبدالله عليه السلام

---

(١) فروع الكافي ٣: ٤١٣ ح ١ .

عمّن قرأ في المصحف وهو علىٰ غير وضوء، قال: لا بأس ولا يمسّ الكتاب[١].

ومنها: رواية المفضّل بن صالح عنه؛ للتصريح به في جملة من النصوص، فقد روىٰ ثقة الاسلام في باب صلاة العيدين من الكافي، عن المفضّل بن صالح، عن ليث المرادي، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: قيل لرسول الله صلى الله عليه وآله يوم فطر أو يوم أضحىٰ: لو صلّيت في مسجدك، فقال: إنّي لأُحبّ أن أبرز إلىٰ آفاق السماء[٢].

ولما في النجاشي من أنّه يروي عنه[٣].

ومنها: رواية عبدالكريم بن عمرو الخثعمي، فإنّها مرجّحة لحمل أبي‌بصير المطلق الذي يروي عنه علىٰ ليث المرادي؛ للتصريح به في طريق الصدوق إلىٰ عبدالكريم بن عتبة الهاشمي، حيث قال: وما كان فيه عن عبدالكريم بن عتبة، فقد رويته عن أبي رضي الله عنه، عن سعد بن عبدالله، عن أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن أحمد بن محمّد بن أبي‌نصر البزنطي، عن عبدالكريم بن عمرو الخثعمي، عن ليث المرادي، عن عبدالكريم بن عتبة الهاشمي[٤].

ومنها: روايته عن عبدالكريم بن عتبة الهاشمي، لما عرفت.

ومنها: رواية عبدالله بن مسكان، وهي في كتب الأخبار أكثر من أن تحصىٰ، وقد صرّح في عدّة مواضع بليث المرادي، وهو قرينة علىٰ حمل مطلقه عليه.

فعلىٰ هذا يكون أبوبصير الوارد في سند ما اشتمل علىٰ تاريخ وفاة مولانا

---

(١) تهذيب الأحكام ١: ١٢٧ ح ٣٤.

(٢) فروع الكافي ٣: ٤٦٠ ح ٤.

(٣) رجال النجاشي ص ٣٢١.

(٤) من لا يحضره الفقيه ٤: ٤٥٩.

الحسن والحسين وعلي بن الحسين ومحمّد بن علي الباقر وجعفر بن محمّد الصادق وموسى بن جعفر الكاظم عليهم السلام ليث المرادي؛ لكون الراوي عنه في جميع تلك المواضع عبدالله بن مسكان، مضافاً إلىٰ أنّه في الآخر لا يحتمل بحسب الظاهر غير ليث.

أمّا يحيى بن أبي‌القاسم، فلما عرفت من أنّه مات قبل وفاة مولانا موسى بن جعفر عليه السلام بثلاث وثلاثين سنة.

وأمّا يوسف بن الحارث، وعبدالله بن محمّد، فلما عرفت من أنّ شيخ الطائفة لم يذكرهما إلاّ في أصحاب مولانا الباقر عليه السلام، فتأمّل.

ففي باب مولد الحسن بن علي عليهما السلام من أُصول الكافي: عن سعد بن عبدالله، وعبدالله بن جعفر، عن إبراهيم بن مهزيار، عن أخيه، عن الحسين بن سعيد، عن محمّد بن سنان، عن ابن مسكان، عن أبي‌بصير، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: قبض الحسن بن علي عليهما السلام وهو ابن سبع وأربعين سنة في عام خمسين، عاش بعد رسول الله صلى الله عليه وآله أربعين سنة[1].

وفي باب مولد الحسين بن علي عليهما السلام منه: عن سعد وأحمد بن محمّد جميعاً، عن إبراهيم بن مهزيار، عن أخيه علي بن مهزيار، عن الحسين بن سعيد، عن محمّد بن سنان، عن ابن مسكان، عن أبي‌بصير، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: قبض الحسين بن علي عليهما السلام يوم عاشوراء، وهو ابن سبع وخمسين سنة[2].

وفي باب مولد علي بن الحسين عليهما السلام منه: عن سعد بن عبدالله، وعبدالله بن جعفر

---

(١) أُصول الكافي ١: ٤٦١ ـ ٤٦٢ ح ٢.

(٢) أُصول الكافي ١: ٤٦٣ ح ١.

الحميري، عن إبراهيم بن مهزيار، عن أخيه علي بن مهزيار، عن الحسين بن سعيد، عن محمّد بن سنان، عن ابن مسكان، عن أبي‌بصير، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: قبض علي بن الحسين عليهما السلام وهو ابن سبع وخمسين سنة، في عام خمس وتسعين سنة، عاش بعد الحسين عليه السلام خمساً وثلاثين سنة[١].

وفي باب مولد أبي‌جعفر محمّد بن علي عليهما السلام بالسند المذكور، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: قبض محمّد بن علي الباقر عليهما السلام وهو ابن سبع وخمسين، في عام أربع عشرة ومائة، عاش بعد علي بن الحسين عليه السلام تسع عشر سنة وشهرين[٢].

وفي باب مولد أبي عبدالله جعفر بن محمّد عليهما السلام بالسند المذكور أيضاً، عن ابن مسكان، عن أبي‌بصير، قال: قبض أبو عبدالله جعفر بن محمّد عليهما السلام وهو ابن خمس وستّين سنة، في عام ثمان وأربعين ومائة، وعاش بعد أبي‌جعفر عليه السلام أربعاً وثلاثين سنة[٣].

وفي باب مولد أبي‌الحسن موسىٰ عليه السلام بالسند المذكور أيضاً، عن ابن مسكان، عن أبي‌بصير، قال: قبض موسى بن جعفر عليهما السلام وهو ابن أربع وخمسين سنة، في عام ثلاثين وثمانين ومائة، وعاش بعد جعفر عليه السلام خمساً وثلاثين سنة[٤].

ولا إشكال في شيء من ذلك إلاّ في الأخير، بناءً علىٰ ما في النجاشي من أنّ

(١) أصول الكافي ١: ٤٦٨ ح ٦.

(٢) أصول الكافي ١: ٤٧٢ ح ٦.

(٣) أصول الكافي ١: ٤٧٥ ح ٧.

(٤) أصول الكافي ١: ٤٨٦ ح ٩.

عبدالله بن مسكان مات في أيّام أبي‌الحسن عليه السلام قبل الحادثة[١]؛ لوضوح أنّ موته في أيّامه عليه السلام لا يجتمع مع نقله تاريخ وفاته عليه السلام، كما لا يخفىٰ.

إلاّ أن يقال: إنّ أباالحسن عليه السلام هو مولانا الرضا عليه السلام، ويكون المراد بالحادثة خروجه من المدينة إلىٰ خراسان بأمر مأمون والتماسه، وهو مع بعده نظراً إلىٰ سوق كلامه وعدم روايته عن مولانا الرضا عليه السلام ممّا لا مفرّ عنه.

إلاّ أن يقال: إنّ عبدالله بن مسكان هنا غير ابن مسكان المعروف، أو يقال: إنّه وقع في المقام في غير موقعه.

والأوّل ممّا يدفع بالتتبّع في كتب الرجال، كما أنّ الثاني يدفع بملاحظة جميع المواضع المذكورة ممّا اشتمل علىٰ تاريخ وفاة موالينا وأئمّتنا وساداتنا المذكورين عليهم السلام، كما لا يخفىٰ.

والثاني: أنّك قد عرفت أنّ المرادي والأسدي كلاهما من العدول والثقات، وإنّما الكلام في هذا المقام في أنّ أيّاً منهما أوثق من الآخر ليرجع إليه في مقام الحاجة؟

فنقول: قد عرفت أنّ لكلّ منهما وجوهاً مادحة وقادحة.

أمّا الأسدي، فالوجوه المادحة له ما عرفته من قوله عليه السلام في الصحيح «عليك بالأسدي» والتوثيق الصادر من النجاشي وغيره، وقول الكشي: إنّه ممّن أجمعت العصابة علىٰ تصديقهم، وانقادوا إليهم بالفقه. والروايات السالفة.

وأمّا الوجوه المادحة للمرادي، فمنها: الصحيح المروي في رجال الكشي، عن جميل بن درّاج، قال: سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول: بشّر المخبتين بالجنّة: بريد بن

---

(١) رجال النجاشي ص ٢١٥.

معاوية العجلي، وأبوبصير ليث بن البختري المرادي، ومحمّد بن مسلم، وزرارة، أربعة نجباء أُمناء الله علىٰ حلاله وحرامه، لولا هؤلاء انقطعت آثار النبوّة واندرست[(١)].

ومنها: ما رواه الكشي: عن محمّد بن قولويه، عن سعد بن عبدالله، عن محمّد بن عبدالله المسمعي، عن علي بن أسباط، عن محمّد بن سنان، عن داود بن سرحان، قال: سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول: إنّي لأُحدّث الرجل بالحديث، وأنهاه عن الجدال والمراء في دين الله، وأنهاه عن القياس، فيخرج من عندي ويتأوّل حديثي علىٰ غير تأويله، إنّي أمرت قوماً أن يتكلّموا ونهيت قوماً، فكلّ تأوّل لنفسه، يريد المعصية لله ولرسوله، فلو سمعوا وأطاعوا لأودعتهم ما أودع أبي إلىٰ أصحابه.

إنّ أصحاب أبي كانوا زيناً أحياءً وأمواتاً، أعني: زرارة، ومحمّد بن مسلم، ومنهم ليث المرادي، وبريد العجلي، هؤلاء القوّامون بالقسط، وهؤلاء السابقون السابقون أُولئك المقرّبون[(٢)].

وليس في هذا السند ما يوجب ضعف الحديث، وسلب التعويل عليه، إلاّ محمّد ابن عبدالله المسمعي، ومحمّد بن سنان، ويمكن أن يصار إلىٰ أنّهما لا يوجبانه.

أمّا الأوّل، فلأنّ رواية محمّد بن أحمد بن يحيىٰ عنه مع عدم استثنائه فيمن استثني دليل الاعتماد عليه، ويؤيّده رواية سعد بن عبدالله مع جلالة قدره عنه.

وأمّا الثاني، فكفاك في هذا الباب ما ذكره شيخنا المفيد رحمه الله في ارشاده، حيث قال: فصل في من روى النصّ على الرضا عليه السلام بالإمامة من أبيه، والإشارة إليه منه

---

(١) اختيار معرفة الرجال ١: ٣٩٨ برقم: ٢٨٦.

(٢) اختيار معرفة الرجال ١: ٣٩٨ ـ ٣٩٩ برقم: ٢٨٧.

بذلك، من خاصّته وثقاته، وأهل الورع والعلم والفقه من شيعته: داود بن كثير الرقّي، ومحمّد بن إسحاق بن عمّار، وعلي بن يقطين، ونعيم القابوسي، والحسين ابن المختار، وزياد بن مروان، والمخزومي، وداود بن سليمان، ونصر بن قابوس، وداود بن زربي، ويزيد بن سليط، ومحمّد بن سنان[1]. انتهىٰ.

ولا يخفىٰ دلالة هذا الكلام علىٰ أنّ كلّ واحد من هؤلاء المذكورين من خاصّة مولانا الرضا عليه السلام وثقاته وشيعته وأهل الورع والعلم والفقه، ومنهم محمّد بن سنان.

تنبيه: اعلم أنّ في كلام النجاشي في داود بن سرحان المذكور في سند الحديث مسامحة، حيث قال: داود بن سرحان العطّار، كوفي ثقة، روىٰ عن أبي عبدالله وأبي الحسن عليهما السلام، ذكره ابن نوح، روىٰ عنه هذا الكتاب جماعات من أصحابنا. إلىٰ آخر ما ذكره[2]. إذ لم يذكر في كلامه لفظ «الكتاب» حتّىٰ يجعل قوله «هذا الكتاب» إشارة إليه.

والظاهر أنّ منظوره كان التعبير هكذا: وله كتاب، روىٰ عنه هذا الكتاب جماعات من أصحابنا. وسقط ذلك عن قلمه وعبّر بما مرّ.

والظاهر أنّ الجماعة المذكورين في كلامه هم الذين صرّح بهم في كلام شيخ الطائفة.

قال في الفهرست: داود بن سرحان، له كتاب، أخبرنا به ابن أبي جيد، عن ابن الوليد، عن الحسن بن متيّل، عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب، عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر، وابن أبي نجران، عن داود بن سرحان، ورواه حميد بن زياد،

---

(١) الارشاد ٢: ٢٤٧ ـ ٢٤٨.

(٢) رجال النجاشي ص ١٥٩.

عن ابن نهيك، عن داود بن سرحان[١]. انتهىٰ.

فالجماعة المذكورون هم: البزنطي، وابن أبي‌نجران، وعبيدالله بن أحمد بن نهيك، الذي وثّقه النجاشي، فقال: إنّه الشيخ الصدوق ثقة[٢].

ثمّ لا يخفىٰ أنّ الكشي أورد الحديث المذكور في ترجمة بريد بن معاوية أيضاً، وزاد بعد قوله «هؤلاء القوّامون بالقسط»: هؤلاء القوّالون بالقسط.

ومنها: ما رواه في ترجمة بريد أيضاً: عن جميل بن درّاج، قال: سمعت أباعبدالله عليه السلام يقول: أوتاد الأرض وأعلام الدين أربعة: محمّد بن مسلم، وبريد بن معاوية، وليث بن البختري المرادي، وزرارة بن أعين[٣].

وفي سنده الحسين بن الحسن بن بندار القمّي، ومحمّد بن عبدالله المسمعي.

أمّا محمّد بن عبدالله، فقد عرفت الحال فيه.

وأمّا الحسين، فهو مجهول الحال.

ومنها: الصحيح المروي في رجاله أيضاً في ترجمة زرارة، عن ابن أبي‌عمير، عن هشام بن سالم، عن سلمان بن خالد الأقطع، قال: سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول: ما أحد أحيا ذكرنا وأحاديث أبي إلاّ: زرارة، وأبوبصير ليث المرادي، ومحمّد بن مسلم، وبريد بن معاوية العجلي، ولولا هؤلاء ما كان أحد يستنبط هذا، هؤلاء حفّاظ الدين، وأُمناء أبي علىٰ حلال الله وحرامه، وهم السابقون إلينا في الدنيا،

---

(١) الفهرست ص ٦٨ ـ ٦٩.

(٢) رجال النجاشي ص ٢٣٢.

(٣) اختيار معرفة الرجال ٢: ٥٠٧ برقم: ٤٣٢.

والسابقون إلينا في الآخرة[1].

ومنها: ما رواه أيضاً في تلك الترجمة: عن أبي‌عبيدة الحذّاء، قال: سمعت أباعبدالله عليه السلام يقول: زرارة، وأبوبصير، ومحمّد بن مسلم، وبريد، من الذين قال الله تعالىٰ: ﴿والسابقون السابقون * أُولئك المقرّبون﴾[2].

وأبوبصير فيه وإن كان مطلقا، لكن الظاهر من غيره من الأخبار المذكورة أنّ المراد به ليث المرادي.

ومنها: ما رواه في أوائل كتابه: عن أسباط بن سالم، قال: قال أبوالحسن موسى ابن جعفر عليه السلام: إذا كان يوم القيامة نادىٰ مناد: أين حواري محمّد بن عبدالله رسول الله صلى الله عليه وآله الذين لم ينقضوا العهد ومضوا عليه؟ فيقوم سلمان والمقداد وأبوذرّ.

إلىٰ أن قال عليه السلام: ثمّ ينادي المنادي: أين حواري محمّد بن علي، وحواري جعفر ابن محمّد؟ فيقوم عبدالله بن شريك العامري، وزرارة بن أعين، وبريد بن معاوية العجلي، ومحمّد بن مسلم، وأبوبصير ليث بن البختري المرادي، وعبدالله بن أبي‌يعفور، وعامر بن عبدالله بن خزاعة، وحجر بن زائدة، وحمران بن أعين[3].

والانصاف أنّ المدح المستفاد من هذه النصوص المذكورة ممّا لا يتصوّر فوقه مدح، ولا يتعقّل أعلىٰ منه ثناء، سيما من قوله عليه السلام في الصحيحين «أُمناء الله علىٰ حلاله وحرامه» الخ «وما أحد أحيا ذكرنا» إلىٰ قوله «هؤلاء حفّاظ الدين» وقوله «أوتاد الأرض» الخ.

---

(١) اختيار معرفة الرجال ١: ٣٤٨ برقم: ٢١٩.

(٢) اختيار معرفة الرجال ١: ٣٤٨ برقم: ٢١٨.

(٣) اختيار معرفة الرجال ١: ٤٠ ـ ٤٥ برقم: ٢٠.

والحاصل أنّ المدح المستفاد من هذه النصوص أقوىٰ بمراتب ممّا يستفاد من الوجوه المادحة للأسدي، فيكون المرادي أوثق وأعدل .

والثالث: الظاهر أنّ أبابصير المكفوف هو يحيى بن أبي‌القاسم، وأمّا غيره سواء كان ليثاً أو غيره، فلم يثبت مكفوفيته، كما نبّهنا عليه فيما سلف .

لكن الذي يظهر من المولى التقي المجلسي‌ؒ مكفوفية المرادي أيضاً، حيث قال بعد أن أورد الحديث السالف المشتمل علىٰ أنّ مولانا الصادق‌ؑ ضمن الجنّة لأبي‌بصير المكفوف، ما هذا لفظه: وهذا الخبر يحتملهما[1]. أي: المرادي والأسدي .

وبعد أن أورد الحديث المتقدّم من المثنّىٰ عن أبي‌بصير، المشتمل علىٰ أنّ مولانا الباقر‌ؑ مسح علىٰ عينه فأبصر، ما هذا لفظه: وهذا يحتملهما[2] .

وذكر أيضاً بعد أن أورد الحكاية التي حكاه العلاّمة عن العقيقي: أنّ الظاهر أنّه كان الأسدي، ويمكن أن يكون المرادي أيضاً أبصر[3] .

وقال أيضاً في ذكر جمل مناهي النبي‌ﷺ بعد ذكر صحيحة شعيب المشتملة علىٰ حكم من تزوّج امرأة لها زوج عن مولانا الكاظم‌ؑ، وتوهّم أبي‌بصير أنّ حكمه‌ؑ كان مخالفاً لما رواه عن مولانا الصادق‌ؑ، حتّىٰ قال: ما أظنّ صاحبنا تكامل علمه، ما هذا لفظه: والظاهر هذا الأعمىٰ لم يفهم كلام الصادق‌ؑ واشتبه

---

(١) روضة المتّقين ١٤: ٣٠٩.

(٢) روضة المتّقين ١٤: ٣١٠.

(٣) روضة المتّقين ١٤: ٣١٠.

عليه[١].

وقال في شرحه على المشيخة بعد التصريح بأنّ الأسدي والمرادي سواء في المدح والذمّ، ما هذا كلامه: لأنّه وإن كان في المرادي الخبر الصحيح، فللأسدي أيضاً الخبر الصحيح بقوله عليه السلام «عليك بالأسدي» وفي الاجماع أيضاً سواء، بل للأسدي أظهر، وقد عرفت حال الوقف، ولو قيل به فللمرادي أيضاً كالوقف بقوله «لم يتكامل علمه»[٢] انتهىٰ.

وهو صريح علىٰ أنّ القائل بذلك هو المرادي، فيكون هو المشار إليه بقوله «والظاهر أنّ هذا الأعمىٰ» الخ، فمقتضاه أن يكون المرادي عنده مكفوفاً أيضاً.

ويمكن أن يكون الوجه فيه شيئان:

أحدهما: ملاحظة كلام الكشي، حيث إنّه عنون المقال بأبي‌بصير ليث المرادي، فذكر في ترجمته الحديثان المذكوران المشتمل أحدهما علىٰ ضمان مولانا الصادق عليه السلام له الجنّة، والآخر علىٰ مسح مولانا الباقر عليه السلام عينيه، ويظهر منه أنّ الكشي اعتقد أنّ أبابصير فيهما هو المرادي.

والثاني: ما في باب مواقيت التهذيب والاستبصار، حيث روىٰ بإسناده عن الحسين بن سعيد، عن النضر، عن عاصم بن حميد، عن أبي‌بصير المكفوف، قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام عن الصائم متىٰ يحرم عليه الطعام؟ فقال: إذا كان الفجر كالقبطية البيضاء الحديث[٣].

---

(١) روضة المتّقين ١٠: ١٣.

(٢) روضة المتّقين ١٤: ٣١١.

(٣) تهذيب الأحكام ٢: ٣٩، الاستبصار ١: ٢٧٦.

مع ما صرّح به في كتاب الصوم من الفقيه في باب الوقت الذي يحرم فيه الأكل والشرب على الصائم، قال: روىٰ عاصم بن حميد، عن أبي‌بصير ليث المرادي، قال: سألت أباعبدالله عليه السلام، فقلت: متىٰ يحرم الطعام على الصائم وتحلّ الصلاة صلاة الفجر؟ فقال لي: إذا اعترض الفجر وكان كالقبطية البيضاء[1].

وهو نصّ علىٰ أنّ السائل فيه أبوبصير ليث المرادي، والتقييد بالمكفوف كما في التهذيبين يرشد إلىٰ مكفوفيته، فيكون المرادي مكفوفاً أيضاً.

ومنه يلوح القدح في بعض المطالب السالفة؛ إذ حينئذ لا يكون عاصم بن حميد من مميّزات أبي‌بصير يحيى بن أبي‌القاسم، كما لا يخفىٰ.

ويمكن الجواب عن الحديثين.

أمّا عن حديث المسح، فبما نبّهنا عليه، من أنّ المذكور في الخلاصة حاكياً عن العقيقي يرشد إلىٰ أنّ المراد به يحيى بن أبي‌القاسم، وهو أقوىٰ في الدلالة على المرام من إيراده الكشي في ترجمة المرادي، كما لا يخفىٰ على المتأمّل.

وما ذكره المولى التقي المجلسي بعد رواية العقيقي، حيث قال: ويمكن أن يكون المرادي الخ.

إن أراد أنّ المذكور في كلام العقيقي يحتمل المرادي، فهو ممّا لا ينبغي صدوره عن مثله؛ إذ ما فيه لا يحتمله أصلاً للتصريح بالأسدي، حيث قال: يحيى بن القاسم الأسدي مولاهم ولد مكفوفاً، رأى الدنيا مرّتين، مسح أبوعبدالله عليه السلام علىٰ عينيه، وقال: أُنظر ما ترىٰ؟ قال: أرىٰ كوّة في البيت وقد أرانيها أبوك من قبلك[2].

---

(١) من لا يحضره الفقيه ٢: ١٣٠.

(٢) خلاصة الأقوال ص ٢٦٤.

وإن لم يكن مراده ذلك، فلا وجه لذكره في ذلك المقام.

وأيضاً أنّ قوله «الظاهر أنّه كان الأسدي» ليس في محلّه؛ لما عرفت من كون الكلام صريحاً في ذلك، فحمل أبي‌بصير في حديث المسح على الأسدي أولىٰ.

وأمّا عن الحديث المشتمل على الضمان، فكذلك؛ لأنّ الراوي فيه عن أبي‌بصير شعيب، وقد عرفت أنّه من مشخصات يحيى بن أبي‌القاسم ومميزاته، وسمعت من كلام المحقّق البهبهاني ﷺ أنّ المحقّقين جعلوه قرينة عليه مهما وجد، وحكاية ايراد الكشي في عنوان المرادي غير صالحة للمعارضة.

أمّا أوّلاً، فلأنّ الكشي عنون المقال فيما بعد ذلك، فقال في علباء بن دراع الأسدي وأبي‌بصير، ثمّ أورد الحديث المذكور المشتمل علىٰ ضمان الجنّة عنه عليه السلام[1].

ومنه يظهر الخلل في دعوى الظهور في اعتقاد الكشي، وإلاّ لاكتفىٰ بما ذكره في الترجمة السابقة، أي: ترجمة المرادي.

وأيضاً أنّه قيّد أبابصير هناك، قال: في أبي‌بصير ليث بن البختري المرادي[2]. وأطلق هنا كما عرفت، وهو يؤيّد أنّ أبابصير المطلق في كلامه لا ينصرف إلى المرادي، بل إلىٰ يحيى بن أبي‌القاسم.

وأمّا ثانياً، فلأنّه صرّح في العنوان هناك بالمرادي، لكن لم يقتصر فيما يذكره في ذلك المقام بأحوال المرادي، بل ذكر أحوال يحيى بن أبي‌القاسم أيضاً، حيث قال: محمّد بن مسعود، قال: سألت علي بن الحسن بن فضّال، عن أبي‌بصير، فقال:

---

(١) اختيار معرفة الرجال ٢: ٤٥٢.

(٢) اختيار معرفة الرجال ١: ٣٩٦.

كان اسمه يحيى بن أبي‌القاسم، فقال: أبوبصير كان يكنّىٰ أبامحمّد، وكان مولىٰ لبني أسد، وكان مكفوفاً الخ [١].

وأورد الحديث السالف، وهو قوله عليه السلام «عليك بالأسدي» في تلك الترجمة أيضاً. فالظهور المستند إلى الاقتران بشعيب يبقىٰ سالماً عمّا يصلح للمعارضة.

وأمّا الصحيح المروي في باب المواقيت من التهذيبين، فيمكن الجواب عنه أيضاً: بأنّ الحديث مروي في الأُصول الأربعة.

أمّا في الفقيه والتهذيبين، فقد عرفته.

وأمّا في الكافي، ففي كتاب الصوم في باب الفجر ما هو؟ ومتىٰ يحرم الأكل؟ فقد رواه في الباب، عن العدّة، عن أحمد بن محمّد، عن علي بن الحكم، عن عاصم ابن حميد، عن أبي‌بصير، قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام، فقلت: متىٰ يحرم الطعام والشراب على الصائم وتحلّ الصلاة صلاة الفجر؟ فقال: إذا اعترض الفجر وكان كالقطبية البيضاء، فثمّ يحرم الطعام ويحلّ الصيام وتحلّ الصلاة صلاة الفجر، قلت: فلسنا في وقت إلىٰ أن يطلع شعاع الشمس؟ فقال: هيهات أين تذهب؟! تلك صلاة الصبيان [٢].

والإطلاق في الكافي، والتقييد بليث المرادي في الفقيه، وبالمكفوف في التهذيبين، يرشد إلىٰ أنّه كان في الأصل مطلقاً، فيكون التقييد حينئذ من باب الاجتهاد في الألفاظ المشتركة، حيث اعتقد شيخنا الصدوق أنّه ليث قيّده بذلك، وكذا الحال في شيخ الطائفة.

---

(١) اختيار معرفة الرجال ١: ٤٠٤ ـ ٤٠٥.

(٢) فروع الكافي ٤: ٩٩ ح ٥.

ولا يبعد أن يكون أراد بذلك الردّ علىٰ ما في الفقيه، حيث إنّه قيّد أبابصير بليث المرادي، ولم يكن هذا صحيحاً عنده: إمّا لكون عاصم بن حميد من مميّزات يحيى بن أبي‌القاسم علىٰ ما عرفت، أو لغيره قيّده بالمكفوف للتنبيه علىٰ عدم صحّة ما في الفقيه .

وما كان بهذه المشابهة لا يمكن أن يتمسّك به في إثبات المرام، لاسيما بعد ما كان الظاهر من كلمات علماء الرجال وغيرهم خلافه، فلاحظ كلام شيخ الطائفة في الرجال والفهرست، والنجاشي والعلاّمة وغيرهم .

ثمّ بعد ذلك عثرت بما يدلّ صريحاً علىٰ أنّ المرادي كان أعمىٰ، وهو ما أورده في منهج المقال في ترجمة زرارة، عن فضيل الرسّان، قال: قلت لأبي عبدالله عليه السلام: إنّ زرارة يدّعي أنّه أخذ عنك الاستطاعة، قال: قال لهم: عفراً كيف أصنع بهم، وهذا المرادي بين يديّ وقد أريته وهو أعمىٰ بين السماء والأرض، فشكّ وأضمر أنّي ساحراً الحديث[1] .

ولك أن تقول: إنّ دلالته وإن كانت مسلّمة، لكن لضعف سنده لا ينبغي التعويل عليه .

تنبيه :

اعلم أنّ الجمع بين كلامي المولى التقي المجلسي في الموضعين المذكورين، وإن اقتضى الحكم بمكفوفية المرادي، لكن الظاهر أنّه مبني على الغفلة عمّا ذكره، وبنى الأمر عليه في شرح باب جمل مناهي النبي صلى الله عليه وآله .

وإن أردت أن ينكشف لك حقيقة الحال، فاستمع لما أتلو عليك من كلامه في

---

(١) منهج المقال ص ١٤٦، اختيار معرفة الرجال ١: ٣٦٢ برقم: ٢٣٥ .

الموضع المذكور وغيره.

قال بعد أن أورد كلامه «وقال بيده على صدره يحكّه ما أظنّ صاحبنا تكامل علمه» ما هذا لفظه: والظاهر أنّ هذا الأعمىٰ لم يفهم مراد الصادق عليه السلام واشتبه عليه، إلىٰ أن قال: وبسبب هذا الخبر وأمثاله ظنّ بعضهم أنّه ناووسي واقف علىٰ أبي عبدالله عليه السلام[١].

وقال في شرحه على المشيخة، بعد أن أورد رواية علي بن محمّد بن القاسم الحذّاء الكوفي السالفة، ما هذا كلامه: فظهر من هذا الخبر أنّ يحيى بن القاسم الحذّاء غير أبي‌بصير؛ لأنّ أبابصير لم يبق إلىٰ زمان الرضا عليه السلام، بل مات بعد الصادق عليه السلام بسنتين، كما تقدّم من التاريخ، وكان شهادة الكاظم عليه السلام في سنة ثلاث وثمانين ومائة، وكان موته قبل حصول الوقف بثلاث وثلاثين سنة، وإن احتمل أن يكون الوقف علىٰ أبي عبدالله عليه السلام، أو يكون الوقف على الكاظم عليه السلام في زمان حياته.

لكنّهما بعيدان؛ لأنّه لم يتعارف لفظ الوقف إلاّ على الكاظم عليه السلام، بل سمّي الواقف علىٰ أبي عبدالله عليه السلام بالناووسية، ويقال: إنّه ناووسي، والوقف في زمانه عليه السلام وإن حصل، لكنّه حصل حين حبسه عليه السلام لا قبل الحبس[٢]. انتهىٰ.

وهذان الكلامان إنّما هما في شخص واحد، وهو يحيى بن أبي‌القاسم لا المرادي؛ لأنّه مات قبل شهادته عليه السلام بثلاث وثلاثين سنة، ونسبة الوقف أو توهّم الناووسية إنّما هي فيه لا في المرادي، كما لا يخفىٰ.

---

(١) روضة المتّقين ١٠: ١٣ ـ ١٤.

(٢) روضة المتّقين ١٤: ٣٠٥.

فمن هنا ظهر ظهوراً بيّناً أنّ مراده من الأعمىٰ في قوله «والظاهر أنّ هذا الأعمىٰ لم يفهم مراد الصادق عليه السلام» هو يحيى بن أبي‌القاسم.

وما ذكره بقوله في شرح المشيخة بعد الحكم بأنّ المرادي والأسدي سواء في المدح والذمّ؛ لأنّه وإن كان في المرادي إلىٰ قوله «فللمرادي أيضاً كالوقف، لقوله لم يتكامل علمه».

مبني على الغفلة، أو العدول عمّا ذكره في السابق؛ لأنّ المراد من الأعمىٰ في قوله «والظاهر أنّ هذا الأعمىٰ» الخ، هو المرادي، حتّىٰ يلزم من الجمع بين كلاميه الحكم بمكفوفية المرادي، كما عرفت. نعم انّ قوله «يحتملهما» في الموضعين المذكورين يقتضي ذلك، لكنّك قد عرفت ما فيه.

وممّا ينافي نسبة المكفوفية إلى المرادي، ما رواه شيخ الطائفة في باب صلاة الأموات من زيادات التهذيب: عن محمّد بن يزيد، عن أبي‌بصير، قال: كنت عند أبي عبدالله عليه السلام جالساً، فدخل رجل، فسأله عن التكبير على الجنائز، فقال: خمس تكبيرات، ثمّ دخل آخر، فسأله عن الصلاة على الجنائز، فقال له: أربع صلوات، فقال الأوّل: جعلت فداك سألتك فقلت خمساً، وسألك هذا فقلت أربعاً، فقال: إنّك سألتني عن التكبير، وسألني هذا عن الصلاة.

ثمّ قال: إنّها خمس تكبيرات بينهنّ أربع صلوات، ثمّ بسط كفّه، فقال: إنّهنّ خمس تكبيرت بينهنّ أربع صلوات [1].

ولا يخفىٰ أنّ الظاهر من سياقه أنّ أبابصير فيه كان بصيراً، لاسيما من قوله «ثمّ بسط كفّه» كما لا يخفىٰ، ولا يمكن حمله على الأسدي لثبوت مكفوفيته، ولا علىٰ

---

(١) تهذيب الأحكام ٧: ١٢٥ ح ٢.

غير المرادي؛ لما علم فيما سلف، فيكون أبوبصير فيه هو المرادي، فلا يكون مكفوفاً.

ومن ذلك أيضاً ما رواه في باب المرأة تموت ولا تترك إلاّ زوجها من كتاب المواريث من الكافي: عن يحيى الحلبي، عن أيّوب بن الحرّ، عن أبي‌بصير، قال: كنت عند أبي عبدالله عليه السلام، فدعا بالجامعة، فنظرنا فيها، فإذا فيها امرأة هلكت وتركت زوجها لا وارث لها غيره، له المال كلّه[١].

وجه المنافاة ظاهر؛ لوضوح أنّ قوله «فنظرنا فيها» يدلّ علىٰ أنّه كان بصيراً، فلا يمكن حمله على الأسدي، لما علم سيما بعد ما في الخلاصة من أنّه ولد مكفوفاً، ولا علىٰ غير المرادي لما سلف، فيكون هو المرادي، فلا يكون مكفوفاً.

والرابع: في التنبيه علىٰ ما بيّناه فيما سلف ممّا أوقع في الاتّحاد غير تامّ.

أمّا حكاية وحدة العنوان في كلام شيخ الطائفة في الفهرست، فلأنّه إنّما يستقيم التمسّك بها في المقام إذا كانت عادته فيه استقصاء جميع الرجال، وليس الأمر كذلك، بل المقصود فيه إيراد المصنّفين منهم وتعداد تصانيفهم، فلاحظ ما ذكره في أوّل الفهرست حتّىٰ يتبيّن لك الحال.

فنقول: إنّ عدم تعرّضه ليحيى بن القاسم الحذّاء في الفهرست؛ لعدم كونه من هذا القبيل، لا لكونه متّحداً مع الأسدي، كما لا يخفىٰ. وهو وإن ذكر فيه من لم يكن كذلك، كسلمان الفارسي، وسنسن الشيباني، لكنّه غير مضرّ فيما نحن بصدده، كما لا يخفىٰ على المتأمّل. ومنه يظهر الحال في كلام النجاشي.

وأمّا شيخ الطائفة في الرجال، فالظهور المستند إليه في أصحاب مولانا

---

(١) فروع الكافي ٧: ١٢٥ ح ٢.

الصادق عليه السلام معارض بما هو أقوىٰ منه في أصحاب مولانا الباقر والكاظم عليهما السلام، كما نبّهنا عليه، فالتعدّد ممّا لا محيص عنه .

تنبيه :

اعلم أنّ القائلين بالاتّحاد افترقوا علىٰ حزبين :

فمنهم: من حكم بضعفه ووقفه، كالعلاّمة، والمولى المحقّق الأردبيلي، وصاحب المدارك، وغيرهم، وقد سمعت كلامهم .

ومنهم من أنكر الوقف وذهب إلى الوثاقة، كالعلاّمة المجلسي في الوجيزة، قال فيه: يحيى بن القاسم أبوبصير الأسدي، ثقة على الأظهر، وفيه كلام[(١)] .

والظاهر أنّ الكلام المحكي عن شيخنا البهائي ناظر إلىٰ ذلك، وما في الكشي من نسبة الوقف إلىٰ أبي‌بصير ينبغي أن يعدّ من الأغلاط؛ لموته في حياة الكاظم عليه السلام، والوقف إنّما تجدّد بعده .

والظاهر أنّ كلام العلاّمة المجلسي رحمه الله «وفيه كلام» إشارة إليه، لكنّك قد عرفت ما فيه من أنّ نسبة الوقف إلىٰ أبي‌بصير من الكشي مخالفة للواقع، وانّها مبنية على اعتقاد الاتّحاد بين يحيى بن القاسم الأسدي ويحيى بن القاسم الحذّاء، ونسبة الوقف إنّما هي إلى الثاني لا الأوّل، والاتّحاد وهم نشأ من قلّة التأمّل .

وقد فصّلنا الحال، وأزلنا الحجاب، بإعانة الله الموفّق المتعال، وله الحمد دائماً في كلّ آن وحال، وصلاته علىٰ أكمل خليقته، وأشرف البريّة، وعترته الأماجد الأطهار، ما غسق الليل وأشرق النهار[(٢)] .

---

(١) رجال العلاّمة المجلسي ص ٣٤٠ .

(٢) راجع: الرسائل الرجالية للمحقّق السيد الشفتي ص ١٢٩ ـ ١٨٦ .

الفصل السابع
في تحقيق الحال في إبراهيم بن هاشم

فنقول: تحقيق الحال في المقام يستدعي بسط المقال في مبحثين :

المبحث الأوّل
في حاله وأنّ الحديث بسببه يندرج تحت أيّ قسم من الأقسام المعروفة

فنقول: إنّ المصرّح به في كلمات جماعة من الأعلام أنّ حديثه معدود من الحسان؛ لانتفاء التزكية في حقّه من علماء الرجال، والقدر الثابت منهم لا يقتضي إلاّ الحسن .

وحكى المولى التقي المجلسي عن جماعة من أصحابنا أنّهم يعدّون حديثه من الصحاح(١). واختاره سيّد المدقّقين الفاضل الشهير بالداماد(٢)، مع التأكيد والمبالغة والإصرار، وستقف على عين ما صدر منه في إثبات المرام، وهذا القول هو المختار، فهو مظنون العدالة، والمقتضي لهذا الظنّ أُمور :

منها: ما ذكره شيخ الطائفة في الفهرست، والنجاشي في رجاله، والعلاّمة في الخلاصة، من أنّ أصحابنا يقولون: إنّه أوّل من نشر حديث الكوفيين بقم(٣).

قال في الفهرست: إبراهيم بن هاشم أبو إسحاق القمّي، أصله من الكوفة، وانتقل

---

(١) روضة المتّقين ١٤: ٢٣.

(٢) الرواشح السماوية ص ٤٨.

(٣) الفهرست ص ٧، رجال النجاشي ص ١٦، خلاصة الأقوال ص ٤.

إلىٰ قم، وأصحابنا يقولون ... إلىٰ آخره[١].

بناءً علىٰ أنّ نشر الأحاديث في بلد من شخص الظاهر في تلقّي أهلها بالقبول، لا يتأتّىٰ إلاّ في حقّ من اشتهر بالعلم والورع، وكان ممّن عليه غاية الوثوق والتعويل، لا سيما في مثل قم التي كان أهلها معروفون بما كانوا عليهم، وأخرج رئيسهم أحمد بن محمّد بن عيسىٰ البرقي عنها؛ لكونه يروي عن الضعفاء، ويعتمد المراسيل، ومن كان هذا حاله لا يقبل إلاّ ممّن عليه غاية الوثوق والاعتماد، ونهاية الفضيلة والكمال، وقد مرّ الكلام في هذا في أوّل الكتاب.

ومنها: التوثيق الذي صدر من شيخنا الشهيد الثاني﵀ في كتاب النكاح من المسالك في شرح عبارة الشرائع «لا يثبت بهذا العقد ميراث» حيث قال مشيراً إلىٰ سند بعض الأخبار: إنّ فيه من الثقات[٢] إبراهيم بن هاشم القمّي، وهو جليل القدر، كثير العلم والرواية، لكن لم ينصّوا علىٰ توثيقه مع المدح الحسن فيه[٣].

ومنها: أنّ العلاّمة صحّح طريق الصدوق إلىٰ جملة من الرواة، منهم: عامر بن نعيم، قال: وعن عامر بن نعيم القمّي صحيح[٤].

ومنهم: كردويه، قال: وعن كردويه الهمداني صحيح[٥].

ومنهم: ياسر الخادم، قال: وعن علي بن يقطين صحيح، وكذا عن ياسر

---

(١) الفهرست ص ٤.

(٢) في المسالك: من غير الثقات.

(٣) مسالك الأفهام ٧: ٤٦٩.

(٤) خلاصة الأقوال ص ٢٧٨.

(٥) خلاصة الأقوال ص ٢٧٧.

الخادم[١].

والسند في جميع الموارد الثلاثة مشتمل علىٰ إبراهيم بن هاشم، والحكم بصحّة الطريق من مثل العلاّمة حكم بوثاقة كلّ من في السند، فيكون ذلك في قوّة الحكم بوثاقة إبراهيم بن هاشم، وهو المطلوب.

وأيضاً أنّه في مباحث صلاة العيدين في المنتهىٰ في مقام الاستدلال علىٰ أنّ وجوبها متوقّف علىٰ ظهور الإمام عليه السلام صحّح الحديث الذي هو في سنده[٢].

وأيضاً أنّه في مباحث الهبة في المختلف والتذكرة صحّح الحديث الذي هو في سنده[٣].

ومنها: تصحيح الشهيد في الدروس في الهبة الحديث الذي هو في سنده، حيث قال: وفي صحيح الحلبي عن الصادق عليه السلام: إذا كانت الهبة قائمة، فله أن يرجع، وإلاّ فليس له[٤].

ومنها: تصحيح صاحب المدارك السند الذي هو فيه في مبحث صلاة العيدين[٥]، كما عرفت من المنتهىٰ.

ومنها: تصحيح الشهيد في كتاب الأيمان من غاية المراد بعد الحكم بأنّه لا يمين للعبد مع مالكه، قال: وهو مستفاد من أحاديث، منها: صحيحة منصور بن

---

(١) خلاصة الأقوال ص ٢٧٨.

(٢) منتهى المطلب ١: ٣٤٢ الطبع الحجري.

(٣) مختلف الشيعة ٦: ٢٧٤، تذكرة الفقهاء ١: ٣٤١ الطبع الحجري.

(٤) الدروس الشرعية ٢: ٢٨٨.

(٥) مدارك الأحكام ٤: ٩٣.

حازم أنّ الصادق عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: لا يمين للولد مع والده، ولا للمملوك مع مولاه، ولا للمرأة مع زوجها[1].

وهذه الصحيحة رواها ثقة الاسلام في باب ما يلزم من الأيمان من كتاب الأيمان من الكافي: عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي‌عمير، عن منصور ابن حازم، عن أبي عبدالله عليه السلام[2]. فهو حكم إجمالي بوثاقة كلّ من في سنده، ومنهم إبراهيم بن هاشم.

ومنها: أنّ المصرّح به في كلام جماعة منهم المولى التقي المجلسي رحمه الله أنّه من مشايخ الإجازة[3].

والمحكي عن شيخنا الشهيد الثاني رحمه الله: إنّ مشايخ الإجازة لا يحتاجون إلى التنصيص على التزكية[4].

وحكى الفاضل البهبهاني رحمه الله عن المعراج وهو شرح على الفهرست للمحقّق المدقّق الشيخ سليمان البحراني: إنّ مشايخ الإجازة لا ينبغي أن يرتاب في عدالتهم.

وعنه أيضاً في موضع آخر: إنّ مشايخ الإجازة في أعلىٰ درجات الوثاقة والجلالة[5].

---

(۱) غاية المراد ص ۲٤۳.

(۲) فروع الكافي ۷: ٤٤۰ ح ٦.

(۳) روضة المتّقين ١٤: ۲۳.

(٤) التعليقة علىٰ منهج المقال للوحيد البهبهاني ص ۹ عنه.

(٥) التعليقة علىٰ منهج المقال للوحيد البهبهاني ص ۹.

وقال المحقّق في الرجال مولانا محمّد بن علي الاسترابادي في رجاله الكبير في ترجمة الحسن بن علي بن زياد الوشّاء، بعد أن حكىٰ عن أحمد بن محمّد بن عيسىٰ أنّه قال: خرجت إلى الكوفة في طلب الحديث، فلقيت بها الحسن بن علي الوشّاء، فسألته أن يخرج إليّ كتاب العلاء بن رزين، وأبان بن عثمان، فأخرجهما إليّ، فقلت له: أُحبّ أن تجيزهما، فقال لي: رحمك الله وما عجلتك إذهب فاكتبهما واسمع من بعد، فقلت: لا آمن الحدثان، فقال: لو علمت أنّ هذا الحديث يكون فيه هذا الطلب لاستكثرت منه، فإنّي أدركت في هذا المسجد تسعمائة شيخ كلّ يقول: حدّثني جعفر بن محمّد[1]. ما هذا كلامه: وربما استفيد توثيقه[2] من استجازة أحمد بن محمّد بن عيسىٰ[3]. انتهىٰ.

وكذا ما عن المحقّق السيد الداماد، حيث حكم بذلك.

ومنها: التوثيق الذي صدر من سيد المدقّقين الفاضل الشهير بالداماد، قال: والصحيح الصريح عندي أنّ الطريق من جهته صحيح، فأمره أجلّ، وحاله أعظم من أن يتعدّل ويتوثّق بمعدّل وموثّق غيره، بل غيره يتعدلّ ويتوثّق بتعديله وتوثيقه إيّاه، كيف وأعاظم أشياخنا الفخام، كرئيس المحدّثين، والصدوق، والمفيد، وشيخ الطائفة، ونظرائهم ومن في طبقتهم ودرجتهم ورتبتهم ومرتبتهم من الأقدمين والأحدثين، فشأنهم أجلّ، وخطبهم أكبر من أن يظنّ بأحد منهم أنّه قد حاج إلىٰ تنصيص ناصّ، وتوثيق موثّق، وهو شيخ الشيوخ، وقطب الأشياخ، ووتد الأوتاد،

---

(١) رجال النجاشي ص ٣٩ ـ ٤٠.

(٢) أي: الحسن بن علي الوشّاء.

(٣) منهج المقال ص ١٠٣.

وسند الأسناد، فهو أحقّ وأجدر بأن يستثنىٰ عن ذلك[١]. انتهىٰ.

فكما يعوّل على التوثيقات الصادرة من شيخ الطائفة والنجاشي والعلاّمة وغيرهم، فليعوّل على التوثيق الذي صدر ممّن تأخّر عنهم أيضاً؛ للاشتراك بينهم في عدم درك الموثّقين، وظاهر أنّ بعد العهد لا يمنع اعتقاد الوثاقة بعد أن ادّعى العادل حصوله.

والحاصل أنّه يحصل الظنّ القوي بوثاقة الرجل بعد ملاحظة الأوجه المذكورة، والظاهر أنّ هذا القدر ممّا يكتفىٰ به في إثبات المرام؛ لادّعاء جمع من الأجلّة الاجماع والاتّفاق علىٰ حجّية الظنون الرجالية، ولا دخل لها بالظنّ المطلق والظنّ الخاصّ، وهذا ليس محلّه، وقد حقّقناه في رسالة علىٰ حدة.

وممّا يؤيّد المرام ما ذكره ولده الثقة الجليل علي بن إبراهيم في أوائل تفسيره، حيث وثّقه في جملة الذين وثّقهم، قال: ونحن ذاكرون ومخبرون بما ينتهي إلينا، ورواه مشايخنا وثقاتنا عن الذين فرض الله طاعتهم وأوجب ولايتهم. إلىٰ آخر ما ذكره[٢].

وهذا الكلام منه يدلّ علىٰ توثيق الرجال الذين روىٰ عنهم في كتابه، ومنهم والده، بل هو الذي أكثر الرواية عنه فيه.

وانّما ذكرناه بعنوان التأييد دون بيان الحجّة والدليل؛ لأنّ مقتضىٰ ظاهر هذا الكلام وإن كان ذلك، لكن في كتابه قرينة علىٰ عدم إرادته؛ لوضوح أنّه كثيراً ما يروي فيه عن الرجال الذين لم يثبت وثاقتهم، أو ثبت خلافها.

---

(١) الرواشح السماوية ص ٤٨.

(٢) تفسير علي بن إبراهيم القمّي ١: ٤.

فها أنا أُورد عدّة مواضع للاطّلاع علىٰ حقيقة الحال :

فأقول: منها ما رواه في تفسير آية ﴿وإذا سألك عبادي عنّي فإنّي قريب أُجيب دعوة الداع إذا دعان﴾[١] قال: حدّثني أبي، عن القاسم بن محمّد، عن سليمان بن داود المنقري، عن حمّاد، قال: قلت لأبي عبدالله عليه السلام: أشغل نفسي بالدعاء لإخواني ولأهل الولاية، فما ترىٰ في ذلك؟ فقال: إنّ الله تبارك وتعالىٰ يستجيب دعاء غائب لغائب، ومن دعا للمؤمنين والمؤمنات ولأهل مودّتنا، ردّ الله عليه من آدم إلىٰ أن تقوم الساعة لكلّ مؤمن حسنة الخ[٢] .

وفي سنده القاسم بن محمّد، وسليمان بن داود، الذي قال ابن الغضائري في حقّه: إنّه ضعيف جدّاً لا يلتفت إليه، يوضع كثيراً على المهمّات[٣] .

ومنها: ما رواه بعده في تفسير قوله تعالىٰ ﴿فمن الناس من يقول ربّنا آتنا في الدنيا وما له في الآخرة من خلاق﴾[٤] قال: حدّثني أبي، عن سليمان بن داود المنقري، عن سفيان بن عبسة[٥]، عن أبي عبدالله عليه السلام[٦]. وسفيان بن عبسة مجهول .

---

(١) سورة البقرة: ١٨٦ .

(٢) تفسير القمّي ١: ٦٧ .

(٣) خلاصة الأقوال ص ٢٢٥ .

(٤) سورة البقرة: ٢٠٠ .

(٥) في التفسير: عيينة .

(٦) تفسير القمّي ١: ٧٠ .

ومنها: ما رواه في تفسير آية ﴿الطلاق مرّتان﴾(١) حيث قال: حدّثني أبي، عن إسماعيل بن مرّار، عن يونس، عن عبدالله بن مسكان، عن أبي عبدالله عليه السلام(٢).

وإسماعيل بن مرّار مجهول.

ومنها: ما رواه في تفسير قوله تعالىٰ ﴿لا تضارّ والدة بولدها﴾(٣) قال: حدّثني أبي، عن محمّد بن محمّد بن الفضيل(٤)، عن أبي الصباح الكناني، عن أبي عبدالله عليه السلام(٥).

فإنّ محمّد بن محمّد بن الفضيل غير مذكور في كتب الرجال، ومحمّد بن الفضيل وإن كان مذكوراً لكنّه غير موثّق، بل ضعّفه المحقّق في نكت النهاية في مسألة الانفاق على المتوفّىٰ عنها زوجها، حيث قال: وأمّا ايجاب الانفاق عليها من نصيب الوالد، فإنّ شيخ الطائفة رحمه الله عوّل فيه علىٰ ما روي عن محمّد بن الفضيل، عن أبي الصباح الكناني، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: الحبلىٰ المتوفّىٰ عنها زوجها ينفق عليها من مال ولدها الذي في بطنها. والشيخ رحمه الله يدّعي علىٰ ذلك الاجماع.

قال: والذي أعتمده أنّه لا نفقة لها؛ لما رواه الحلبي عن أبي عبدالله عليه السلام، وزرارة ابن أعين وأبو أُسامة عنه عليه السلام في الحامل المتوفّىٰ عنها زوجها هل لها نفقة؟ فقال:

---

(١) سورة البقرة: ٢٢٩.

(٢) تفسير القمّي ١: ٧٤.

(٣) سورة البقرة: ٢٣٣.

(٤) في التفسير: محمّد بن الفضيل.

(٥) تفسير القمّي ١: ٧٦.

لا. والرواية التي استند إليها الشيخ؛ رواية محمّد بن الفضيل، وهو ضعيف[١].

ومنها: ما رواه في تفسير آية الكرسي، قال: حدّثني أبي، عن النضر بن سويد، عن موسى بن بكر، عن زرارة، عن أبي عبدالله عليه السلام[٢]. فإنّ موسى بن بكر غير موثّق.

وما رواه هناك أيضاً عن أبيه، عن إسحاق بن الهيثم، عن سعد بن طريف، عن الأصبغ بن نباتة[٣]. وإسحاق بن الهيثم مجهول.

ومنها: ما رواه في تفسير قوله تعالىٰ ﴿وإن كان ذو عسرة فنظرة إلىٰ ميسرة﴾[٤] قال: حدثني أبي، عن السكوني، عن مالك بن مغيرة، عن حمّاد بن سلمة، عن جذعان، عن سعيد بن المسيب، عن عائشة، أنّها قالت: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: ما من غريم ذهب بغريمه إلىٰ والٍ من ولاة المسلمين، واستبان للوالي عسرته، إلاّ برىء هذا المعسر من دينه، فصار دينه علىٰ وال المسلمين فيما يدينه من أموال المسلمين[٥]. فإنّ رجال السند من السكوني إلىٰ آخره غير موثّقة، بل أكثرها مجاهيل أو ضعيف.

ومنها: ما ذكره في سورة آل عمران في تفسير قوله تعالىٰ ﴿إنّي أخلق لكم من

---

(١) نكت النهاية ٢: ٤٩٠، وفي آخره: وهو واقفي.

(٢) تفسير القمّي ١: ٨٥.

(٣) تفسير القمّي ١: ٨٥.

(٤) سورة البقرة: ٢٨٠.

(٥) تفسير القمّي ١: ٩٤.

الطين﴾[١] قال: حدّثنا أحمد بن محمّد الهمداني، قال: حدّثني جعفر بن عبدالله، قال: حدّثنا كثير بن عياش، عن زياد بن المنذر، عن أبي‌الجارود، عن أبي‌جعفر عليه السلام[٢]. فإنّ أحمد بن محمّد الهمداني مجهول، وكثير بن عياش ضعيف علىٰ ما في الخلاصة[٣]، وزياد بن منذر زيدي[٤].

تنبيه: اعلم الظاهر من كتب الرجال أنّ زياد بن المنذر هو المكنّىٰ بأبي‌الجارود، من أصحاب مولانا الباقر والصادق عليهما السلام، فقوله «عن زياد بن المنذر عن أبي‌الجارود» ليس علىٰ ما ينبغي، والمناسب زياد بن المنذر أبي‌الجارود.

ثمّ إنّ هذه عدّة من المواضع التي حكيناها عمّا أورده في تفسير سورة البقرة وقليل من سورة آل عمران، فكيف ما أورده في جميع تفسيره.

فمن جميع ما ذكر يظهر أنّ مراده ممّا ذكره من قوله «ثقاتنا» ليس المعنى الذي يجدي فيما نحن فيه، فلا يمكن التمسّك به في إثبات الوثاقة التي يتوقّف عليها الحكم بصحّة الحديث على اصطلاح المتأخّرين، وغير ذلك من الموارد المتكثّرة التي يطّلع عليها المتتبّع.

لكن كثرة روايته وشدّة تعويل ابنه مع جلالة قدره يؤميء إلى التعويل عليه ووثاقته، وكذا رواية جماعة من الأجلّة عنه، كسعد بن عبدالله، ومحمّد بن الحسن الصفّار، ومحمّد بن يحيى العطّار، علىٰ ما يظهر من مشيخة الصدوق، فلا ينبغي

---

(١) سورة آل عمران: ٤٩.

(٢) تفسير القمّي ١: ١٠٢.

(٣) خلاصة الأقوال ص ٢٤٩.

(٤) خلاصة الأقوال ص ٢٢٣.

التأمّل في ذلك.

المبحث الثاني
فيما ينبغي التنبيه عليه في المقام

وهو أُمور:

الأوّل: عدّ شيخ الطائفة في رجاله إبراهيم بن هاشم من أصحاب مولانا الرضاﷺ، فقال: إبراهيم بن هاشم القمّي تلميذ يونس بن عبد الرحمٰن(١). انتهىٰ.

وقال في الفهرست في ترجمته: أصله الكوفي، وانتقل إلىٰ قم، وأصحابنا يقولون: إنّه أوّل من نشر أحاديث الكوفيين بقم، وذكروا أنّه لقي الرضاﷺ(٢).

والظاهر من هذا الكلام أنّه لم يثبت ذلك عنده، ويمكن أن يكون الرجال متأخّراً عنه في التصنيف، واطّلع علىٰ ما لم يطّلع عليه حال تصنيف الفهرست.

أو يجمع بينهما، فيقال: إنّ المراد من أصحاب الرواية، سواء كانت بطريق المشافهة أو المكاتبة، فيكون شخص من أصحابهﷺ بهذا المعنىٰ لا يستلزم اللقاء.

قال النجاشي في ترجمته ما هذا كلامه: قال أبوعمرو الكشي: تلميذ يونس بن عبدالرحمٰن، من أصحاب الرضاﷺ. هذا قول الكشي. وفيه نظر(٣). انتهىٰ.

أقول: إنّ ما عزّاه إلى الكشي لم أجده في اختيار الشيخ، وكيف ما كان إنّ الكلام المذكور اشتمل علىٰ مطلبين: أحدهما أنّه تلميذ يونس بن عبدالرحمٰن. والثاني: أنّه من أصحاب مولانا الرضاﷺ، بناءً علىٰ أنّ الظاهر من المجرور في

---

(١) رجال الشيخ ص ٣٥٣.

(٢) الفهرست ص ٤.

(٣) رجال النجاشي ص ١٦.

كلامه ليس قيداً ليونس بن عبدالرحمٰن؛ لما ذكره النجاشي في ترجمته من أنّه رأىٰ جعفر بن محمّد عليه‌السلام بين الصفا والمروة ولم يرو عنه، وروىٰ عن أبي الحسن موسىٰ والرضا عليه‌السلام [١].

فلو كان قيداً له ينبغي أن يقول: من أصحاب أبي الحسن موسىٰ والرضا عليه‌السلام، مضافاً إلىٰ أنّ الظاهر من سياق النجاشي أنّه في ترجمة إبراهيم بن هاشم، ومقتضاه أن يكون ما يذكر فيها من أحواله.

فعلىٰ هذا نقول: إنّ النظر في كلامه: إمّا في المطلب الأوّل، أو الثاني، أو فيهما معاً. وعلى الأوّل يمكن أن يقال في بيانه أمران:

الأوّل: أنّ الحكم بكونه تلميذ يونس بن عبدالرحمٰن ينافي ما ذكروا من نشره أخبار الكوفيين بقم؛ لكون يونس مطعوناً عند القمّيين، كما يظهر ممّا ذكره شيخ الطائفة في رجاله في أصحاب مولانا الكاظم عليه‌السلام في ترجمة يونس، قال: ضعّفه القمّيون [٢].

وفي أصحاب مولانا الرضا عليه‌السلام: طعن عليه القمّيون [٣]. وظاهر أنّ مطعونية الأُستاد عند أهل قم لا يلائم قبول الأحاديث من تلميذه، المستفاد من قولهم «إنّه أوّل من نشر أحاديث الكوفيين بقم».

والثاني: أنّ الظاهر من التتبّع في الكافي وغيره أنّه يروي عن يونس بن عبدالرحمٰن بواسطة، ومقتضىٰ كونه من تلامذته كون روايته من غيرها.

---

(١) رجال النجاشي ص ٤٤٦.
(٢) رجال الشيخ ص ٣٤٦.
(٣) رجال الشيخ ص ٣٦٨.

فها أنا أدلّك علىٰ عدّة مواضع لتكون علىٰ بصيرة :

منها: ما في باب أدنى الحيض من كتاب طهارة الكافي[١] .

ومنها: ما في باب استبراء الحائض منه[٢] .

ومنها: ما في باب المرأة التي ترى الدم وهي جنب، قال: علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن إسماعيل بن مرّار وغيره، عن يونس، عمّن حدّثه، عن أبي عبدالله عليه السلام[٣] .

وهذا السند متكرّر في الكافي والتهذيب جدّاً .

ومنها: ما في باب إخراج روح المؤمن والكافر منه[٤] .

ومنها: ما في غسل الميت[٥] .

ومنها: ما في باب تخليط الميت من الكافي[٦] .

ومنها: ما في باب السنّة في حمل الجنازة من الكافي[٧] .

ومنها: ما في باب آخر من الكافي في حفظ المال من كتاب المعيشة[٨] .

وبالجملة إنّ رواية إبراهيم بن هاشم عن يونس مع الواسطة كثيرة، ويدلّك علىٰ ذلك ملاحظة طريق شيخنا الصدوق وشيخ الطائفة إلىٰ يونس، وإن لم يذكر

---

(١) فروع الكافي ٣: ٧٦ ح ٥ .

(٢) فروع الكافي ٣: ٨٠ ح ١ .

(٣) فروع الكافي ٣: ٨٣ ح ٣.

(٤) فروع الكافي ٣: ١٣٥ ح ١ .

(٥) فروع الكافي ٣: ١٤١ ح ٥ .

(٦) فروع الكافي ٣: ١٤٣ ح ١ .

(٧) فروع الكافي ٣: ١٦٨ ح ١ .

(٨) فروع الكافي ٥: ١٣٣ ح ٤ .

الصدوق طريقه إلىٰ يونس في المشيخة، ولكن طريقه إليه يظهر ممّا ذكره شيخ الطائفة في الفهرست في ترجمة يونس بن عبدالرحمٰن(١) .

ومقتضىٰ كون إبراهيم بن هاشم من تلامذة يونس بن عبدالرحمٰن أن يروي عنه من غير واسطة، وهي منتفية في الموارد المذكورة ونحوها، بل لم يحضرني حال التحرير روايته عنه من غير واسطة، ومقتضىٰ كون الرواية عنه أن يكون من غير واسطة، ومقتضىٰ كون الرواية معها عدم صحّة الدعوىٰ .

ويؤيّده أنّ علياً ابنه إن روىٰ عن محمّد بن عيسىٰ، يروي عن يونس في الغالب بواسطة، وقد يكون بواسطتين. وإن روىٰ عن أبيه، يروي عنه بواسطتين. ومنه يظهر القدح في دعوى التلميذية .

وهذا الوجه هو الأولىٰ من السابق. ويؤيدّه أنّ النجاشي لم يذكر في ترجمة يونس بن عبدالرحمٰن طعن القمّيين عليه .

وعلى الثاني يكون وجه النظر منع كون إبراهيم بن هاشم من أصحابه، علىٰ ما يظهر ممّا ذكره في ترجمة محمّد بن علي بن إبراهيم الهمداني، قال: محمّد بن علي ابن إبراهيم بن محمّد الهمداني، روىٰ عن أبيه، عن جدّه، عن الرضا عليه السلام. وروىٰ إبراهيم بن هاشم، عن إبراهيم بن محمّد الهمداني، عن الرضا عليه السلام(٢) .

فإنّ الرواية عن الإمام بواسطة وإن لم تناف الرواية عنه بلا واسطة، كما في حمّاد بن عيسىٰ، فإنّه عدّ من أصحاب مولانا الصادق والكاظم والرضا عليهم السلام، ومقتضاه كونه راوياً عن مولانا الصادق عليه السلام من غير واسطة، كما هو الواقع .

---

(١) الفهرست ص ١٨١ .

(٢) رجال النجاشي ص ٣٤٤.

ففي كتاب الحجّ من الكافي: عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن حمّاد بن عيسىٰ، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: من دخل مكّة متمتّعاً في أشهر الحجّ، لم يكن له أن يخرج حتّىٰ يقضي الحجّ[١].

وفي باب السنّة في المهور من كتاب النكاح منه: عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن حمّاد بن عيسىٰ، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: سمعته يقول: قال أبي: ما زوّج رسول الله صلى الله عليه وآله من بناته شيئاً، ولا تزوّج شيئاً من نسائه علىٰ أكثر من اثنتي عشر أوقية ونشّ. والأوقية: أربعون. والنشّ: عشرون درهماً[٢].

ومع ذلك كثيراً مّا يروي عنه بواسطتين، لكن الظاهر من سياق كلامه في الترجمة المذكورة عدم اعتقاد رواية إبراهيم بن هاشم عنه من غير واسطة.

ويويّده أنّه قد يتّفق روايته عنه عليه السلام بثلاث وسائط، كما في النوادر في المهر من نكاح الكافي، حيث روىٰ عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي‌عمير، عن علي بن الحكم[٣]، عن علي بن أبي‌حمزة، قال: قلت لأبي‌الحسن الرضا عليه السلام إلىٰ آخره[٤].

الثاني: قال شيخنا الشهيد الثاني رحمه الله في حاشية الخلاصة: ذكر الشيخ الطوسي رحمه الله في أحاديث الخمس أنّه ـ أي: إبراهيم بن هاشم ـ أدرك أباجعفر عليه السلام، وذكر له معه

---

(١) فروع الكافي ٤: ٤٤١ ح ١.

(٢) فروع الكافي ٥: ٣٧٦ ح ٥.

(٣) قوله «عن علي بن الحكم» غير موجود في الكافي المطبوع.

(٤) فروع الكافي ٥: ٣٨١ ح ٧.

خطاباً في الخمس[١]. انتهىٰ.

قوله «إنّه أدرك» مفعول لقوله «ذكر» ومدلوله أنّ شيخ الطائفة قال: إنّ إبراهيم ابن هاشم أدرك أباجعفر الثاني عليه السلام، أي: الجواد عليه السلام، كما لا يخفىٰ، ومقتضاه أن يكون وفاته في أيّامه عليه السلام؛ لتصريحه في رجاله بأنّه من أصحاب مولانا الرضا عليه السلام، لكن الذي عزّاه إليه لم أعثر في كلامه.

ولا يبعد أن يقال: إنّ ذلك مسامحة في التعبير، والمقصود أنّ شيخ الطائفة أورد في أحاديث الخمس ما يدلّ علىٰ أنّه أدرك أباجعفر عليه السلام، وحينئذ لا دلالة لهذا الكلام علىٰ أنّ مماته كان في أيّامه عليه السلام.

والحديث المذكور رواه ثقة الإسلام في أواخر باب الفيء والأنفال من أُصول الكافي: عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، قال: كنت عند أبي‌جعفر عليه السلام إذ دخل عليه صالح بن محمّد بن سهل، وكان يتولّىٰ له الوقف بقم، فقال: يا سيّدي اجعلني من عشرة آلاف في حلّ فإنّي أنفقتها، فقال له: أنت في حلّ، فلمّا خرج صالح، قال أبوجعفر عليه السلام: أحدهم يثب علىٰ أموال حقّ آل محمّد وأيتامهم ومساكينهم وفقرائهم وأبناء سبيلهم، فيأخذه ثمّ يجيء فيقول: اجعلني في حلّ، أتراه ظنّ أنّي أقول لا أفعل، والله ليسألنّهم الله تعالىٰ يوم القيامة عن ذلك سؤالاً حثيثاً[٢].

ورواه شيخ الطائفة في كتاب الخمس من التهذيب[٣].

والظاهر أنّ قوله «وذكر له معه خطاباً في الخمس» إشارة إلىٰ قوله عليه السلام «أتوه»

---

(١) رسائل الشهيد الثاني ٢: ٧.

(٢) أُصول الكافي ١: ٥٤٨.

(٣) تهذيب الأحكام ٤: ١٤٠ ح ١٩.

إلىٰ آخره.

الثالث: قال شيخنا الصدوق في مشيخة الفقيه: وما كان فيه من وصية أميرالمؤمنين عليه السلام لابنه محمّد ابن الحنفية، فقد رويته عن أبي، عن علي بن إبراهيم ابن هاشم، عن أبيه، عن حمّاد بن عيسىٰ، عمّن ذكره، عن أبي عبدالله عليه السلام. ويغلط أكثر الناس في هذا الأسناد، فيجعلون مكان «حمّاد بن عيسىٰ» «حمّاد بن عثمان» وإبراهيم لم يلق حمّاد بن عثمان، وإنّما لقي حمّاد بن عيسىٰ وروىٰ عنه[1].

ووافقه علىٰ ذلك العلاّمة، فقال في الفائدة التاسعة من الفوائد التي أوردها في أواخر الخلاصة: قد يغلّط جماعة في الاسناد من إبراهيم بن هاشم إلىٰ حمّاد بن عيسىٰ، فيتوهّمونه حمّاد بن عثمان، وهو غلط، فإنّ إبراهيم بن هاشم لم يلق حمّاد ابن عثمان، بل حمّاد بن عيسىٰ[2].

والفاضل الحسن بن داود، قال في جملة من التنبيهات الذي ذكرها في أواخر رجاله: إذا ورد عليك الاسناد من إبراهيم بن هاشم إلىٰ حمّاد، فلا يتوهّم أنّه ابن عثمان، فإنّ إبراهيم لم يلق ابن عثمان، بل ابن عيسىٰ[3].

وفيما ذكروه تأمّل، كما تأمّل فيه بعض مشايخ مشايخنا أيضاً، وذلك لعدم الاستبعاد في رواية إبراهيم بن هاشم عن حمّاد بن عثمان؛ لكون حمّاد هذا من أصحاب موالينا الصادق والكاظم والرضا عليهم السلام، ومات في عصر مولانا الرضا عليه السلام؛

---

(١) من لا يحضره الفقيه ٤: ٥١٣.

(٢) خلاصة الأقوال ص ٢٨١.

(٣) رجال ابن داود ص ٥٥٦.

إذ مماته علىٰ ما في الكشي في سنة تسعين ومائة[١]، وانتقال الروح المقدّس لمولانا الكاظم عليه السلام إلىٰ أعلىٰ غرفات الجنان علىٰ ما في الكافي وغيره في شهر رجب في سنة ثلاث وثمانين ومائة[٢].

فقد أدرك حمّاد بن عثمان من أيّام مولانا الرضا عليه السلام سبع سنين، وقد عرفت أنّ شيخ الطائفة ذكر إبراهيم بن هاشم في أصحابه عليه السلام، فهو مع حمّاد في طبقة واحدة في الجملة، فلا استبعاد في روايته عنه.

كما أنّ حمّاد بن عيسىٰ أيضاً من أصحاب موالينا الأئمّة الثلاثة عليهم السلام، وقد سمعت أنّ روايته عن مولانا الصادق عليه السلام من غير واسطة، وغاية ما هنا أنّه مات في أيّام مولانا الجواد عليه السلام، وأدرك من أيّامه عليه السلام خمساً أو ستّ سنين.

قال النجاشي: إنّه مات في سنة تسع، وقيل: ثمان ومائتين[٣].

وانتقال الروح المقدّس لمولانا الرضا عليه السلام إلىٰ أعلىٰ غرفات الجنان ـ علىٰ ما في الكافي وغيره ـ في سنة ثلاث ومائتين[٤]. وهذا لا يقتضي تعيّن رواية إبراهيم ابن هاشم عن ابن عيسىٰ، واستحالة روايته عن ابن عثمان، كما لا يخفىٰ.

علىٰ أنّا نقول: إنّ روايته عنه موجود في سند الأخبار، كما ستقف عليه إن شاء الله تعالىٰ، فلا وجه لإنكاره.

والحاصل أنّ المقتضي للقول برواية إبراهيم بن هاشم عن حمّاد بن عيسىٰ

---

(١) اختيار معرفة الرجال ٢: ٦٧٠ برقم: ٦٩٤.

(٢) أُصول الكافي ١: ٤٧٦.

(٣) رجال النجاشي ص ١٤٣.

(٤) أُصول الكافي ١: ٤٨٦.

موجود، والمانع عنه مفقود، فتعيّن القول به .

أمّا الأوّل، فلأنّا وجدنا عدّة مواضع من الكافي روايته عنه من غير واسطة،كما سيجيء إن شاء تعالىٰ .

وأمّا الثاني، فلما عرفت من اتّحادهما في الطبقة .

تحقيق الحال يستدعي أن يقال: إنّ التصفّح التامّ في أسانيد الكافي يشهد علىٰ أنّ رواية ثقة الاسلام فيما يناسب المرام علىٰ أنحاء :

منها: روايته عن حمّاد بواسطتين، مع التصريح بأنّه ابن عيسىٰ .

ومنها: كذلك مع التصريح بأنّه ابن عثمان .

ومنها: كذلك أيضاً لكن مع اطلاق حمّاد من غير أن ينسبه إلىٰ عيسىٰ أو عثمان.

ومنها: روايته عنه بثلاث وسائط، مع التصريح بأنّه ابن عثمان .

ومنها: روايته عنه كذلك، لكن مع الاطلاق .

ومنها: مثلهما، لكن مع التصريح بأنّه ابن عيسىٰ .

أمّا الأوّل، فلكثرته أغنت عن الافتقار إلى البيان .

وأمّا الثاني، فمنه في باب تحنيط الميت من طهارة الكافي [١] .

ومنه ما في باب من يحلّ أن يأخذ من الزكاة ومن لا يحلّ له ومن له المـال القليل من كتاب زكاة الكافي [٢] .

ومنه ما في باب الوصية من كتاب الحجّ منه عن حريز [٣] .

---

(١) فروع الكافي ٣: ١٤٤ ح ٥ .

(٢) فروع الكافي ٣: ٥٦٣ ح ١٣ .

(٣) فروع الكافي ٤: ٢٨٦ .

وأمّا الثالث، فكثير أيضاً، لكن الظاهر أنّ الاطلاق في هذا المقام ينصرف إلى ابن عيسىٰ؛ لظهور أولوية إلحاق المشتبه بالأغلب.

وأمّا الرابع، فكثير جدّاً.

وكذا الخامس، لكن الظاهر انصراف الاطلاق في هذا المقام إلى ابن عثمان لما ذكروا.

وأمّا السادس، فالذي يحضرني الآن موضعان:

أحدهما: في باب من توالىٰ عليه رمضانان من كتاب صوم الكافي[١].

والثاني: ما في كتاب المعيشة من الكافي في باب آخر منه في حفظ المال وكراهة الإضاعة[٢].

والحاصل أنّ المطلق ينصرف إلى ابن عيسىٰ إن كان في الطبقة الثالثة بالإضافة إلىٰ ثقة الإسلام، وإلى ابن عثمان إن كان في الطبقة الرابعة. وأمّا مع التصريح، فالأمر ظاهر.

واللازم ممّا ذكره شيخنا الصدوق ومن وافقه، الحكم بإرسال الحديث فيما إذا كانت الرواية عن حمّاد بواسطتين، وتكون الواسطة الثانية إبراهيم بن هاشم مع التصريح بابن عثمان، أو الحكم بالتصحيف لتصريحهم بأنّ إبراهيم بن هاشم لم يلق حمّاد بن عثمان.

ولعلّ الداعي لذلك ملاحظة الكافي، بناءً علىٰ أنّ ثقة الاسلام يروي عن حمّاد ابن عيسىٰ بواسطتين، وفي الغالب هما علي بن إبراهيم وأبوه، وعن حمّاد بن

---

(١) فروع الكافي ٣: ١١٩ ح ١.

(٢) فروع الكافي ٤: ٢٩٩ ح ١.

عثمان بثلاث وسائط. ومنه يتوهّم أنّ إبراهيم بن هاشم لم يلق حمّاد بن عثمان، لكنّه جمود على الاقتصار بما يظهر في غالب الأحوال، وقد عرفت التفصيل في المقال، فاحتمال الإرسال مع إمكان الملاقاة بمعزل عن الاعتبار، ومقتضى الحال.

إن قلت: هنا مواضع أُخر فيها إبراهيم بن هاشم، عن حمّاد بن عثمان من غير واسطة :

منها: ما في باب تعجيل الزكاة وتأخيرها من كتاب زكاة التهذيب، قال: محمّد ابن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن حمّاد بن عثمان، عن حريز، عن أبي‌بصير، عن أبي‌جعفر عليه السلام، قال: إن أخرج الرجل الزكاة الحديث[١].

ومنها: ما في باب أواخر الخروج إلى الصفا من حجّ التهذيب: عن محمّد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن حمّاد بن عثمان، عن الحلبي، قال: قلت لأبي عبدالله عليه السلام: جعلت فداك إلىٰ آخر الحديث[٢].

ومنها: ما في باب صفة الإحرام من حجّ التهذيب أيضاً: عن محمّد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن حمّاد بن عثمان، عن الحلبي، عن أبي‌عبدالله عليه السلام أنّه قال: لا بأس بأن تلبّي الحديث[٣].

قلنا: إنّ سند النصوص المذكورة وإن كان في التهذيب كذلك، لكنّها لمّا كانت مرويّة عن الكافي، فلابدّ من الرجوع إليه .

فنقول: إنّ الحديث الأوّل قد رواه ثقة الاسلام في باب الزكاة تبعث من بلد إلىٰ

(١) تهذيب الأحكام ٤: ٤٧ ح ١٤ .

(٢) تهذيب الأحكام ٥: ١٦٢ ح ٦٨ .

(٣) تهذيب الأحكام ٥: ٩٣ ح ١١٤ .

بلد[١]. والمذكور فيه حمّاد بن عيسىٰ، لا حمّاد بن عثمان، فما في التهذيب مع نقله عن الكافي غير مطابق لما فيه.

وكذا الحديث الثاني، فإنّه رواه في باب المتمتّع ينسي أن يقصّر: عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبيعمير، عن حمّاد، عن الحلبي، قال: سألت أباعبدالله عليه السلام. فإنّ المروي عنه لإبراهيم بن هاشم فيه ابن أبيعمير لا حمّاد بن عثمان، كما هو محلّ الكلام، وهو غريب، وحمّاد فيه مطلق، وإن كان الظاهر أنّه ابن عثمان علىٰ ما يظهر ممّا سلف، لكن لا دخل له فيما نحن فيه، كما لا يخفىٰ.

وأمّا الثالث، فإنّ نسخ الكافي فيه مختلفة، ففي بعضها[٢] وإن كان الأمر كما حكاه شيخ الطائفة، لكن الآخر ليس كذلك، بل المروي عنه لإبراهيم بن هاشم فيه ابن أبيعمير، كما في الثاني، فلا يمكن التعويل عليه في إثبات المرام.

ومن هذه الاختلافات وأمثالها يظهر أنّ التعويل على النقل لا يخلو من شوب الإشكال.

الرابع: قد عرفت أنّ شيخ الطائفة عدّ إبراهيم بن هاشم من أصحاب مولانا الرضا عليه السلام، ويظهر من الحديث السالف أنّه أدرك أباجعفر الثاني عليه السلام.

لكن قال سيّد المدقّقين الفاضل الشهير بالداماد: ربما وردت في الكافي رواية إبراهيم بن هاشم عن الصادق عليه السلام من غير واسطة، قال: وفي كتابي الأخبار التهذيب والاستبصار: محمّد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، قال: سألت

---

(١) فروع الكافي ٣: ٥٥٣ ح ٢.

(٢) فروع الكافي ٤: ٣٣٦ ح ٦.

أبا عبدالله عليه السلام عن صدقات أهل الذمّة الحديث[١].

فبعض من عاصرناه ممّن قد فاز بسعادة الشهادة في دين الله قد استبعد ذلك أشدّ الاستبعاد، وقال فيما له حواشي على التهذيب: الظاهر أنّ هذا مرسل، فإنّ إبراهيم بن هاشم ذكروا أنّه لقي الرضا عليه السلام، وهو تلميذ يونس بن عبدالرحمن، ويونس من أصحاب الكاظم والرضا عليهما السلام، وسيأتي أنّه روىٰ إبراهيم بن هاشم، قال: كنت عند أبي جعفر الثاني عليه السلام، فراويته عن أبي عبدالله عليه السلام بغير واسطة لا تخلو من بعد.

ونحن نقول: الارسال في الرواية بلفظ السؤال، حيث يقول الراوي: سألته عن كذا فقال كذا، ساقط عن درجة الاحتمال، وإنّما يكون من المحتمل لو كان عن أبيه عن أبي عبدالله عليه السلام.

فما استبعده ليس من البعد في شيء، أليس أبو عبدالله عليه السلام قد توفّي في سنة ثمان وأربعين ومائة، وهي بعينها سنة ولادة مولانا الرضا عليه السلام، وقبض أبوالحسن الرضا عليه السلام بطوس سنة ثلاث ومائتين، ومولانا الجواد عليه السلام إذ ذاك في تسع سنين من العمر، فيمكن أن يكون لإبراهيم بن هاشم إذ يروي عن مولانا الصادق عليه السلام عشرون سنة من العمر، ثمّ يكون قد بقي إلىٰ زمن الجواد عليه السلام، فلقيه وروىٰ عنه من غير بعاد[٢]. انتهىٰ كلام السيد الداماد رحمه الله.

أقول: إنّ هذا الفاضل الربّاني الذي ليس له ثاني وإن بلغ أقصىٰ مراتب الدقّة والفطانة، لكن الحقّ في المقام مع من فاز بشرافة الشهادة؛ إذ المعهود في كتب

---

(١) تهذيب الأحكام ٤: ١٣٥ ح ١، والسند فيه ليس كما ذكره الماتن.

(٢) الرواشح السماوية ص ٤٩ ـ ٥٠.

الأحاديث رواية إبراهيم بن هاشم عن مولانا الصادق عليه السلام بواسطتين أو بثلاث وسائط، فلا يحضرني روايته عنه بواسطة واحدة فضلاً من غير واسطة، فما ذكره ليس مأنوساً في سند الأخبار، ولا معهوداً بمسلك رواة الآثار، كما لا يخفىٰ علىٰ أُولي الخبرة والأبصار.

مضافاً إلىٰ أنّ ما ذكره لو كان مطابقاً للواقع، لكان إبراهيم بن هاشم مدركاً لأربعة من الأئمّة الطاهرين عليهم السلام، ولو كان الأمر كذلك نبّه علماء الرجال عليه، وأورده شيخ الطائفة في أصحاب مولانا الصادق عليه السلام أيضاً، وأيضاً لو كان الأمر كذلك لأكثر الرواية عن مولانا الكاظم عليه السلام. وعلىٰ فرض غمض العين عن الاكثار، فلا أقلّ من الرواية عنه في بعض الأحيان.

والصواب في الجواب أن يقال: إنّ شيخ الطائفة رحمه الله وإن أورد في باب الأنفال من التهذيب سند الحديث كما ذكره، حيث قال: قال الشيخ رحمه الله: وإذا أسلم الذي سقطت عنه الجزية، سواء كان إسلامه قبل حلول أجل الجزية أو بعده، إلىٰ أن قال: محمّد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام عن صدقات أهل الذمّة إلىٰ آخره[1].

لكنّه أورد قبل ذلك في باب الجزية هذا الحديث بهذا السند، قال: وعنه ـ أي: محمّد بن يعقوب ـ عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن حمّاد، عن حريز، عن محمّد ابن مسلم، قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام عن صدقات أهل الذمّة وما يؤخذ من جزيتهم من ثمن خمورهم ولحم خنازيرهم وميتهم، قال: عليهم الجزية

---

(١) تهذيب الأحكام ٤: ١٣٥، والسند فيه ليس كذلك.

الحديث[1].

وجميع نسخ التهذيب في الباب المذكور ممّا عثرنا عليها مطبقة على هذا النحو.

ومنه يظهر إسقاط الأسام الثلاثة في الباب المذكور: إمّا من سهو القلم، أو التعويل على ما ذكره قبل ذلك لوحدة السند والحديث.

على أنّ نسخ التهذيب في الموضع المذكور مختلفة، وقد لاحظت حال الكتابة أربعة نسخ منه، ففي نسختين منه وإن كان الأمر فيهما كما ذكر من إسقاط «حمّاد، عن حريز، عن محمّد بن مسلم» وكون السائل إبراهيم بن هاشم ظاهراً، لكن في الأخيرتين يكون الأمر فيهما كما في الموضع الأوّل، لكن علّم فوق الأسام الثلاثة علامة النسخة.

على أنّ الحديث في الموضعين مروي عن الكافي، فلابدّ من الرجوع إليه.

فنقول: إنّه مروي فيه في باب صدقة أهل الجزية هكذا: علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن حمّاد بن عيسى، عن حريز، عن محمّد بن مسلم، قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام الحديث[2].

ومنه يحصل الجزم بإسقاط الأسام الثلاثة في الموضع المذكور من التهذيب، فلا يصحّ التعويل عليه.

والعجب من السيد الداماد رحمه الله أنّه لم يراجع الكافي، مع كون ما وقع في الموضع المذكور من التهذيب مخالفاً لما هو المعهود في سند الأخبار.

ومنه يظهر أنّ الاتّكال على النقل لاسيما في مثل المقام بمعزل عن الاعتبار،

---

(١) تهذيب الأحكام ٤: ١١٣ ـ ١١٤ ح ٢.

(٢) فروع الكافي ٣: ٥٦٨ ح ٥.

ولله الحمد والشكر في كلّ حال، وهو المرجع في المبدء والمآل، وهو القادر المتعال.

الخامس: ما ذكرنا من تصحيح العلاّمة والشهيد‌ﷺ طريق الصدوق في بعض الأسناد مع وجود إبراهيم بن هاشم فيه، لا يوجب الاعتماد عليه في الحكم بالتوثيق، بل لا يحصل الظنّ منه أصلاً، وذلك لوجهين:

الأوّل: أنّه لو كان مراد العلاّمة من تصحيح الطريق في الموارد المذكورة التوثيق والتعديل، لوثّقه في ترجمته ولم يفعل، بل الظاهر ممّا ذكره فيها عدم اعتقاده وثاقته، حيث قال: ولم أقف لأحد من أصحابنا علىٰ قول في القدح فيه، ولا علىٰ تعديله بالتنصيص، والروايات عنه كثيرة، والأرجح قبول قوله[1].

وهذا وإن أمكن دفعه باحتمال تجدّد الرأي وانحرافه في الآخر عمّا كان عليه في الأوّل، لكنّه قبل أن يلاحظ عمّا نبّهنا عليه فيما يأتي، وأمّا بعدها فلا، فلاحظ مع التأمّل التامّ حتّىٰ ينكشف لك سرّ الكلام.

والثاني: أنّه كما صحّح الطرق في الموارد المذكورة مع اشتمالها علىٰ إبراهيم ابن هاشم، كذا حسّن كثيراً من طرقه المشتملة عليه[2].

كطريقه إلىٰ إدريس بن زيد[3]، وعلي بن بلال[4]، وعلي بن ريّان[5]، ومحمّد

---

(١) خلاصة الأقوال ص ٤ ـ ٥.

(٢) راجع: خلاصة الأقوال ص ٢٧٧ ـ ٢٨١.

(٣) من لا يحضره الفقيه ٤: ٤٨٩ و ٥٢٧.

(٤) من لا يحضره الفقيه ٤: ٤٣٤.

(٥) من لا يحضره الفقيه ٤: ٤٥١.

ابن النعمان[١]، ومرازم بن حكيم[٢]، ويحيى بن أبي عمران[٣]، وهاشم الحنّاط[٤]، وإبراهيم بن محمّد الهمداني[٥]، وأبي عبدالله الخراساني[٦]، وبكير ابن أعين[٧]، وأبي جرير بن إدريس[٨]، وجعفر بن محمّد بن يونس[٩]، والحسن ابن الجهم[١٠]، والحسين بن محمّد القمّي[١١]، كما في تلخيص الأقوال، ونقد الرجال.

وحمدان الديواني[١٢]، وذريح المحاربي[١٣]، وريّان بن الصلت[١٤]،

---

(١) من لا يحضره الفقيه ٤: ٤٢٨ ـ ٤٢٩.

(٢) من لا يحضره الفقيه ٤: ٤٦٣.

(٣) من لا يحضره الفقيه ٤: ٤٥٠.

(٤) من لا يحضره الفقيه ٤: ٤٤٩.

(٥) من لا يحضره الفقيه ٤: ٤٧٩.

(٦) من لا يحضره الفقيه ٤: ٥٠٨.

(٧) من لا يحضره الفقيه ٤: ٤٤١.

(٨) من لا يحضره الفقيه ٤: ٤٧١.

(٩) من لا يحضره الفقيه ٤: ٤٤٩.

(١٠) من لا يحضره الفقيه ٤: ٤٣٣.

(١١) من لا يحضره الفقيه ٤: ٥١١.

(١٢) من لا يحضره الفقيه ٤: ٥١٢.

(١٣) من لا يحضره الفقيه ٤: ٥١٠.

(١٤) من لا يحضره الفقيه ٤: ٤٣٢.

وسليمان بن خالد(١)، وسماعة بن مهران(٢)، وسهل بن اليسع(٣)، وصفوان بن يحيى(٤)، وعاصم بن حميد(٥)، وعبدالله بن الجندب(٦)، وعبدالله بن المغيرة(٧)، وعلي بن فضل الواسطي(٨)، ومحمّد بن القيس(٩)، ومعمّر بن خلاّد(١٠)، ومنذر بن جعفر(١١)، وموسى بن عمر بن بزيع(١٢)، وهشام بن إبراهيم(١٣)، ويحيى بن حسّان الأزرق(١٤).

وهذه هي واحد وثلاثين موضعاً من طرق الصدوق، وقد حسّن العلاّمة الطريق إليهم، ورجال الطرق في الأغلب ممّا لا ينبغي التأمّل لأحد في وثاقتهم عدا

---

(١) من لا يحضره الفقيه ٤: ٤٣٩.

(٢) من لا يحضره الفقيه ٤: ٤٢٧.

(٣) من لا يحضره الفقيه ٤: ٤٦٢.

(٤) من لا يحضره الفقيه ٤: ٤٤٦.

(٥) من لا يحضره الفقيه ٤: ٤٧٧.

(٦) من لا يحضره الفقيه ٤: ٤٥٨.

(٧) من لا يحضره الفقيه ٤: ٤٦٠.

(٨) من لا يحضره الفقيه ٤: ٤٧٤.

(٩) من لا يحضره الفقيه ٤: ٤٨٦.

(١٠) من لا يحضره الفقيه ٤: ٤٧٢.

(١١) من لا يحضره الفقيه ٤: ٤٩٩.

(١٢) من لا يحضره الفقيه ٤: ٤٤٨.

(١٣) من لا يحضره الفقيه ٤: ٤٥٦.

(١٤) من لا يحضره الفقيه ٤: ٥٠٧.

إبراهيم بن هاشم، فلا يكون الداعي للحكم بالحسن إلاّ هو .

وأمّا في غير الأغلب، أي: فيما إذا كان شيخنا الصدوق راوياً عن محمّد بن علي ماجيلويه، فإنّه وإن أمكن أن يكون الحكم بالحسن لأجله، لكن الظاهر خلافه، بل التحسين من جهة إبراهيم بن هاشم أيضاً؛ لأنّه لمّا علم في الغالب أنّ ذلك إنّما هو لأجله، فهو يرجّح أن يكون الأمر في غيره كذلك .

مضافاً إلىٰ أنّه﵀ صحّح جملة من طرقه، وفيه محمّد بن علي ماجيلويه، كطريقه إلىٰ إسماعيل الجعفي، وإسماعيل بن رياح، وحارث بن المغيرة، ومعاوية بن وهب، ومنصور بن حازم[1] .

والحاصل أنّ التحسين الذي صدر منه في عشرين موضعاً من الموارد المذكورة، تعيّن بالقطع أن يكون ذلك لأجل إبراهيم بن هاشم، ومنه يظهر أنّ الأمر في الباقي وهو أحد عشر موضعاً أيضاً كذلك .

وبالجملة الشخص الذي صدر الحكم بحسن السند لأجله من شخص لا يمكن أن يصدر الحكم بصحّته لأجله من ذلك الشخص، كما لا يخفىٰ علىٰ من أحاط خبراً بالاصطلاح، فإذا رأينا ذلك في كلامه، فلابدّ من ارتكاب أحد أُمور :

إمّا أن يقال: إنّ ذلك من باب تبدّل الرأي وتغيّر الحال، وهو غير صحيح؛ لمنافاته لنظم كلامه؛ لأنّه صحّح طريقه أوّلاً إلىٰ كردويه وفيه إبراهيم بن هاشم، ثمّ حسّن طريقه إلىٰ محمّد بن النعمان، والريّان بن الصلت، والحسن بن الجهم، وعلي ابن بلال، وغيرهم .

ثمّ صحّح طريقه إلىٰ عامر بن نعيم، ثمّ حسّن الطريق إلىٰ صفوان بن يحيىٰ من

---

(١) خلاصة الأقوال ص ٢٧٧ ـ ٢٨١ .

غير فصل، ثمّ إلىٰ موسى بن عمر بن بزيع، وإلىٰ جعفر بن محمّد بن يونس، وهاشم الحنّاط، ويحيى بن أبي‌عمران وغيرهم، ثمّ صحّح إلىٰ ياسر، ثمّ حسّن كثيراً من الطرق المذكورة، وعلىٰ فرض التسليم، يكون المعتبر هو الأخير، فلا يجدي في إثبات المرام.

وإمّا أن يقال: إنّه من باب التجوّز بأحد اللفظين عن الآخر، أو من باب الذهول والغفلة، أو من سهو القلم والزلّة.

والأوّل أيضاً غير مناسب، كما لا يخفىٰ وجهه، وعلىٰ تقديره لا يجدي في المقام؛ لعدم معلومية التجوّز فيه والمتجوّز له، فيتعيّن الثاني أو الثالث. وعلىٰ أيّهما كان لا يمكن التمسّك به لإثبات المرام؛ لعدم حصول الظنّ منه على المرام، لاسيما بعد ملاحظة أكثرية الحكم بالحسن من الحكم بالصحّة، كما عرفت ممّا سبق، فحينئذ لا يوجب الاعتماد عليه.

وكذا الكلام في حقّ الشهيد أيضاً؛ إذ كثيراً مّا حسّن الطريق علىٰ وجود إبراهيم ابن هاشم، فتنبّه يرشدك الله إلىٰ طريق الصواب، وإليه المرجع والمآب[1].

الفصل الثامن

في تحقيق الحال في إسحاق بن عمّار

فنقول: إنّ إسحاق بن عمّار في كتب الأخبار شايع، وقد اشتبه الأمر فيه على العلماء الأعلام، فمنهم: من ذهب إلىٰ أنّه واحد، ومنهم: من ذهب إلىٰ أنّه متعدّد.

وتنقيح المرام يستدعي أن يقال بالتحقيق التامّ: إنّ القائلين بأنّه واحد، ويظهر ذلك من جماعة كثيرة وجمّ غفير:

---

(١) راجع: الرسائل الرجالية للسيد الشفتي ص ٦١ ـ ١٢٦.

منهم: شيخنا الصدوق، فإنّه روىٰ في الفقيه، عن إسحاق بن عمّار كثيراً، كما في كتاب الحجّ من الفقيه[١]، وفي باب ما يجوز الإحرام فيه وما لا يجوز من الفقيه[٢]، إلىٰ غير ذلك من المواضع التي لا تحصىٰ.

ولم يذكر في المشيخة إلاّ طريقاً واحداً إلىٰ إسحاق بن عمّار، فقال في أوائل المشيخة: وما كان فيه عن إسحاق بن عمّار، فقد رويته عن أبي، عن عبدالله بن جعفر الحميري الخ[٣].

ومنه يظهر أنّه اعتقد أنّ إسحاق بن عمّار الراوي عن الإمامين الذي عنون به الكلام واحد، سواء روىٰ عنهما بلا واسطة، أو مع الواسطة.

والظاهر منه أنّه ليس بإسحاق بن عمّار بن موسى الساباطي؛ إذ لو كان ذلك قيّده به، كما صنع في عمّار، حيث قال: ما كان في هذا الكتاب عن عمّار بن موسى الساباطي الخ[٤]. فهو إسحاق بن عمّار بن حيّان، سيما بعد ما ستقف عليه من عدم وجود إسحاق بن عمّار بن موسى الساباطي.

ومنهم: الشيخ الضابط النجاشي، قال: إسحاق بن عمّار بن حيّان مولىٰ بني تغلب، أبو يعقوب الصيرفي، شيخ من أصحابنا ثقة، وإخوته يونس ويوسف وقيس وإسماعيل، وهو في بيت كبير من الشيعة، وابنا أخيه علي بن إسماعيل، وبشر بن

---

(١) من لا يحضره الفقيه ٢: ٢١٨ برقم: ٢٢١٥.

(٢) من لا يحضره الفقيه ٢: ٣٥٧ برقم: ٢٦٩٢.

(٣) من لا يحضره الفقيه ٤: ٤٢٣.

(٤) من لا يحضره الفقيه ٤: ٤٢٢.

إسماعيل، كانا من وجوه من يروي الحديث إلىٰ آخر ما قال[١].

وحيث ما لم يذكر في الرجال إلاّ الشخص المذكور، فالظاهر منه أنّه اعتقد أنّ إسحاق بن عمّار في أسانيد الأخبار ليس إلاّ ذلك، إذ لو لم يكن معتقداً لذلك، بل اعتقد التعدّد لذكره أيضاً، فتأمّل.

ومنهم: شيخ الطائفة، قال في الفهرست: إسحاق بن عمّار الساباطي، له أصل، وكان فطحياً إلاّ أنّه ثقة، وأصله معتمد عليه الخ[٢].

ولمّا لم يذكر في ذلك الكتاب غير ذلك، يظهر منه اعتقاده أنّه واحد، وإلاّ لذكره في عنوانين متعدّدين، كما هو ديدنهم وطريقهم.

وقال في الرجال في أصحاب مولانا الصادقعليه السلام: إسحاق بن عمّار الصيرفي الكوفي[٣].

وفي باب أصحاب مولانا الكاظمعليه السلام: إسحاق بن عمّار ثقة، له كتاب[٤].

ومنهم: السيد الجليل أحمد بن طاووس، ولعلّه أوّل من نزّل كلام النجاشي والشيخ في الفهرست علىٰ شخص واحد، ويظهر من كلماته أنّه اعتقد اتّحاد اسحاق بن عمّار الساباطي مع إسحاق بن عمّار بن حيّان[٥].

ومنهم: المحقّق، فإنّه قال في الشرائع في مسألة ميراث المفقود: وفي رواية

---

(١) رجال النجاشي ص ٧١.

(٢) الفهرست ص ١٥.

(٣) رجال الشيخ ص ١٦٢.

(٤) رجال الشيخ ص ٣٣١.

(٥) التحرير الطاووسي ص ٤٠ ـ ٤١.

إسحاق بن عمّار، عن أبي عبدالله عليه السلام الخ. وفي إسحاق قول، وفي طريقها سهل بن زياد، وهو ضعيف الخ[١].

والظاهر من كلماته أنّه اعتقد أنّ إسحاق بن عمّار ليس إلاّ واحداً، والظاهر أنّ القول الذي أشار إليه هو الحكم بالفطحية الذي صدر من شيخ الطائفة، ومعلوم أنّ ذلك في حقّ إسحاق بن عمّار الساباطي.

ثمّ الظاهر من قوله «وفي إسحاق قول» أنّه لم يكن معتقداً بثبوت ذلك القول فيه، وهو الظاهر منه في كتاب إحياء الأموات من النافع[٢].

ومنهم: الحسن بن أبي‌طالب صاحب كشف الرموز، قال في كتاب الطلاق في شرح عبارة النافع: «يصحّ أن يطلّق ثانية في الطهر الذي طلّق فيه» ما هذا لفظه: لا يصحّ تكرار الطلاق مع الوطيء على طهر واحد، إلى أن أورد رواية، ثمّ قال: ضعيف مطعون، وإسحاق مقدوح الخ[٣].

ومنهم: العلاّمة، فإنّه نزّل في الخلاصة كلام النجاشي والشيخ في الفهرست على شخص واحد، وذكره في القسم الثاني، فقال: إسحاق بن عمّار بن حيّان مولى بني تغلب أبو يعقوب الصيرفي، كان شيخاً من أصحابنا ثقة، روى عن الصادق والكاظم عليهما السلام، وكان فطحياً، ثمّ نقل ما في النجاشي والفهرست[٤].

ولا يخفى أنّ بناء كلامه على أنّ المعنون في النجاشي والفهرست واحد، فلا

---

(١) شرائع الاسلام ٤: ٤٩.

(٢) المختصر النافع ص ٢٦٢.

(٣) كشف الرموز ٢: ٢١٨.

(٤) خلاصة الأقوال ص ٢٠٠.

يكون إسحاق بن عمّار إلاّ وهو فطحي .

ومنهم: ابن داود، قال في القسم الأوّل من رجاله: إسحاق بن عمّار بن حيّان مولىٰ بني تغلب[١] .

ومنهم: شيخنا الشهيد، فإنّه قال في أواخر شرح الإرشاد: وصالح كذّاب، وإسحاق فيه قول، فلذلك أوردت بصيغة الرواية[٢] .

ومنهم: شيخنا ابن فهد، قال في المهذّب البارع في مسألة ميراث المفقود: وفي إسحاق قول آخر[٣] .

ومنهم: صاحب التنقيح، قال في المسألة المذكورة: مع أنّ إسحاق قيل: إنّه فطحي[٤] .

ومنهم: شيخنا الشهيد الثاني، قال في أواخر الروضة عند البحث عن دية ضرب العجان: ونسبه إلى الرواية؛ لأنّ إسحاق بن عمّار فطحي، وإن كان ثقة[٥] .

وقال أيضاً عند البحث عن دية سلس البول: لكن في الطريق إسحاق، وهو فطحي[٦] .

---

(١) رجال ابن داود ص ٥٢ .

(٢) روض الجنان ص ٣٨٠ .

(٣) المهذّب البارع ٤: ٤١٩ ـ ٤٢٠ .

(٤) التنقيح الرائع ٤: ٢٠٦ .

(٥) شرح اللمعة ١٠: ٢٥٢ .

(٦) شرح اللمعة ١٠: ٢٦٦ .

وفي المسالك أيضاً في المسألتين المذكورتين [١].

وقال أيضاً عند البحث عمّا يثبت به الاحصان ما يعطي ذلك [٢].

ومنهم: المولى المحقّق الأردبيلي، فإنّه أيضاً بنىٰ على الاتّحاد.

قال في مجمع الفائدة في شرح عبارة الارشاد: وتبطل بالإخلال بركن [٣].

وقال أيضاً في مباحث الشكّ [٤].

وقال أيضاً في مباحث الحجّ في مسألة وجوب الكفّارة بالاستمناء في حقّ المحرم [٥].

ومن جميع المواضع المذكورة يظهر أنّ بناءه‌ على الاتّحاد.

ومنهم: صاحب المدارك، قال في كتاب الحجّ عند التكلّم في تروك الاحرام في شرح عبارة «ولو ذبحه كان ميتة حراماً» ما هذا لفظه: وأمّا الثانية، فبأنّ من جملة رجالها الحسن بن موسى الخشّاب، وهو غير موثّق ولا ممدوح بمدح يعتدّ به، وإسحاق بن عمّار وهو فطحي [٦].

وقال في كتاب النذر من شرحه على النافع: وفي سنده قصور، فإنّ راويها وهو إسحاق بن عمّار قيل: إنّه فطحي.

---

(١) المسالك ٢: ٥٠٤ ـ ٥٠٥ الطبع الحجري.

(٢) المسالك ٢: ٤٢٤.

(٣) مجمع الفائدة والبرهان ٣: ٨٣.

(٤) مجمع الفائدة والبرهان ٣: ١٧٨.

(٥) مجمع الفائدة والبرهان ٧: ١٢.

(٦) مدارك الأحكام ٧: ٣٠٦.

ومنهم: شيخنا الشيخ سليمان البحراني، قال في المعراج: والذي يتخلّص من كلامهم أنّه فطحي ثقة(١).

ومنهم: العلاّمة المجلسي رحمه الله، فإنّه لم يعنون في الوجيزة إلاّ عنواناً واحداً، فقال: إسحاق بن عمّار موثّق(٢).

ومنهم: بعض من أجلاّء مشايخنا في رسالة منفردة في هذا الباب: هذه كلمات من حضرني من القائلين بالاتّحاد، لكن جهة القول بالوحدة فيهم مختلفة؛ إذ مقتضىٰ كلام النجاشي أنّ إسحاق بن عمّار ليس إلاّ واحداً، وهو إسحاق بن عمّار بن حيّان أبو يعقوب الصيرفي التغلبي، ومقتضىٰ كلام شيخ الطائفة في الفهرست أنّه واحد، لكنّه إسحاق بن عمّار الساباطي، ومقتضىٰ كلام العلاّمة وغيره ممّن ذكر أنّ إسحاق بن عمّار هو إسحاق بن عمّار الساباطي الفطحي، فدقّق النظر في كلماتهم حتّىٰ ينكشف لك سرّ المقال(٣).

وأمّا القائلين بالتعدّد، فمنهم شيخنا البهائي رحمه الله، قال في مشرق الشمسين: وقد يكون الرجل متعدّداً، فيظنّ أنّه واحد، كما اتّفق للعلاّمة في إسحاق بن عمّار، فإنّه مشترك بين اثنين: أحدهما من أصحابنا، والآخر فطحي، كما يظهر للمتأمّل(٤).

ومنهم: الشيخ حسن بن محمّد الدمستاني البحريني في انتخاب الجيد، وهو مصنّفه المعمول لتنقيد أسانيد تهذيب الحديث، حيث قال في تنقيد سند منه مذكور

---

(١) معراج أهل الكمال ص ٢١٨.

(٢) رجال العلاّمة المجلسي ص ١٥٨.

(٣) الرسائل الرجالية للسيد الشفتي ص ٢٣٥ ـ ٢٣٦.

(٤) مشرق الشمسين ص ٩٥.

في باب الأحداث الموجبة للطهارة: والسند موثّق باشتراك إسحاق بن عمّار بين ابن حيّان الثقة، وابن موسى الساباطي، والحكم باتّحادهما وهم.

ومنهم: المحقّق الاسترابادي، فإنّه بعد بنائه على الاتّحاد في رجاله الكبير والوسيط عدل عنه، وصار إلى القول بالتعدّد، حيث قال في حاشية المتوسّط: الظاهر من التتبّع أنّ إسحاق بن عمّار اثنان: ابن عمّار بن حيّان الكوفي، وهو المذكور في النجاشي، وابن عمّار بن موسى الساباطي، وهو المذكور في الفهرست، وأنّ الثاني فطحي دون الأوّل.

ومنهم: المولى التقي المجلسي في شرحه على المشيخة عند شرح طريقه إلىٰ إسحاق بن عمّار: والظاهر أنّهما رجلان، ولمّا لُشكل التميز بينهما فهو في حكم الموثّق[1].

ومنهم: المحدّث القاساني، فإنّه عبّر بمثل ما عبّر به شيخنا البهائي ﷺ[2].

ومنهم: الفاضل الخراساني في الذخيرة في شرح «ويبطل بالإخلال بركن» قال: وفي الصحيح عن إسحاق بن عمّار الثقة المشترك بين الفطحي وغيره.

ومنهم: مولانا المحقّق الماهر البهبهاني في التعليقة، قال: الفطحي كما في الفهرست هو إسحاق بن عمّار بن موسى الساباطي، وهو غير ابن حيّان[3].

ومنهم: السيد السند في رياض المسائل، في مسألة ميراث المفقود، قال: مع اعتبار سند الرواية، بعد التعدّد بالموثّقية بإسحاق بن عمّار المشترك بين الموثّق

---

(١) روضة المتّقين ١٤: ٥١.

(٢) الوافي ١: ٢١.

(٣) التعليقة علىٰ منهج المقال ص ٥٢.

والثقة[١].

ومنهم: الشيخ المتبحّر البحريني فـي الدرر النـجفية، مـع ادّعـائه أنّ القـائل بالوحدة أكثر من غيره.

ومنهم: الفاضل النبيل الجليل إسماعيل الخواجوئي في رجاله[٢].

ثمّ إنّ تحقيق المقال يقتضي أن يقال: إنّ ما كان داعياً لشيخ الطائفة على القول بأنّ إسحاق بن عمّار هو إسحاق بن موسى الساباطي، هو ما رواه في التهذيب: عن أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن محمّد بن سنان، عن إسحاق بن عمّار، قال: سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول: كان موسى بن عمران عليه السلام إذا صلّىٰ لم ينفتل حتّىٰ يلصق خدّه الأيمن بالأرض وخدّه الأيسر بالأرض، قال: وقال إسحاق: رأيت من آبائي من يصنع ذلك، قال محمّد بن سنان: يعني موسىٰ في الحجر في جوف الليل[٣].

فنقول: إنّ إسحاق بن عمّار في هذا المقام روىٰ عن مولانا الصادق عليه السلام، ثم قال إسحاق: هكذا رأيت من آبائي إلىٰ آخره. أي: بعض آبائي.

ومحمّد بن سنان الذي هو الراوي عنه في هذا المقام أخبر بأنّ مراده من بعض آبائه موسىٰ، وهو جدّ إسحاق، وإسحاق بن عمّار في المقام، هو إسحاق بن عمّار بن موسى الساباطي، ولمّا لم يكن إسحاق بن عمّار إلاّ رجلاً واحداً في الأسانيد، فإذا علم أنّ المراد منه في هذا المقام هو ابن عمّار بن موسى الساباطي، يكون هو المراد منه حيثما وقع، وهو المطلوب.

---

(١) رياض المسائل ٢: ٣٧٣ الطبع الحجري.

(٢) الفوائد الرجالية للعلاّمة الخواجوئي ص ٦٩.

(٣) تهذيب الأحكام ٢: ١٠٩ ـ ١١٠ ح ١٨٢.

ولذا قال المحقّق القاساني في الوافي، بعد أن ذكر الحديث: بيان، قال محمّد بن سنان: وقال إسحاق، يعني إسحاق بن عمّار، يعني موسىٰ، أي موسى الساباطي جدّ إسحاق[١]. انتهىٰ.

فنقول: إنّ ما حكيناه عن المحقّق الأسترابادي من قوله «الظاهر من التتبّع» إلىٰ آخر، إن كان وجهه ملاحظة ذلك وما يورد مفصّلاً، فله وجه في بادىء الرأي، وإلاّ فلا وجه له، إلاّ إذا كان مراده التأمّل في كلام النجاشي والشيخ في الفهرست.

إذا علم ذلك، فنقول: الظاهر أنّ ما ذكر في المقام هو الداعي لشيخ الطائفة على القول بأنّ إسحاق بن عمّار هو إسحاق بن عمّار الساباطي، فالظاهر من شيخ الطائفة أنّه اعتقد أنّ إسحاق بن عمّار واحد، وأنّه إسحاق بن عمّار بن موسى الساباطي، وهو رحمه الله وإن أصاب في التوحيد، لكن أخطأ في التشخيص والتعيين.

أمّا الأوّل من أكثرية القائلين بالتوحيد، وهو يوجب الظنّ القوي به، لاسيما بعد ملاحظة كونهم خبيرين بصيرين عالمين بالرجال والاسناد كلّهم نحرير محقّق ومدقّق متتبّع في علمهم الذي له مدخلية بما نحن فيه، مضافاً إلىٰ ما يظهر بعد التأمّل والتتبّع التامّ في الأخبار والأسناد من عدم وجود إسحاق الساباطي، وكون ابن حيّان كثير الرواية عن الصادق والكاظم عليهما السلام، فيظنّ ظنّاً قوياً قريباً بالعلم اتّحاده، وسيأتي ما يوجب قوّة الظنّ إن شاء الله تعالىٰ.

وأمّا الثاني، فلما ستقف من أنّ إسحاق بن عمّار الراوي الكثير الرواية وسديدها، هو ابن عمّار بن حيّان الصيرفي.

وأمّا إسحاق بن عمّار بن موسى الساباطي، فلا وجود له أصلاً في أسانيد

---

(١) الوافي ٨: ٨١٨ ـ ٨١٩.

الأخبار، وإنّما الموجود عمّار الساباطي لا إسحاق .

وأمّا الداعي المسطور، فهو على النحو المذكور في التهذيب وإن لم يحتمل غير ما ذكر، لكن وقع فيه تصرّف بزيادة «من آبائي» ويمكن أن يكون الداعي لتلك الزيادة ـ كما نبّه به بعض مشايخنا ـ حمل موسىٰ فيه علىٰ موسى الساباطي، وهو غير صحيح، بل المراد منه هو مولانا وسيدنا موسى بن جعفر عليه السلام ، وهذا هو الذي ينبغي أن يذكر في مقابلة قول مولانا الصادق عليه السلام حاكياً عن فعل موسى بن عمران عليه السلام .

وأمّا حكاية موسى الساباطي الذي ليس له ذكر في كتب الرجال ولا في الأسانيد إلاّ بتوسّط ذكر ابنه، في مقابلة ما حكاه مولانا الصادق عليه السلام عن موسى بن عمران عليه السلام ، فهو ممّا لا ينبغي أن يتخيّل فضلاً عن أن يذكر، بخلاف الحكاية عن مولانا الكاظم عليه السلام ، فإنّها موقعها، مضافاً إلىٰ ما فيه من دفع توهّم اختصاصه بشريعة موسى بن عمران عليه السلام .

وأمّا عدم التصريح بذكر اسمه الشريف، فلعلّه لعائق من ذلك، مع وجود القرينة الحالية المشخّصة للمراد، ولذا فسّره محمّد بن سنان بأنّ مراد إسحاق بن عمّار في قوله «رأيت من يصنع ذلك» هو موسى بن جعفر عليهما السلام ، كما وقع التصريح به في كلام شيخ الطائفة في الخلاف، والمحقّق في المعتبر، والعلاّمة في المنتهىٰ والتذكرة ونهاية الإحكام، وصاحب المدارك .

قال في الخلاف بعد ذكر الحديث قال: وقال: رأيت من يصنع ذلك، قال ابن سنان: يعني موسى بن جعفر عليهما السلام في الحجر في جوف الليل[١] .

---

(١) الخلاف ١: ٤٣٧ .

وقال في المعتبر بعد أن حكم باستحباب التعفير: ويؤيّد ذلك ما رواه إسحاق بن عمّار، قال: سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول: كان موسى بن عمران عليه السلام إذا صلّىٰ لم ينفتل حتّىٰ يلصق خدّه الأيمن بالأرض، وخدّه الأيسر بالأرض، قال إسحاق: رأيت من يصنع ذلك، قال محمّد بن سنان: يعني موسى بن جعفر عليهما السلام في الحجر في جوف الليل[1].

وفي المنتهىٰ[2] مثل ما في المعتبر.

وفي التذكرة: يستحبّ فيها التعفير عند علمائنا، ولم يعتبره الجمهور، إلىٰ أن قال: وقال إسحاق بن عمّار: سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول: كان موسى بن عمران عليه السلام إذا صلّىٰ لم ينفتل حتّىٰ يلصق خدّه الأيمن بالأرض، وخدّه الأيسر بالأرض، قال إسحاق: رأيت من يصنع ذلك، قال محمّد بن سنان: يعني موسى بن جعفر عليهما السلام في الحجر في جوف الليل[3].

وفي نهاية الإحكام: يستحبّ فيها التعفير؛ لأنّها وضعت للتذلّل والخشوع، والتعفير أبلغ فيه، قال محمّد بن سنان: رأيت موسى بن جعفر عليهما السلام يفعل ذلك في الحجر في جوف الليل[4].

وفي المدارك: يستحبّ تعفير الخدّين؛ لما رواه الشيخ عن محمّد بن سنان، عن إسحاق بن عمّار، قال: سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول: كان موسى بن عمران عليه السلام إذا

---

(١) المعتبر ٢: ٢٧١.

(٢) منتهى المطلب ١: ٣٠٣ الطبع الحجري.

(٣) التذكرة ٣: ٢٢٤.

(٤) نهاية الإحكام ١: ٤٩٨ المطبوع بتحقيقي.

صلّىٰ لم ينفتل حتّىٰ يلصق خدّه الأيمن بالأرض، وخدّه الأيسر بالأرض، قال إسحاق: رأيت من يصنع ذلك، قال محمّد بن سنان: يعني موسى بن جعفر عليه السلام في الحجر في جوف الليل[١].

ومن جميع ما ذكر تبيّن أنّ لفظة «من آبائي» لم تكن موجودة في كلام إسحاق، ولا هو من كلامه، وإنّما هي زيادة صدرت ممّن صدر، ولعلّ الداعي لتلك الزيادة هو حمل موسىٰ في كلام إسحاق[٢] علىٰ موسى الساباطي، كما نبّهنا عليه.

وعلىٰ تقدير صدور اللفظ من إسحاق، يمكن أن يقال: إنّه «أُباهي» هكذا: رأيت من أُباهي به ممّن يصنع ذلك، فصحّف إلىٰ ما ترىٰ.

والحاصل أنّ الظاهر من شيخ الطائفة أنّه اعتقد أنّ إسحاق بن عمّار في أسانيد الأخبار واحد، وأنّه ابن عمّار الساباطي، وأنّ له أصلاً معوّلاً عليه، وأنّه فطحي، وقد علمت الداعي للتشخيص وبطلانه.

وأمّا نسبة الأصل، فظاهرة؛ لكون إسحاق بن عمّار ذا كتاب، ويظهر من تصفّح الأخبار المروية عنه أنّ كتابه في غاية المتانة، بل لا يبعد أن يقال: إنّه من الأُصول المعتبرة، وتصفّح الأخبار المروية عنه يرشد إليه، ولذا يطلق عليه لفظ الأصل.

وأمّا نسبة الفطحية إليه، فلعلّ وجهه ما ستقف عليه إن شاء الله تعالىٰ من بعض الأخبار الآتية، وستطّلع إن شاء الله تعالىٰ علىٰ ما فيه.

ثمّ إنّ تهذيب المرام في تعيينه يوجب أن نطوّل الكلام.

فنقول: الظاهر أنّه ابن عمّار بن حيّان، فكلّما كان الراوي عن الصادق

---

(١) مدارك الأحكام ٣: ٤٢٤.

(٢) في الرجال: محمّد بن سنان.

والكاظم عليه السلام إسحاق بن عمّار، فهو ابن حيّان، وذلك لوجوه:

منها: ما رواه الكشي عن محمّد بن عيسى العبيدي، عن زياد القندي، قال: كان أبو عبدالله عليه السلام إذا رأىٰ إسحاق بن عمّار، وإسماعيل بن عمّار، قال: وقد يجمعهما لأقوام[١]. بناءً علىٰ أنّ الظاهر منه أنّ إسماعيل وإسحاق أخوان.

وقد دلّ الصحيح المروي في باب البرّ بالوالدين من أُصول الكافي: عن محمّد ابن عيسىٰ، عن علي بن الحكم، وعدّة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبدالله، عن إسماعيل بن مهران، جميعاً عن سيف بن عميرة، عن عبدالله بن مسكان، عن عمّار ابن حيّان، قال: خبّرت أبا عبدالله عليه السلام ببرّ ابني إسماعيل بي، فقال: لقد كنت أُحبّه وقد ازددت له حبّاً[٢]. علىٰ أنّ إسماعيل هو ابن عمّار بن حيّان، فيكون إسحاق أيضاً كذلك، وهو المطلوب.

ومنها: ما عرفت من التصريح في كلام النجاشي بكونه إسحاق بن عمّار بن حيّان، وانّ إخوته يونس ويوسف وقيس وإسماعيل، وابنا أخيه علي بن إسماعيل، وبشر بن إسماعيل.

ومنها: ما يظهر من تتبّع النصوص، فقد روىٰ ثقة الإسلام في باب النهي عن الإشراف علىٰ قبر النبي صلى الله عليه وآله، قال: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد البرقي، عن جعفر بن المثنّى الخطيب، قال: كنت بالمدينة وسقف المسجد الذي أُشرف على القبر قد سقط، والفعلة يصعدون وينزلون ونحن جماعة، فقلت لأصحابنا: من منكم له موعد يدخل علىٰ أبي عبدالله عليه السلام الليلة؟ فقال مهران بن أبي نصر: أنا، وقال

---

(١) اختيار معرفة الرجال ٢: ٧٠٥ برقم: ٧٥٢.

(٢) أُصول الكافي ٢: ١٦١ ح ١٢.

إسماعيل بن عمّار الصيرفي: أنا، فقلنا لهما: سلاه عن الصعود لنشرف علىٰ قبر النبي ﷺ.

فلمّا كان من الغد لقيناهما، فاجتمعنا جميعاً، فقال إسماعيل: قد سألناه لكم عمّا ذكرتم، فقال: لا أُحبّ لأحد منكم أن يعلو فوقه، ولا آمنه أن يرىٰ شيئاً يذهب منه بصره، أو يراه قائماً يصلّي، أو يراه مع بعض أزواجه ﷺ(١).

وروىٰ في باب النوادر من أواخر معيشة الكافي: عن سهل بن زياد، عن علي ابن بلال، عن الحسن بن بسّام الحمّال، قال: كنت عند إسحاق بن عمّار الصيرفي، فجاء رجل يطلب غلّة بدينار، وكان قد أغلق باب الحانوت وختم الكيس، فأعطاه غلّة بدينار، فقلت له: ويحك يا إسحاق ربما حملت لك من السفينة ألف ألف درهم، قال: فقال لي: ترىٰ كان لي هذا، لكنّي، سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول: من استقلّ قليل الرزق حرم كثيره، ثمّ التفت إليّ فقال: يا إسحاق لا تستقلّ قليل الرزق فتحرم كثيره(٢).

فنقول: وصف في الأوّل إسماعيل بن عمّار بالصيرفي، وهنا إسحاق بن عمّار بذلك، كما في نكاح التهذيب وغيره.

فقد علم ممّا ذكر أنّ إسحاق بن عمّار الراوي عن مولانا الصادق عليه السلام أنّه إسحاق ابن عمّار الصيرفي، وقد علمت من كلام النجاشي أنّ إسحاق بن عمّار الصيرفي هو إسحاق بن عمّار بن حيّان، مضافاً إلىٰ ما علمت أنّ المصرّح به في كلام النجاشي أنّ إخوة إسحاق بن عمّار: يونس، ويوسف، وقيس، وإسماعيل، وقد أوردهم شيخ

---

(١) أُصول الكافي ١: ٤٥٢.

(٢) فروع الكافي ٥: ٣١٨ ح ٥٦.

الطائفة في الرجال، والعلاّمة في الخلاصة على نحو يرشد إلى حقيقة الحال .

قال شيخ الطائفة في أصحاب مولانا الصادق‌عليه‌السلام: إسحاق بن عمّار الصيرفي الكوفي [١] .

وفي هذا الباب: يونس بن عمّار الصيرفي التغلبي كوفي [٢] .

وفيه أيضاً: إسماعيل بن عمّار الصيرفي الكوفي [٣] .

وفي الخلاصة: يوسف بن عمّار بن حيّان ثقة [٤] .

وفيه: قيس بن عمّار بن حيّان قريب الأمر [٥] .

ومنها: أنّك قد علمت من كلام النجاشي عند ذكر طريقه إلى إسحاق بن عمّار بن حيّان: إنّ غياث بن كلوب روى عنه. فيظهر من ذلك أنّ إسحاق بن عمّار الذي يروي عنه غياث بن كلوب هو إسحاق بن عمّار بن حيّان .

فها أنا أورد عدّة من مواضع التي روى فيها غياث بن كلوب عن إسحاق بن عمّار الراوي عن مولانا الصادق‌عليه‌السلام .

ومن جملتها: ما في الباب السادس من بصائر الدرجات، قال: حدّثني الحسن ابن موسى الخشّاب، عن غياث بن كلوب، عن إسحاق بن عمّار، عن جعفر، عن

---

(١) رجال الشيخ ص ١٦٢ .

(٢) رجال الشيخ ص ٣٢٤ .

(٣) رجال الشيخ ص ١٦١ .

(٤) خلاصة الأقوال ص ١٨٤ .

(٥) خلاصة الأقوال ص ١٣٥ .

أبيه عليهما السلام[(١)].

ومنها: ما في باب المنّ من كتاب زكاة الكافي، قال: محمّد بن يحيىٰ، عن أحمد ابن محمّد بن عيسىٰ، عن الحسن بن موسىٰ، عن غياث، عن إسحاق بن عمّار، عن أبي عبدالله عليه السلام[(٢)].

ومنها: ما في باب أدب الصائم من صوم الكافي[(٣)].

ومنها: ما في آخر كتاب المواريث من الكافي[(٤)].

ومنها: ما في باب دهن الجلجلان من كتاب زيّ الكافي[(٥)].

ومنها: ما في باب الرجلين يدّعيان، فيقيم كلّ واحد منهما البيّنة من كتاب قضاء الكافي[(٦)].

ومنها: ما في كتاب الطلاق من التهذيب، حيث روىٰ عن محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن الحسن بن موسى الخشّاب، عن غياث بن كلوب، عن إسحاق بن عمّار الصيرفي، عن جعفر، عن أبيه عليهما السلام[(٧)].

ولا يخفىٰ أنّ فيه مزيّتان علىٰ أنّ إسحاق بن عمّار هنا ابن حيّان: إحداهما

---

(١) بصائر الدرجات ص ١١ ح ٢.

(٢) فروع الكافي ٤: ٢٢ ح ١.

(٣) فروع الكافي ٤: ٨٩ ح ١١.

(٤) فروع الكافي ٧: ١٧٣ ح ٢.

(٥) فروع الكافي ٦: ٥٢٤ ح ١.

(٦) فروع الكافي ٧: ٤١٩ ح ٢.

(٧) تهذيب الأحكام ٨: ٥٣ ـ ٥٤ ح ٩٤.

رواية غياث، والأُخرىٰ الوصف بالصيرفي، علىٰ ما علمت سابقاً.

ومنها: ما في باب فقه النكاح من زيادات التهذيب[1].

ومنها: ما رواه في الباب المذكور من التهذيب[2].

في جميع ما ذكر من الأخبار كان هو راوياً عن أبي عبدالله عليه السلام: إمّا بواسطة أبيه عن جعفر عليه السلام، أو بلا واسطة، فظهر أنّه ممّن روىٰ عن الصادق عليه السلام.

وكذا نقول: إنّ المراد من إسحاق هو ابن حيّان أينما وجد راوياً عن مولانا الصادق عليه السلام، ولو لم يكن الراوي عنه غياث بن كلوب؛ لعدم ظهور إسحاق بن عمّار في غيره في تلك الطبقة، علىٰ ما لا يخفىٰ على المتتبّع، وأصالة عدمه، وعلىٰ من يدّعي الثبوت ووجود غيره الإثبات.

وأمّا كلام شيخ الطائفة، فقد عرفت ما فيه، فإذا وجد في الأسانيد رواية إسحاق ابن عمّار عنه عليه السلام، نقول: إنّه ابن عمّار بن حيّان الثقة، ولو كان الراوي عنه غير غياث بن كلوب؛ إذ كثيراً ما يروي إسحاق بن عمّار عن مولانا الصادق عليه السلام، ويكون الراوي عنه غير غياث بن كلوب، وهو علىٰ أقسام:

الأوّل: أن يكون الراوي عنه صفوان الظاهر أنّه ابن يحيىٰ، كما هو المصرّح به في عدّة مواضع:

فمن ذلك: ما في باب الظلم من كتاب الايمان والكفر من أُصول الكافي، قال: أبوعلي الأشعري، عن محمّد بن عبدالجبّار، عن صفوان، عن إسحاق بن عمّار،

---

(١) تهذيب الأحكام ٧: ٤٦٤ ح ٧٢.

(٢) تهذيب الأحكام ٧: ٤٦٧ ح ٨٠.

عن أبي عبدالله عليه السلام[١].

ومنه: ما في باب صدقة الغنم من كتاب زكاة الكافي[٢].

ومنه: ما في باب النادر من كتاب زكاته[٣].

ومنه: ما في باب حجّ الصبيان من الكتاب[٤].

ومنه: ما في باب من بدأ بالسعي قبل الطواف من الكتاب[٥].

ومنه: ما في باب كراهة الرهبانية وترك الباه من نكاح الكافي[٦].

ومنه: ما في باب غيرة النساء من الكتاب[٧].

ومنه: ما في باب حقّ المرأة على الزوج من الكتاب[٨].

ومنه: ما في باب مداراة الزوجة من الكتاب[٩].

ومنه: ما في باب فضل الولد من كتاب العقيقة من الكافي[١٠].

---

(١) أُصول الكافي ٢: ٣٣١ ـ ٣٣٢ ح ٧.

(٢) فروع الكافي ٢: ٥٣٥ ـ ٥٣٦ ح ٤.

(٣) فروع الكافي ٢: ٥٥٣ ح ٢.

(٤) فروع الكافي ٤: ٢٨١.

(٥) فروع الكافي ٤: ٤٢١ ح ١.

(٦) فروع الكافي ٥: ٤٩٥ ـ ٤٩٦ ح ٣.

(٧) فروع الكافي ٥: ٥٠٦ ح ٦.

(٨) فروع الكافي ٥: ٥١٠ ـ ٥١١ ح ١.

(٩) فروع الكافي ٥: ٥١٣ ح ١.

(١٠) فروع الكافي ٦: ٣ ح ٥.

ومنه: ما في باب ما يجب فيه التعزير من حدود الكافي[١].

فهذه احدىٰ عشر موضعاً يكون الراوي فيها إسحاق بن عمّار الراوي عن مولانا الصادق عليه السلام صفوان بن يحيىٰ بسند واحد، بمعنىٰ أنّ المصدّر في الراوية هو أبوعلي الأشعري في هذه المذكورات، وهنا مواضع يكون الراوي عن إسحاق الراوي عن أبي عبدالله عليه السلام هو صفوان لكن لا بذلك السند:

منها: ما في باب صلة الرحم من كتاب الايمان والكفر من أُصول الكافي المصدّر بعلي بن إبراهيم[٢].

ومنها: ما في باب المعانقة من الكتاب المذكور، المصدّر بعلي أيضاً[٣].

ومنها: ما في باب النوادر من الكتاب كذلك[٤].

ومنها: ما في باب الرجل يستأجر الأرض أو الدار فيؤاجرها بأكثر ممّا استأجرها من معيشة الكافي، المصدّر بمحمّد بن يحيىٰ[٥].

ومنها: ما في باب أنّ الأئمّة هم الذين ذكرهم الله يعرفون أهل الجنّة والنار من بصائر الدرجات، المصدّر بعلي بن إسماعيل[٦].

هذه هي المواضع التي قد روىٰ فيها صفوان بن يحيىٰ عن إسحاق بن عمّار

---

(١) فروع الكافي ٧: ٢٤٠ ح ١.

(٢) أُصول الكافي ٢: ١٥٢ ـ ١٥٣ ح ١٧.

(٣) أُصول الكافي ٢: ١٨٤ ح ٢.

(٤) فروع الكافي ٧: ٤٦١ ح ٦.

(٥) فروع الكافي ٥: ٢٧٣ ح ١٧.

(٦) بصائر الدرجات ص ٥٠٠ ح ١٧.

الذي روىٰ عن أبي عبدالله عليه السلام .

والثاني: أن يكون الراوي عن إسحاق الذي روىٰ عن الصادق عليه السلام هو عبدالله ابن جبلة، وهو كثير أيضاً :

منه: ما في الخوف والرجاء من كتاب الإيمان والكفر من أُصول الكافي، المصدّر بمحمّد بن يحيىٰ[١][٢] .

ومنه: ما في باب المصافحة من الكتاب المذكور، المصدّر بعدّة من أصحابنا عن سهل[٣] .

ومنه: ما في باب ما أخذ الله على المؤمن من النصر من الكتاب المذكور أيضاً، المصدّر بسهل[٤] .

ومنه أيضاً: ما في باب الشرك من الكتاب المذكور، المصدّر بعدّة من أصحابنا[٥] .

ومنه: ما في باب الأسوقة من مطاعم الكافي، المصدّر بعدّة من أصحابنا[٦] .

ومنه: ما في كتاب العقل والجهل من أُصول الكافي، المصدّر بعلي بن إبراهيم[٧] .

ومنه: ما في باب الفضل في نفقة الحجّ من كتاب حجّ الكافي، المصدّر بعلي

---

(١) الصحيح: الحسن .

(٢) أُصول الكافي ٢: ٦٧ ـ ٦٨ ح ٢ .

(٣) أُصول الكافي ٢: ١٨٢ ـ ١٨٣ ح ١٤ .

(٤) أُصول الكافي ٢: ٢٥١ ح ١١ .

(٥) أُصول الكافي ٢: ٣٩٧ ح ٣ .

(٦) فروع الكافي ٦: ٣٠٦ ح ٦ .

(٧) أُصول الكافي ١: ٢٤ ح ١٩ .

أيضاً[١].

ومنه: ما في باب الحدّ في اللواط من كتاب حدود الكافي، المصدّر بعلي أيضاً[٢].

ومنه: ما في باب النوادر من كتاب صوم الكافي، المصدّر بسهل بن زياد[٣].

ومنه: ما في النذور من التهذيب، المصدّر بصفّار[٤].

ومنه: ما في باب الطيب للمحرم من حجّ الكافي ، المصدّر بمحمّد بن يحيىٰ[٥].

ومنه: ما في القمار من معيشة الكافي، المصدّر بعدّة من أصحابنا[٦].

ومنه: ما في الباب المذكور، المصدّر بالحسين بن محمّد[٧].

ومنه: ما في باب من أمكن من نفسه من نكاح الكافي، المصدّر بالحسين[٨].

ومنه: ما في أواخر باب النوادر من وصايا الكافي، المصدّر بمحمّد بن يحيىٰ[٩].

وفي جميع ذلك المواضع روىٰ إسحاق، عن أبي عبدالله الصادق عليه السلام.

والثالث: أن يكون الراوي عن إسحاق بن عمّار الراوي عن مولانا الصادق عليه السلام هو ابن أبي عمير، ونذكر منه مواضع:

---

(١) فروع الكافي ٤: ٢٨٠ ح ٥.

(٢) فروع الكافي ٧: ٢٠٠ ح ٩.

(٣) فروع الكافي ٤: ١٧٠ ح ٥.

(٤) تهذيب الأحكام ٨: ٣١٥ ـ ٣١٦ ح ٥١.

(٥) فروع الكافي ٤: ٣٥٥ ـ ٣٥٦ ح ١٥.

(٦) فروع الكافي ٥: ١٢٣ ـ ١٢٤ ح ٨.

(٧) فروع الكافي ٥: ١٤٣ ح ٦.

(٨) فروع الكافي ٥: ٥٥١ ح ١٠.

(٩) فروع الكافي ٧: ٦٤ ـ ٦٥ ح ٢٧.

منها: ما في باب الحرز والعوذة من كتاب الدعاء من أُصول الكافي، المصدّر بعلي بن إبراهيم[١].

ومنها: ما في باب فرض الزكاة من كتاب زكاة الكافي، المصدّر بعلي أيضاً[٢].

ومنها: ما في حبّ النساء من أوّل كتاب نكاح الكافي، المصدّر بعلي أيضاً[٣].

ومنها: ما في باب ما يلحق الميت بعد موته من كتاب وصايا الكافي، المصدّر بعلي أيضاً[٤].

وهذه أربعة مواضع قد روىٰ فيها ابن أبي‌عمير بسند واحد عن إسحاق بن عمّار الراوي عن مولانا الصادقعليه‌السلام.

والرابع: أن يكون الراوي عنه هو يونس بن عبدالرحمٰن، فهو أيضاً كثير:

منه: ما في باب الكبائر من كتاب الإيمان والكفر من أُصول الكافي، المصدّر بعلي بن إبراهيم[٥].

ومنه: ما في باب صلاة الملاّحين والمكاري من صلاة الكافي، المصدّر بعلي أيضاً[٦].

---

(١) أُصول الكافي ٢: ٥٧٠ ح ٦.

(٢) فروع الكافي ٣: ٥٠٢ ح ١٧.

(٣) فروع الكافي ٥: ٣٢٠ ح ١.

(٤) فروع الكافي ٧: ٥٦ ح ٣.

(٥) أُصول الكافي ٢: ٢٨٤ ح ١٩.

(٦) فروع الكافي ٣: ٤٣٨ ح ٩.

ومنه: ما في باب فضل صوم شعبان من صوم الكافي، المصدّر بعلي أيضاً[١].

وفي جميع تلك المواضع روىٰ عنه يونس بن عبدالرحمٰن، وهو عن الصادق عليه السلام.

والخامس: أن يكون الراوي عنه سيف بن عميرة:

منه: ما في الباب المائة والخمسين من البصائر، المصدّر بأحمد بن محمّد[٢].

ومنه: ما في كتاب العقل والجهل من أُصول الكافي، المصدّر بأحمد بن إدريس[٣].

ومنه: ما في باب الفطرة من صوم الكافي، المصدّر بمحمّد بن يحيىٰ[٤].

ومنه: ما في باب الغريق والمصعوق من طهارة الكافي، المصدّر بمحمّد بن يحيىٰ[٥]. في جميعها روىٰ إسحاق عن الصادق عليه السلام.

والسادس: أن يكون الراوي عنه حسن بن محبوب، وهي كثيرة:

منها: ما في باب صلة الرحم من كتاب الإيمان والكفر من أُصول الكافي، المصدّر بمحمّد بن يحيىٰ[٦].

ومنها: ما في باب الظلم من الكتاب المذكور، المصدّر بعدّة من أصحابنا[٧].

---

(١) فروع الكافي ٤: ٩٤ ح ١٢.

(٢) بصائر الدرجات ص ٤٣١ ح ٣.

(٣) أُصول الكافي ١٦ ١١ ح ٦.

(٤) فروع الكافي ٤: ١٧٢ ح ١٠.

(٥) فروع الكافي ٣: ٢٠٩ ـ ٢١٠ ح ٢.

(٦) أُصول الكافي ٢: ١٥٧ ح ٣١.

(٧) أُصول الكافي ٢: ٣٣٣ ح ١٤.

ومنها: ما في باب تفسير الذنوب من الكتاب، المصدّر بعلي بن إبراهيم[١].

ومنها: ما في باب السجود من صلاة الكافي، المصدّر بأحمد بن إدريس[٢].

ومنها: ما في باب الصرف من معيشة الكافي، المصدّر بعدّة من أصحابنا[٣].

ومنها: ما في باب ما يجب فيه الحدّ في الشراب من حدود الكافي، المصدّر بعلي بن إبراهيم[٤].

ومنها: ما في باب أنّه لا حدّ لمن لا حدّ عليه من حدود الكافي، المصدّر بعلي أيضاً[٥].

ومنها: ما في باب ما يجب فيه الدية كاملة من ديات الكافي، المصدّر بعلي أيضاً[٦].

ومنها: ما في باب الشفتين من الكتاب المذكور، المصدّر بعلي[٧].

وفي جميع تلك المواضع أيضاً روىٰ إسحاق عن أبي عبدالله الصادق عليه السلام.

والسابع: أن يكون الراوي عنه محمّد بن سنان، كما في باب التفويض إلىٰ رسول الله صلى الله عليه وآله من أُصول الكافي المصدّر بمحمّد بن يحيىٰ[٨].

---

(١) أُصول الكافي ٢: ٤٤٨ ح ٢.

(٢) فروع الكافي ٣: ٣٢٣ ح ٩.

(٣) فروع الكافي ٥: ٢٤٥ ح ٢.

(٤) فروع الكافي ٧: ٢١٤ ح ١.

(٥) فروع الكافي ٧: ٢٥٣ ح ١.

(٦) فروع الكافي ٧: ٣١٣ ح ١٢.

(٧) فروع الكافي ٧: ٣٣٣ ح ٤.

(٨) أُصول الكافي ١: ٢٦٧ ح ٦.

وكما في باب الصلاة جماعة من صلاة الكافي، المصدّر بجماعة[١].

وكما في التهذيب، المصدّر بأحمد بن محمّد بن عيسىٰ[٢].

وفي جميعها أيضاً روىٰ إسحاق عن الصادق عليه السلام.

الثامن: أن يكون الراوي عن إسحاق بن عمّار حمّاد بن عثمان، كما في باب دخول المدينة من حجّ الكافي، المصدّر بعدّة من أصحابنا[٣].

والتاسع: أن يكون الراوي عنه أبان بن عثمان، كما في باب مسح الرأس والقدمين من طهارة الكافي، المصدّر بعدّة من أصحابنا[٤].

وكما في كتاب المكاسب من التهذيب، المصدّر بحسين بن سعيد[٥].

وكما في باب الديون وأحكامها من كتاب الديون من التهذيب عن الحسين بن سعيد[٦].

وفي جميعها أيضاً روىٰ إسحاق عن الصادق عليه السلام.

العاشر: أن يكون الراوي عنه الحسين بن أبي العلاء، كما في باب القضايا والأحكام من التهذيب، المصدّر بمحمّد بن يحيىٰ[٧].

---

(١) فروع الكافي ٣: ٣٧٢ ح ٤.

(٢) تهذيب الأحكام ٢: ١٠٩ ـ ١١٠ ح ١٨٢.

(٣) فروع الكافي ٤: ٥٥٢ ح ٥.

(٤) فروع الكافي ٣: ٣٢ ح ١.

(٥) تهذيب الأحكام ٦: ٣٤٥ ح ٩٠.

(٦) تهذيب الأحكام ٦: ١٨٨ ح ٢٢.

(٧) تهذيب الأحكام ٦: ٣٠٣ ـ ٣٠٤ ح ٥٤.

ورواه في باب الصلح بين الناس أيضاً[١].

الحادي‌عشر: أن يكون الراوي عنه عبدالله بن المغيرة، كما في باب الوقت الذي متىٰ أدركه الإنسان كان مدركاً للحجّ من حجّ الفقيه، المصدّر بعبدالله بن المغيرة[٢].

ففي جميع تلك الموارد الحادي‌عشر روىٰ إسحاق عن الصادق عليه‌السلام مع الكثرة في الرواية عنه. وفي جميعها قرائن واضحة علىٰ أنّه إسحاق بن عمّار بن حيّان، فيكفي هذا الشيوع في الرواية عنه عليه‌السلام في الحمل عليه عند الرواية عنه.

وكذا الكلام في إسحاق بن عمّار الراوي عن مولانا موسى بن جعفر عليهما‌السلام، هو الراوي عن مولانا الصادق عليه‌السلام، فهو إسحاق بن عمّار بن حيّان الثقة لوجوه:

منها: ما علمت من إطباق أئمّة الرجال علىٰ أنّ إسحاق بن عمّار منحصر في ابن عمّار بن حيّان، وابن عمّار بن موسى الساباطي، ولا ثالث.

فنقول: إنّ إسحاق بن عمّار بن موسىٰ الساباطي لا وجود له أصلاً في أسناد الأخبار، ولا أثر له في الآثار، فلم يبق إلاّ إسحاق بن عمّار بن حيّان، فيحمل إسحاق بن عمّار أينما وجد عليه.

فإنّ عمّار الساباطي من مشاهير الرواة ومعارفها، وقد اختلف التعبير عنه إلىٰ أربعة أنحاء: عمّار بن موسى الساباطي، وعمّار بن موسىٰ، وعمّار الساباطي، وعمّار، واستعماله على الأنحاء المذكورة ممّا لا يكاد يخفىٰ على المتتبّع.

---

(١) تهذيب الأحكام ٦: ٢٠٨ ح ١٣.

(٢) من لا يحضره الفقيه ٢: ٣٨٦ برقم: ٢٧٧٥.

فانظر إلىٰ باب كيفية الصلاة وصفتها من زيادات التهذيب[١]، تجد إن شاء الله تعالىٰ استعماله على الأنحاء الأربعة كثيراً.

فمع كون عمّار الساباطي من مشاهير الرواة ومعارفها، مع ذلك يقيّد تارة بإبن موسى الساباطي، وأُخرىٰ بالساباطي، ومرّة بابن موسىٰ، والإطلاق قليل غاية القلّة، فلو كان له ابن يكون التقييد به أولىٰ، ومع ذلك لم يوجد في شيء من الأسانيد تقييد إسحاق بن عمّار بشيء من القيود المذكورة.

وأيضاً لو كان إسحاق إبناً لعمّار لِمَ لم يرو عن والده ولو بعنوان الندرة؟ مع كونه معه في الطبقة، فكيف يذيع رواية مصدّق بن صدقة عن عمّار ولم يرو عنه ابنه في موضع؟ فيظهر أنّه مخالف للواقع، وقد علمت الداعي لذلك مع جوابه.

فإسحاق بن عمّار الراوي عن مولانا الصادق والكاظم عليهما السلام لا يكون إلاّ إسحاق ابن عمّار بن حيّان؛ إذ المفروض انحصار ابن عمّار فيهما، فحيث علم أنّه ليس في الأسانيد لإسحاق بن عمّار بن موسى الساباطي وجود، تعيّن الحمل علىٰ أنّه إسحاق بن عمّار بن حيّان، فيكون هو الراوي عن الكاظم عليه السلام، وهو المطلوب.

ومنها: ما يظهر ممّا رواه شيخنا الصدوق في باب العارية من الفقيه، قال: روي عن إسحاق بن عمّار، عن أبي عبدالله وأبي إبراهيم عليهما السلام الخ[٢].

وجه الدلالة: هو أنّ المدلول عليه بذلك كون الراوي عنهما عليهما السلام شخص واحد عليه السلام، وحيث ظهر ممّا سلف عدم وجود ابن موسىٰ، فيحمل علىٰ ابن حيّان،

---

(١) تهذيب الأحكام ٢: ٣١٩ ح ١٥٩ و ص ٢٩٣ ح ٣٣ و ص ٣١٧ ح ١٥٢ و ص ٢٩٧ ح ٥١ و ص ٣٣١ ح ٢٢٠ و ص ٢٩٨ ح ٥٧ و ص ٢٩٨ ح ٥٨.

(٢) من لا يحضره الفقيه ٣: ٣٠٢ ح ٤٠٨٣.

وبانضمام هذا ثبت المرام في كلّ موضع آخر غير هذا الموضع .

وكذا يدلّ عليه ما رواه ثقة الاسلام في الكافي في باب من يجب عليه الهدي من حجّ الكافي، المصدّر بأبي علي الأشعري[1]. فإنّ في وسطه ما يدلّ على المرام.

ومنها: ما رواه ثقة الاسلام في باب ولادة الكاظم عليه السلام من الكافي، المصدّر بأحمد بن مهران، فإنّ الراوي فيه ابن حيّان، حيث قال: عن أحمد بن مهران، عن محمّد بن علي، عن سيف بن عميرة، عن إسحاق بن عمّار، قال: سمعت العبد الصالح ينعي إلىٰ رجل نفسه، فقلت في نفسي: وإنّه ليعلم متىٰ يموت الرجل من شيعته، فالتفت إليّ شبه الغضب، فقال: يا إسحاق قد كان رشيد الهجري يعلم علم المنايا والبلايا، والإمام أولىٰ بعلم ذلك .

ثمّ قال: يا إسحاق اصنع ما أنت صانع، فإنّ عمرك قد فني، وانّك تموت إلىٰ سنتين، وإخوتك وأهل بيتك لا يلبثون إلاّ يسيراً حتّىٰ تتفرّق كلمتهم، ويخون بعضهم بعضاً، حتّىٰ يشمت بهم عدوّهم، فكان هذا في نفسك، فقلت: فإنّي أستغفر الله بما عرض في صدري، فلم يثبت إسحاق بعد هذا المجلس إلاّ يسيراً حتّىٰ مات، فما أتىٰ عليهم إلاّ قليل حتّىٰ قام بنو عمّار بأموال الناس، فأفلسوا[2] .

وفي موضعين منها دلالة علىٰ أنّ إسحاق بن عمّار هو ابن عمّار بن حيّان:

أحدهما: قوله عليه السلام «وإخوتك وأهل بيتك» لما نبّهنا عليه فيما سلف من أنّ الإخوة إنّما هم لابن عمّار بن حيّان لا ابن موسى الساباطي علىٰ فرض وجوده .

---

(١) فروع الكافي ٤: ٤٨٨ ح ٤ .

(٢) أُصول الكافي ١: ٤٨٤ ح ٧ .

والثاني: قول سيف بن عميرة «حتّىٰ قام بنو عمّار».

ومنها: ملاحظة الرواة، فإنّ أكثر الرواة عن إسحاق بن عمّار الراوي عن مولانا الكاظم عليه السلام هم الرواة عن إسحاق بن عمّار الراوي عن مولانا الصادق عليه السلام، وقد علم أنّ الراوي عن مولانا الصادق عليه السلام هو ابن حيّان، فيكون هو الراوي عن الكاظم عليه السلام؛ لوحدة الرواة، بل وحدة السند، وهذا في مقامات:

الأوّل: فيما إذا كان الراوي عنه صفوان بن يحيىٰ، فقد عرفت أنّه يروي عن ابن حيّان الراوي عن الصادق عليه السلام، وقد عرفت أنّه في مواضع كثيرة، وهو بعينه يروي عن ابن حيّان الراوي عن الكاظم عليه السلام، فيظهر أنّه في المقامين واحد:

كما في باب من يريد السفر أو يقدم من سفر متىٰ يجب عليه التقصير والتمام من صلاة الكافي، المصدّر بأحمد بن إدريس[1].

وكما في باب الرجل يخلف عند أهله من النفقة ما يكون في مثله الزكاة من الكافي، المصدّر بأحمد أيضاً[2].

وكما في باب من أحرم دون الوقت من حجّه، المصدّر بأبي علي الأشعري[3].

وكما في باب صفة الإحرام من الكتاب، المصدّر بأبي علي أيضاً[4].

وكما في الباب أيضاً، المصدّر بأبي علي[5].

---

(١) فروع الكافي ٣: ٤٣٤ ـ ٤٣٥ ح ٥.

(٢) فروع الكافي ٣: ٥٤٤ ح ١.

(٣) فروع الكافي ٤: ٣٢٣ ح ٩.

(٤) فروع الكافي ٤: ٣٣٣ ح ٥.

(٥) فروع الكافي ٤: ٣٣٤ ح ١٣.

وكما في باب المحرم يحتجم من الكتاب، المصدّر بأبي علي أيضاً[١].

وكما في باب طواف المريض من الكتاب، المصدّر بأبي علي أيضاً[٢].

وكما في باب ركعتي الطواف ووقتها من الكتاب، المصدّر بأبي علي أيضاً[٣].

وكما في باب المتمتّع تعرض له الحاجة من الكتاب، المصدّر بأبي علي[٤].

وكما في باب نادر من الكتاب، المصدّر بأبي علي[٥].

وكما في باب تقديم طواف الحجّ للمتمتّع من الكتاب، المصدّر بأبي علي أيضاً[٦].

وكما في باب الخروج إلى المنىٰ، المصدّر بأبي علي أيضاً[٧].

وكما في باب ليلة المزدلفة، المصدّر بأبي علي أيضاً[٨].

وكما في باب السعي في وادي محسّر من الكتاب، المصدّر بأبي علي أيضاً[٩].

وكما في باب الزيارة والغسل فيها من الكتاب، المصدّر بأبي علي[١٠].

---

(١) فروع الكافي ٤: ٣٦٠ ح ٣٦١ ح ٣.

(٢) فروع الكافي ٤: ٤٢٢ ح ٣.

(٣) فروع الكافي ٤: ٤٢٤ ح ٥.

(٤) فروع الكافي ٤: ٤٤٢ ح ٢.

(٥) فروع الكافي ٤: ٤٥٠ ح ١.

(٦) فروع الكافي ٤: ٤٥٧ ح ١.

(٧) فروع الكافي ٤: ٤٦٠ ح ١.

(٨) فروع الكافي ٤: ٤٧٠ ح ٥.

(٩) فروع الكافي ٤: ٤٧١ ح ٥.

(١٠) فروع الكافي ٤: ٥١١ ح ٢.

وكما في باب الرمي عن العليل، المصدّر بأبي علي أيضاً[١].

وكما في معيشة الكافي، المصدّر بأبي علي[٢].

وكما في باب الصرف من الكتاب، المصدّر بأبي علي[٣].

وكما في الباب أيضاً، المصدّر بأبي علي أيضاً[٤].

وكما في الباب أيضاً، المصدّر بأبي علي[٥].

وكما في باب إجارة الأجير من الكتاب، المصدّر بأبي علي[٦].

وكما في باب ترك إطاعتهنّ من نكاح الكافي، المصدّر بأبي علي[٧].

وكما في باب من طلّق بغير الكتاب والسنّة من طلاق الكافي، المصدّر بأبي علي[٨].

وكما في باب أنّ المراجعة لا تكون إلاّ بالمواقعة من الكتاب، المصدّر بأبي علي[٩].

---

(١) فروع الكافي ٤: ٤٨٥ ح ٢.

(٢) فروع الكافي ٥: ٢٣٣ ح ٤.

(٣) فروع الكافي ٥: ٢٤٦ ح ٧.

(٤) فروع الكافي ٥: ٢٤٨ ح ١٤.

(٥) فروع الكافي ٥: ٢٤٨ ح ١٦.

(٦) فروع الكافي ٥: ٢٨٧ ح ١.

(٧) فروع الكافي ٥: ٥١٦ ح ١.

(٨) فروع الكافي ٦: ٦٠.

(٩) فروع الكافي ٦: ٧٤ ح ٤.

وكما في باب الظهار، المصدّر بأبي علي (١) .

وكما في باب عدّة أُمّهات الأولاد والرجل يعتق إحداهنّ، المصدّر بأبي علي (٢) .

وكما في كتاب الحدود في باب ما يحصّن وما لا يحصّن، المصدّر بأبي علي (٣) .

وكما في باب صفة حدّ الزاني من الكتاب المذكور، المصدّر بأبي علي (٤) .

وكما في باب صفة حدّ القاذف من الكتاب، المصدّر بأبي علي (٥) .

وكما في باب حدّ الصبيان في السرق، المصدّر بأبي علي (٦) .

وكما في باب حدّ القطع من السارق في الكتاب، المصدّر بأبي علي (٧) .

وكما في باب المرأة التي تحرم على الرجل من نكاح الكافي، المصدّر بعلي بن إبراهيم (٨) .

وكما في باب ما يلزم من الأيمان والنذور من الكافي، المصدّر بعلي أيضاً (٩) .

وكما في باب النذور من الكتاب، المصدّر بعلي (١٠) .

---

(١) فروع الكافي ٦: ١٥٦ ح ١١ .

(٢) فروع الكافي ٦: ١٧١ ح ٢ .

(٣) فروع الكافي ٧: ١٧٨ ح ١ .

(٤) فروع الكافي ٧: ١٨٣ ح ٣ .

(٥) فروع الكافي ٧: ٢١٣ ح ٣ .

(٦) فروع الكافي ٧: ٢٣٢ ح ٣ .

(٧) فروع الكافي ٧: ٢٢٤ ح ١٣ .

(٨) فروع الكافي ٥: ٤٢٨ ـ ٤٢٩ ح ١٠ .

(٩) فروع الكافي ٧: ٤٤١ ح ١١ .

(١٠) فروع الكافي ٧: ٤٥٥ ح ٧ .

وكما في باب الرهن من معيشة الكافي، المصدّر بمحمّد بن يحيىٰ[١].

وكما في باب الرجل يستأجر الأرض أو الدار من الكافي، المصدّر بمحمّد أيضاً[٢].

وكما في باب من أكل وشرب وهو شاكّ من كتاب صوم الكافي، المصدّر بمحمّد بن إسماعيل[٣].

وكما في باب المال الذي لا يحول عليه الحول من كتاب زكاة الكافي، المصدّر بمحمّد بن إسماعيل[٤].

وكما في باب من يريد السفر أو يقدم من سفر متىٰ يجب عليه التقصير أو التمام من صلاته، المصدّر بمحمّد بن إسماعيل[٥].

وفي جميع المواضع المذكورة يروي صفوان بن يحيىٰ عن إسحاق بن عمّار، وهو يروي عن الكاظم عليه السلام.

الثاني: فيما إذا كان الراوي عنه عبدالله بن جبلة:

منه: ما في باب الرجل يتزوّج المرأة من نكاح الكافي، المصدّر بأبي علي الأشعري[٦].

---

(١) فروع الكافي ٥: ٢٣٥ ح ١٢.

(٢) فروع الكافي ٥: ٢٧٣ ح ٧.

(٣) فروع الكافي ٤: ٩٧ ح ٥.

(٤) فروع الكافي ٣: ٥٢٤ ح ١.

(٥) فروع الكافي ٣: ٤٣٤ ح ٥.

(٦) فروع الكافي ٥: ٣٦٢ ح ٣.

ومنه: ما في باب ميراث المفقود من مواريث الكافي، المصدّر بحميد بن زياد[١].

وفي الموضعين يروي عن الكاظم عليه السلام أيضاً.

والثالث: فيما إذا كان الراوي عن إسحاق بن عمّار ابن أبي عمير:

منه: ما في باب حبس المهر إذا أخلفت من نكاح الكافي، المصدّر بعلي بن إبراهيم، روىٰ عن الكاظم عليه السلام[٢].

والرابع: فيما إذا كان الراوي عنه يونس بن عبدالرحمٰن:

كما في باب زكاة الذهب والفضّة من زكاة الكافي، المصدّر بعلي بن إبراهيم[٣].

وكما في باب المال الذي لا يحول عليه الحول من كتاب زكاته، المصدّر بعلي أيضاً[٤].

وكما في باب أنّ العقيقة لا تجب علىٰ من لا يجد من كتاب عقيقة الكافي، المصدّر بعلي أيضاً[٥].

وكما في باب الفطرة من كتاب صوم الكافي، المصدّر بعلي أيضاً[٦].

---

(١) فروع الكافي ٧: ١٥٥ ح ٨.

(٢) فروع الكافي ٥: ٤٦١ ح ٤.

(٣) فروع الكافي ٣: ٥١٧ ح ٨.

(٤) فروع الكافي ٣: ٥٢٧ ح ٥.

(٥) فروع الكافي ٦: ٢٦ ح ٢.

(٦) فروع الكافي ٤: ١٧٤ ح ١٩.

وكما في باب ميراث المفقود من مواريث الكافي، المصدّر بعلي أيضاً[١].

كما في باب صفة حدّ القاذف من حدود الكافي، المصدّر بعلي أيضاً[٢].

ففي جميعها يروي إسحاق عن الكاظم عليه السلام.

الخامس: فيما إذا كان الراوي عنه سيف بن عميرة:

كما في باب صفة الإحرام من الكافي، المصدّر بأحمد عن علي[٣].

وكما في باب الرجل يشتري الجارية الحامل من نكاح الكافي، المصدّر بمحمّد بن يحيىٰ[٤].

وفيهما أيضاً يروي إسحاق عن الكاظم عليه السلام.

والسادس: فيما إذا كان الراوي عنه حسن بن محبوب:

كما في باب أنّ الميت يزور أهله من طهارة الكافي، المصدّر بعدّة من أصحابنا[٥].

وكما في باب الصرف من معيشة الكافي، المصدّر بأحمد بن محمّد[٦].

السابع: فيما إذا كان الراوي عنه محمّد بن سنان:

---

(١) فروع الكافي ٧: ١٥٤ ح ٥.

(٢) فروع الكافي ٧: ٢١٣ ح ٤.

(٣) فروع الكافي ٤: ٣٣٣ ح ٩.

(٤) فروع الكافي ٥: ٤٨٧ ح ١.

(٥) فروع الكافي ٣: ٢٣٠ ح ٣.

(٦) فروع الكافي ٥: ٢٤٥ ح ٢.

كما في الباب المذكور، وهو أنّ الميت يزور أهله من طهارة الكافي[١].

وفيه أيضاً روىٰ إسحاق عن الكاظم عليه السلام.

الثامن: فيما إذا كان الراوي عنه حمّاد بن عثمان:

كما في باب الرهن من معيشة الكافي، المصدّر بعدّة من أصحابنا[٢].

وكما في باب من يكره لبنه من كتاب عقيقة الكافي، المصدّر بعدّة من أصحابنا[٣].

وفيهما أيضاً روىٰ إسحاق عن الكاظم عليه السلام.

التاسع: فيما إذا كان الراوي عنه أبان بن عثمان:

كما في باب بيع الواحد والاثنين من تجارة التهذيب، المصدّر بحسين بن سعيد[٤].

وكما في باب عقود البيع من الكتاب المذكور، المصدّر بحسين أيضاً[٥].

فيهما أيضاً روىٰ إسحاق عن الكاظم عليه السلام.

العاشر: فيما إذا كان الراوي عنه حسين بن أبي العلاء:

كما في هدية الغريم من كتاب معيشة الكافي، المصدّر بمحمّد بن يحيىٰ[٦].

---

(١) فروع الكافي ٣: ٢٣١ ح ٥.

(٢) فروع الكافي ٥: ٢٣٤ ح ٩.

(٣) فروع الكافي ٦: ٤٣ ح ٦.

(٤) تهذيب الأحكام ٧: ١٠٧ ح ٦٥.

(٥) تهذيب الأحكام ٧: ٢٢ ح ٨.

(٦) فروع الكافي ٥: ١٠٣ ح ٣.

فهذه عشرة كاملة يظهر منها أنّ إسحاق بن عمّار الراوي عن مولانا الكاظم عليه السلام هو الراوي عن مولانا الصادق عليه السلام، بقرينة كون الرواة عنه عن الصادق عليه السلام هم الراوة عنه عن الكاظم عليه السلام.

وقد يكون رواية إسحاق عن الكاظم عليه السلام فيما إذا كان الراوي عنه حمّاد بن عيسىٰ، وعبدالملك بن عتبة، وصباح الحذّاء، وابن رباط:

كما في باب الرجل يشتري المتاع فيكسد عليه من زكاة الكافي، المصدّر بعدّة من أصحابنا في الأوّل[١].

وكما في باب أقلّ ما يعطىٰ من الزكاة من زكاة الكافي، المصدّر بمحمّد بن يحيىٰ في الثاني[٢].

وكما في باب المحرم يواقع أهله من حجّ الكافي، المصدّر بعدّة في الثالث[٣].

وكما في باب عدّة المطلّقة من طلاق الكافي، المصدّر بحميد بن زياد في الرابع[٤].

وكذا رواية إسحاق عن الصادق والكاظم عليهما السلام بواسطة واحدة أو واسطتين كثيرة غاية الكثرة، في جميعها إشعار بكون إسحاق بن عمّار بن حيّان، ونحيلها علىٰ وجدان المتتبّع؛ إذ فيما ذكرنا كاف إن شاء الله تعالىٰ.

ثمّ إنّه قد يكون رواية إسحاق عن الباقر عليه السلام:

---

(١) فروع الكافي ٣: ٥٢٩ ح ٦.

(٢) فروع الكافي ٣: ٥٤٨ ح ٢.

(٣) فروع الكافي ٤: ٣٧٤ ح ٦.

(٤) فروع الكافي ٦: ٩١ ح ٨.

كما في أواخر باب الحدّ في الفرية من التهذيب، المصدّر بعنه عن الحسن[١].

كما في الباب المذكور بعد باب الاستدراج من كتاب الايمان والكفر من الكافي، المصدر بمحمّد بن يحيى[٢].

وكما في باب كراهة ردّ السائل من زكاة الكافي، المصدّر بعدّة[٣].

وكما في النوادر من كتاب فضل القرآن من الكافي، المصدّر بأبي علي الأشعري[٤].

وكما في باب الوقت الذي تبين فيه المطلّقة من كتاب طلاق الكافي، المصدّر بأبي علي[٥].

وكما في الباب أيضاً، المصدّر بحميد بن زياد[٦].

وكما في الباب الثامن من البصائر، المصدّر بيعقوب بن يزيد[٧].

وفي جميع تلك المواضع يروي عن إسحاق عن الباقر عليه السلام: إمّا بلا واسطة، أو بواسطة واحدة، أو بثلاث وسائط. فتبيّن أنّ إسحاق يروي عن الأئمّة الثلاثة الباقر والصادق والكاظم عليهم السلام، فالاقتصار بالأخيرين كما في النجاشي وغيره ليس بجيّد،

---

(١) تهذيب الاحكام ١٠: ٨٨ ح ١٠٥.

(٢) أصول الكافي ٢: ٤٥٤ ح ٣.

(٣) فروع الكافي ٤: ١٥ ح ٣.

(٤) أصول الكافي ٢: ٦٢٨ ح ٤.

(٥) فروع الكافي ٦: ٨٧ ح ٤.

(٦) فروع الكافي ٦: ٨٨ ح ٨.

(٧) بصائر الدرجات ص ١٣ ح ١.

إلاّ أن يقال: إنّه للغلبة .

والحاصل أنّه لا إشكال بعد ما ذكرنا من أنّ إسحاق إذا كان راوياً عن الأئمّة الثلاثة هو ابن حيّان، ولم نجد لابن موسى الساباطي عين وأثر في سند الأخبار والآثار عن الأئمّة الأطهار، ولا اختصاص به لنا، بل الحاكم به بعض الأجلّة من مشايخ مشايخنا الذي ليس له في الخبرة والبصيرة والتتبّع نظير ومثيل .

وفي جميع ما ذكرنا من المواضع يظهر ظهوراً بيّناً كون إسحاق هو ابن حيّان، وهو ثقة جليل القدر، عظيم المنزلة، ولم يقدح أحد فيه، ويظهر اتّفاق علماء الرجال عليه، وإنّما القدح في ابن موسى الساباطي، وقد عرفت عدم وجوده .

ولا بأس بالإشارة إلىٰ ما يتوهّم منه القدح في هذا الرجل، وهو أُمور :

منها: الحكم بالفطحية، كما صدر من شيخ الطائفة، ووافقه العلاّمة وغيره، حتّىٰ أنّك قد عرفت أنّ الشهيد الثاني نفى الخلاف في ذلك .

وكذا ما عرفت من كلام الأسترابادي، وشيخنا البهائي، والمولى التقي المجلسي، والمحقّق البهبهاني، والسيد السند صاحب الرياض، وكلمات هؤلاء العلماء الأوتاد صريحة في أنّ الحكم بالفطحية إنّما هو في حقّ ابن عمّار بن موسى الساباطي لا في حقّ ابن عمّار بن حيّان الثقة .

وقد ظهر ظهوراً بيّناً أنّ ابن موسى الساباطي لا وجود له في أسانيد الأخبار، وأنّ الموجود فيها هو ابن حيّان، فالمحكوم بالفطحية غير موجود في الأسانيد، والموجود فيها غير محكوم بالفطحية، بل محكوم بالوثاقة، فلا إشكال .

وأمّا دعوىٰ نفي الخلاف، فعلىٰ فرض التسليم إنّما هي في حقّ ابن موسى الساباطي، فأين ذلك من ابن حيّان، غاية ما في الباب أنّه وقع الاشتباه في التشخيص، فحكم بفطحية الموجود في السند لتوهّم أنّه ابن عمّار بن موسى

الساباطي، وحيث ظهر لك فساده فلا التفات إليه .

ومنها: ما استفيد ممّا رواه ثقة الاقدام محمّد بن الحسن الصفّار في البصائر، إلىٰ أن رفعه إلىٰ إسحاق بن عمّار، قال: دخلت علىٰ أبي عبدالله عليه السلام أودّعه، فقال: أجلس شبه الغضب، ثمّ قال: يا إسحاق كأنّك ترىٰ أنا من هذا الخلق؟ أما علمت أنّ الإمام منّا بعد الإمام يسمع في بطن اُمّه، فإذا وضعته اُمّه كتب الله علىٰ عضده الأيمن ﴿وتمّت كلمة ربّك صدقاً وعدلاً لا مبدّل لكلماته وهو السميع العليم﴾ فإذا أنشب وشبّ وترعرع نصب له عمود من السماء إلى الأرض ينظر به إلىٰ أعمال العباد[1] .

ومنها: ما هو المدلول عليه بما رواه في باب حقّ المرأة على الزوج من نكاح الفقيه، قال: سأل إسحاق بن عمّار أبا عبدالله عليه السلام عن حقّ المرأة علىٰ زوجها، قال: يشبع بطنها، ويكسو جثّتها، وإن جهلت غفر لها، إنّ إبراهيم خليل الرحمٰن عليه السلام شكىٰ إلى الله تعالىٰ سارة، فأوحى الله إليه: إنّ مثل المرأة مثل الضلع، إن أقمته انكسر، وإن تركته استمتعت به، قلت: من قال هذا؟ فغضب ثمّ قال: هذا والله قول رسول الله صلى الله عليه وآله[2] .

ومنها: ما يظهر ممّا رواه في باب النوادر من كتاب حدود الكافي، قال: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد، عن عثمان بن عيسىٰ، عن إسحاق بن عمّار، قال: قلت لأبي عبدالله عليه السلام: ربما ضربت الغلام في بعض ما يحرم، فقال: وكم تضربه؟ فقلت: ربما ضربته مائة، فقال: مائة مائة؟! وعاد ذلك مرّتين، ثمّ قال: هذا حدّ الزنا

---

(١) بصائر الدرجات ص ٤٣٣ ح ٩ .

(٢) من لا يحضره الفقيه ٣: ٤٤٠ ـ ٤٤١ .

اتّق الله، فقلت: جعلت فداك وكم ينبغي لي أن أضربه؟ فقال: واحداً، فقلت: والله لو علم أنّي ما أضربه إلاّ واحداً ما ترك لي شيئاً إلاّ أفسده، فقال: فاثنتين، فقلت: جعلت فداك هذا هو هلاكي إذن، قال: فلم أزل حتّىٰ بلغ خمسة، ثمّ غضب فقال: يا إسحاق إن كنت تدري حدّ ما أجرم، فأقم الحدّ عليه، ولا تعدّ حدود الله[١].

ومنها: ما رواه الكشي في رجاله: عن نصر بن الصباح، قال: حدّثني سجادة، قال: حدّثني محمّد بن وضاح، عن إسحاق بن عمّار، قال: كنت عند أبي الحسن عليه السلام جالساً حتّىٰ دخل عليه رجل من الشيعة، فقال له: يا فلان جدّد التسوية وأحدث عبادة، فإنّه لم يبق من عمرك إلاّ شهر، قال إسحاق: فقلت في نفسي: واعجباه كأنّه يخبرنا أنّه يعلم آجال شيعته، أو قال: آجالنا.

قال: فالتفت إليّ مغضباً، وقال: يا إسحاق وما تنكر من ذلك؟ وقد كان الهجري مستضعفاً، وكان عنده علم المنايا، والإمام أولىٰ بذلك من رشيد الهجري، يا إسحاق أما أنّه قد بقي من عمرك سنتان، أما أنّه يتشتّت أهل بيتك تشتّتاً قبيحاً، ويفلس عيالك أفلاساً شديداً[٢].

والجواب عن الرابع: إنّ سياقه وإن كان دالاًّ علىٰ قدح الرجل، لكن في سنده سجادة، وهو الحسن بن علي بن أبي‌عثمان، وهو ضعيف جدّاً، أورده شيخ الطائفة في الرجال في باب أصحاب مولانا الجواد والهادي عليهما السلام[٣]، وحكم في الأوّل

---

(١) فروع الكافي ٧: ٢٦٧ ح ٣٤.

(٢) اختيار معرفة الرجال ٢: ٧٠٩ برقم: ٧٦٨.

(٣) رجال الشيخ ص ٣٧٥ و ٣٨٥.

بغلوّه، بل الظاهر من النجاشي إطباق الأصحاب علىٰ تضعيفه[(١)].

وبالغ الكشي في طعنه ولعنه، فقال: على السجادة لعنة الله ولعنة اللاعنين والملائكة والناس أجمعين، فلقد كان من العليائية الذين يقعون في رسول الله ﷺ، وليس له من الاسلام نصيب[(٢)].

فالحديث المذكور لاشتمال سنده علىٰ سجادة غير معوّل عليه، مضافاً إلىٰ أنّ الذي يروي عنه وهو محمّد بن وضاح مهمل غير مذكور في الرجال.

علىٰ أنّا نقول: إنّ الحكاية رواها ثقة الاسلام في أُصول الكافي في باب مولد مولانا الكاظم عليه السلام[(٣)]، وقد سبق ذكره، وهي على النحو المروي فيه غير ظاهرة في القدح.

وأمّا عن الثالث، فدلالته على القدح من وجهين: اعترافه بالتعدّي في التأديب عمّا قرّره الله تعالىٰ، وإخباره بأنّه غضب إلىٰ آخره، وكلاًّ منهما لا يدلّ على القدح؛ إذ قوله «ربما ضربته مائة» كما يحتمل أن يكون المراد هو الإخبار بعدد ما صدر منه من الضرب، يحتمل أن يكون المراد منه إرادة إيقاع الضرب عليه بالعدد المذكور، وظهور قوله «ربما ضربته مائة» في المعنى الأوّل يعارضه قوله «وكم تضربه» في المعنى الثاني.

وعلىٰ تقدير الغمض عن ذلك، وتسليم أن يكون المراد هو المعنى الأوّل، نمنع ايجابه الفسق؛ لعدم معلومية كونه من الكبائر، وكونه بعنوان الإصرار غير معلوم،

---

(١) رجال النجاشي ص ٦١.

(٢) اختيار معرفة الرجال ٢: ٨٤١ برقم: ١٠٨٢.

(٣) أُصول الكافي ١: ٤٨٤ ح ٧.

مضافاً إلى ادّعاء ظهور قوله «ربما ضربته مائة» في خلافه، وانّه بعنوان الندرة.

وكذا التمسّك في القدح بغضبه عليه السلام؛ لوضوح أنّ الظاهر من سياق الكلام أنّ الداعي لذلك إصرار السائل في طلب نهاية ما يجوز له في مقام التأديب، كما هو المعهود عند مبالغة المستفتي في مقام الاستفتاء من المفتين.

وأمّا عن الثاني، فبأنّ الحديث المذكور مروي في الكافي [١]، وليس فيه الذيل المذكور في الفقيه، فعلىٰ ما في الكافي فالأمر ظاهر.

وأمّا على ما في الفقيه من قوله «قلت: من قال هذا؟ فغضب» إلىٰ آخره، فنقول: إنّه غير مختصّ بإسحاق، بل نظير هذا السؤال صدر من زرارة، كما في الصحيح المروي في الكافي: عن زرارة، قال: قلت لأبي جعفر عليه السلام: ألا تخبرني من أين علمت أنّ المسح ببعض الرأس وبعض الرجل؟ فضحك، ثمّ قال: يا زرارة به قال رسول الله صلى الله عليه وآله، وبه نزل الكتاب من الله تعالىٰ الحديث [٢].

ولم يتأمّل أحد في جلالة قدره لمثل هذا السؤال. وغضبه عليه السلام يمكن أن يكون لأجل كون المقام منافياً لإبراز مثل هذا السؤال، لا لاحتمال كون المقال العياذ بالله غير مطابق للواقع.

وعلىٰ فرض التسليم يمكن أن يكون ذلك من باب المحظورات القلبية، والتشكيكات التى تتّفق للإنسان، وأراد بقوله «من قال ذلك؟» دفعها، وغضبه عليه السلام لأجل أنّه ما كان يليق من مثله ذلك، وإن لم يكن منافياً للعدالة، كما اتّفق مثل ذلك بل فوقه في حقّ زرارة أيضاً، ولم نر أحداً قدحه لذلك.

---

(١) فروع الكافي ٥: ٥١٠ ـ ٥١١ ح ١.

(٢) فروع الكافي ٣: ٣٠ ح ٤.

وإن كان القدح فيه من بعض باعتبار آخر، فانظر إلى الصحيح المروي في باب ميراث الولد مع الأبوين من ميراث الكافي[١]، وباب ميراث الوالدين من التهذيب، فإنّ فيهما حديث طويل لزرارة مع الإمامعليه السلام، وفيه مواضع أصرح وأقبح ممّا قال إسحاق. وبالجملة إنّ العدالة الثابتة لا ترفع بمثل هذه الأُمور .

وأمّا عن الأوّل: فيظهر الحال فيه من التأمّل فيما ذكر .

وتوضيحه: إنّ الموهم فيه للقدح أمران: أحدهما قولهعليه السلام «أُجلس» شبه المغضب، والثاني: قولهعليه السلام «كأنّك ترىٰ أنا من هذا الخلق» وشيء منهما لا يصلح لذلك .

أمّا الأوّل، فلأنّ غاية ما يظهر منه أنّهعليه السلام شرّفه بالأمر بالجلوس حال كون حاله شبيهة بحال المغضب، وهو ليس بصريح في غضبهعليه السلام، بل أخبر بأنّ حاله كانت شبيهة بحال المغضب .

وأما الثاني، فلوضوح اختلاف الناس في معرفة رتبة الإمامعليه السلام، بل نقول: إنّه كان من أكابر الشيعة؛ لوضوح أنّ كلّ أحد ليس له قابلية الدخول على الإمامعليه السلام للوداع، ولا ممّن شرّفه الإمامعليه السلام بالأمر بالجلوس في خدمته .

والظاهر أنّ الحكاية كانت في المدينة، وإسحاق بن عمّار كان من أهل الكوفة، ومعلوم أنّ الوداع كان حين إنشاء السفر منها، ويظهر من ذلك أنّه من أكابر الشيعة ووجوههم، كما هو المدلول عليه بما ذكره النجاشي، حيث قال: وهو في بيت كبير من الشيعة[٢] .

---

(١) فروع الكافي ٧: ٩٤ ـ ٩٥ ح ٣.

(٢) رجال النجاشي ص ٧١.

ويدلّ عليه أيضاً أمره بالجلوس في خدمته، وهو الظاهر من قوله عليه السلام «كأنّك ترىٰ أنا من هذا الخلق» لوضوح أنّ مثل هذا الكلام لا يلقىٰ إلاّ إلى الخواصّ وأهل المعرفة، لا إلى العوام والسفلة، فالتمسّك به في مقام القدح أيضاً غير صحيح، مضافاً إلىٰ ما في سنده ممّا لا يخفىٰ على الخبير.

ومن الأُمور التي يتوهّم منها قدح الرجل، ما هو المستفاد ممّا رواه ثقة الاسلام في باب الصناعات من معيشة الكافي: عن يحيى بن أبي‌العلاء، عن إسحاق بن عمّار، قال: دخلت علىٰ أبي عبدالله عليه السلام، فخبّرته أنّه ولد لي غلام.

إلىٰ أن قال: قلت: جعلت فداك في أيّ الأعمال أضعه؟ قال: إذا عدلته عن خمسة أشياء فضعه حيث شئت: لا تسلمه صيرفياً، فإنّ الصيرفي لا يسلم من الربا، ولا تسلمه بيّاع الأكفان، فإنّ صاحب الأكفان يسرّه الوباء إذا كان، ولا تسلمه بيّاع طعام، فإنّه لا يسلم من الاحتكار، ولا تسلمه جزّاراً، فأنّ الجزّار تسلب منه الرحمة، ولا تسلمه نخّاساً، فإنّ رسول الله صلى الله عليه وآله قال: شرّ الناس من باع الناس[1].

وجه الاستفادة: هو أنّه عليه السلام نهىٰ عن الصيرفية، وقد كان إسحاق بن عمّار صيرفياً، ولم يسمع أنّه انتهىٰ عنه بعده.

والجواب عنه: أنّ النهي فيه تنزيهي لا تحريمي، ولذا عدّ هذه الصنعة من الصنائع المكروهة لا المحرّمة، مضافاً إلىٰ أنّه عليه السلام لم ينه إسحاق بن عمّار عن الاشتغال بذلك، بل نهىٰ عن تسليم ابنه بالصيرفي، وأين ذلك في النهي عن اشتغاله بذلك.

وتعليله عليه السلام بأنّ الصيرفي لا يسلم من الربا، محمول على الأغلب، كما لا يخفىٰ،

---

(١) فروع الكافي ٥: ١١٤ ح ٤.

وكيف مع أنّ الاشتغال بالصيرفية من الواجبات الكفائية، بل قد يكون عينياً، فيمكن أن يكون الأمر في إسحاق بن عمّار كذلك، ويؤيّده أنّه‌عليه‌السلام لم يلق النهي إليه، فالأمور المذكورة لا تصلح أن يتمسّك بها في مقام القدح والزلّة.

بل المختار أنّ إسحاق بن عمّار بن حيّان من أجلّة الرواة وأكابرهم، فما ذكره النجاشي من أنّه شيخ من أصحابنا ثقة، إلىٰ قوله «وهو في بيت كبير من الشيعة» مقرون بالصواب والصحّة، والتصفّح في الأخبار المتكثّرة المروية عنه يوصل إلىٰ أنّه من أعاظم الرواة؛ لما فيها من كمال الدقّة والاتقان والسداد.

ويرشدك إليه إكثار الأعاظم الثقات في الرواية عنه،كصفوان بن يحيىٰ، وحمّاد ابن عثمان، وحمّاد بن عيسىٰ، وابن أبي‌عمير، والحسن بن محبوب، وأبان بن عثمان، ويونس بن عبدالرحمٰن، وعبدالله بن المغيرة، وغيرهم، فهو من أجلّة الرواة وأعاظمهم وثقاتهم.

ولا يبعد أن يكون كتابه من الأُصول الأربعمائة، لما في الأخبار المتكثّرة المروية عنه من المتانة والسداد السالمة من التهافت والخلل والاعوجاج والعناد.

وممّا يرشدك إلىٰ أنّ الرجل من أكابر الشيعة وخواصّهم: ما رواه شيخنا الصدوق في كمال الدين في باب ذكر النصّ على القائم‌عليه‌السلام في اللوح الذي أهداه الله إلىٰ رسول الله صلى‌الله‌عليه‌وآله: عن أبي‌محمّد الحسن بن حمزة، قال: حدّثنا أبوجعفر محمّد ابن الحسين بن درست، عن جعفر بن محمّد بن مالك، قال: حدّثنا محمّد بن عمران الكوفي، عن عبدالرحمٰن بن أبي‌نجران، وصفوان بن يحيىٰ، عن إسحاق بن عمّار، عن أبي عبدالله الصادق‌عليه‌السلام أنّه قال: يا إسحاق ألا أُبشّرك؟ قلت: بلىٰ جعلت فداك يابن رسول الله.

فقال: وجدنا صحيفة بإملاء رسول الله صلى‌الله‌عليه‌وآله وخطّ أميرالمؤمنين‌عليه‌السلام، فيها: بسم

الله الرحمٰن الرحيم، هذا كتاب من الله العزيز الحكيم، وذكر حديث اللوح، وقال في آخره: يا إسحاق هذا دين الملائكة والرسل، فصنه إلاّ عن أهله يصنك الله ويصلح بالك، ثمّ قال: من دان هذا أمن من عذاب الله تعالىٰ(١) .

فقد علم ممّا نبّهنا عليه الوجه في حمل إسحاق بن عمّار في الاسناد علىٰ ابن عمّار بن موسى الساباطي، وفي الحكم بفطحيته .

قال بعض مشايخ مشايخنا: إنّ تنزيل ما في رجال النجاشي والفهرست علىٰ شخص واحد غير صحيح، إلاّ أن يوجّه التنزيل، بأن يقال: إنّ إسحاق بن عمّار في أسانيد الأخبار ليس إلاّ إسحاق بن عمّار بن حيّان في نظر الشيخ أيضاً، لكن التقييد بالساباطي وقع سهواً بمجرّد مناسبة عمّار: إمّا من شيخ الطائفة، أو من بعض النسّاخ، فسرىٰ إلىٰ جميع النسخ، إلاّ أنّ اللازم على المنزّل التنبيه عليه لو كان الوجه في تنزيله ذلك، مضافاً إلىٰ أنّ الحكم بالفطحية حينئذ لم يظهر له وجه أصلاً، كما لا يخفىٰ(٢). انتهىٰ .

وأنت إذا تأمّلت المباحث السالفة، تبيّن لك أنّ ثمرة الخلاف في هذا المرام ثمرة عظيمة؛ إذ على المختار لا يكون الحديث باعتبار إسحاق بن عمّار إلاّ صحيحاً، وعلىٰ ما ذهب إليه العلاّمة ومن شاركه لا يكون حديثه إلاّ موثّقاً .

وعلى القول بالتعدّد يكون صحيحاً تارة، وموثّقاً أُخرىٰ، وعند انتفاء القرينة على التشخيص والتعيين يحكم بالموثّقية، وهذه ثمرة عظيمة لا يمكن الفوز بها إلاّ بتأييد من الله الموفّق لما يشاء لمن يشاء؛ إذ الاشتباه الصادر من شيخ الطائفة

---

(١) كمال الدين ص ٣١٢.

(٢) الرسائل الرجالية للسيد الشفتي ص ٣٥٥.

الجاري في كلمات العلماء الساري، بل الراسخ في قلوبهم حتّىٰ تحقّق إطباقهم عليه إلى القريب من زماننا هذا لا يمكن التوصّل إليه إلاّ بهداية من الكريم الوهّاب، فله الحمد حقّ حمده الذي جاز عن الإحاطة بالعدّ والحساب.

تنبيه: قد عرفت من كلام النجاشي أنّ إسحاق بن عمّار جدّه حيّان، قال: إسحاق بن عمّار بن حيّان مولىٰ بني تغلب أبو يعقوب الصيرفي[1].

وهو مقتضىٰ ما ذكره العلاّمة في الخلاصة في ترجمة أخويه يوسف وقيس بني عمّار، قال: يوسف بن عمّار بن حيّان ثقة[2]. وقيس بن عمّار بن حيّان قريب الأمر[3]. وهو المدلول عليه بالسند السالف؛ إذ المذكور فيه عمّار بن حيّان.

فعلىٰ هذا ما ذكره شيخنا الصدوق ﷺ في المشيخة، حيث قال: وما كان فيه عن يونس بن عمّار، فقد رويته عن أبي ﷺ، عن سعد بن عبدالله، عن أحمد بن أبي عبدالله، عن الحسن بن محبوب، عن مالك بن عطية، عن أبي الحسن يونس بن عمّار بن الفيض الصيرفي التغلبي الكوفي، وهو أخو إسحاق بن عمّار[4]. انتهىٰ.

فلعلّه من باب الاشتباه، أو لكون الفيض لقباً لحيّان، أو بالعكس.

ولا بأس أن نختم الكلام بما يناسب في الجملة في المرام، وهو أنّك قد علمت من النجاشي أنّ لإسحاق أربعة إخوة: يونس، وإسماعيل، ويوسف، وقيس. وأنّ

---

(١) رجال النجاشي ص ٧١.

(٢) خلاصة الأقوال ص ١٨٤.

(٣) خلاصة الأقوال ص ١٣٥.

(٤) من لا يحضره الفقيه ٤: ٤٧٥.

لإسماعيل ولدين: علي، وبشر، قال: إنّهما كانا من وجوه من روى الحديث[١].

ولإسحاق بن عمّار ابن اسمه محمّد.

فها أنا أُورد في المقام ما حضرني من رواياتهم مع الدلالة على محالّها.

أمّا الرواية عن يونس بن عمّار بن حيّان عن مولانا الصادق عليه السلام، فالذي يحضرني الآن عدّة مواضع:

منها: ما في باب الشكر من أُصول الكافي، المصدّر بعنه[٢].

ومنها: ما في باب صلة الرحم من الكتاب، المصدّر بمحمّد بن يحيىٰ[٣].

ومنها: ما في باب شدّة ابتلاء المؤمن من الكتاب، وباب الدعاء للعلل والأمراض من كتاب الدعاء من الكتاب. وفي باب السجود والتسبيح والدعاء في الفرائض من كتاب صلاته، المصدّر بمحمّد بن يحيىٰ[٤].

ومنها: ما في كتاب فضل القرآن من الكتاب، المصدّر بعلي بن إبراهيم[٥].

ومنها: ما في باب صفة وضوء النبي صلى الله عليه وآله من كتاب طهارة الكافي، المصدّر بمحمّد بن الحسن[٦].

ومنها: ما في باب من حافظ علىٰ صلاته من صلاة الكافي، المصدّر بعلي بن

---

(١) رجال النجاشي ص ٧١.

(٢) أُصول الكافي ٢: ٩٨ ح ٢٥.

(٣) أُصول الكافي ٢: ١٥١ ح ٨.

(٤) أُصول الكافي ٢: ٢٥٩ ح ٣٠ و ٢: ٢٦٥ ح ٤ و ٣: ٣٢٦ ح ٢٠.

(٥) أُصول الكافي ٢: ٦٠٢ ح ١٢.

(٦) فروع الكافي ٣: ٢٦ ح ٦.

إبراهيم[١].

ومنها: ما في باب عمل السلطان وجوائزهم من معيشة الكافي، المصدّر بعدّة من أصحابنا[٢].

ومنها: ما في باب حقّ المرأة على الزوج من نكاح الكافي، المصدّر بعدّة من أصحابنا[٣].

ومنها: ما في باب ما يحلّ للملوك النظر من مولاته، المصدّر بمحمّد بن يحيىٰ[٤].

ومنها: ما في روضة الكافي، المصدّر بمحمّد بن يحيىٰ[٥].

ومنها: ما في باب صلاة الحاجة من الفقيه، المصدّر بيونس[٦].

اعلم أنّ شيخنا الصدوق‌ﷺ ذكر في المشيخة طريقه إلىٰ يونس بن عمّار كما حكيناه عنه، ولم يحضرني رواية عنه في الفقيه إلاّ الموضع المذكور.

وأمّا عن إسماعيل بن عمّار، فعدّة مواضع أيضاً:

منها: ما في باب تاريخ تولّد النبي ﷺ، قال: عدّة من أصحابنا الخ[٧].

ومنها: ما في باب قضاء حاجة المؤمن من كتاب الايمان والكفر من الأُصول،

---

(١) فروع الكافي ٣: ٢٦٨ ح ٣.

(٢) فروع الكافي ٥: ١٠٩ ح ١٤.

(٣) فروع الكافي ٥: ٥١١ ح ٤.

(٤) فروع الكافي ٥: ٥٣١ ح ٤.

(٥) روضة الكافي ٨: ١٤٤ ح ١١٣.

(٦) من لا يحضره الفقيه ١: ٥٥٩ برقم: ١٥٤٦.

(٧) أُصول الكافي ١: ٤٤٦ ح ٢٠.

المصدّر بعدّة من أصحابنا[١].

ومنها: ما في باب النهي عن الإشراف علىٰ قبر النبي ﷺ، المصدّر بعدّة[٢].

ولا يخفىٰ عليك أنّ إسماعيل هذا هو الذي قال في حقّه مولانا الصادق عليه السلام: كنت أُحبّه وقد ازددت له حبّاً. علىٰ ما تقدّم في الصحيحة السالفة، ودلالته علىٰ كمال المدح ممّا لا خفاء فيه.

فقد علم ممّا ذكر رواية يونس بن عمّار وإسماعيل بن عمّار الأخوين لإسحاق ابن عمّار عن مولانا الصادق عليه السلام.

وأمّا الأخوان الآخران أي: يوسف وقيس، فلم يحضرني روايتهما عنه عليه السلام، ولذلك أورد شيخ الطائفة الأوّلين في أصحاب مولانا الصادق عليه السلام، فقال في الباب المذكور: إسحاق بن عمّار الصيرفي الكوفي[٣].

وفيه: يونس بن عمّار الصيرفي التغلبي كوفي[٤].

وفيه أيضاً: إسماعيل بن عمّار الصيرفي الكوفي[٥].

ولم يذكر يوسف ولا قيس، ولكن قد ذكرهما العلاّمة رحمه الله في الخلاصة، كما نبّهنا عليه، فقال: يوسف بن عمّار بن حيّان ثقة[٦]. وقيس بن عمّار بن حيّان قريب

---

(١) أُصول الكافي ٢: ١٩٣ ح ٥.

(٢) أُصول الكافي ١: ٤٥٢ ح ١.

(٣) رجال الشيخ ص ١٦٢.

(٤) رجال الشيخ ص ٣٢٤.

(٥) رجال الشيخ ص ١٦١.

(٦) خلاصة الأقوال ص ١٨٤.

الأمر[1]. انتهىٰ.

ولم يحضرني مأخذ توثيقه. هذا هو الكلام في إخوته الأربعة المذكورة.

وأمّا ابنه ـ أي: محمّد بن إسحاق بن عمّار ـ فقد روىٰ عن مولانا الكاظمﷺ في مواضع:

منها: ما في باب الإشارة والنصّ علىٰ أبي الحسن الرضاﷺ من أُصول الكافي، المصدّر بحسين بن محمّد[2].

ومنها: ما في آخر كتاب العشرة من أُصول الكافي، المصدّر بعلي عن أبيه[3].

ومنها: ما في باب النسية من معيشة الكافي، المصدّر بمحمّد بن يحيىٰ[4].

ومنها: ما في الباب المذكور من الكتاب المذكور، المصدّر بمحمّد بن يحيىٰ[5].

ومنها: ما في باب النوادر من الفقيه من نكاحه، المصدّر بمحمّد بن إسحاق[6].

ومنها: ما في باب من أحلّ الله نكاحه من نكاح التهذيب، المصدّر بصفّار[7].

وروىٰ محمّد بن إسحاق عن مولانا الرضاﷺ أيضاً.

ففي باب النسية من الكتاب المذكور من الكافي، المصدّر بأبي علي الأشعري

---

(١) خلاصة الأقوال ص ١٣٥.

(٢) أُصول الكافي ١: ٣١٢ ح ٤.

(٣) أُصول الكافي ٢: ٦٧٤ ح ٥.

(٤) فروع الكافي ٥: ٢٠٥ ح ٩.

(٥) فروع الكافي ٥: ٢٠٥ ح ١١.

(٦) من لا يحضره الفقيه ٣: ٤٦٩.

(٧) تهذيب الأحكام ٧: ٢٧٥ ح ٦.

عن الحسن بن علي بن عبدالله، عن عمّه محمّد بن عبدالله، عن محمّد بن إسحاق ابن عمّار، قال: قلت للرضا عليه السلام: الرجل يكون له المال، قد حلّ على صاحبه يبيعه لؤلؤة الحديث[(١)].

وممّا ذكر تبيّن أنّ محمّد بن إسحاق بن عمّار كما روى عن مولانا الكاظم عليه السلام روى عن مولانا الرضا عليه السلام أيضاً. فما اقتصر عليه النجاشي من أنّه روى عن أبي الحسن موسى عليه السلام، فليس على ما ينبغي.

فما صدر من شيخ الطائفة في الرجال من ايراده في أصحاب مولانا الكاظم والرضا عليهما السلام، حيث قال في الأوّل: محمّد بن إسحاق[(٢)]. وفي الثاني: محمّد بن إسحاق ابن عمّار الصيرفي كوفي[(٣)]. كان أولى.

أقول: إنّ محمّد بن إسحاق بن عمّار الصيرفي الكوفي، هو محمّد بن إسحاق بن عمّار بن حيّان التغلبي الصيرفي، كما يظهر من النجاشي.

حيث قال: محمّد بن إسحاق بن عمّار بن حيّان التغلبي الصيرفي، ثقة عين، روى عن أبي الحسن موسى عليه السلام، له كتاب، كثير الرواية، أخبرنا أحمد بن محمّد الأهوازي، قال: حدّثنا أحمد بن محمّد بن سعيد، قال: حدّثنا أحمد بن عمرو بن كيسبة، قال: حدّثنا محمّد بن بكر بن جناح، قال: حدّثنا محمّد بن إسحاق بن عمّار بكتابه[(٤)]. انتهى.

---

(١) فروع الكافي ٥: ٢٠٥ ح ١٠.

(٢) رجال الشيخ ص ٣٤٤.

(٣) رجال الشيخ ص ٣٦٥.

(٤) رجال النجاشي ص ٣٦١.

ولا يبعد أن يكون محمّد بن إسحاق هذا هو المشار إليه بما اشتمل عليه ما رواه ثقة الاسلام في باب الصناعات من أوائل كتاب المعيشة: عن محمّد بن يحيىٰ، عن أحمد بن محمّد، عن جعفر بن يحيى الخزاعي، عن أبيه، عن يحيى بن أبي‌العلاء، عن إسحاق بن عمّار، قال: دخلت علىٰ أبي عبدالله عليه السلام، فخبّرته أنّه ولد لي غلام، فقال: ألا سمّيته محمّداً، قال: قلت: قد فعلت، قال: فلا تضرب محمّداً، ولا تسبّه، قد جعله الله قرّة عين لك في حياتك، وخلف صدق من بعدك[١].

ثمّ إنّ العلاّمة حكىٰ في الخلاصة عن ابن بابويه نسبة الوقف إلىٰ محمّد بن إسحاق، حيث قال: محمّد بن إسحاق بن عمّار بن حيّان التغلبي ـ بالغين المعجمة ـ الصيرفي، ثقة عين، روىٰ عن أبي‌الحسن موسىٰ عليه السلام، قاله النجاشي، وقال أبو جعفر ابن بابويه: إنّه واقفي، وأنا في روايته من المتوقّفين[٢]. انتهىٰ.

ولكن فيه تأمّل.

أمّا أوّلاً، فلأنّه حكىٰ توثيقه عن النجاشي، والقول بالوقف عن ابن بابويه، فقال: فأنا في روايته من المتوقّفين، ومع ذلك أورده في القسم الأوّل الموضوع لأن يذكر فيه مقبول الرواية، فاللازم ذكره في القسم الثاني، كما صنع في إسحاق والده؛ لأنّه قال في أوّل الخلاصة: ورتّبته علىٰ قسمين: الأوّل في من أعتمد علىٰ روايته، أو يترجّح عندي قبول قوله. الثاني: في من تركت روايته أو توقّفت فيه[٣].

وأمّا ثانياً، فلأنّ ما عزىٰ إليه من الوقف، مخدوش غير صحيح.

---

(١) فروع الكافي ٥: ١١٤ ح ٤.

(٢) خلاصة الأقوال ص ١٥٨.

(٣) خلاصة الأقوال ص ٣.

أمّا أوّلاً، فلأنّك قد علمت ممّا أسلفنا أنّ محمّد بن إسحاق قد حكى النصّ عن مولانا الكاظم عليه السلام في إمامة مولانا الرضا عليه السلام.

وقال شيخنا المفيد رحمه الله في ارشاده: ممّن روى النصّ على الرضا علي بن موسىٰ عليهما السلام بالإمامة عن أبيه عليه السلام، والإشارة منه إليه بذلك، من خاصّته وثقاته وأهل الورع والعلم والفقه من شيعته: داود بن كثير الرقّي، ومحمّد بن إسحاق بن عمّار، وعلي بن يقطين إلىٰ آخر ما ذكره[١]. وهو ينافي وقفه، كما لا يخفىٰ.

وأمّا ثانياً، فلأنّك قد علمت ممّا بيّناه أنّه روىٰ عن مولانا الرضا عليه السلام، وهو دليل اعتقاده بإمامته، فلا يصحّ نسبة الوقف إليه.

وأمّا ثالثاً، فلأنّ ثقة الاسلام روىٰ في باب الصناعات من معيشة الكافي ما يدلّ علىٰ أنّ مولانا الصادق عليه السلام دعا لمحمّد بن إسحاق بن عمّار بأنّه تعالىٰ جعله خلف صدق لوالده[٢]. وقد سبق هذا الحديث قبل هذا.

ومعلوم أنّ الواقفي الفاسد العقيدة المشارك مع الكفّار في الخلود واللعنة لا يكون خلف صدق، فالقول بنسبة الوقف إليه غير صحيح، فاعتقاد النجاشي في حقّه علىٰ ما دلّت عليه عبارته السالفة مقرون بالصواب والصحّة.

قال صاحب المدارك في شرحه علىٰ نكاح النافع، ما هذا لفظه: والقدح في هذه الرواية بالإضمار؛ إذ من المعلوم أنّ هذا الراوي الذي هو من ثقات أصحابنا وأعيانهم علىٰ ما ذكره النجاشي لا يروي عن غير الإمام عليه السلام. انتهىٰ.

أشار بقوله «هذا الراوى» إلىٰ محمّد بن إسحاق بن عمّار المذكور.

---

(١) الارشاد ٢: ٢٤٧ ـ ٢٤٨.

(٢) فروع الكافي ٥: ١١٤ ح ٤.

تنبيه: اعلم أنّ شيخ الطائفة﵀ ذكر في رجاله في باب «لم» علي بن محمّد بن إسحاق بن عمّار الصيرفي الكسائي الكوفي إلىٰ آخر ما ذكره[١].

فعلىٰ هذا يكون يعقوب بن إسحاق بن عمّار ومحمّد بن إسحاق بن عمّار أخوين، لكن لم يحضرني الآن يعقوب بن إسحاق بن عمّار في أسانيد الأخبار.

ثمّ إنّ ثقة الاسلام روىٰ في باب هدية الغريم من معيشة الكافي: عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد، وسهل بن زياد، عن ابن محبوب، عن هذيل بن حيّان أخي جعفر بن حيّان الصيرفي، قال: قلت لأبي عبدالله﵇: إنّي دفعت مالاً إلىٰ أخي جعفر إلىٰ آخر الحديث[٢].

ولا يخفىٰ أنّ ما يظهر منه أنّ هذيل وجعفراً هما أخوان لعمّار بن حيّان، فيكونان عمّين لإسحاق بن عمّار، لكن ذكر شيخ الطائفة في أصحاب مولانا الصادق﵇ علي بن حيّان، وجعفر بن حيّان.

قال: علي بن حيّان الصيرفي وأخوه جعفر[٣].

ولم يذكر هذيل بن حيّان في باب الهاء، لكن ذكره في باب الجيم مع ذكر جعفر ابن حيّان في ثلاثة مواضع من ذلك الباب، وذكر في الأخير أنّه أخو هذيل.

قال في موضع: جعفر بن حيّان الصيرفي، ثمّ قال: جعفر بن حيّان الكوفي، ثمّ قال: جعفر بن حيّان الصيرفي أخو هذيل[٤].

---

(١) رجال الشيخ ص ٤٣١.

(٢) فروع الكافي ٥: ١٠٣ ح ٢.

(٣) رجال الشيخ ص ٢٤٦.

(٤) رجال الشيخ ص ١٧٥ و ١٧٩.

فعلىٰ هذا يكون لعمّار ثلاثة إخوة: علي بن حيّان، وجعفر بن حيّان، وهذيل بن حيّان، ويكون الإخوة الأربعة من أصحاب مولانا الصادق عليه السلام.

أمّا رواية عمّار عنه عليه السلام، فقد علمتها ممّا سلف.

وأما رواية هذيل بن حيّان عنه عليه السلام، فلما أوردناها هنا.

وأمّا علي بن حيّان، وجعفر بن حيّان، فلأنّ شيخ الطائفة أوردهما في أصحابه عليه السلام (١).

ثمّ إنّا وإن طوّلنا الكلام في هذا المرام غاية التطويل، وأرخنا العنان في هذا المضمار منتهى التسجيل، إلاّ أنّه لم يكن قليل الفائدة، كيف وهذا من أعظم المهمّات، وأهمّ المعظمات، فكم وقع للأعاظم والأعيان اشتباهات عظيمة في المقام، كما عرفت في أثناء الكلام، فالحرص علىٰ كثرة الفائدة أوقعنا فيه، وأعميّة النفع حدانا إليه، والحمد لله ربّ العالمين كثيراً كما هو أهله، وصلّى الله علىٰ معدن العلم والرحمة، والله الهادي.

الفصل التاسع
في تحقيق الحال في محمّد بن سنان

وتنقيح المقال يستدعي التكلّم في مقامات:

الأوّل
في بيان القادحين فيه وذكر كلماتهم

فنقول: منهم الثقة الجليل الفضل بن شاذان، والمحكي عنه في هذا المرام مقالات:

---

(١) راجع: الرسائل الرجالية للمحقّق السيد الشفتي ص ٢١٩ ـ ٣٥٦.

منها: ما حكاه الكشي في رجاله، قال: ذكر الفضل بن شاذان في بعض كتبه: إنّ من الكذّابين المشهورين محمّد بن سنان وليس بعبدالله [١].

ومنها: ما حكاه عن محمّد بن مسعود أنّه قال: قال عبدالله بن حمدويه: سمعت الفضل بن شاذان يقول: لاأستحلّ أن أروي أحاديث محمّد بن سنان [٢].

ومثله ما حكاه عن حمدويه أنّه حكاه عن أيّوب بن نوح [٣]، وستقف علىٰ كلامه.

ومنها: ما حكاه النجاشي عن الكشي أنّه ذكر أنّ أباالحسن علي بن محمّد بن قتيبة النيسابوري قال: قال أبومحمّد الفضل بن شاذان: لا أُحلّ لكم أن ترووا أحاديث محمّد بن سنان [٤].

ومنهم: أيّوب بن نوح الثقة المعتمد، وهو أيّوب بن نوح بن درّاج، قال النجاشي: إنّه كان وكيلاً لأبي الحسن وأبي محمّد عليهما السلام، عظيم المنزلة عندهما مأموناً، وكان شديد الورع، كثير العبادة، ثقة في روايته [٥].

وقد حكى الكشي عن شيخه حمدويه أنّه قال: كتبت أحاديث محمّد بن سنان عن أيّوب بن نوح، وقال: لاأستحلّ أن أروي أحاديث محمّد بن سنان [٦].

---

(١) اختيار معرفة الرجال ٢: ٧٩٦ و ٨٢٣.

(٢) اختيار معرفة الرجال ٢: ٧٩٦.

(٣) اختيار معرفة الرجال ٢: ٦٨٧ برقم: ٧٢٩.

(٤) رجال النجاشي ص ٣٢٨.

(٥) رجال النجاشي ص ١٠٢.

(٦) اختيار معرفة الرجال ٢: ٦٨٧ برقم: ٧٢٩.

ومنهم: شيخنا الكشي، قال في ترجمة المفضّل بن عمر: حدّثني أبو القاسم نصر ابن الصباح وكان غالياً، قال: حدّثني أبو يعقوب بن محمّد الصيرفي، وهو غال ركن من أركانهم أيضاً، قال: حدّثني محمّد بن شمعون، وهو أيضاً منهم، قال: حدّثني محمّد بن سنان وهو كذلك[١].

ومنهم: شيخنا المفيد، فقد حكي عنه في رسالته التي كتبها في الردّ على الصدوق في أنّ شهر رمضان لا ينقص، ما هذا كلامه: فمن ذلك ـ يعني: ما دلّ علىٰ أنّها لا تنقص ـ حديث رواه محمّد بن الحسين بن أبي‌الخطّاب، عن محمّد بن سنان، عن حذيفة بن منصور، عن أبي عبدالله عليه السلام أنّه قال: شهر رمضان ثلاثون يوماً لا ينقص أبداً، قال: وهذا حديث شاذّ نادر غير معتمد عليه، في طريقه محمّد ابن سنان، وهو مطعون فيه، لا تختلف العصابة في تهمته وضعفه، وما كان هذا سبيله لم يعتمد عليه في الدين.

وأيضاً أنّه قال في مقام الجواب عن السؤال عن معاني الأخبار المروية عن الأئمّة الهادين عليهم السلام في الأشباح وخلق الله تعالىٰ الأرواح قبل خلق آدم عليه السلام بألفي عام، ما هذا لفظه: إنّ الأخبار بذكر الأشباح تختلف ألفاظها، وتتباين معانيها، وقد بنت الغلاة عليها أباطيل كثيرة، وصنّفوا فيها كتباً لغوا فيها، وأضافوا ما حوته الكتب إلىٰ جماعة من شيوخ أهل الحقّ، وتخوّضوا في الباطل بإضافتها إليهم.

من جملتها كتاب الأشباح والأظلّة، نسبوه في تأليفه إلىٰ محمّد بن سنان، ولسنا نعلم صحّة ما ذكر في هذا الباب عنه، فإن كان صحيحاً، فإنّ ابن اسنان قد طعن عليه، وهو متّهم بالغلوّ، فإن صدقوا في إضافة هذا الكتاب إليه، فهو ضلال لضلاله

---

(١) اختيار معرفة الرجال ٢: ٦١٣ برقم: ٥٨٤.

عن الحقّ، وإن كذبوا فقد تحمّلوا أوزار ذلك .

ومنهم: الشيخ الجليل أبوالحسين أحمد بن علي بن أحمد بن العبّاس النجاشي، قال في ترجمة محمّد بن سنان: وهو ضعيف جدّاً، لا يعوّل عليه، ولا يلتفت إلىٰ ما تفرّد به(١) .

ومنهم: أحمد بن الحسين بن عبيدالله الغضائري، فقد حكي أنّه قال: إنّه غال لا يلتفت إليه(٢) .

ومنهم: شيخ الطائفة، فإنّه في رجاله وإن أورده في أصحاب مولانا الكاظم والجوادعليهما السلام من غير تعرّض بمدح ولا قدح .

قال في الأوّل: محمّد بن سنان كوفي(٣) .

وفي الثاني: محمّد بن سنان من أصحاب الرضاعليه السلام(٤) .

لكن ضعّفه في أصحاب مولانا الرضاعليه السلام، قال: محمّد بن سنان ضعيف(٥) .

وفي الفهرست: محمّد بن سنان، له كتب، وقد طعن عليه وضعّف، وكتبه مثل كتب الحسين بن سعيد علىٰ عددها(٦) .

وقال في الاستبصار في آخر باب أنّ الرجل إذا سمّى المهر ودخل بالمرأة قبل

---

(١) رجال النجاشي ص ٣٢٨ .

(٢) خلاصة الأقوال للعلاّمة ص ٢٥١ .

(٣) رجال الشيخ ص ٣٤٤ .

(٤) رجال الشيخ ص ٣٧٧ .

(٥) رجال الشيخ ص ٣٦٤ .

(٦) الفهرست ص ١٤٣ .

أن يعطيها مهرها كان ديناً عليه، ما هذا لفظه: فأمّا ما رواه محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن محمّد بن الحسين، عن محمّد بن سنان، عن المفضّل بن عمر، قال: دخلت علىٰ أبي عبدالله عليه السلام، فقلت له: أخبرني عن مهر المرأة الذي لا يجوز للمؤمن أن يجوزه؟ قال: فقال: السنّة المحمّدية خمسمائة درهم، فمن زاد علىٰ ذلك ردّ إلى السنّة، ولا شيء عليه أكثر من خمسمائة درهم، فإن أعطاها من الخمسمائة درهم درهماً، أو أكثر من ذلك، ثمّ دخل بها فلا شيء عليه.

قلت: فإن طلّقها بعد ما دخل بها، قال: لا شيء لها، إنّما كان شرطها خمسمائة درهم، فلمّا أن دخل بها قبل أن تستوفي صداقها هدم الصداق ولا شيء لها، إنّما لها ما أخذت من قبل أن يدخل بها، فإذا طلبت بعد ذلك في حياة منه أو بعد موته فلا شيء لها.

فأوّل ما في هذا الخبر أنّه لم يروه غير محمّد بن سنان عن المفضّل بن عمر، ومحمّد بن سنان مطعون عليه ضعيف جدّاً، وما يختصّ بروايته ولا يشركه فيه غيره لا يعمل عليه[1]. انتهىٰ.

ومنهم: المحقّق، قال في المعتبر في مسألة كراهة بلّ الخيوط التي يخاط به الكفن بالريق، ما هذا كلامه: ومحمّد بن عيسىٰ ضعيف، وكذا محمّد بن سنان[2].

وقال في مسألة تجديد القبور: ومحمّد بن سنان ضعيف، وكذا أبو الجارود[3].

ومنهم: العلاّمة، فإنّه مع توقّفه في قبول روايته في ترجمته في الخلاصة، حيث

---

(١) الاستبصار ٣: ٢٢٤.

(٢) المعتبر ١: ٢٨٩.

(٣) المعتبر ١: ٣٠٤.

قال: والوجه عندي التوقّف فيما يرويه[١]. ضعّف طريق الصدوق إلى النمير مولى الحارث بن المغيرة، قال: لأنّ في طريقه محمّد بن سنان، وهو عندي ضعيف[٢].

وكذا إلى المفضّل بن عمر، قال: لأنّ في طريقه محمّد بن سنان[٣].

وكذا طريقه إلىٰ مبارك العقرقوفي، والنعمان الرازي، ومحمّد بن عمرو بن أبي المقدام، ويوسف بن إبراهيم، ويوسف بن يعقوب، وغيرهم[٤].

وفي هذه المواضع وإن لم يصرّح بأنّ تضعيفه لمحمّد بن سنان، لكن الظاهر أنّه لذلك؛ لانتفاء من يمكن أن يكون التضعيف لأجله فيها، ولذا صرّح المحقّق الأسترابادي بأنّ تضعيفه لذلك.

ومنهم: ابن داود، فإنّه أورده في القسم الثاني في كتابه المختصّ بالمجروحين والمجهولين، فقال في ترجمته: وروي أنّه قال عند موته: لا ترووا عنّي بما حدّثت شيئاً، فإنّما هي في كتب اشتريتها من السوق، قال: والغالب في حديثه الفساد[٥].

وضعيف طريق الصدوق إلى النمير مولى الحارث، والمفضّل بن عمر، ومبارك العقرقوفي، والنعمان الرازي، ويوسف بن إبراهيم، ويوسف بن يعقوب[٦].

الظاهر أنّ التضعيف إنّما هو لاشتمال الطريق في المواضع المذكورة علىٰ محمّد

---

(١) خلاصة الأقوال ص ٢٥١.

(٢) خلاصة الأقوال ص ٢٧٧.

(٣) خلاصة الأقوال ص ٢٧٧.

(٤) خلاصة الأقوال ص ٢٧٩.

(٥) رجال ابن داود ص ٥٠٥.

(٦) رجال ابن داود ص ٥٦٥.

ابن سنان .

ويقرب لما عزّاه إلى الرواية ما حكاه الكشي عن حمدويه بن نصير: أنّ أيّوب ابن نوح دفع إليه دفتراً فيه أحاديث محمّد بن سنان، فقال لنا: إن شئتم أن تكتبوا ذلك فافعلوا، فإنّي كتبت عن محمّد بن سنان، ولكن لا أروي لكم عنه شيئاً، فإنّه قال له محمّد قبل موته: كلّما حدّثته به لم أروه، ولم يكن لي سماعاً ولا رواية إنّما وجدته[١] .

ومنهم: شيخنا الشهيد، فإنّه قد صرّح به في مواضع من كتبه بضعفه .

منها: ما في باب مباحث الرضاع من الروضة، قال: وفيه نظر؛ لمنع الخبر الدالّ على العشر، فإنّ في طريقه محمّد بن سنان، وهو ضعيف على أصحّ القولين وأشهرهما[٢] .

الثاني

في التنبيه على اختلاف العلاّمة في هذا الرجل

فنقول: للعلاّمة فيه أربعة أقوال :

التوقّف، وهو الذي بنىٰ عليه الأمر في الخلاصة في ترجمته[٣]، كما علمت .

والتضعيف، وهو الذي ذكره في بيان الحال في طرق الصدوق[٤] .

والصحيح، حيث ذكر في أوائل كتاب النكاح في باب الرضاع من المختلف،

---

(١) اختيار معرفة الرجال ٢: ٧٩٥ برقم: ٩٧٦ .

(٢) شرح اللمعة ٥: ١٦٠ .

(٣) خلاصة الأقوال ص ٢٥١ .

(٤) خلاصة الأقوال ص ٢٧٧ ـ ٢٧٩ .

روى الفضيل بن يسار في الصحيح عن الباقر عليه السلام، قال: لا يحرم من الرضاع إلاّ المخبور، قال: قلت: وما المخبور؟ قال: أمّ تربّي، أو ظئر تستأجر، أو أمة تشترى، ثمّ ترضع عشر رضعات تروّي الصبي وينام. قال: لا يقال في طريقه محمّد بن سنان وفيه قول. إلىٰ أن قال: قد بينا رجحان العمل برواية محمّد بن سنان في كتاب الرجال[1]. انتهىٰ.

قال الفاضل المدقّق الشهير بالداماد في تعليقاته علىٰ رجال الكشي: كثيراً ما يستصحّ الحديث وفي الطريق محمّد بن سنان[2]. انتهىٰ.

وما ذكره العلاّمة من أنّه بيّن في الرجال رجحان العمل برواية محمّد بن سنان، ينبغي حمله علىٰ غير الخلاصة؛ لما سمعت من أنّه توقّف في قبول روايته فيه في ترجمته، وضعّفه في آخره عند بيان حال طريق الصدوق.

ورابع الأقوال: الحكم بموثّقية حديثه، وهذا هو الظاهر منه في مواضع:

منها: ما ذكره في المنتهىٰ عند البحث عن وجوب السورة بعد الحمد، حيث قال بعد الحكم بذلك: ويؤيّده ما رواه الشيخ في الموثّق عن الحسن الصيقل، قال: قلت لأبي عبدالله عليه السلام: أيجزىء عنّي أن أقرأ في الفريضة فاتحة الكتاب وحدها إذا كنت مستعجلاً أو عجّلني شيء؟ فقال: لا بأس[3].

وليس في سنده من يوجب الحكم بموثّقية الحديث عدا محمّد بن سنان؛ لأنّ شيخ الطائفة رواه بإسناده إلى الحسين بن سعيد، عن محمّد بن سنان، عن ابن

---

(١) مختلف الشيعة ص ٧٠ كتاب النكاح الطبع الحجري.

(٢) اختيار معرفة الرجال مع تعليقات السيد الداماد ١: ٥.

(٣) منتهى المطلب ١: ٢٧٢ الطبع الحجري.

مسكان، عن الحسن الصيقل[١].

وطريقه إلى الحسين بن سعيد صحيح، وهو كعبد الله بن مسكان من أعاظم الرواة وأكابرهم، وجلالتهما لا يكاد يخفىٰ.

وأمّا الحسن، فهو وإن لم يذكر في الرجال بما يخرج عن الجهالة، لكن الظاهر أنّ الحكم بالموثّقية مع قطع النظر عن الراوي، للفرق الظاهر بين قول القائل رواه في الموثّق عن الحسن وموثّقة الحسن، بأنّ الأوّل إنّما يقال مع قطع النظر عن الراوي، بخلاف الثاني، مضافاً إلىٰ أنّ الحسن إمامي مجهول الحال، وعلىٰ فرض التسليم فلا يوجب الحكم بموثّقية الحديث، فيظهر أنّ الحكم بالموثّقية إنّما هو لمحمّد بن سنان.

ومنها: ما ذكره في مسألة التكبير للركوع، قال: ومن طريق الخاصّة ما رواه الشيخ في الموثّق عن أبي‌بصير، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: سألته عن أدنىٰ ما يجزىء من التكبير في الصلاة؟ قال: تكبيرة واحدة[٢].

رواه شيخ الطائفة في التهذيب بإسناده عن محمّد بن علي بن محبوب، عن يعقوب بن يزيد، عن محمّد بن سنان، عن ابن مسكان، عن أبي‌بصير، قال: سألته عن أدنىٰ ما يجزىء في الصلاة من التكبير؟ قال: تكبيرة واحدة[٣].

ومنها: ما في المختلف في مسألة أنّ نسيان السجدة الواحدة لا يوجب بطلان الصلاة، حيث قال: لنا ما رواه أبوبصير في الموثّق، قال: سألته عمّن نسي أن يسجد

---

(١) تهذيب الأحكام ٢: ٧٠ ح ٢٣.

(٢) منتهى المطلب ١: ٢٨٤.

(٣) تهذيب الأحكام ٢: ٦٦ ح ٦.

سجدة واحدة من الركعتين فذكرها وهو قائم، قال: يسجدها إذا ذكرها ما لم يركع، فإن كان قد ركع فليمض علىٰ صلاته، فإذا انصرف قضاها وليس عليه سهو [١].

رواه في التهذيب بإسناده إلى الحسين بن سعيد، عن محمّد بن سنان، عن ابن مسكان، عن أبي‌بصير [٢].

والحكم بالتوثيق في هذين الحديثين وإن أمكن أن يكون باعتبار أبي‌بصير، بناءً علىٰ ما بنى الأمر عليه في الخلاصة، لكن لمّا كان السند فيهما مشتملاً علىٰ محمّد بن سنان، فلا محالة يكون حديثه عنده: إمّا صحيحاً، أو موثّقاً، والقدر المتيقّن هو الثاني، فلذا أوردناه في هذا المقام.

ويمكن أن يقال: إنّ الحديثين الأوّلين وإن كان الأمر فيهما كما ذكر، لكن الحديث الثالث لم يروه عن الشيخ، وهو مروي في الفقيه أيضاً بإسناده إلىٰ عبدالله ابن مسكان عن أبي‌بصير [٣]، وطريقه إليه صحيح.

فعلىٰ هذا يمكن أن يكون الحديث مأخوذاً من الفقيه، ويكون الحكم بالموثّقية باعتبار أبي‌بصير، بناءً على اعتقاده، فعلىٰ هذا لا ينبغي ذكره في المقام.

ويمكن الجواب عنه: بأنّ أبابصير الذي اعتقده العلاّمة توثيقه إنّما هو يحيى بن القاسم، وأبوبصير الذي يروي ابن مسكان الظاهر أنّه المرادي، كما نبّهنا عليه فيما سلف، فلا يكون الحكم بموثّقية الحديث إلاّ من جهة محمّد بن سنان، وهو المطلوب، فتأمّل.

---

(١) مختلف الشيعة ٢: ٣٦٨.

(٢) تهذيب الأحكام ٢: ١٥٢ ح ٥٦.

(٣) من لا يحضره الفقيه ١: ٣٤٦.

الثالث

في ايراد ما نقله أوجب نسبة الغلوّ إليه

وهو أُمور:

منها: مارواه ثقة الاسلام في باب مولد النبي ﷺ من أُصول الكافي: عن الحسين بن محمّد الأشعري، عن معلّى بن محمّد، عن أبي الفضل عبدالله بن إدريس، عن محمّد بن سنان، قال: كنت عند أبي جعفر الثاني عليه السلام، فأجريت اختلاف الشيعة، فقال: يا محمّد إنّ الله تبارك وتعالىٰ لم يزل متفرّداً بوحدانيته، ثمّ خلق محمّداً وعلياً وفاطمة، فمكثوا ألف دهر، ثمّ خلق الأشياء فأشهدهم خلقها، وأجرىٰ طاعتهم عليها، وفوّض أُمورها إليهم، فهم يحلّون ما يشاؤون، ويحرّمون من يشاؤون، ولن يشاؤوا إلاّ أن يشاء الله تعالىٰ، ثمّ قال: يا محمّد هذه الديانة التي من تقدّمها مرق، ومن تخلّف عنها محق، ومن لزمها لحق، خذها إليك يا محمّد[1].

توضيح: «مرق» أي: خرج. ومحق أي: لحق بالسعادة الدائمة. والظاهر أنّ المتعلّق في الآخر محذوف، والتقدير ألقيتها إليك.

ومنها: ما أورده الكشي في رجاله، قال: ورأيت في بعض كتب الغلاة، وهو كتاب الدور، عن الحسن بن علي، عن الحسن بن شعيب، عن محمّد بن سنان، قال: دخلت علىٰ أبي جعفر الثاني عليه السلام، فقال لي: يا محمّد كيف أنت إذا لعنتك وبرأت منه، وجعلتك محنة للعالمين، أهدي بك من أشاء، وأضلّ بك من أشاء؟

قال: قلت له: تفعل بعبدك ما تشاء يا سيدي؟ إنّك علىٰ كلّ شيء قدير، قال: يا محمّد أنت عبد قد أخلصت لله، إنّي ناجيت الله فيك، فأبىٰ إلاّ أن يضلّ بك كثيراً،

---

(١) أُصول الكافي ١: ٤٤١ ح ٥.

ويهدي بك كثيراً[١].

ومنها: ما أورده عن حمدويه، قال: حدّثنا أبوسعيد الآدمي، عن محمّد بن مرزبان، عن محمّد بن سنان، قال: شكوت إلى الرضا عليه السلام وجع العين، فأخذ قرطاساً فكتب إلىٰ أبي‌جعفر عليه السلام وهو أوّل شيء[٢]، ودفع الكتاب إلى الخادم، وأمرني أن أذهب معه، وقال: أُكتم، فأتيناه والخادم قد حمله، قال: ففتح الخادم الكتاب بين يدي أبي‌جعفر عليه السلام، قال: فجعل أبوجعفر عليه السلام ينظر في الكتاب ويرفع رأسه إلى السماء ويقول: ناج، ففعل ذلك مراراً، فذهب كلّ وجع في عيني، وأبصرت بصراً لا يبصره أحد.

قال: فقلت لأبي‌جعفر عليه السلام: جعلك الله شيخاً علىٰ هذه الأُمّة، كما جعل عيسى بن مريم عليه السلام شيخاً علىٰ بني إسرائيل.

قال: ثمّ قلت: يا شبيه صاحب فطرس، قال: فانصرفت وقد أمرني الرضا عليه السلام أن أكتم، فما زلت صحيح البصر حتّىٰ أذعت ما كان من أبي‌جعفر عليه السلام في أمر عيني، فعاودني الوجع.

قال: قلت لمحمّد بن سنان: ما عنيت بقولك يا شبيه فطرس؟

قال: فقال: إنّ الله غضب علىٰ ملك من الملائكة يدعىٰ فطرس، فدقّ جناحه، فرمي في جزيرة من جزائر البحر، فلمّا ولد الحسين عليه السلام بعث الله عزّوجلّ إلىٰ محمّد صلى الله عليه وآله ليهنّأه بولادة الحسين عليه السلام، وكان جبرئيل عليه السلام صديقاً لفطرس، فمرّ به وهو في الجزيرة مطروح، فخبّره بولادة الحسين عليه السلام وما أمر الله به، فقال له: هل لك أن

---

(١) اختيار معرفة الرجال ٢: ٨٤٩ برقم: ١٠٩١.

(٢) في المصدر: وهو أقلّ من نبّتي.

أحملك على جناح من أجنحتي وأمضي بك إلىٰ محمّد ﷺ ليشفع فيك ؟

قال: فقال له فطرس: نعم، فحمله علىٰ جناح من أجنحته حتّىٰ أتىٰ به محمّداً ﷺ، فبلّغه تهنأة ربّه، ثمّ حدّث بقصّة فطرس، فقال محمّد ﷺ لفطرس: إمسح جناحك علىٰ مهد الحسين عليه السلام وتمسّح به، ففعل ذلك فطرس، فجبر الله جناحه وردّه إلىٰ منزله مع الملائكة[1].

ومنها: ما أورده فيه أيضاً، حيث قال: وجدت بخطّ جبرئيل بن أحمد، حدّثني محمّد بن عبدالله بن مهران، عن أحمد بن محمّد بن أبي‌نصر، ومحمّد بن سنان جميعاً، قال: كنّا بمكّة وأبوالحسن الرضا عليه السلام بها، فقلنا له: جعلنا الله فداك نحن خارجون وأنت مقيم، فإن رأيت أن تكتب لنا إلىٰ أبي‌جعفر عليه السلام كتاباً نلمّ به، قال: فكتب إليه كتاباً، فقدمنا، فقلت للموفّق: أخرجه، فأخرجه إلينا وهو في صدر موفّق، فأقبل يقرأه ويطويه وينظر فيه ويتبسّم، حتّىٰ أتىٰ علىٰ آخره، يطويه من أعلاه، وينشره من أسفله.

قال محمّد بن سنان: فلمّا فرغ من كتابته[2] حرّك رجله، وقال: ناج ناج، فقال أحمد: ثمّ قال ابن سنان عند ذلك: فطرسية فطرسية[3].

ومنها: ما أورده فيه أيضاً، حيث قال: وجدت بخطّ جبرئيل بن أحمد، حدّثني محمّد بن عبدالله بن مهران، قال: أخبرني عبدالله بن عامر، عن شاذويه بن الحسين ابن داود القمّي، قال: دخلت علىٰ أبي‌جعفر عليه السلام وبأهلي حبل، فقلت: جعلت فداك

---

(١) اختيار معرفة الرجال ٢: ٨٤٩ ـ ٨٥٠ برقم: ١٠٩٢.

(٢) في المصدر: قراءته.

(٣) اختيار معرفة الرجال ٢: ٨٥٠ برقم: ١٠٩٣.

أُدع الله أن يرزقني ولداً ذكراً، فأطرق ملياً، ثمّ رفع رأسه، فقال: اذهب فإنّ الله يرزقك غلاماً ذكراً ثلاث مرّات.

قال: فقدمت مكّة، فصرت إلى المسجد، فأتىٰ محمّد بن الحسن بن صباح برسالة من جماعة من أصحابنا معهم صفوان بن يحيىٰ، ومحمّد بن سنان، وابن أبي‌عمير وغيرهم، فأتيتهم فسألوني، فخبّرتهم بما قال، فقالوا لي: فهمت عنه زكيّ أو ذكيّ؟ فقلت: ذكي قد فهمت.

قال ابن سنان: أما أنت سترزق ولداً ذكراً: إمّا أنّه يموت على المكان، أو يكون ميتاً. فقال أصحابنا لمحمّد بن سنان: أسأت قد علمنا الذي علمت، فأتىٰ غلام في المسجد، فقال: أدرك فقد مات أهلك، فذهبت مسرعاً، فوجدتها علىٰ شرف الموت، ثمّ لم تلبث أن ولدت غلاماً ذكراً ميتاً[1].

بيان: يمكن أن يقال في وجه الاستفادة: هو أنّ الغلام لا يكون إلاّ ذكوراً، والولد أعمّ من الذكور والاناث، ولمّا كان المذكور في السؤال الولد، وكان مطلوب السائل الذكور قيّده به، فقال: ادع الله أن يرزقني ولداً ذكراً، فلمّا أتىٰ عليه السلام في مقام الجواب بالغلام، تبيّن منه أنّ المولود لا يكون إلاّ ذكوراً، فلا افتقار حينئذ إلى التقييد بالذكور، فمنه يظهر أنّ مراده عليه السلام ممّا قيّد الغلام به ليس الذكور، لكن السائل لمّا لم يتنبّه لذاك توهّم أنّ مراده هو الذكور.

وأمّا محمّد بن سنان وصفوان بن يحيىٰ وغيرهما، فلمّا انتبهوا لذلك علموا أنّ مراده عليه السلام ليس ما اعتقده السائل، فقالوا للسائل: فهمت من كلامه عليه السلام زكياً أو ذكياً. فلمّا أخبر السائل أنّه فهم من كلامه عليه السلام ذكي، علموا أنّه ليس مراده التزكية

(١) اختيار معرفة الرجال ٢: ٨٤٨ ـ ٨٤٩ برقم: ١٠٩٠.

بالزاي بل الذال، فيكون المراد منه الممات للمشابهة الظاهرة، فلذا قال محمّد بن سنان: أنت سترزق ولداً ذكراً: إمّا يموت على المكان، أو يكون ميتاً، أي: يتولّد ميتاً، ويكون استفادة الذكورية من لفظ الغلام والموت في الحال أو التولّد ميتاً من الذكي.

وممّا ذكر استبان أنّ محمّد بن سنان كان في غاية الفطانة والفهم والذكاء.

ومنها: ما رواه في الكشي عن أحمد بن هلال، عن محمّد بن إسماعيل بن بزيع: إنّ أباجعفر عليه السلام كان يلعن صفوان بن يحيىٰ، ومحمّد بن سنان، فقال: إنّهما خالفا أمري.

الرابع
في النصوص الدالّة علىٰ مدحه

منها: ما رواه ثقة الاسلام في أُصول الكافي: عن محمّد بن الحسن، عن سهل بن زياد، عن محمّد بن علي، وعبيدالله بن المرزبان، عن ابن سنان، قال: دخلت علىٰ أبي‌الحسن موسىٰ عليه السلام من قبل أن يقدم العراق بسنة، وعلي ابنه جالس بين يديه، فنظر إليّ، فقال: يا محمّد أما أنّه سيكون في هذه السنة حركة، فلا تجزع لذلك، قال: قلت: وما يكون جعلت فداك؟ فقد أقلقني ما ذكرت، فقال: أصير إلى الطاغية، أما أنّه لا يبدأني منه سوء ومن الذي يكون بعده.

قال: قلت: وما يكون جعلت فداك؟ قال: يضلّ الله الظالمين، ويفعل الله ما يشاء، قال: قلت: وما ذاك جعلت فداك؟ قال: من ظلم ابني هذا حقّه وجحده إمامته من بعدي، كان كمن ظلم علي بن أبي طالب عليه السلام وجحده إمامته بعد رسول‌الله صلى الله عليه وآله.

قال: قلت: والله لئن مدّ الله لي في العمر لأُسلمنّ له حقّه، ولأُقرّنّ له بإمامته،

قال: صدقت يا محمّد، يمدّ الله في عمرك وتسلم له حقّه، وتقرّ له بإمامته وإمامة من يكون بعده، قال: قلت: ومن ذاك؟ قال: محمّد ابنه، قال قلت له: الرضا والتسليم[١].

ورواه الكشي في رجاله: عن حمدويه، عن الحسن بن موسىٰ، قال: حدّثني محمّد بن سنان، قال: دخلت علىٰ أبي‌الحسن موسىٰ عليه السلام قبل أن يحمل إلى العراق، إلىٰ أن قال: قلت له: الرضا والتسليم.

وفيه بعده: فقال: كذلك قد وجدتك في صحيفة أميرالمؤمنين عليه السلام، أما أنّك في شيعتنا أبين من البرق في الليلة الظلماء، ثمّ قال: يا محمّد إنّ المفضّل أنيسي ومستراحي، وأنت أنيسهما ومستراحهما، حرام على النار أن تمسّك أبداً. يعني: أباالحسن وأباجعفر عليهما السلام[٢].

توضيح: اللام في «الطاغية» للعهد، والتاء فيه للمبالغة. قيل: إنّ المراد منه الهادي أخو الرشيد.

قوله عليه السلام «لا يبدأني منه» أي: لا يصل إليّ منه سوء «ومن الذي» الخ، أي: يصلني سوء من الذي بعده، وهو هارون الرشيد.

وهذا الحديث مروي في إرشاد شيخنا المفيد رحمه الله أيضاً[٣].

وفي بعض النسخ «ولا من الذي يكون من بعده» قيل: إنّ المراد ممّا ذكره في الأوّل هو مهدي العبّاسي، وممّا ذكره في الثاني ابنه موسى بن مهدي، لكن السياق

---

(١) أصول الكافي ١: ٣١٩ ح ١٦.

(٢) اختيار معرفة الرجال ٢: ٧٩٦ ـ ٧٩٧ برقم: ٩٨٢.

(٣) الارشاد ٢: ٢٥٢ ـ ٢٥٣.

يقتضي عدم كلمة «لا» كما لا يخفىٰ، فيكون المراد هو المعنى المذكور في الأوّل.

ويمكن أن يكون المراد من المفضّل في كلام الكشي هو مولانا الرضا عليه السلام، والمراد أنّ الذي فضّل علىٰ غيره بإثبات الإمامة له هو أُنسي ومحلّ راحتي، وأنت يا محمّد بن سنان أُنسهما، أي: أُنس الرضا عليه السلام وابنه محمّد بن علي عليهما السلام، ومحلّ راحتهما.

ويمكن أن يكون المراد بالمفضّل بعض أصحابه، بأن يكون المفضّل لقباً له، فالمراد أنّ المفضّل ـ أي: ذلك الشخص ـ أُنسي ومحلّ راحتي، وأنت يا محمّد بن سنان بالإضافة إلىٰ أبي‌الحسن الرضا عليه السلام وابنه محمّد الجواد عليه السلام بمنزلة المفضّل بالنسبة إليّ، أي: أُنسهما ومحلّ راحتهما.

ومنها: ما رواه الكشي في ترجمة صفوان بن يحيىٰ، عن محمّد بن مسعود، قال: حدّثني علي بن محمّد، قال: حدّثني أحمد بن محمّد، عن رجل، عن علي بن الحسين بن داود القمّي، قال: سمعت أباجعفر عليه السلام يذكر صفوان بن يحيىٰ ومحمّد بن سنان بخير، وقال: رضي الله عنهما، فما خالفاني وما خالفا أبي قطّ[١].

ومنها: ما رواه ثقة الاسلام في باب مولد أبي‌جعفر محمّد بن علي الثاني عليهما السلام من الكافي: عن الحسين بن محمّد، عن معلّى بن محمّد، عن أحمد بن محمّد بن عبدالله، عن محمّد بن سنان، قال: دخلت علىٰ أبي‌الحسن الثالث عليه السلام، فقال: يا محمّد حدث بآل فرج حدث؟ فقلت: مات عمر، فقال: الحمد لله، حتّىٰ أحصيت له أربعاً وعشرين مرّة، فقلت: يا سيّدي لو علمت أنّ هذا يسرّك لجئت حافياً أعدو إليك.

---

(١) اختيار معرفة الرجال ٢: ٧٩٣ برقم: ٩٦٦.

قال: يا محمّد أو لا تدري ما قال لعنه الله لمحمّد بن علي أبي؟ قال: قلت: لا، قال: خاطبه في شيء، فقال: أظنّك سكران، فقال أبي: اللّهمّ إن كنت تعلم أنّي أمسيت لك صائماً، فأذقه طعم الحرب وذلّ الأسر، فوالله أن ذهبت الأيّام حتّىٰ حرب ماله وما كان له، ثمّ أُخذ أسيراً، وهو ذا قد مات لا رحمه الله، وقد أدال الله عزّوجلّ منه، وما زال يديل أولياءه من أعدائه(١).

توضيح: «فرج» قيل: كان من موالي علي بن يقطين ومماليكه، وآل فرج عبارة عن أولاده وأقاربه، ومن أولاده عمر كان والياً في المدينة من قبل المتوكّل.

ومن شقاوته وشدّة عمله ما حكاه بعض أهل السير: إنّه لمّا استعمله المتوكّل على المدينة ومكّة، منع الناس من برّ آل أبي طالب والإحسان إليهم، حتّىٰ أنّه إذا بلغه أنّ أحداً برّ أحد منهم بشيء وإن قلّ، أتهكه عقوبة، وأثقله غرماً، حتّىٰ كان القميص يكون بين جماعة من العلويات، كانت تصلّي فيه واحدة بعد واحدة، ثمّ ترفضه وتجلس عوارى حواسر، إلىٰ أن قتل المتوكّل، فعطف المستنصر عليهم وأحسن إليهم، ووجّه بمال فرّقه عليهم، وكان يؤثر مخالفة أبيه في جميع أحواله.

«طعم الحرب» الحرب بالحاء والراء المهملتين المفتوحتين: أخذ المال بالنهب والغارة.

ولعلّ المراد من قوله عليه السلام «أدال الله عزوجلّ منه» انتقم الله تعالىٰ منه «وما زال يديل» أي: ينصر ويغلب أولياءه علىٰ أعدائه.

ولا خفاء في دلالته علىٰ شدّة إخلاصه به عليه السلام، وكونه من خواصّه.

وبالجملة دلالته علىٰ مدحه ممّا لا خفاء فيه.

---

(١) أُصول الكافي ١: ٤٩٦ ـ ٤٩٧ ح ٩.

تنبيه: الظاهر من هذا الحديث أنّ محمّد بن سنان أدرك زمن إمامة مولانا الهادي عليه السلام وروىٰ عنه عليه السلام أيضاً.

فعلىٰ هذا ما صرّح به النجاشي في ترجمته أنّه مات في سنة عشرين ومائتين، فليس علىٰ ما ينبغي؛ لأنّ هذه السنة هي سنة انتقال مولانا الجواد عليه السلام إلىٰ أعلىٰ غرفات الجنان.

كما هو المدلول عليه أيضاً بما أورده في الباب المذكور بسند معتبر، عن محمّد ابن سنان، قال: قبض مولانا محمّد بن علي وهو ابن خمس وعشرين سنة وثلاثة أشهر واثني عشر يوماً، توفّي يوم الثلثاء لستّ خلون من ذي الحجّة سنة عشرين ومائتين، عاش بعد أبيه تسعة عشر سنة إلاّ خمس وعشرين يوماً[1].

واحتمال دركه لزمان إمامته عليه السلام مع كون موته في آخر تلك السنة وإن كان قائماً، لكنّه بعيد، سيما بعد ملاحظة التاريخ المذكور في كلام محمّد بن سنان.

وممّا ذكر تبيّن أنّ محمّد بن سنان أدرك أربعة من الأئمّة الطاهرة عليهم السلام وروىٰ عنهم: أباالحسن الأوّل، والثاني، والثالث، ومولانا الجواد عليهم السلام.

وقد ذكره شيخ الطائفة في رجاله في أصحاب ساداتنا الكاظم والرضا والجواد عليهم السلام، وقد سمعت روايته عن أبي الحسن الثالث عليه السلام أيضاً. وهذه مزيّة قلّ ما فاز بها فائز، ومن ملاحظة النصوص المذكورة يحصل القطع بفساد نسبة الغلوّ إليه.

ومنها: ما أورده الكشي رواية عن عدّة من أصحابنا، عن أبي طالب عبدالله بن الصلت القمّي، قال: دخلت علىٰ أبي جعفر الثاني عليه السلام في آخر عمره، فسمعته يقول: جزى الله صفوان بن يحيىٰ، ومحمّد بن سنان، وزكريا بن آدم عنّي خيراً، فقد وفوا

---

(١) أصول الكافي ١: ٤٩٧ ح ١٢.

لي، ولم يذكر سعد بن سعد .

قال: فخرجت، فلقيت موفّقاً، فقلت له: إنّ مولاي ذكر صفوان ومحمّد بن سنان وزكريا بن آدم، وجزاهم خيراً، ولم يذكر سعد بن سعد، قال: فعدت إليه، فقال: جزى الله صفوان ومحمّد بن سنان وزكريا بن آدم وسعد بن سعد عنّي خيراً، فقد وفوا لي (١) .

ومنها: ما رواه أيضاً عن علي بن الحسين بن داود القمّي، قال: سمعت أباجعفر الثاني عليه السلام يذكر صفوان بن يحيىٰ ومحمّد بن سنان بخير، وقال: رضي الله عنهما برضائي عنهما، ما خالفاني وما خالفا أبي قطّ، هذا بعد ما جاء فيهما ما قد سمعه غير واحد (٢) .

ومنها: ما أورده فيه أيضاً، عن عبدالله بن محمّد بن عيسىٰ الملقّب ببنان، وهو أخو أحمد بن محمّد بن عيسى الأشعري القمّي المعروف، قال: كنّا ندخل مسجد الكوفة، وكان ينظر إلينا محمّد بن سنان، وقال: من كان يريد المضمئلاّت (٣) فإليّ، ومن أراد الحلال والحرام فعليه بالشيخ، يعني: صفوان بن يحيىٰ (٤) .

المضمئلاّت أي: الأُمور المعضلة .

وجه الدلالة: انّ اجتنابه عن الجواب عن مسائل الحلال والحرام والترغيب فيهما بالرجوع إلىٰ صفوان بن يحيىٰ، مع الإقدام في الجواب عن الأُمور المعضلة،

---

(١) اختيار معرفة الرجال ٢: ٧٩٢ برقم: ٩٦٣ .

(٢) اختيار معرفة الرجال ٢: ٧٩٣ برقم: ٩٦٦ .

(٣) في المصدر: المعضلات .

(٤) اختيار معرفة الرجال ٢: ٧٩٦ برقم: ٩٨١ .

يدلّ على كمال انصافه واحتياطه في أمر الدين .

ومنها: ما رواه في العيون: عن محمّد بن سنان، قال: كنت عند مولاي الرضاﷺ، وكان المأموم يقعده على يمينه إذا قعد للناس يوم الاثنين والخميس[1]

أقول: الانصاف الخالي عن الاعتساف هو أنّ الرجل ـ أي: محمّد بن سنان الراوي عن الأئمّة الأربعةﷺ ـ خال عن مطعن ومغمز، بل ثقة وعين من الأعيان، وصاحب أسرار الأئمّةﷺ التي لا يهتدي إليها كلّ ذي شعور، ولا سبيل بها لكلّ من رأى الدهور .

ويشهد بكونه صاحب الأسرار الخبر الذي قبل هذا الأخير، وإليه الخبر الذي رواه ثقة الاسلام في باب مولد النبيﷺ، الذي نقلناه في أوّل المقام الثالث، وكذا بعض ما أسلفنا منها في طيّ الكلمات، كما يهتدي به الخبير البصير .

فعند ذلك يظنّ ظنّاً قوياً بل البالغ مرتبة العلم، بأنّ الطعن والغمز الصادر عن القادحين في حقّه ليس إلاّ لروايته أحاديثاً صعبة مستصعبة التي لا يحتملها إلاّ عبد مؤمن امتحن الله قلبه للإيمان، لاسيما نسبة الغلوّ إليه، فإنّه أيضاً يشعر بذلك.

ونسبة الغلوّ والطعن والغمز بسبب رواية أحاديث الصعبة ليس بعزيز؛ إذ كثيراً مّا صدر من أجلاّء أهل الرجال القدح في بعض منهم بسبب ذلك، كما صدر مثله منهم في حقّ جابر الجعفي، وزرارة، وفضل بن شاذان، وغيرهم من أجلاّء الرواة، مع كون الأخيرين في أعلى درجات الوثاقة والاعتماد، بحيث لا يوجب فيه شكّ إلاّ لذوي العناد .

---

(١) عيون أخبار الرضاﷺ ٢: ٢٣٧ .

وكفاك فيما قلنا ما أشرنا إليه سابقاً من كلام الفاضل البهبهاني ﵀، حيث قال: إعلم أنّ الظاهر من القدماء ولاسيما القمّيون وابن الغضائري، كانوا يعتقدون للأئمّة ﵈ منزلة خاصّة من الرفعة والجلالة، ومرتبة معينة من الفقه والكمال بحسب اجتهادهم ورأيهم، وما كانوا يجوّزون التعدّي عنها، وكانوا يعدّون التعدّي عنها ارتفاعاً وغلوّاً علىٰ حسب اعتقادهم، حتّىٰ أنّهم جعلوا مثل نفي السهو عنهم غلوّاً، بل ربما جعلوا مطلق التفويض إليهم، ونقل العجائب من خوارق العادات عنهم، أو الإغراق في شأنهم وإجلالهم وتنزيههم عن كثير من النقائص، وإظهار كثير قدرة لهم، وذكر علمهم بمكنونات السماء والأرض ارتفاعاً، أو مورثاً للتهمة. انتهىٰ كلامه ﵀ .

وبالجملة ليس كلام القادحين إلاّ لأجل ذلك، وأنت خبير بأنّه لا يوجب ضعف الرجل، بل كونه صاحب الأسرار من أعظم المدوح له وتوثيق له، لاسيما بملاحظة الأخبار التي سمعت في مدحه، فهل يبقىٰ شكّ لك في المرام وريب لك في الكلام المذكور في المقام .

الخامس

في بيان من يظهر منهم الاعتماد والتعويل عليه

منهم: شيخنا السعيد المفيد، قال في إرشاده ما هذا لفظه: فممّن روى النصّ علىٰ علي بن موسىٰ ﵉ بالإمامة من أبيه، والإشارة إليه منه بذلك، من خاصّته وثقاته، وأهل الورع والعلم والفقه من شيعته: داود بن كثير الرقّي، ومحمّد بن إسحاق بن عمّار، وعلي بن يقطين، ونعيم القابوسي، والحسين بن المختار، وزياد بن مروان،

إلىٰ أن قال: ومحمّد بن سنان[١].

ومنهم: شيخ الطائفة، علىٰ ما حكاه المحقّق الأسترابادي في منهج المقال، في الفائدة الرابعة من الفوائد التي ذكرها في آخرها، حيث قال: قال الشيخ الطوسي في كتاب الغيبة: قبل ذكر من كان سفيراً حال الغيبة، يذكر طرفاً من أخبار من كان يختصّ بكلّ إمام، ويتولّىٰ له الأمر علىٰ وجه الإيجاز: ونذكر من كان ممدوحاً منهم حسن الطريقة، ومنهم مذموماً سيّيء المذهب، لتعرف الحال في ذلك.

إلىٰ أن قال: فمن المحمودين: حمران بن أعين، ثمّ عدّ جماعة منهم، فقال: ومنهم ما رواه أبوطالب القمّي، قال: دخلت علىٰ أبيجعفر الثاني عليه السلام في آخر عمره، فسمعته يقول: جزى الله صفوان بن يحيىٰ، ومحمّد بن سنان، وزكريا بن آدم، وسعد بن سعد، عنّي خيراً فقد وفوا لي.

إلىٰ أن قال: ومحمّد بن سنان، فإنّه روىٰ عن علي بن الحسين بن داود، قال: سمعت أباجعفر عليه السلام يذكر محمّد بن سنان بخير، ويقول: رضي الله عنه برضائي عنه، فما خالفني ولا خالف أبي قطّ[٢].

ومنهم: شيخنا الصدوق؛ لأنّ له طريقاً إليه في الفقيه، قال في المشيخة: وما كان فيه عن محمّد بن سنان، فقد رويته عن محمّد بن علي ما جيلويه، عن عمّه محمّد ابن أبيالقاسم، عن محمّد بن علي الكوفي، عن محمّد بن سنان، ورويته عن أبي رضي الله عنه، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن محمّد بن سنان[٣].

---

(١) الارشاد ٢: ٢٤٧ ـ ٢٤٨.

(٢) كتاب الغيبة للشيخ الطوسي ص ٣٤٨.

(٣) من لا يحضره الفقيه ٤: ٥٢٣.

وقد قال في أوّل الكتاب: جميع ما فيه مستخرج من كتب مشهورة، عليها المعوّل وإليها المرجع. ومعلوم أنّ التعويل على الكتاب للتعويل علىٰ مصنّفه.

ومنهم: أبوعمرو الكشي، قال في ترجمته: إنّه روىٰ عنه الفضل، وأبوه، ويونس، ومحمّد بن عيسى العبيدي، ومحمّد بن الحسين بن أبي‌الخطّاب، والحسن والحسين ابنا سعيد الأهوازي، وأيّوب بن نوح، وغيرهم من العدول والثقات من أهل العلم(١).

لوضوح أنّ ايراد الكلام علىٰ هذا المنوال إنّما هو للتنبيه علىٰ أنّ المروي عنه من المعوّل عليه، حيث أطبق كثير من العدول على الرواية عنه.

ومنهم: المولى التقي المجلسي، قال في شرحه على المشيخة: روى الكشي أخباره في الغلوّ، ولا نجد فيها غلوّاً، بل الذي يظهر منها أنّه كان من صاحب الأسرار(٢).

ومنهم: العلاّمة المجلسي، قال في الوجيزة: محمّد بن سنان ضعيف في المشهور، ووثّقه المفيد في الارشاد، وهو معتمد عليه عندي(٣).

ومنهم: الفاضل المحقّق البهبهاني، قال: وممّا يشير إلى الاعتماد عليه وقوّته، كونه كثير الرواية ومقبولها وسديدها وسليمها، ورواية كثير من الأصحاب عنه، سيما مثل الحسين بن سعيد، والحسن بن محبوب، ومحمّد بن الحسين بن أبي‌الخطّاب، وأحمد بن محمّد بن عيسىٰ، وغيرهم من الأعاظم، أنّهم قد أكثروا من

---

(١) اختيار معرفة الرجال ٢: ٧٩٦.

(٢) روضة المتّقين ١٤: ٢٩.

(٣) رجال العلاّمة المجلسي ص ٣٠٣.

الرواية عنه، مع أنّ أحمد قد أخرج من قم أحمد البرقي باعتبار روايته عن الضعفاء[١].

السادس
في الجواب عن الكلمات السالفة المذكورة في مقام القدح

فنقول: منها ما حكي عن الفضل بن شاذان، فقد عرفت أنّ المحكي عنه كلمات:

منها: ما حكاه الكشي من أنّه ذكر في بعض كتبه أنّ من الكذّابين المشهورين محمّد بن سنان وليس بعبدالله.

ويمكن الجواب عنه: بأنّ الذي يظهر من رجال الشيخ أنّ محمّد بن سنان مشترك بين ثلاثة:

منهم: من الذي كلامنا فيه، ذكره في أصحاب مولانا الكاظم والرضا والجوادعليهم السلام[٢]. أورده في الأوّل والثالث من غير تعرّض بمدح ولا قدح، ومع التضعيف في الثاني، كما نبّهنا عليه في أوّل البحث.

ومنهم: من أورده في باب أصحاب مولانا الصادقعليه السلام، وصرّح هناك بأنّه أخو عبدالله، وعبارته هذه: محمّد بن سنان بن طريف الهاشمي، وأخوه عبدالله[٣]. انتهىٰ.

والظاهر أنّه غير الأوّل، وصرّح بأنّه أخو عبدالله.

قال النجاشي: عبدالله بن سنان بن طريف مولىٰ بني هاشم، يقال: مولىٰ بني

---

(١) التعليقة علىٰ منهج المقال ص ٢٩٨.

(٢) رجال الشيخ ص ٣٤٤ و ٣٦٤ و ٣٧٧.

(٣) رجال الشيخ ص ٢٨٣.

أبي طالب، ويقال: مولىٰ بني العبّاس، كان خازناً للمنصور والمهدي والهادي والرشيد، كوفي ثقة من أصحابنا، جليل لا يطعن عليه في شيء. إلىٰ آخر ما ذكره[١].

ومحمّد بن سنان الذي كلامنا فيه هو محمّد بن سنان أبوجعفر الزاهري من ولد زاهر مولىٰ عمرو بن الحمق الخزاعي، كما في النجاشي[٢] وغيره.

إذا علمت ذلك نقول: يمكن أن يكون مراد الفضل ممّن حكم بكونه من الكذّابين المشهورين هو محمّد بن سنان بن طريف الهاشمي، ويؤيّده قوله «وليس بعبدالله» لأنّهما لمّا كانا أخوين ناسب الاتيان بهذا الكلام، بخلاف ما إذا كان المراد محمّد بن سنان الذي كلامنا فيه، كما لا يخفىٰ.

ويؤيّده ما ذكرناه من كلام الفاضل البهبهاني من كون محمّد بن سنان الذي كلامنا فيه مقبول الرواية وسديدها وسليمها، كما هو الواقع كذلك، وهو ينافي كونه كذّاباً.

ومنها: ما تقدّم أيضاً من أنّ النجاشي حكىٰ عن الكشي أنّه حكىٰ عن علي بن محمّد بن قتيبة أنّه حكىٰ عن الفضل بن شاذان أنّه قال: ردّوا أحاديث محمّد بن سنان عنّي، وقال: لا أحلّ لكم أن ترووا أحاديث محمّد بن سنان[٣].

فنقول: إنّ تلك الحكاية وإن حكاها النجاشي عن الكشي كذلك، لكنّها حكاية متروك الذيل، ولعلّه سقط من قلمه غفلة، فإنّ الموجود في الكشي هكذا: قال علي ابن محمّد بن قتيبة النيسابوري، قال أبومحمّد الفضل بن شاذان: ردّوا أحاديث

---

(١) رجال النجاشي ص ٢١٤.

(٢) رجال النجاشي ص ٣٢٨.

(٣) رجال النجاشي ص ٣٢٨.

محمّد بن سنان عنّي، وقال: لا أُحلّ لكم أن ترووا أحاديث محمّد بن سنان عنّي ما دمت حيّاً، وأذن في الرواية عنه بعد موته [١] .

فإنّ هذا الكلام صريح في أنّ منعه عن رواية أحاديث محمّد بن سنان عنه إنّما هو مختصّ بحال حياته، ومقتضاه أن لا يكون الداعي للمنع اعتقاد فساد عقيدته أو فسقه، وهو ظاهر .

فيمكن أن يكون الوجه في ذلك التقية من الجهّال المعتقدين لفساد مذهبه، بل تجويز الرواية بعد الممات صريح في التعويل عليه .

فتبيّن ممّا ذكر أنّ الفضل بن شاذان الذي هو أسبق القادحين وأعظمهم، لم يكن كلماته دالّة على القدح في الذي كلامنا فيه، بل هو في الدلالة علىٰ خلافه أظهر .

ومنها: الكلام السالف عن أيّوب بن نوح علىٰ ما حكاه حمدويه عنه، حيث قال: كتبت أحاديث محمّد بن سنان عن أيّوب بن نوح، وقال: لا أستحلّ أن أروي أحاديث محمّد بن سنان [٢] .

والجواب عنه: إنّ هذا الكلام أيضاً متروك الذيل، كما يظهر ممّا حكاه الكشي في موضع، من أنّ حمدويه قال: إنّ أيّوب بن نوح دفع إليه دفتراً فيه أحاديث محمّد بن سنان، فقال لنا: إن شئتم أن تكتبوا ذلك فافعلوا، فإنّي كتبت عن محمّد بن سنان، ولكن لا أروي لكم عنه شيئاً، فإنّه قال قبل موته: كلّما حدّثتكم به لم أروه، ولم يكن سماعاً ولا رواية إنّما وجدته [٣] .

---

(١) اختيار معرفة الرجال ٢: ٧٩٦ برقم: ٩٧٩ .

(٢) اختيار معرفة الرجال ٢: ٦٨٧ برقم: ٧٢٩ .

(٣) اختيار معرفة الرجال ٢: ٧٩٥ برقم: ٩٧٦ .

وذكر ابن داود في رجاله: وروي أنّه قال عند موته: لا ترووا عنّي ممّا حدّثت شيئاً، فإنّما هي كتب اشتريتها من السوق[١].

ومقتضىٰ هذا الكلام أنّ منعه عن الرواية ليس باعتبار القدح في نفس الرجل، بل من جهة إخبار محمّد بن سنان بأنّ روايته ليست من جهة السماع عن الشيخ، بل باعتبار الوجادة، ولمّا حصل الاختلاف في جواز الرواية بطريق الوجادة وعدمه، وطائفة من القدماء على المنع، فالكلام المذكور من أيّوب بن نوح ومحمّد ابن سنان مبني عليه، فعلىٰ هذا لا يكون أيّوب بن نوح من القادحين لمحمّد بن سنان، ولا من المعتقدين لضعفه.

إن قيل: إنّ الرواية بطريق الوجادة: إمّا تكون مرضية عند محمّد بن سنان، أو لا، وعلى الأوّل لِمَ اعترف بذلك عند موته؟ وعلى الثاني كيف اجترأ على الإقدام بها في حياته؟

قلنا: يمكن المصير إلى الأوّل، ويكون اعترافه للإعلام بأنّ روايته كانت كذلك؛ لوضوح تفاوت التحمّل، فيكون ذلك من تديّنه، مضافاً إلىٰ أنّه يمكن أن يقال: إنّ ذلك من قبيل تجدّد الرأي وتبدّله، فيكون مرضية في أوائل عمره، وتبدّل رأيه في أواخره، وعلىٰ أيّ حال لا دلالة للكلام علىٰ قدح نفس الرجل.

ومنها: الكلام المذكور من الكشي الظاهر في حكمه بغلوّ الرجل.

والجواب عنه: هو ما تقدّم منّا من أنّ نسبة الغلوّ ممّا لا اعتماد عليها، كما سمعت من كلام البهبهاني ﷺ، مضافاً إلىٰ أنّ الظاهر من كلامه هو أنّ الداعي له علىٰ ذلك ما حكيناه عنه من قوله «ورأيت في بعض كتب الغلاة وهو كتاب الدور الخ» ودلالته

---

(١) رجال ابن داود ص ٥٠٥.

عليه: إمّا من جهة قوله «تفعل بعبدك ما تشاء» أو من قوله «إنّك علىٰ كلّ شيء قدير» وشيء منهما غير صالح لذلك .

أمّا الأوّل، فظاهر لوضوح أنّ من محاسن العادات ومحامد الآداب للشيعة أن يبرزوا في مقام التكلّم مثل هذه المقالة، كما لا يخفىٰ علىٰ البصير بطريقة المتواضعين والمادحين .

وأما الثاني، فكذلك أيضاً، كما هو المتعارف من الموالي والأداني إلى الأعالي، وهو ظاهر .

وأمّا قوله عليه السلام «أهدي بك من أشاء وأضلّ بك من أشاء» فإنّ الظاهر أنّه إشارة إلى اختلاف الناس في حاله، حيث ذهب بعضهم إلى الحكم بفساد عقيدته، وبعضهم إلىٰ تضعيفه، وبعضهم إلىٰ توثيقه ومدحه، ففي هذا إشعار بما قلنا من أنّ نسبة الغلوّ إليه وتضعيفه: إمّا كان لأجل رواية الأخبار والأحاديث الصعبة المستصعبة، ولذا قال عليه السلام: أهدي بك وأضلّ. بصيغة المتكلّم، فإنّه لمّا كان متحمّلاً منه عليه السلام الأخبار الصعبة، فلذا قال عليه السلام هذا الكلام .

وعلىٰ أيّ حال لا دلالة علىٰ فساد عقيدته وغلوّه، سيما بعد حكاية قوله عليه السلام «إنّي ناجيت الله فيك» الخ، مضافاً إلىٰ ما في سنده من الضعف، علىٰ أنّك قد عرفت من كلامه السالف «روىٰ عنه الفضل وأبوه ويونس ومحمّد بن عيسىٰ» الخ. اعتقاده مدحه .

ومنها: الكلام المحكي عن شيخنا المفيد رحمه الله، فنقول: إنّه معارض بما ذكره في الارشاد وقد سمعته، ولم يظهر أيّهما سابق وأيّهما لاحق، علىٰ أنّ الكلام الأوّل رواية وهذه دراية، مضافاً إلىٰ أنّ الأوّل مأتي به في مقام القدح في الحديث الذي مضمونه قطعي الفساد مخالف للوجدان، فيكتفىٰ في القدح في مثله بأدنىٰ شيء .

ومنها الكلام المذكور في رجال شيخنا النجاشي، فنقول: إنّه ذو احتمالين: أحدهما أن يكون الكلام المذكور منه. والثاني: أن يكون من المعروف بابن عقدة، فها أنا أورد كلامه بالتمام للاطّلاع علىٰ حقيقة الحال .

قال: قال أبوالعبّاس أحمد بن محمّد بن سعيد: إنّه روىٰ عن الرضاﷺ، قال: وله مسائل عنه معروفة، وهو رجل ضعيف جدّاً، لا يعوّل عليه، ولا يلتفت إلىٰ ما تفرّد به، وقد ذكر أبوعمرو في رجاله، قال أبوالحسن علي بن محمّد إلىٰ آخره[١] .

وكلامه «وهو رجل ضعيف» إلىٰ آخره، كما يمكن أن يكون منه يمكن أن يكون من تتمّة الكلام المحكي عن أبيالعبّاس المعروف بابن عقدة، الذي صرّح النجاشي بأنّه كان زيدياً جارودياً، وصرّح شيخ الطائفة بأنّه علىٰ ذلك مات، فلا يمكن الحكم بكون التضعيف المذكور من النجاشي، بل القدر المتيقّن أن يكون من أحمد بن محمّد بن سعيد الذي صرّحوا بأنّه زيدي، ومعلوم أنّا لا ننكر وجود قادح له، بل نقول: لم نعلم أنّه من النجاشي، والفرق بين كون التضعيف من النجاشي، وبين كونه من ابن عقدة من الثرىٰ إلى الثريّا، كما لا يخفىٰ .

لكن كلامه في ترجمة ميّاح المدائني صريح في تضعيفه، وأنّه منه، قال: ميّاح المدائني ضعيف جدّاً، له كتاب يعرف برسالة ميّاح، وطريقها أضعف منها، وهو محمّد بن سنان، أخبرنا محمّد بن محمّد، قال: حدّثنا أبوغالب أحمد بن محمّد، قال: حدّثنا محمّد بن جعفر الرزّاز، قال: حدّثنا القاسم بن الربيع الصحّاف، عن محمّد بن سنان، عن ميّاح بها[٢]. انتهىٰ كلامه .

---

(١) رجال النجاشي ص ٣٢٨.

(٢) رجال النجاشي ص ٤٢٤ ـ ٤٢٥.

ومنها: الكلمات الصادرة من شيخ الطائفة﴿رحمه الله﴾ :

فنقول: أمّا كلامه في الفهرست، فالظاهر منه أنّ قصده حكاية الطعن، لا أنّه طعن منه، فلاحظ كلامه السالف حتّىٰ يتّضح لك حقيقة الحال، بل الظاهر من كلامه «وكتبه مثل كتب الحسين بن سعيد علىٰ عددها» استفادة المدح، كما لا يخفىٰ .

وأمّا كلامه في الرجال، فيمكن أن يقال: إنّك قد عرفت أنّه أورده في أصحاب موالينا وساداتنا الكاظم والرضا والجواد﴿عليهم السلام﴾، وضعّفه في المورد الثاني دون الثالث، فربما يستفاد منه نوع تأمّل في ذلك، وإلاّ كان المناسب اختيار التضعيف في الآخر لو كان القصد الاقتصار علىٰ مرّة، كما لا يخفىٰ .

نعم كلامه المذكور في الاستبصار والتهذيب صريح في التضعيف، بل مبالغة في ذلك، لكن لا يخفىٰ على المطّلع بديدنه أنّ عادته فيما إذا كان مضمون الحديث ممّا يقطع بفساده الاكتفاء في التضعيف بأدنىٰ شيء، تنبيهاً علىٰ فساد مضمونه؛ لئلاّ يركن إليه الجاهل، ويعتقده الغافل .

وعلىٰ فرض الاغماض عنه نقول: قد سمعت كلامه في كتاب الغيبة الدالّ علىٰ كمال المدح والثناء .

وأمّا كلام المحقّق ومن تأخّر عنه، فمبني على الاعتماد علىٰ ظواهر الكلمات الصادرة في مقام قدحه والجمود بها، وحيث قد عرفت كيفية الحال فيها تبيّن لك الحال .

وأمّا ما صدر من ابن الغضائري من نسبة الغلوّ، فإنّه شيء عري عن البرهان، ومعزول عن درجة الاعتبار؛ لوضوح أنّه بعد ملاحظة الأخبار الصادرة منه ممّا سلف وغيره كاد ندّعي القطع بفساده، مع أنّ قدح ابن الغضائري لاسيما نسبة الغلوّ منه ممّا لا اعتبار ولا اعتماد لنا إليه، لما مرّ مراراً .

وكفاك بذلك ما قاله أبوعلي في كتابه المسمّىٰ بمنتهى المقال: ولو حكمنا بالطعن لطعنه ـ أي: ابن الغضائري ـ لما سلم جليل من الطعن[١]، ونسبة ابن الغضائري إلى الرجل الغلوّ من أعظم الشواهد وأجلّ الدلائل علىٰ أنّ الرجل من صاحب الأسرار، ولذا أسند إليه ما أسند، وكلمات القادحين أيضاً كلّها منزّلة علىٰ ذلك.

وكفاك ما نقلناه من البهبهاني من القدماء والقمّيين وابن الغضائري في نسبة الغلوّ والتهمة والجرح.

وفي كلّ من الأخبار التي رواه محمّد بن سنان إشعار بأنّه كان من أصحاب الأسرار.

وبالجملة محمّد بن سنان الراوي عن الأئمّة الأربعة كما أشرنا إليه، ممّا لا شبهة في كونه ثقة ومعتمداً عليه، فإذن الخبر يعدّ من جهته من الصحاح، وكذا محمّد بن سنان الذي هو من أصحاب الصادق، وقد عرفت من النجاشي حكم بتوثيقه، وقال: ثقة جليل لا يطعن عليه.

والحمد لله علىٰ غاية ما وصل إليه فكرنا، وتدرّج به نظرنا، وله الحمد كثيراً كما هو أهله، وصلّى الله علىٰ سيّد الرسل محمّد وآله[٢].

الفصل العاشر

في تحقيق حال محمّد بن عبدالحميد

ففي النجاشي: محمّد بن عبدالحميد بن سالم العطّار أبوجعفر، روىٰ عبدالحميد

---

(١) منتهى المقال ٣: ٣٨٢.

(٢) راجع: الرسائل الرجالية للمحقّق السيد الشفتي ص ٦١١ ـ ٦٣٧.

عن أبي‌الحسن موسىٰ عليه‌السلام، وكان ثقة من أصحابنا الكوفيين، له كتاب النوادر، أخبرنا أبو عبدالله بن شاذان، قال: حدّثنا أحمد بن محمّد بن يحيىٰ، عن عبدالله بن جعفر، عنه بالكتاب[١].

قوله «وكان ثقة» فيه احتمالان:

أحدهما: أن يكون الضمير في «كان» عائداً إلىٰ عبدالحميد، كما يقتضيه السياق.

والثاني: أن يعود إلى ابنه. ولا يبعد أن يقال: إنّ هذا هو الظاهر؛ لكون العنوان فيه، ولكون الضمير في قوله «له كتاب» عائد إليه، ولعدم ذكره عبدالحميد بن سالم في باب العين، وهو غير ملائم لكون التوثيق له.

فيكون «كان» عطفاً علىٰ قوله «روىٰ» وبعد جعل المعطوف في مقام المعطوف عليه، يكون الكلام في قوّة أن يقال: محمّد بن عبدالحميد بن سالم العطّار أبو جعفر، كان ثقة.

وكلام ابن داود أظهر في الدلالة عليه، قال: محمّد بن عبدالحميد بن سالم العطّار أبوجعفر، روىٰ أبوه عن أبي‌الحسن الكاظم عليه‌السلام، وكان ثقة من أصحابنا الكوفيين[٢].

ثمّ الظاهر منه أنّه اعتقد أنّ محمّد بن عبدالحميد بن سالم العطّار المكنّىٰ بأبي‌جعفر متعدّد؛ لذكره إيّاه في عنوانين، حيث قال: محمّد بن عبدالحميد بن سالم

---

(١) رجال النجاشي ص ٣٣٩.

(٢) رجال ابن داود ص ٣٢١.

العطّار أبوجعفر «لم ـ جش» روىٰ عبدالحميد عن أبي الحسن موسىٰ عليه السلام[١].

ثمّ قال: محمّد بن عبدالحميد بن سالم العطّار أبوجعفر، روىٰ أبوه عن أبي الحسن الكاظم عليه السلام، وكان ثقة من أصحابنا الكوفيين[٢].

وفيه ما لا يخفىٰ؛ لأنّ النجاشي لم يذكر محمّد بن عبدالحميد بن سالم إلاّ في عنوان واحد، وذكر في ترجمته أنّه من أصحابنا الكوفيين، فالنسبة إلىٰ النجاشي في عنوان، وذكر أصحابنا الكوفيين في عنوان آخر، غير جيد.

وأيضاً أنّ ما عزّاه إلىٰ «لم» لم نجد فيه، وإنّما المذكور فيه محمّد بن عبدالحميد، روىٰ عنه ابن الوليد[٣]. ولم يذكر فيه محمّد بن عبدالحميد بن سالم العطّار.

نعم ذكر في أصحاب مولانا العسكري عليه السلام: محمّد بن عبدالحميد العطّار، كوفي مولىٰ بجيلة[٤].

وذكر في أصحاب مولانا الرضا عليه السلام: محمّد بن عبدالحميد العطّار، أبوه عبدالحميد بن سالم العطّار مولىٰ بجيلة[٥].

ثمّ نقول: إنّ دلالة الكلام المذكور من ابن داود في كون التوثيق للابن أظهر من كلام النجاشي رحمه الله لقوله «روىٰ أبوه» فتأمّل حتّىٰ ينكشف لك وجه الأظهرية، فقد ظهر ممّا ذكر أنّ كلام النجاشي وابن داود كليهما يقتضي الحكم بوثاقة محمّد بن

---

(١) رجال ابن داود ص ٣٢١.

(٢) رجال ابن داود ص ٣٢١.

(٣) رجال الشيخ ص ٤٣٧.

(٤) رجال الشيخ ص ٤٠٢.

(٥) رجال الشيخ ص ٣٦٤.

عبدالحميد .

وهكذا الحال كلام العلاّمة في الخلاصة: محمّد بن عبدالحميد بن سالم العطّار أبوجعفر، رویٰ عبدالحميد عن أبي‌الحسن موسیٰ عليه السلام، وكان ثقة من أصحابنا الكوفيين[١] .

ولمّا ذكر عبدالحميد في باب العين ووثّقه، كما سمعت آنفاً، يظهر منه في هذا المقام أنّ التوثيق المذكور فيه إنّما هو للإبن لا للأب؛ لتوثيقه إيّاه في باب العين عند ترجمة الأب .

إلاّ أن يقال: إنّ الظاهر من كلامه في عبدالحميد أنّه استفاد توثيقه من كلام النجاشي، بناءً علىٰ جعله التوثيق في كلامه للأب لا للإبن .

وذكر الكلام المشتمل على التوثيق في باب عنوان الإبن وإن لم يكن مناسباً حينئذ، لكنّه يكون مثل قوله «رویٰ عبدالحميد عن أبي‌الحسن موسیٰ عليه السلام» فقد ذكره في باب العين في ترجمة عبدالحميد كما علمت، ومع ذلك إنّما ذكره هنا، فليكن قوله «وكان ثقة من أصحابنا الكوفيين» أيضاً كذلك .

وممّا يقتضي توثيق الإبن ـ أي: محمّد بن عبدالحميد، مضافاً إلىٰ ما سلف ـ تصحيح العلاّمة طريق الصدوق إلىٰ منصور بن حازم وهو فيه .

قال: وما كان فيه عن منصور بن حازم، فقد رويته عن محمّد بن علي ماجيلويه رضي الله عنه، عن محمّد بن يحيى العطّار، عن محمّد بن أحمد، عن محمّد بن عبدالحميد، عن سيف بن عميرة، عن منصور بن حازم الأسدي الكوفي[٢][٣] .

---

(١) خلاصة الأقوال ص ١٥٤ .

(٢) من لا يحضره الفقيه ٤: ٤٣٤ .

الفصل الحادي عشر
في تحقيق الحال في السكوني

قال السيد الداماد في الرواشح في الراشحة التاسعة: لقد ملأ الأفواه والأسماع، وبلغ الأرباع والأصقاع أنّ السكوني ـ بفتح السين نسبة إلىٰ حيّ من اليمن ـ الشعيري الكوفي، وهو إسماعيل بن أبي زياد، واسم أبي زياد مسلم، ضعيف، والحديث من جهته مطروح غير مقبول؛ لأنّه كان عامياً، حتّىٰ قد صار من المثل السائر في المحاورات «الرواية سكونية».

وذلك غلط من مشهورات الأغاليط. والصحيح أنّ الرجل ثقة، والرواية من جهته موثّقة، وشيخ الطائفة في كتاب العدّة في الأصول[٤] قد عدّ جماعة قد انعقد الاجماع علىٰ ثقتهم وقبول روايتهم، وتصديقهم وتوثيقهم، منهم السكوني الشعيري، وإن كان عامياً، وعمّار الساباطي وإن كان فطحياً.

وفي كتاب الرجال أورده في أصحاب الصادق عليه السلام[٥] من غير تضعيف وذمّ أصلاً.

وكذا في الفهرست ذكره، وذكر كتابه النوادر، وكتابه الكبير، ثمّ أسنده عنه في رواياته[٦].

---

(٣) راجع: الرسائل الرجالية للمحقّق الشفتي ص ٤٨٧ ـ ٤٨٩.

(٤) العدّة في أُصول الفقه ١: ١٤٩.

(٥) رجال الشيخ ص ١٤٧.

(٦) الفهرست ص ١٣.

والنجاشي أيضاً في كتابه علىٰ هذا السبيل[١].

والمحقّق نجم الدين أبو القاسم جعفر بن سعيد الحلّي في نكت النهاية، قال في مسألة انعتاق الحمل بعتق أُمّه: هذه رواها السكوني عن جعفر عن أبيهﻻ، في رجل أعتق أمته وهي حبلىٰ واستثنىٰ ما في بطنها، قال: الأمة حرّة وما في بطنها حرّ؛ لأنّ ما في بطنها منها. ولا أعمل بما يختصّ به السكوني، لكن الشيخ يستعمل أحاديثه وثوقاً بما عرف من ثقته[٢].

وفي المسائل العزّية أورد رواية الماء يطهر ولا يطهر، ونقل قول الطاعن فيها الرواية ضعيفة، فإنّ الراوي لها السكوني، وهو عامي، ولو صحّت روايته لكانت منافية لمسائل كثيرة اتّفق عليها، فيجب إطراحها أو تخصيصها.

ثمّ قال في الجواب عنه بهذه العبارة: قوله الرواية مستندة إلى السكوني وهو عامي. قلنا: هو وإن كان عامياً، فهو من ثقات الرواة.

وقال شيخنا أبو جعفر في مواضع من كتبه: إنّ الإمامية مجمعة على العمل بما يرويه السكوني وعمّار، ومن ماثلهما من الثقات، ولم يقدح بالمذهب في الرواية مع اشتهار الصدق، وكتب أصحابنا مملوءة من الفتاوي المستندة إلىٰ نقله[٣]. انتهىٰ.

وفي المعتبر أيضاً قال: إنّ الشيخ ادّعىٰ في العدّة إجماع الإمامية على العمل برواية عمّار ومن ماثله ممّن عدّدهم، ومنهم السكوني، ولذلك تراه في المعتبر كثيراً ما يحتجّ برواية السكوني مع تبالغه في الطعن في الروايات بالضعف.

---

(١) رجال النجاشي ص ٢٦.

(٢) النهاية ونكتها ٣: ٢١ ـ ٢٢.

(٣) المسائل العزّية ص ٦٤ ـ ٦٥.

ويدلّ علىٰ قبول خبر العدل الواحد وإن كان عامياً، صحيحة أبي بصير عن الصادق عليه السلام في من لم يصم يوم ثلاثين من شعبان، ثمّ قامت الشهادة علىٰ رؤية الهلال: لا تقضه إلاّ أن يثبت شاهدان عدلان من جميع أهل الصلاة.

وجه الدلالة: إنّ شهادة عدلين في باب الشهادة كإخبار عدل واحد في باب الرواية، علىٰ ما سنبيّن لك إن شاء الله تعالىٰ. فإذا كانت شهادة عدلين من جميع أهل الصلاة معتبرة، فكذلك تكون رواية عدل واحد معتبر منهم جميعاً.

وبالجملة لم يبلغني من أئمّة التوثيق والتوهين في الرجال رمي السكوني بالضعف، وقد نقلوا إجماع الإمامية علىٰ تصديقه وثقته والعمل بروايته، فإذن مروياته ليست ضعافاً، بل هي من الموثّقات المعمول بها، والطعن فيها بالضعف من ضعف التمهّر، وقصور التتبّع[1]. انتهىٰ كلام السيد الداماد رحمه الله.

وإنّما نقلناه بطوله لاشتماله علىٰ كلمات أكثر علماء المتبحّرين، بحيث يغنينا عن ذكر كلماتهم تفصيلاً، كما هو عادتنا وديدنا في هذا الكتاب، والحمد لله علىٰ كمال نواله، ولله درّ السيد رحمه الله، وأسكنه أعلىٰ درجات الجنان.

قال المحقّق التقي المجلسي رحمه الله: ذكر الشيخ في العدّة أجمعت الطائفة على العمل برواية السكوني، ووثّقه المحقّق في المعتبر، وكأنّه لقول الشيخ، وحكم الكليني والصدوق بصحّة الخبر، والظاهر أنّهما وجداه في أصله، والذي يغلب على الظنّ أنّه كان إمامياً، لكن كان مشتهراً بين العامّة وكان يتّقي منهم؛ لأنّه روي عنه في جميع أبواب الفقه، وكان عليه السلام لا يتّقي منه، ويروىٰ عنه جلّ ما يخالف العامّة[2]. انتهىٰ.

---

(١) الرواشح السماوية ص ٥٦ ـ ٥٨.

(٢) روضة المتّقين ١٤: ٥٩.

قال السيد السند في المصابيح: قد وصف فخر المحقّقين في الايضاح هذا السند بالتوثيق، وقال: احتجّ الشيخ بما رواه عن السكوني في الموثّق عن الصادقعليه السلام، قال: السحت من الميتة والكلب الحديث.

وتبعه علىٰ ذلك ابن أبيالجمهور في درر اللآلي، وفيه شهادة بتوثيق السكوني والنوفلي وإبراهيم بن هاشم القمّي، وقد نقل الشيخ في العدّة اتّفاق الطائفة علىٰ العمل برواية السكوني فيما لم ينكره ولم يكن عندهم خلافه. انتهىٰ.

قال المولى الأجلّ الأمجد محمّدقاسم الهزارجريبي: اعلم أنّه قد اشتهر بين أكثر الأصحاب ضعف خبر رواه إسماعيل بن زياد السكوني، وقد عدّه شيخ الطائفة في كتاب عدّة الأُصول من جماعة انعقد الاجماع بتوثيقه، وقال في مواضع عديدة من كتبه: إنّ الإمامية أجمعوا على العمل بما يرويه السكوني وعمّار الساباطي لعدالتهما.

وقد ذكر المحقّق في كتاب نكت النهاية في مسألة انعتاق الحمل بعتق أُمّه أو أبيه، قال: إنّ الشيخ عمل بروايته؛ لاعتماده علىٰ عدالته.

وروىٰ في المسائل العزّية رواية الماء يطهر ولا يطهر، وقال: إن قيل: إنّ هذه الرواية ضعيفة، قلنا: إنّ السكوني وإن كان من العامّة، ولكنّه من ثقات الرواة، وقد كان شيخنا العلاّمة خاتم المجتهدين المولىٰ محمّدباقر المجلسيرحمه الله يعتمد علىٰ ما رواه إلاّ ما شذّ، وما كان ضعفه ثابتاً محقّقاً عنده، فيحتمل أن يكون المراد بما ذكره بعض أصحابنا، كالمحقّق من ضعف روايته، ضعفها بالنسبة إلىٰ خبر أقوىٰ منه. انتهىٰ.

أقول: وقد تحقّق كونه معتمداً وموثّقاً ومعتبراً عند معظم الأصحاب، كالشيخ، والمحقّق، وفخر المحقّقين، والمجلسيين، والسيد السند بحرالعلوم، والفاضل

الداماد، والفاضل الهزارجريبي، والكليني، والصدوق، بل هو المشهور عند المتأخّرين، ولا يبعد ادّعاء اتّفاقهم علىٰ ذلك من بعد زمن السيد الداماد إلىٰ زماننا هذا إلاّ ما شذّ منهم وندر .

ويظهر من الفاضل الخواجوئي أيضاً[١]، وبعض مشايخ مشايخنا، منهم السيد السند الرشتي، والفاضل الكلباسي، بل من سادة مشايخنا أيضاً، ونقل ثلّة من الأجلاّء وقوع الاتّفاق على الاعتماد علىٰ روايته ونفسه، وكونه ثقة معتمداً عليه، فلا اعتماد حينئذ علىٰ خلاف بعض الأجلاّء، بل الظاهر كونه إمامياً أيضاً؛ إذ ليس في المقام شيء ينافي إماميته، إلاّ ما قيل من كونه مخلوطاً مع العامّة، وهو غير مضرّ، كما عرفت من كلام المحقّق التقي المجلسي ﷺ، وهو الظاهر من تصحيح الكليني والصدوق الخبر الذي هو في سنده، وهو الظاهر من بعض مشايخ مشايخنا الأجلاّء المتبحّرين في العلوم العقلية والنقلية، لاسيما في هذا العلم .

ولنعم ما قال المولى الأجلّ[٢] حين المذاكرة: إنّ من وثّقه هؤلاء الأجلاّء ممّا لا ينبغي الريب في كونه ثقة ومعتمداً، إذ كم تبحّروا في هذا العلم، وكم بذلوا جهدهم في تحقيق حال الرواة، وقد بلغوا في ذلك أقصىٰ مراتب الجهد، وانتهوا إلىٰ منتهى المشقّة والتتبّع، بل يظهر من تتبّع الأخبار التي رواها السكوني أنّه ما كان من العامّة، وإلاّ لم يصحّ منه رواية أمثال هذه الأحاديث .

ومن ذلك يظهر حال النوفلي أيضاً، وسيأتي الكلام إن شاء الله تعالىٰ حوله .

وبالجملة هما ممّا لا ريب في الاعتماد عليهما، والاعتبار فيهما، ويكفينا

---

(١) الفوائد الرجالية للمحقّق الخواجوئي ص ٢٣٩ .

(٢) هو الحاج آقا محمّد نجل الفاضل الكلباسي «منه» .

كونهما معتمداً عليهما، وإن كانا من العامّة أيضاً، مع أنّك قد عرفت كون السكوني من الإمامية، كما لا يخفىٰ على المتتبّع المتأمّل في الأخبار الواردة المروية عن أهل العصمة .

الفصل الثاني عشر
تحقيق حال عبدالحميد بن سالم العطّار

والد محمّد الذي سبق ذكره قبل الفصل الذي قبل هذا الفصل .

فنقول: الظاهر أنّه ثقة، فقد وثّقه العلاّمة وابن داود .

قال في الخلاصة: عبدالحميد بن سالم العطّار، روىٰ عن موسىٰ عليه السلام، وكان ثقة[١] .

وقال ابن داود: عبدالحميد بن سالم «ق جخ» ثقة[٢] .

وقال في باب الميم في ترجمة ابنه محمّد بن عبدالحميد: روىٰ عبدالحميد عن أبي الحسن موسىٰ عليه السلام[٣] .

فعلىٰ هذا كان المناسب أن يعدّه في ترجمته من أصحاب مولانا الكاظم عليه السلام أيضاً، كما لا يخفىٰ .

ولا يخفىٰ أنّ ما ذكره في ترجمة ابنه محمّد مطابق لما ذكره النجاشي في ترجمته، حيث قال: محمّد بن عبدالحميد بن سالم أبو جعفر، روىٰ عبدالحميد عن أبي الحسن موسىٰ عليه السلام[٤] .

---

(١) خلاصة الأقوال ص ١١٦ .

(٢) رجال ابن داود ص ٢٢١ .

(٣) رجال ابن داود ص ٤٣٧ .

(٤) رجال النجاشي ص ٣٣٩ .

فما حكاه السيد السند الأمير مصطفىٰ في رجاله عنه: قال: قال النجاشي عند ترجمة محمّد بن عبدالحميد: محمّد بن عبدالحميد بن سالم العطّار أبوجعفر، روىٰ عبدالحميد عن الصادق عليه السلام[1].

غير مطابق للواقع، كما عرفت.

ثمّ أقول: وممّا يؤمىء إلىٰ وثاقة عبدالحميد المذكور، الصحيح المروي في باب الزيادات من كتاب وصايا التهذيب: عن أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن العبّاس ابن معروف، عن علي بن مهزيار، عن محمّد بن إسماعيل بن بزيع، قال: إنّ رجلاً من أصحابنا مات ولم يوص، فرفع أمره إلىٰ قاض الكوفة، فصيّر عبدالحميد بن سالم القيّم بماله، وكان رجلاً خلّف ورثة صغاراً ومتاعاً وجواري، فباع عبدالحميد المتاع، فلمّا أراد بيع الجواري ضعف قلبه في بيعهنّ، ولم يكن الميت صيّر إليه وصيّته، وكان قيامه بها بأمر القاضي لأنّهنّ فروج.

قال محمّد: فذكرت ذلك لأبي جعفر عليه السلام، فقلت: جعلت فداك يموت الرجل من أصحابنا، فلا يوصي إلىٰ أحد، وخلّف جواري، فيقيم القاضي رجلاً منّا ليبيعهنّ، أو قال: يقوم بذلك رجل منّا، فيضعف قلبه لأنّهنّ فروج، فما ترىٰ في ذلك؟ فقال: إذا كان القيّم مثلك ومثل عبدالحميد فلا بأس[2].

وهذا الحديث رواه أيضاً في باب ابتياع الحيوان من مكاسب التهذيب: عن أحمد بن محمّد، عن محمّد بن إسماعيل، قال: مات رجل من أصحابنا ولم يوص، فرفع أمره إلىٰ قاضي الكوفة، فصيّر عبدالحميد القيّم بماله، وكان الرجل خلّف

---

(١) نقد الرجال ٣: ٣٤، وفيه: عن الكاظم عليه السلام.

(٢) تهذيب الأحكام ٩: ٢٤٠ ـ ٢٤١ ح ٢٥.

ورثة صغاراً وجواري ومتاعاً، فباع عبدالحميد المتاع، فلمّا أراد عبدالحميد بيع الجواري ضعف قلبه في بيعهنّ؛ إذ لم يكن الميت صيّر إليه وصيته. إلىٰ آخره[١].

وممّا رواه في باب الوصايا يظهر أنّ محمّد بن إسماعيل في هذا السند هو ابن بزيع، وأنّ عبدالحميد هو ابن سالم.

ولا يخفىٰ أنّ شيخ الطائفة ذكر عبدالحميد بن سالم من أصحاب مولانا الصادقعليه‌السلام، كما علمت. والنجاشي وغيره ذكروا أنّه روىٰ عن مولانا الكاظمعليه‌السلام. ومن الحديث المذكور يظهر أنّه بقي إلىٰ زمان إمامة مولانا الجوادعليه‌السلام؛ إذ الظاهر أنّه المراد من أبي جعفرعليه‌السلام فيه.

ولا يخفىٰ أنّ أحمد بن محمّد بن عيسىٰ روىٰ في الأوّل عن محمّد بن إسماعيل بتوسّط العبّاس بن معروف وعلي بن مهزيار، وفي الثاني من غير واسطة، وهو غير مضرّ[٢].

وبالجملة الرجل ثقة ومعتمد عليه، وليس مطعوناً ولا مغموزاً، وتأخّر ذكره عن ذكر ابنه لحصول البداء، فإنّي لم أكن قاصداً لتحقيق حال الوالد، ثمّ بدا لي أن أُحرّر حاله، حرصاً علىٰ تكثير الفائدة، ومن الله الاستمداد.

الفصل الثالث عشر

في تحقيق الحال في محمّد بن أحمد الراوي عن العمركي

قد تكرّر في الأسانيد رواية محمّد بن أحمد عن العمركي.

من ذلك: ما في التهذيب، في شرح عبارة المقنعة «ولا بأس أن يصلّي الانسان

---

(١) تهذيب الأحكام ٧: ٦٩ ح ٩.

(٢) راجع: الرسائل الرجالية للسيد الشفتي ص ٤٨٥ ـ ٤٨٧.

في إزار واحد» قال: محمّد بن علي بن محبوب، عن محمّد بن أحمد، عن العمركي، عن علي بن جعفر، عن أخيه موسى بن جعفر عليه السلام، قال: سألته عن الرجل صلّىٰ وفرجه خارج لا يعلم به هل عليه إعادة؟ أو ما حاله؟ قال: لا إعادة عليه[١].

ومنه: ما في باب كيفية الصلاة من الزيادات، قال: محمّد بن علي بن محبوب، عن محمّد بن أحمد، عن العمركي، عن علي بن جعفر: رأيت إخوتي موسىٰ وإسحاق ومحمّداً بني جعفر يسلّمون في الصلاة على اليمين والشمال، السلام عليكم ورحمة الله، السلام عليكم ورحمة الله[٢].

وصحّحه كثير من العلماء، كالعلاّمة في المختلف، قال: وما رواه علي بن جعفر في الصحيح، عن أخيه موسى الكاظم عليه السلام، قال: سألته عن الرجل صلّىٰ وفرجه خارج. إلىٰ آخره[٣].

والمنتهىٰ، قال: ومن طريق الخاصّة ما رواه الشيخ في الصحيح عن علي بن جعفر، قال: رأيت إخوتي موسىٰ وإسحاق. إلىٰ آخره[٤].

والمحقّق الأردبيلي، قال في مجمع الفائدة: وما روي في الزيادات في الصحيح، عن علي بن جعفر إلىٰ آخر ما تقدّم[٥].

وشيخنا البهائي رحمه الله، قال في حبل المتين: الأوّل من الصحاح علي بن جعفر،

---

(١) تهذيب الأحكام ٢: ٢١٦ ح ٥٩.

(٢) تهذيب الأحكام ٢: ٣١٧ ح ١٥٣.

(٣) مختلف الشيعة ٢: ٩٩.

(٤) منتهى المطلب ١: ٢٩٦ الطبع الحجري.

(٥) مجمع الفائدة والبرهان ٢: ٢٨٧.

قال: رأيت إخوتي موسىٰ إلىٰ آخر ما تقدّم[١].

وصاحب المدارك، قال: قال أبوالصلاح: الفرض أن يقول: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. ولعلّ مستنده ما رواه علي بن جعفر في الصحيح، قال: رأيت إخوتي موسىٰ وإسحاق إلىٰ آخر ما تقدّم[٢].

وصاحب الذخيرة، قال: ولعلّ مستنده ما رواه الشيخ في الصحيح عن علي بن جعفر إلىٰ آخره[٣].

والفاضل المعتمد الشهير بالفاضل الهندي، قال في كشف اللثام: وفي صحيح علي بن جعفر أنّه رأىٰ إخوته إلىٰ آخره[٤].

ووافقهم في غنائم الأيّام، فقال: وربما يستدلّ عليه بصحيحة علي بن جعفر، إلىٰ آخره[٥].

ولعلّ التصحيح من هؤلاء الأعاظم مبني علىٰ حمل محمّد بن أحمد في السند علىٰ محمّد بن أحمد بن يحيى بن عمران الأشعري، وكان الداعي علىٰ هذا الحمل التصريح به في أسانيد كثيرة:

منها: ما في باب كيفية الصلاة من الزيادات، قال: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن العمركي، عن علي بن جعفر، عن أخيه موسى بن جعفر عليه السلام، قال: سألته عن الرجل

---

(١) الحبل المتين ص ٢٥١.

(٢) مدارك الأحكام ٣: ٤٣٧.

(٣) الذخيرة، مبحث التسليم.

(٤) كشف اللثام ٢: ٢٣٤ الطبع الحجري.

(٥) غنائم الأيام ٣: ٧٦.

له أن يجهر في التشهّد إلىٰ آخره[١].

ومنها: بعده بفاصلة قليلة، قال: عنه ـ أي: عن محمّد بن أحمد بن يحيىٰ ـ عن العمركي، عن علي بن جعفر، عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السلام، قال: سألته عن المرأة تطول قصّتها الحديث[٢].

إلىٰ غير ذلك من الموارد المتكثّرة.

ولك أن تقول: ذلك إنّما يجدي إذا انحصر محمّد بن أحمد الراوي عن العمركي في الأشعري، وهو غير صحيح؛ لأنّه كما يروي عنه محمّد بن أحمد بن يحيى الأشعري، كذا يروي عنه محمّد بن أحمد العلوي، بل الظاهر أنّ محمّد بن أحمد الذي يروي عنه محمّد بن علي بن محبوب، وهو يروي عن العمركي، هو محمّد بن أحمد العلوي؛ للتصريح به في موارد كثيرة:

منها: ما في باب الصلاة في السفر من زيادات التهذيب، قال: محمّد بن علي بن محبوب، عن محمّد بن أحمد العلوي، عن العمركي البوفكي، عن علي بن جعفر، عن أخيه موسىٰ عليه السلام، قال: سألته عن الرجل جعل لله عليه أن يصلّي كذا وكذا الحديث[٣].

ومنها: ما في باب ما تجوز الصلاة فيه من اللباس والمكان وما لا تجوز من الزيادات، قال: محمّد بن علي بن محبوب، عن محمّد بن أحمد العلوي، عن العمركي، عن علي بن جعفر، عن أخيه موسى بن جعفر عليه السلام، قال: سألته عن الدود

---

(١) تهذيب الأحكام ٢: ٣١٣ ح ١٢٨.

(٢) تهذيب الأحكام ٢: ٣١٣ ـ ٣١٤.

(٣) تهذيب الأحكام ٣: ٢٣١ ح ١٠٥.

يقع من الكنيف على الثوب الخ[١].

ومنها: ما في باب الصبيان متىٰ يؤمرون بالصلاة من الزيادات، قال: محمّد بن علي بن محبوب، عن محمّد بن أحمد العلوي، عن العمركي، عن علي بن جعفر، عن أخيه موسىٰ عليه السلام، قال: سألته عن الغلام الخ[٢].

ومنها: ما في باب فضل المساجد والصلاة فيها من الزيادات، قال: وعنه ـ أي: عن محمّد بن علي بن محبوب ـ عن محمّد بن أحمد الهاشمي، عن العمركي، عن علي بن جعفر، عن أخيه موسىٰ عليه السلام، قال: سألته عن السفر أيصلح أن ينشد في المسجد الخ[٣].

فإنّ الظاهر أنّ محمّد بن أحمد الهاشمي هو محمّد بن أحمد العلوي.

ويؤيّده أنّه لم يظهر رواية محمّد بن علي بن محبوب عن محمّد أحمد بن يحيى الأشعري، وانّ محمّد بن أحمد بن يحيى الأشعري لم يذكر في التهذيب إلاّ مع ذكر جدّه، سواء وقع في أوّل السند كما إذا ترك ذكر الطريق إليه، أو لا كما إذا ذكر السند بأسره.

وأمّا محمّد بن أحمد الذي يروي عنه محمّد بن علي بن محبوب، فإنّه يذكر تارة مطلقا، وأُخرىٰ مقيّداً بالعلوي، كما علمت، فيظهر منه ظهوراً بيّناً أنّ محمّد بن أحمد الذي يروي عن العمركي الذي يروي عنه محمّد بن علي بن محبوب هو العلوي، كما لا يخفىٰ.

---

(١) تهذيب الأحكام ٢: ٣٦٧ ح ٥٥.

(٢) تهذيب الأحكام ٢: ٣٨٠ ح ٤.

(٣) تهذيب الأحكام ٣: ٢٤٩ ح ٣.

بقي الكلام في حاله، فنقول: إنّه غير مذكور في الكشي، ولا معنون في رجال النجاشي، ولا في الفهرست، ولا في الخلاصة، ولا في رجال ابن داود .

نعم أورده شيخ الطائفة في الرجال في باب «لم» قال: محمّد بن أحمد العلوي، عن أحمد بن إدريس[1]. انتهىٰ .

والوجه في عدم عنوانه في النجاشي والفهرست ظاهر؛ لأنّ وضعهما في ذكر أرباب التصانيف، لكن الوجه في إعراض الخلاصة وابن داود غير ظاهر، ولم يذكر في الرجال إلاّ أنّه يروي عن أحمد بن إدريس .

وقال النجاشي والشيخ في الفهرست والعلاّمة في الخلاصة: إنّ أحمد بن إدريس كان ثقة فقيهاً في أصحابنا، كثير الحديث، صحيح الرواية[2] .

فروايته عنه كرواية محمّد بن علي بن محبوب عنه تدلّ علىٰ حسن حاله .

مضافاً إلىٰ ما قاله النجاشي في ترجمة العمركي، قال: العمركي بن علي أبوعلي البوفكي، وبوفك قرية من قرىٰ نيشابور، شيخ أصحابنا ثقة، روىٰ عنه شيوخ أصحابنا، منهم عبد الله بن جعفر الحميري، له كتاب الملاحم، أخبرنا أبو عبدالله القزويني، قال: حدّثنا أحمد بن محمّد بن يحيىٰ، قال: حدّثنا أحمد بن إدريس، قال: حدّثنا محمّد بن أحمد بن إسماعيل العلوي، عن العمركي[3]. انتهىٰ .

ومحمّد بن أحمد العلوي هو هذا الرجل، أي: محمّد بن أحمد بن إسماعيل العلوي .

---

(١) رجال الشيخ ص ٤٤٥ .

(٢) رجال النجاشي ص ٩٢، الفهرست ص ٢٦، خلاصة الأقوال ص ١٦ .

(٣) رجال النجاشي ص ٣٠٣.

وقوله «روىٰ عنه شيوخ أصحابنا» يقتضي أنّ محمّد بن أحمد العلوي من شيوخ أصحابنا .

ولك أن تقول: إنّ ما ذكره يقتضي أنّ شيوخ أصحابنا يروون عنه، لا أنّ كلّ من يروي عنه فهو من الشيوخ، كما لا يخفىٰ، إلاّ أنّ الظاهر من انتهاء طريق النجاشي إليه يقتضي حسن حاله، فيمكن أن يقال: إنّ أحاديثه معدود من الحسان، فما صدر من أعاظم علمائنا من الحكم بصحّة الحديث المذكور ليس علىٰ ما ينبغي (١) .

فالإطلاق الغير المقيّد ينصرف إلىٰ محمّد بن أحمد بن يحيى بن عمران الأشعري، إذا لم يكن الراوي عنه أحمد بن إدريس، أو محمّد بن علي بن محبوب، وإلاّ يحمل علىٰ محمّد بن أحمد العلوي، كما ظهر لك من أثناء الكلمات، والخبر من جهة الأوّل يعدّ من الصحاح، ومن جهة الثاني يعدّ من الحسان، ولله الحمد علىٰ ذلك .

الفصل الرابع عشر
في تحقيق الحال في محمّد بن الفضيل الراوي عن أبي الصباح الكناني

قد أكثر شيخنا الصدوق الرواية في الفقيه وغيره عن محمّد بن الفضيل، عن أبي الصباح الكناني، كغيره من المشايخ العظام .

ففي باب ما يجب علىٰ من أفطر أو جامع في شهر رمضان من الفقيه: روىٰ محمّد بن الفضيل، عن أبي الصباح الكناني، قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام عن رجل

---

(١) راجع: الرسائل الرجالية للعلاّمة الشفتي ص ٥٧١ ـ ٥٧٦ .

صام ثمّ ظنّ الخ[١].

وفي باب المضاربة من الفقيه: روىٰ محمّد بن الفضيل، عن أبي الصباح الكناني، قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام عن المضاربة يعطى الرجل المال الخ[٢].

وفي باب العتق وأحكامه منه: روىٰ محمّد بن الفضيل، عن أبي الصباح الكناني، قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام عن الرجلين يكون بينهما الأمة فيعتق الخ[٣].

وفي باب ميراث ابن الملاعنة منه: روىٰ محمّد بن الفضيل عن أبي الصباح[٤].

وفي باب ميراث الأجداد والجدّات: روىٰ محمّد بن الفضيل، عن أبي الصباح، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: سألته عن الإخوة الخ[٥].

وفي باب السكنىٰ والعمرىٰ: روىٰ محمّد بن الفضيل، عن أبي الصباح الكناني الخ[٦].

وفي باب الإشهاد على الوصية: روىٰ محمّد بن الفضيل، عن أبي الصباح الكناني الخ[٧].

وفي باب الوصية أنّها حقّ علىٰ كلّ مسلم: روىٰ محمّد بن الفضيل، عن

---

(١) من لا يحضره الفقيه ٢: ١٢٠ ـ ١٢١ برقم: ١٩٠١.

(٢) من لا يحضره الفقيه ٣: ٢٢٧ برقم: ٣٨٤٢.

(٣) من لا يحضره الفقيه ٣: ١١٤ ـ ١١٥ برقم: ٣٤٣٨.

(٤) من لا يحضره الفقيه ٤: ٣٢٥ برقم: ٥٦٩٨.

(٥) من لا يحضره الفقيه ٤: ٢٣٨ برقم: ٥٦٣٥.

(٦) من لا يحضره الفقيه ٤: ٢٥٣ برقم: ٥٥٩٩.

(٧) من لا يحضره الفقيه ٤: ٢١٩٢ برقم: ٥٤٣٤.

أبي الصباح الكناني الخ[١].

وغير ذلك من الموارد التي يطّلع عليها الطالب.

إعلم أنّ محمّد بن الفضيل مشترك بين الثقة وغيره.

قال النجاشي: محمّد بن فضيل بن كثير الصيرفي الأزدي أبو جعفر الأزرق، روىٰ عن أبي الحسن موسىٰ والرضاعليهما السلام، له كتاب ومسائل، أخبرنا علي بن أحمد، قال: حدّثنا ابن الوليد، عن الحميري، قال: حدّثنا محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب، عن محمّد بن الفضيل بكتابه. وهذه النسخة يرويها جماعة[٢].

ظاهره أنّه لم يرو عن مولانا الصادقعليه السلام، لكن أورده شيخ الطائفة في أصحاب موالينا الصادق والكاظم والرضاعليهم السلام.

قال في أصحاب مولانا الصادقعليه السلام: محمّد بن فضيل بن كثير الأزدي كوفي صيرفي[٣].

وفي أصحاب مولانا الكاظمعليه السلام: محمّد بن فضيل الكوفي الأزدي ضعيف[٤].

وفي أصحاب مولانا الرضاعليه السلام: محمّد بن الفضيل الأزدي صيرفي، يرمىٰ بالغلوّ، له كتاب[٥].

وقال في الفهرست: محمّد بن الفضيل الأزرق، له كتاب، أخبرنا به ابن

---

(١) من لا يحضره الفقيه ٤: ١٨١ برقم: ٥٤١٢.

(٢) رجال النجاشي ص ٣٦٧.

(٣) رجال الشيخ ص ٢٩٢.

(٤) رجال الشيخ ص ٣٤٣.

(٥) رجال الشيخ ص ٣٦٥.

أبي‌الجيد، عن محمّد بن الحسن، عن سعد والحميري، عن أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، وأحمد بن أبي عبدالله، عن علي بن الحكم، عن محمّد بن الفضيل[١].

وفي الخلاصة: محمّد بن فضيل الكوفي الأزدي، من أصحاب مولانا الكاظم عليه السلام ضعيف[٢].

ولا يخفىٰ ما في ظاهر كلامه من حصر كونه من أصحاب مولانا الكاظم عليه السلام، وقد علمت أنّ شيخنا النجاشي ذكر أنّه روىٰ عن أبي‌الحسن موسىٰ والرضا عليهما السلام. وشيخ الطائفة أورده في أصحاب مولانا الصادق والكاظم والرضا عليهم السلام، فجعله من أصحاب الكاظم عليه السلام فقط إنّما نشأ من عدم الرجوع منه إلىٰ كلامه في أصحاب مولانا الصادق عليه السلام، ولا في أصحاب مولانا الرضا عليه السلام، ولا إلىٰ كلام النجاشي.

ويرشدك إلىٰ ذلك أنّه المذكور في رجال الشيخ، إلاّ أنّه زاد ما اقتضاه المقام، وهو قوله «من أصحاب الكاظم عليه السلام» ولا يخفىٰ ما فيه من المسامحة.

وأمّا احتمال التغاير، فالظاهر أنّه غير مقرون بالصواب. وعلىٰ تقديره ينبغي تعدّد العنوان، وهو مفقود في الخلاصة.

والحاصل أنّ محمّد بن الفضيل مشترك: بين محمّد بن فضيل بن كثير الصيرفي الكوفي، الذي ضعّف في الرجال في أصحاب مولانا الكاظم عليه السلام، وقال: إنّه يرمىٰ بالغلوّ في أصحاب مولانا الرضا عليه السلام.

وبين محمّد بن الفضيل الزرقي، ومحمّد بن فضيل بن عطاء، المجهولين

---

(١) الفهرست ص ١٤٧.

(٢) خلاصة الأقوال ص ٢٥٠.

المذكورين في باب أصحاب مولانا الصادق عليه السلام[١].

وبين محمّد بن فضيل بن غزوان، الذي وثّقه شيخ الطائفة في أصحاب مولانا الصادق عليه السلام، فقال: محمّد بن الفضيل بن غزوان الضبي مولاهم أبو عبدالرحمٰن ثقة[٢].

ومحمّد بن فضيل الذي ذكره في الفهرست، فقال: محمّد بن الفضيل، له كتاب، روىٰ عن الحسين بن علي اللؤلؤي الشعيري[٣].

فهو مشترك بين الثقة والضعيف والمجهول الحال.

إذا علمت ذلك نقول: إنّ الكلام في الراوي عن أبيالصباح الكناني.

وقد يقال: إنّه محمّد بن القاسم بن الفضيل؛ لأنّ شيخنا الصدوق روىٰ في الفقيه عن محمّد بن الفضيل عن أبيالصباح مراراًكما علمت، ولم يذكر طريقه إلىٰ محمّد ابن الفضيل في المشيخة، بل ذكر طريقه إلىٰ محمّد بن القاسم بن الفضيل[٤]. وهو ثقة، وثّقه النجاشي[٥] والعلاّمة[٦] وغيرهما، وهو يرشد إلىٰ أنّ المراد من محمّد ابن الفضيل هو محمّد بن القاسم بن الفضيل.

ويتوجّه عليه أنّ ذلك إنّما يتمّ إذا اطّردت عادته بذكر الطريق إلىٰ كلّ من روىٰ عنه في الفقيه، وهو غير صحيح؛ لأنّه قد روىٰ فيه عن أشخاص لم يذكر طريقه

---

(١) رجال الشيخ ص ٢٩٢.

(٢) رجال الشيخ ص ٢٩٢.

(٣) الفهرست ص ١٥٣.

(٤) من لا يحضره الفقيه ٤: ٤٩١.

(٥) رجال النجاشي ص ٣٦٢.

(٦) خلاصة الأقوال ص ١٥٩.

إليهم في المشيخة، منهم أبو الصباح الكناني، فإنّه قد روىٰ عنه في الفقيه مراراً، مع أنّه لم يذكر طريقه إليه.

قال في باب الحكرة في الأسعار: روي عن أبي الصباح الكناني، قال: قال أبوعبدالله عليه السلام: يا أبا الصباح شراء الدقيق ذلّ، وشراء الحنطة عزّ، وشراء الخبز فقر، فتعوّذوا بالله من الفقر[١].

وفي باب حقّ المرأة على الزوج: روىٰ أبو الصباح الكناني، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: إذا صلّت المرأة خمسها، وصامت شهرها إلىٰ آخره[٢].

وأمّا ذكر الطريق إلىٰ محمّد بن القاسم بن الفضيل فلا، كما روىٰ في الفقيه: عن محمّد بن الفضيل، وروىٰ عن محمّد بن القاسم بن الفضيل، وذكر الطريق إلىٰ محمّد ابن القاسم بن الفضيل لذلك.

ففي باب الفطرة من صوم الفقيه: كتب محمّد بن القاسم بن فضيل البصري إلىٰ أبي الحسن الرضا عليه السلام يسأله عن الوصي يزكّي زكاة الفطرة عن اليتامىٰ إلىٰ آخره[٣].

وفي الباب المذكور أيضاً: وكتب محمّد بن القاسم بن الفضيل إلىٰ أبي الحسن الرضا عليه السلام يسأله عن المملوك يموت إلىٰ آخره[٤].

فعلىٰ هذا نقول: إنّ محمّد بن القاسم بن الفضيل المذكور في المشيخة الذي ذكر

---

(١) من لا يحضره الفقيه ٣: ٢٦٨ ـ ٢٦٩ برقم: ٣٩٧١.

(٢) من لا يحضره الفقيه ٣: ٤٤١ برقم: ٤٥٣١.

(٣) من لا يحضره الفقيه ٢: ١٧٧ برقم: ٢٠٦٥.

(٤) من لا يحضره الفقيه ٢: ١٨٠ برقم: ٢٠٧٣.

طريقه إليه هو الذي روىٰ عنه فيما عرفت، فلا وجه لحمله علىٰ محمّد بن الفضيل.

تنقيح المقام يستدعي أن يقال: إنّ رواية شيخنا الصدوق عن محمّد بن الفضيل علىٰ أقسام:

منها: الرواية عنه، وروايته عن أبي‌الصباح الكناني، كما علمت ممّا أسلفناه.

ومنها: الرواية عنه، وروايته عن غير أبي‌الصباح، كما في باب طواف المريض، قال: وفي رواية محمّد بن الفضيل، عن الربيع بن خثيم، أنّه كان يفعل ذلك كلّما بلغ الركن اليماني [(١)].

ومنها: الرواية عنه، وروايته عن مولانا الرضا عليه السلام، كما في باب النوادر من أواخر كتاب الصوم من الفقيه، قال: وروىٰ محمّد بن الفضيل، عن الرضا عليه السلام، قال لبعض مواليه يوم الفطر وهو يدعو له: تقبّل الله منك ومنّا، قال: ثمّ أقام حتّىٰ كان يوم الأضحىٰ إلىٰ آخره [(٢)].

ومنها: الرواية عنه، وروايته عن أبي‌الحسن عليه السلام، كما في باب تسويف الحجّ، قال: روىٰ محمّد بن الفضيل، قال: سألت أباالحسن عليه السلام عن قول الله عزّوجلّ ﴿ومن كان في هذه أعمىٰ﴾ إلىٰ آخره [(٣)].

وهذه أنحاء أربعة، ونحن نتكلّم في الأوّل، ثمّ نحوّل الباقي عليه.

فنقول: أمّا محمّد بن الفضيل الراوي عن أبي‌الصباح، عن أبي عبدالله عليه السلام، فقد حكم المحقّق في نكت النهاية بضعفه، قال في مبحث العدّة: هذه رواية محمّد بن

---

(١) من لا يحضره الفقيه ٢: ٤٠٣ برقم: ٢٨٢٠.

(٢) من لا يحضره الفقيه ٣: ١٧٣ برقم: ٢٠٥٣.

(٣) من لا يحضره الفقيه ٢: ٤٤٧ برقم: ٢٩٣٣.

الفضيل عن أبي الصباح عن أبي عبدالله عليه السلام، إلىٰ أن قال: ومحمّد بن الفضيل ضعيف، وروايته هذه شاذّة[١].

والظاهر أنّه مبني علىٰ حمل محمّد بن الفضيل المذكور علىٰ محمّد بن الفضيل ابن كثير الصيرفي، وهو المختار؛ لأنّه الذي يروي عنه محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب، كما علمت من طريق النجاشي.

ولأنّه المصرّح به في العلل، في باب العلّة التي لا تخلو الأرض من حجّة، قال: حدّثنا محمّد بن الحسن رحمه الله، قال: حدّثنا سعد بن عبدالله، عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب، ومحمّد بن عيسى بن عبيد، عن محمّد بن الفضيل الصيرفي، عن أبي حمزة الثمالي، قال: قلت لأبي عبدالله عليه السلام: يبقى الأرض بغير إمام؟ قال: لو بقيت بغير إمام لساخت[٢].

وكما في باب النصوص على الرضا عليه السلام بالإمامة من العيون، قال: حدّثنا أبي رضي الله عنه، قال: حدّثنا علي بن إبراهيم بن هاشم، عن محمّد بن عيسى بن عبيد، ومحمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب الزيّات، عن محمّد بن الفضيل الصيرفي، عن أبي حمزة الثمالي، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: إنّ الله أرسل رسوله محمّداً صلى الله عليه وآله إلى الجنّ والإنس إلىٰ آخره[٣].

ومحمّد بن الفضيل الذي يروي عنه محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب، هو الذي يروي عن أبي الصباح.

---

(١) نكت النهاية ٢: ٤٨٣.

(٢) علل الشرائع ص ١٩٨ ح ١٦.

(٣) عيون أخبار الرضا عليه السلام ١: ٥٥ ـ ٥٦ ح ٢١.

كما في باب معنىٰ تسليم الرجل علىٰ نفسه من المعاني، قال: أبي رضي الله عنه، قال: حدّثنا سعد بن عبدالله، عن محمّد بن الحسين، عن محمّد بن الفضيل، عن أبي‌الصباح، قال: سألت أباجعفر عليه‌السلام عن قول الله تعالىٰ ﴿فإذا دخلتم بيوتاً فسلّموا علىٰ أنفسكم﴾[1] الآية، فقال: هو تسليم الرجل علىٰ أهل البيت حتّىٰ يدخل، ثمّ يردّون عليه، فهو سلامكم علىٰ أنفسكم[2].

فقد اتّضح من جميع ما ذكر أنّ محمّد بن الفضيل الراوي عن أبي‌الصباح، هو محمّد بن الفضيل بن كثير الصيرفي.

ومن هنا تبيّن أنّ ما ذكره العلاّمة المجلسي في الوجيزة في ترجمة محمّد بن الفضيل بن غزوان: ولا يبعد أن يكون هو الذي يروي كثيراً عن أبي‌الصباح الكناني[3]. ليس علىٰ ما ينبغي.

بقي الكلام في حاله، فنقول: قد علمت أنّ شيخ الطائفة ضعّفه في أصحاب مولانا الكاظم عليه‌السلام[4].

وقال في أصحاب مولانا الرضا عليه‌السلام: إنّه يرمى بالغلوّ[5].

والظاهر من النجاشي اعتماده عليه؛ لأنّه ذكر أنّ له كتاباً، وتصدّىٰ لبيان طريقه إليه، وقد اشتمل طريقه إليه علىٰ جملة من الأعاظم والأعيان،كمحمّد بن الحسن

---

(١) سورة النور: ٦١.

(٢) معاني الأخبار ص ١٦٢ ـ ١٦٣.

(٣) رجال العلاّمة المجلسي ص ٣١٢.

(٤) رجال الشيخ ص ٣٤٣.

(٥) رجال الشيخ ص ٣٦٥.

ابن الوليد، والحميري، ومحمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب[١].

وكذا الحال في شيخ الطائفة في الفهرست[٢]، بل طريقه إليه أقوىٰ من طريق النجاشي، فليلاحظ. وكونه ممّن للصدوق إليه طريق يرشد إلىٰ حسن حاله أيضاً.

ويمكن أن يقال: إنّ الظاهر من سوق كلامه في الرجال في أصحاب مولانا الرضاﷺ إنّه يرمىٰ بالغلوّ. انّه غير مسلّم عنده، وهو كذلك؛ إذ الظاهر من أحاديثه خلافه.

ولا يبعد أن يقال: إنّ هذه النسبة لبعض القمّيين، فيمكن أن يكون تضعيفه في أصحاب مولانا الكاظمﷺ مبنياً عليه، كما أنّ الظاهر أنّ تضعيف الخلاصة مبني علىٰ كلامه في أصحاب مولانا الكاظمﷺ، وقد بينا لك مراراً في مواضع عديدة وجه عدم الاعتماد بنسبة الغلوّ من القمّيين، فإذن الرجل المذكور صحيح سليم الطريق، والحمد لله ربّ العالمين، ومنه التوفيق[٣].

الفصل الخامس عشر

في بيان الحال في معاوية بن شريح ومعاوية بن ميسرة وأنّهما واحد

اعلم أنّه وجد في سند جملة من الأخبار معاوية بن شريح، كما وجد في سند جملة أُخرىٰ معاوية بن ميسرة، كما ستقف عليه، والكلام في أنّهما واحد أو متعدّد، والثاني هو الظاهر من شيخنا الصدوق في مشيخة الفقيه؛ لأنّه ذكر طريقه إلىٰ كلّ

---

(١) رجال النجاشي ص ٣٦٧.

(٢) الفهرست ص ١٤٧.

(٣) راجع: الرسائل الرجالية للسيد حجّة الإسلام الشفتي ص ٦٦٩ ـ ٦٧٨.

منهما، فذكر أوّلاً طريقه إلىٰ معاوية بن ميسرة .

قال: وما رويته عن معاوية بن ميسرة، فقد رويته عن أبي رضي الله عنه، عن عبدالله بن جعفر الحميري، عن أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن علي بن الحكم، عن معاوية بن ميسرة بن شريح القاضي(١) .

وقال فيما بعد ذلك بفاصلة طويلة: وما رويته عن معاوية بن شريح، فقد رويته عن أبي رضي الله عنه، عن سعد بن عبدالله، عن أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن عثمان بن عيسىٰ، عن معاوية بن شريح(٢) .

ودلالة هذا الكلام على التغاير من وجهين :

أحدهما: من جهة تعدّد العنوان، سيما بفاصلة طويلة .

والثاني: من جهة اختلاف الطريق، وهذا هو الظاهر من شيخنا الطوسي‌ﷺ في الفهرست، فإنّه مشىٰ فيه حذو شيخنا الصدوق‌ﷺ، فأوردهما في عنوانين، وذكر طريقه إلىٰ أحدهما مغايراً لطريقه في الآخر .

فقال: معاوية بن شريح، له كتاب، أخبرنا جماعة عن أبي‌المفضّل، عن ابن بطّه، عن أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن ابن أبي‌عمير، عنه(٣) .

ثمّ قال: معاوية بن ميسرة، له كتاب، أخبرنا به جماعة عن أبي‌المفضّل، عن ابن بطّه، عن أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن علي بن الحكم، عنه(٤) .

---

(١) من لا يحضره الفقيه ٤: ٤٣٠ .

(٢) من لا يحضره الفقيه ٤: ٤٦٧ .

(٣) الفهرست ص ١٦٦ .

(٤) الفهرست ص ١٦٧ .

والظاهر من العلاّمة المجلسي﵀ عند بيان طريق شيخنا الصدوق أنّه اعتقد التعدّد، قال: وإلىٰ معاوية بن شريح «ق م ر ح» وفي الخلاصه «صه». ثمّ قال: وإلىٰ معاوية بن ميسرة «ق م ر ح»(١).

يعني: انّ طريقه إلىٰ معاوية بن شريح موثّق، وهو مجهول علىٰ المشهور، وحسن على المختار. وطريقه إلىٰ معاوية بن ميسرة صحيح، وهو مجهول علىٰ المشهور، وحسن على المختار.

وأمّا الأوّل، أي الوحدة، فهو الظاهر من شيخ الطائفة في الرجال، والنجاشي، والعلاّمة، وابن داود، وغيرهم.

قال في الرجال عند ذكر أصحاب مولانا الصادق﵇: معاوية بن ميسرة بن شريح القاضي الكندي الكوفي(٢). انتهىٰ.

ورواية معاوية بن شريح بهذا العنوان عن مولانا الصادق﵇ ثابتة، وقد علمت أنّه ذكرهما في الفهرست بعنوانين، فلو اعتقد التغاير ذكره أيضاً في الباب المذكور، وعدمه دليل على اعتقاده الوحدة، ودلالته على الوحدة أقوىٰ من دلالة كلامه في الفهرست على اعتقاده التعدّد، كما لا يخفىٰ على المتأمّل.

وقال النجاشي: معاوية بن ميسرة بن شريح بن الحارث الكندي القاضي من ولد عبيدالله بن محمّد بن عبيدالله بن معاوية بن ميسرة أبومحمّد، روىٰ عنه ابن أبي الكرام، روىٰ معاوية عن أبي عبدالله﵇، له كتاب، أخبرناه الحسين، عن أحمد ابن جعفر، عن أحمد بن إدريس، عن أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن ابن أبي عمير،

---

(١) رجال العلاّمة المجلسي ص ٤٠٤.

(٢) رجال الشيخ ص ٣٠٣.

عنه. وأخبرنا أحمد بن محمّد، قال: حدّثنا أحمد بن محمّد بن سعيد، قال: حدّثنا محمّد بن أحمد بن الحسن القطواني، قال: حدّثنا أحمد بن أبيبشر السرّاج، عن معاوية بكتابه[(١)] .

واكتفىٰ بهذا العنوان. وقد علمت من الفهرست أنّ معاوية بن شريح له كتاب، فلو اعتقد التعدّد لم يكتف بعنوان واحد .

وأمّا العلاّمة، فإنّه وإن لم يذكره في الخلاصة أصلاً، لا في القسم الأوّل، ولا في القسم الثاني، لكن يظهر من تصحيحه طريق شيخنا الصدوق إلىٰ معاوية بن شريح، اعتقاده أنّه معاوية بن ميسرة بن شريح؛ لما علمت من اشتمال طريقه إلىٰ معاوية ابن شريح لعثمان بن عيسىٰ، وحديثه عنده موثّق .

ولمّا كان طريقه إلىٰ معاوية بن ميسرة صحيحاً، والمراد من معاوية بن شريح في الأسانيد هو معاوية بن ميسرة بن شريح، أسند تارة إلىٰ أبيه، وأُخرىٰ إلىٰ جدّه، وصحّة الطريق إلىٰ معاوية بن ميسرة، يستلزم صحّة الطريق إلىٰ معاوية بن شريح أيضاً .

قال في الخلاصة عند بيان أحوال الطرق: وعن عبيدالله ابن الحلبي صحيح. وكذا عن معاوية بن ميسرة بن شريح القاضي[(٢)] .

وقال فيما بعد ذلك: وعن معاوية بن شريح صحيح[(٣)] .

وأمّا ابن داود، فإنّه فعل مثل ما علم من العلاّمة، فقال: وأمّا الصحيح ممّا يتعلّق

---

(١) رجال النجاشي ص ٤١٠ .

(٢) خلاصة الأقوال ص ٢٧٧ .

(٣) خلاصة الأقوال ص ٢٧٩ .

بالشيخ أبي جعفر ابن بابويه فيما رواه عن كردويه، إلىٰ أن قال: ومعاوية بن ميسرة ابن شريح القاضي، ثمّ قال: ومعاوية بن شريح[١].

مضافاً إلىٰ أنّه لم يذكره إلاّ في عنوان واحد، فقال: معاوية بن ميسرة بن شريح ابن الحارث الكندي من ولد عبيد بن محمّد بن عبيدالله بن معاوية بن ميسرة أبومحمّد «ق كش جخ»[٢] انتهىٰ.

واكتفىٰ بهذا العنوان، وهو دليل على اعتقاده أنّ معاوية بن ميسرة هو معاوية بن شريح، وإلاّ لذكره أيضاً كما علمت من الفهرست، والوحدة هو المختار لوجوه:

الأوّل: هو ما علمت من كلام النجاشي أنّ من ولد معاوية بن ميسرة بن شريح القاضي هو عبيدالله، وقد وجد في الأسانيد ما يدلّ علىٰ أنّه ولد معاوية بن شريح.

ففي باب أحكام الجماعة من التهذيب في شرح «وتجزىء تكبيرة الركوع عن تكبيرة الافتتاح لمن خاف فوت الركوع»: روىٰ ذلك سعد بن عبدالله، عن أحمد ابن محمّد بن عيسىٰ، عن الحسين بن سعيد، عن عبيدالله بن معاوية بن شريح، عن أبيه، قال: سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول: إذا جاء الرجل مبادراً إلىٰ آخره[٣].

وفي أواخر كتاب الحجّ منه أيضاً في شرح «وكلّ صيد ذبح في الحلّ فلا بأس بأكله للمحلّ في الحرم» يزيده ذلك بياناً ما رواه الحسن بن سعيد، عن عبيد بن معاوية بن شريح، عن أبيه، عن ابن سنان، قال: قلت لأبي عبدالله عليه السلام: إنّ هؤلاء

---

(١) رجال ابن داود ص ٥٥٩ ـ ٦٠٠.

(٢) رجال ابن داود ص ٣٥٠ ـ ٣٥١.

(٣) تهذيب الأحكام ٣: ٤٥ ح ٦٩.

يأتونا بهذه اليعاقيب، فقال: لا تقربوها في الحرم إلاّ ما كان مذبوحاً الخ[١].

والمصرّح به في كلام النجاشي أنّ عبيدالله هو من ولد معاوية بن ميسرة بن شريح، ومقتضىٰ ما في السند أنّه من ولد معاوية بن شريح، ومعلوم أنّه إنّما يستقيم إذا كان معاوية بن شريح هو معاوية بن ميسرة بن شريح، كما لا يخفىٰ، وهو المطلوب.

الثاني: أنّه روىٰ شيخنا الصدوق عن معاوية بن ميسرة، حدّثنا عن مولانا الصادق عليه السلام، وقد رواه شيخ الطائفة في التهذيب ذلك الحديث عن معاوية بن شريح. ويظهر من ذلك أنّه هو.

فقد روىٰ في باب الجماعة وفضلها من الفقيه: عن معاوية بن ميسرة، عن الصادق عليه السلام أنّه قال: لا ينبغي للإمام إذا أحدث أن يقدّم إلاّ من أدرك الإقامة[٢].

وفي باب أحكام الجماعة وأقلّ الجماعة من التهذيب: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن أحمد بن الحسن بن علي بن فضّال، عن الحسن بن علي، عن الحكم بن مسكين، عن معاوية بن شريح، قال: سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول: إذا أحدث إلىٰ آخره[٣].

الثالث: مثل الثاني إلاّ أنّه صدر من شيخ الطائفة في التهذيب.

ففي باب المياه وأحكامها من التهذيب في شرح كلام المقنعة «ولا يجوز التطهير بسؤر الكلب والخنزير» أخبرني الشيخ، عن أبيالقاسم جعفر بن محمّد،

---

(١) تهذيب الأحكام ٥: ٣٧٦ ح ٢٢٥.

(٢) من لا يحضره الفقيه ١: ٤٠٢ ـ ٤٠٣ برقم: ١١٩٤.

(٣) تهذيب الأحكام ٣: ٤٢ ح ٥٨.

عن أبيه، عن سعد بن عبدالله، عن أحمد بن محمّد، عن أيّوب بن نوح، عن صفوان ابن يحيىٰ، عن معاوية بن شريح، قال: سأل عذافر أبا عبدالله عليه السلام وأنا عنده عن سؤر السنّور إلىٰ آخره[١].

سعد بن عبدالله، عن أحمد بن الحسن بن علي بن فضّال، عن عبدالله بن بكير، عن معاوية بن ميسرة، عن أبي عبدالله عليه السلام مثله[٢].

ولا يخفىٰ أنّ معاوية بن شريح حكىٰ سؤال عذافر عنه عليه السلام عن سؤر السنّور، وجوابه عليه السلام إلىٰ قوله «وتوضّأ» والظاهر أنّ المخبر في قوله «قلت له» صفوان بن يحيىٰ، والقائل هو معاوية بن شريح، يعني: قال معاوية بن شريح بعد استماع السؤال والجواب، قلت الكلب إلىٰ آخره.

ثمّ روىٰ عبدالله بن بكير عن معاوية بن ميسرة، يعني عبدالله بن بكير روىٰ عن معاوية بن ميسرة أنّه قال: سأل عذافر عن أبي عبدالله عليه السلام وأنا عنده عن سؤر السنّور والشاة إلىٰ قوله عليه السلام: نعم اشرب منه وتوضّأ.

ثمّ أخبر عبدالله بن بكير أنّ معاوية بن ميسرة بعد استماع السؤال من عذافر والجواب منه عليه السلام، قال: قلت له: الكلب، قال: لا، إلىٰ آخره.

وهذا يقتضي أنّ المخبر عن السؤال والجواب، والقائل في قوله «قال قلت له الكلب» في المقامين واحد، والمفروض في الثاني أنّه معاوية بن ميسرة، فيكون هو المخبر في الأوّل أيضاً، فيكون معاوية بن ميسرة ومعاوية بن شريح واحداً، وهو المدّعىٰ.

---

(١) تهذيب الأحكام ١: ٢٢٥ ح ٣٠.

(٢) تهذيب الأحكام ١: ٢٢٥ ـ ٢٢٦ ح ٣١.

إن قيل: لو كانا واحداً، فلأيّ شيء أوردهما معاً ؟

قلت: إنّ معاوية بن ميسرة لمّا حكى السؤال عن عذافر وجوابه عليه السلام، ثمّ سؤاله عنه عليه السلام وجوابه، استمع ذلك كلّ من صفوان بن يحيىٰ وعبدالله بن بكير منه، فأخبر صفوان ما سمعه منه لأيّوب بن نوح، لكن مع الإسناد إلىٰ جدّ الراوي، وأخبر عبدالله بن بكير لأحمد بن الحسن بن علي بن فضّال مع الإسناد إلىٰ والده.

فبلغ الخبر إلىٰ سعد بن عبدالله منه تارة بواسطة أحمد بن الحسن بن علي بن فضّال، وأُخرىٰ بواسطة أحمد بن محمّد، فذكرهما في كتابه كذلك، لوضوح أنّ بلوغ خبر واحد عن شخص بواسطة مخبرين أقوىٰ من بلوغه بواسطة مخبر واحد، فلذلك جمع شيخ الطائفة بينهما في التهذيب أيضاً.

فقد ظهر من جميع ما ذكر ظهوراً أنّ معاوية بن شريح هو معاوية بن ميسرة بن شريح، وهو المطلوب.

بقي الكلام فيما صدر من شيخنا الصدوق رحمه الله في المشيخة، من ذكره في مقامين بطريقين متغايرين.

فنقول: أمّا ذكره في مقامين، فيمكن أن يكون الوجه في ذلك اختلاف ذكره في الأسانيد؛ لما علمت من أنّه قد يذكر مسنداً إلىٰ أبيه، وقد يذكر مسنداً إلىٰ جدّه.

فمن الأُولىٰ: ما في باب الجماعة وفضلها من الفقيه، قال: روىٰ معاوية بن ميسرة عن الصادق عليه السلام أنّه قال: لا ينبغي للإمام إذا أحدث أن يقدّم إلاّ من أدرك الإقامة[1].

ومن الثاني: ما في الباب المذكور فيما بعد ذلك، قال: وروىٰ معاوية بن شريح،

---

(١) من لا يحضره الفقيه ١: ٤٠٢ ـ ٤٠٣.

عن أبي عبدالله عليه السلام أنّه قال: إذا جاء الرجل مبادراً والإمام راكع أجزأته تكبيرة واحدة لدخوله في الصلاة والركوع[١].

وأمّا اختلاف الطريق، فنقول: إنّه قد يكون لشيخنا الصدوق إلىٰ شخص طريق واحد، وقد يكون له إلىٰ راوٍ طريق متعدّد، وما نحن فيه من الثاني، فالطريقان المذكوران إلىٰ معاوية بن ميسرة ومعاوية بن شريح، وذكر واحد منهما في عنوان والآخر في عنوان لعلّه للإختصار والحذر عن التطويل.

ويرشدك إليه ما صدر من العلاّمة وابن داود ممّا قد علمته من تصحيحهما طريقه إلىٰ معاوية بن شريح، مع ما علمته من اشتماله علىٰ عثمان بن عيسىٰ، مع ايرادهما له في القسم الثاني من كتابهما المختصّ بذكر الضعفاء، ومن يردّ قوله أو يتوقّف فيه.

قال في الخلاصة مشيراً إلى القسم الثاني: وهذا القسم مختصّ بذكر الضعفاء ومن أردّ قوله وأتوقّف فيه[٢].

وقال في ترجمته: والوجه التوقّف فيما ينفرد به[٣].

وقال ابن داود: فإنّي لمّا انتهيت الجزء الأوّل من كتاب الرجال المختصّ بالموثّقين والمهملين، وجب أن أتبعه بالجزء الثاني المختصّ بالمجروحين والمجهولين[٤].

---

(١) من لا يحضره الفقيه ١: ٤٠٧ ـ ٤٠٨.

(٢) خلاصة الأقوال ص ١٩٧.

(٣) خلاصة الأقوال ص ٢٤٤.

(٤) رجال ابن داود ص ٤١٣.

ومن كان هذا مقاله في شخص لا يحكم بصحّة الطريق المشتمل عليه، فهذا التصحيح يرشد إلىٰ أنّه مبني علىٰ كون معاوية بن ميسرة ومعاوية بن شريح شخصاً واحداً، ومعلوم أنّ صحّة طريق واحد يكفي في الحكم بصحّة حديثه، وإن كان الطريق الآخر ضعيفاً أو موثّقاً، كما لا يخفىٰ.

ويعينك علىٰ هذا المطلب قول شيخنا الصدوق المذكوران، قوله: وما رويته عن معاوية بن ميسرة، فقد رويته عن أبي رضي الله عنه، إلىٰ أن قال: عن معاوية بن ميسرة[1].

وقوله: وما رويته عن معاوية بن شريح، فقد رويته عن أبي رضي الله عنه، إلىٰ أن قال: عن معاوية بن شريح[2].

بناءً علىٰ أنّ المخبر والراوي ليس الإسم قطعاً، بل المسمّىٰ جزماً.

ومقتضىٰ عموم الموصول أنّ كلّما رواه عن معاوية بن ميسرة، فقد رواه عن والده، عن عبدالله بن جعفر الحميري، عن أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن علي بن الحكم، عن معاوية بن ميسرة. وكذا الحال في قوله «وما رويته عن معاوية بن شريح» لكون المسمّىٰ في العنوانين واحداً، وهو المخبر.

وهذا هو الوجه لما ذكره المولى التقي المجلسي‏ﷺ في شرحه على الفقيه في شرح كلام الصدوق «روىٰ معاوية بن شريح» قال: وطريق الصدوق إليه صحيح، وكتابه معتمد[3].

---

(١) من لا يحضره الفقيه ٤: ٤٣٠.

(٢) من لا يحضره الفقيه ٤: ٤٦٧.

(٣) روضة المتّقين ١٤: ٢٧٠.

مع أنّك قد عرفت أنّ الطريق الذي ذكره إلىٰ معاوية بن شريح موثّق.

وبما ذكر تبيّن أنّه لا يمكن أن يقال: إنّ الطريق إلىٰ عنوان معاوية بن شريح طريق، وإلىٰ عنوان معاوية بن ميسرة طريق.

تنبيه: لا يخفىٰ أنّ لفظة «المهملين» في كلام ابن داود المختصّ بالموثّقين والمهملين مجهول المراد؛ إذ لو كان المراد منه من لم يذكر بمدح ولا قدح، يكون ذلك مجهولاً، فهو مندرج تحت قوله «المختصّ بالمجهولين والمجروحين» وإن كان المراد منه ما هو المصطلح في الرجال من أنّ المهمل من لم يذكر في كتب الرجال، يكون ذلك مخالفاً للواقع.

ويمكن أن يقال: إنّ المراد من المهمل من كان غير موثّق؛ لقوله «المختصّ بالموثّقين» بمقتضى المقابلة ذلك، فالمراد من المهملين من كان ممدوحاً بغير لفظة «ثقة» لكنّه غير ملائم لقوله في أوّل الكتاب: الجزء الأوّل من الكتاب في ذكر الممدوحين ومن لم يضعفهم الأصحاب فيما علمه. فانصف تصب إن الله شاء تعالىٰ[1].

الفصل السادس عشر

في تحقيق حال شهاب بن عبدربّه

اختلف العلماء في شأنه، فقيل: إنّ حديثه معدود في الحسان، وهو مختار شيخنا الشهيد الثاني.

قال في حاشية الخلاصة، عند الإشارة إلى ما ورد في ذمّه ما هذا كلامه: طرق الذمّ ضعيفة، فالاعتماد في المدح علىٰ كلام الكشي السابق، الموجب لإدخاله في

---

(١) راجع: الرسائل الرجالية للمحقّق الشفتي ص ٦٨١ ـ ٦٩٠.

الحسن [١].

والحقّ وفاقاً للمحقّقين من الأعلام أنّ حديثه معدود من الصحاح، والمستند للقول بالحسن ما ذكره الكشي ممّا يدلّ علىٰ مدحه، قال: شهاب وعبدالرحمٰن وعبدالخالق ووهب ولد عبدربّه من موالي بني أسد، من صلحاء الموالي [٢].

حكىٰ عن حمدويه بن نصير، وهو من مشايخه كفاه فضلاً، مضافاً إلىٰ أنّ الشيخ وغيره ثقات. قال في رجاله: عديم النظير في زمانه، كثير العلم والرواية، ثقة، حسن المذهب [٣]. إنّه ذكر عن بعض مشايخه قال: شهاب بن عبدربّه خيّر فاضل [٤].

وهذا وإن كان كافياً في الحكم بالحسن، لكنّه لا يكفي في الحكم بصحّة حديثه، كما لا يخفىٰ.

ولمّا لم يوثّقوه في ترجمته، ولم يطّلع علىٰ توثيقه في ترجمته وغيره، حكم بحسنه. فالمستند للحكم بصحّة حديثه، حكم النجاشي والعلاّمة وابن داود بوثاقته.

قال في الأوّل في ترجمة إسماعيل بن عبدالخالق بن عبدربّه بن أبيميمونة بن يسار مولىٰ بني أسد: وجه من وجوه أصحابنا، وفقيه من فقهائنا، وهو من بيت

---

(١) الحاشية علىٰ خلاصة الأقوال للشهيد الثاني ص ١١٧.

(٢) اختيار معرفة الرجال ٢: ٧١٢ برقم: ٧٧٨.

(٣) رجال الشيخ ص ٤٢١.

(٤) اختيار معرفة الرجال ٢: ٧١٢.

الشيعة، عمومته شهاب وعبدالرحيم ووهب وأبوه عبدالخالق كلّهم ثقات(١).

وفي الثاني والثالث مثل ذلك، فلا ينبغي التأمّل في صحّة حديثه.

نعم هنا نصوص تدلّ علىٰ مذمّته:

منها: الصحيح المروي في كتاب الزكاة من الكافي والتهذيب، عن الوليد بن صبيح -بفتح الصاد علىٰ ما في الإيضاح(٢) - قال: قال لي شهاب بن عبدربّه: إقرأ أباعبدالله عليه السلام وأعلمه أنّه يصيبني فزع في منامي، قال: فقلت له: إنّ شهاباً يقرؤك السلام ويقول لك: إنّي يصيبني فزع في منامي، قال: قل له: فليزكّ ماله، قال: فأبلغت شهاباً ذلك، فقال لي: تبلّغه عنّي؟ فقلت: نعم، فقال: قل له: إنّ الصبيان فضلاً عن الرجال ليعلمون أنّي أزكّي مالي، قال: فأبلغته، قال أبو عبدالله عليه السلام: قل له: إنّك تخرجها ولا تضعها في مواضعها(٣).

ومنها: ما في الكشي، قال: حدّثني محمّد بن مسعود، عن جبرئيل بن أحمد، عن محمّد بن عيسىٰ، عن يونس، عن مسمع كردين أبي سيّار، قال: سمعت أباعبدالله عليه السلام يقول: وأمّا شهاب، فإنّه شرّ من الميتة والدم ولحم الخنزير(٤).

ومنها: ما فيه أيضاً، قال: محمّد بن مسعود، قال: حدّثني علي بن محمّد، عن محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن الحسن بن الحسين، عن محمّد بن إسماعيل، عن الحسين بن بشّار الواسطي، عن داود الرقّي، قال: كنت عند أبي عبدالله عليه السلام، فذكر

---

(١) رجال النجاشي ص ٢٧.

(٢) ايضاح الاشتباه ص ٣١٠.

(٣) فروع الكافي ٣: ٥٤٦ ح ٤، تهذيب الأحكام ٤: ٥٢ ح ٧.

(٤) اختيار معرفة الرجال ٢: ٧١٢ برقم: ٧٨٠.

شهاب بن عبدربّه، فقال: والله الذي لا إله إلاّ هو لأضلنّه، والله الذي لا إله إلاّ هو لأحيّرنّه (١).

ومنها: ما رواه فيه أيضاً عن محمّد بن مسعود، قال: حدّثني علي بن محمّد، قال: حدّثنا أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن علي بن الحكم، عن هشام بن عبدربّه، قال: قال لي أبو عبدالله عليه السلام: يا شهاب يكثر القتل في أهل بيت من قريش حتّىٰ يدعىٰ الرجل منهم إلىٰ الخلافة، فيأباها، ثمّ قال: يا شهاب ولا تقل أنّي عنيت بني عمّي هؤلاء، فقال شهاب: أشهد أنّه عناهم (٢).

ويمكن الجواب: أمّا عن الأوّل، فلا نسلّم دلالته على الذمّ؛ لأنّه لمّا فهم من أمره عليه السلام بزكاة ماله أنّه عليه السلام اعتقد أنّه لا يزكّي ضاق منه صدره، فقال: إنّ الصبيان إلىٰ آخره. أراد بذلك أنّه لم يترك الزكاة، وأنّه أمرٌ يعرفه كلّ أحد، تحاشياً عمّا فهمه من كلامه عليه السلام.

وأمّا عن غيره، فأجاب عنه شيخنا الشهيد الثاني بأنّ طرق الذمّ ضعيفة، فلا يجوز التعويل عليه.

أقول: الضعف في الثاني وإن كان مسلّماً؛ لأنّ علي بن محمّد الذي يروي عنه محمّد بن مسعود العياشي هو علي بن محمّد بن يزيد القمّي، علىٰ ما يظهر من تتبّع كلام الكشي في رجاله، وهو غير مذكور في الرجال، لكن الضعف في الأوّل غير مسلّم؛ إذ ليس فيه ما يحتمل الضعف بسببه إلاّ جبرئيل بن أحمد.

والظاهر أنّ حديثه معدود في الحسان؛ لما يظهر من رجال الكشي اعتماده

---

(١) اختيار معرفة الرجال ٢: ٧١٣ ـ ٧١٤ برقم: ٧٨٦، وفيه: لأصلنّه، لأخبرنّه.

(٢) اختيار معرفة الرجال ٢: ٧١٣ برقم: ٧٨٥.

عليه، حتّىٰ أنّه يعتمد علىٰ خطّه، حيث قال في عدّة مواضع من رجاله: وجدت بخطّ جبرئيل بن أحمد. وقال شيخ الطائفة في رجاله: إنّه كثير الرواية[١]. وهو كذلك علىٰ ما يظهر من التتبّع في رجال الكشي وغيره.

وجعله الفاضل العلاّمة المجلسيّ في الوجيزة ممدوحاً.

فالحقّ في الجواب أن يقال: إنّ هذا الحديث وإن كان حسناً، لكن لمّا كان في سنده جبرئيل بن أحمد، وهو لا يصلح لمعارضة قول النجاشي الثقة الضابط وغيره، فالترجيح لجانب التوثيق، مضافاً إلىٰ ما في متنه؛ لبعد صدور مثل هذا الكلام من المعصوم عليه السلام، إلاّ أن يكون المراد شيئاً آخر غير ظاهره، بأن يكون المراد أنّه شرّ من الميتة إلىٰ آخره. عند العامّة، أو أراد بذلك الكلام الدالّ علىٰ مذمّته صونه عن أذية العامّة، كما في شأن زرارة.

وأما الحديثان الأخيران، فيمكن أن يقال: مضافاً إلىٰ ما مرّ من الضعف، يمنع دلالتهما على المذمّة.

أمّا الأوّل، فلأنّ قوله عليه السلام «لأضلنّه» كما يحتمل أن يكون بالضاد المعجمة واللام المشدّدة، فكذا يحتمل أن يكون بالصاد المهملة، فيكون مدحاً له.

وعلى الأوّل يمكن منع دلالته على المذمّة؛ لقوله «لأخبرنّه» إذ معنىٰ قوله «لأضلنّه» أبقيه على الضلال، ومعنىٰ قوله «لأخبرنّه» أي: أخبره بأنّ ذلك ممّا يوجب الضلالة.

ويمكن أن يكون لأضلنّه، أي: أقول له ما يوجب الضلالة لئلاّ يعرفه المخالفون ويؤذيه، كما تقدّم.

---

(١) رجال الشيخ ص ٤١٨.

وعلى الثاني يمكن أن يكون لأجبرنّه بالجيم من الجبران.

وأمّا الثاني، فيمكن أن يكون شهاب من أهل الأسرار، ويكون مقصودهﷺ لا تفعل عندي من ليس له أهلية ذلك، وقوله «أشهد أنّه عناهم» عند غيرهم[١].

والحمد لله علىٰ بلوغ المرام بما يقتضيه الحال والمقام، وعليك أيّها الأخ الأعزّ بالتتبّع التامّ في أسانيد الأخبار الواردة من أهل العصمةعليهم السلام، إذ هو الموجب للبصيرة في مزايا الكلام.

الفصل السابع عشر
في تحقيق الحال في أحمد بن محمّد بن خالد البرقي

ذكره الشيخ في رجاله في أصحاب الجواد والهاديعليهما السلام[٢]، ووثّقه النجاشي والشيخ والعلاّمة وابن داود، والفاضل المروّج المجلسي.

قال الأوّل: كان ثقة في نفسه، يروي عن الضعفاء، واعتمد المراسيل[٣].

والثاني في الفهرست: إنّه ثقة في نفسه، غير أنّه أكثر الرواية عن الضعفاء، واعتمد المراسيل[٤].

والثالث في الخلاصة: أبوجعفر أصله كوفي ثقة، غير أنّه إلىٰ آخر ما تقدّم عن الفهرست[٥].

---

(١) الرسائل الرجالية للمحقّق الشفتي ص ٤٧٧ ـ ٤٨٢.

(٢) رجال الشيخ ص ٣٧٣ و ٣٨٣.

(٣) رجال النجاشي ص ٧٦ ـ ٧٧.

(٤) الفهرست ص ٢١ ـ ٢٢.

(٥) خلاصة الأقوال ص ١٤ ـ ١٥.

والرابع: وقد ذكرته في الضعفاء لطعن ابن الغضائري فيه، ويقوىٰ عندي ثقة[١] .

والخامس: أحمد بن محمّد بن خالد ثقة[٢] .

ولا يخفىٰ أنّ ما ذكره ابن داود من طعن ابن الغضائري فيه ليس كما ذكره؛ لأنّ ابن الغضائري قال: طعن عليه القمّيون، وليس الطعن فيه، إنّما الطعن في من يروي عنه[٣] .

ثمّ تعديل هؤلاء الأماجد العظام لهذا الشيخ الجليل ثابت، وليس فيه إلاّ ما ذكروه من إكثار الرواية عن الضعفاء، واعتماده المراسيل، وإخراج أحمد بن محمّد ابن عيسىٰ إيّاه عن قم، لكن شيء من ذلك غير صالح لمعارضة التوثيق المذكور .

أمّا الرواية عن الضعفاء، فإنّ المحذور العمل بما يرويه الضعفاء لا روايته عنهم.

وأيضاً يمكن أن يكون عن الضعفاء؛ لاقتران روايتهم بالقرائن الدالّة علىٰ صحّة الصدور، لا أن يكون راوياً عن الضعفاء مطلقا، واعتماده على المراسيل مطلقا .

ويمكن أن يكون الوجه في النسبة إليه علىٰ وجه الاطلاق اختفاء القرائن علىٰ غيره .

وأمّا حكاية الإخراج من قم، فالظاهر أنّ الوجه فيه ما ذكر من روايته عن الضعفاء، واعتماده على المراسيل، وحيث قد عرفت حاله ظهر لك حاله، مضافاً إلىٰ تلافيه لما صدر منه بإعادته واعتذاره، ومشيه حافياً في جنازته .

وبالجملة إنّ عدالته بإخبار فحول الأصحاب ثابت، والمذكور لا يصلح

---

(١) رجال ابن داود ص ٤٠ .

(٢) رجال العلاّمة المجلسي ص ١٥٣ .

(٣) خلاصة الأقوال ص ١٤ .

لمعارضة ما ذكر، ومنه يظهر الحال في طعن القمّيين عليه، مضافاً إلىٰ ما قاله ابن الغضائري، حيث قال: طعن عليه القمّيون، وليس الطعن فيه، إنّما الطعن في من يروي عنه.

تنبيه: اعلم أنّ هنا دقيقتين ينبغي التنبيه عليهما:

الأُولىٰ: ذكر النجاشي في ترجمة أيّوب بن درّاج النخعي أنّه كان وكيلاً لأبي الحسن الهادي وأبي محمّد العسكري عليهما السلام، ثمّ ذكر رواية أحمد بن محمّد بن خالد عنه، مع أنّك قد عرفت من كلام الشيخ أنّه من أصحاب الجواد والهادي عليهما السلام، ولم يذكره هو ولا غيره من أصحاب العسكري عليه السلام.

والثانية: قريبة من ذلك، وهي أنّ الشيخ صرّح في الرجال بأنّ سعد بن عبدالله يروي عن أحمد بن محمّد بن خالد، مع أنّ سعد من أصحاب العسكري عليه السلام لا الهادي عليه السلام، ومقتضى الرواية عنه أن يكون سعد: إمّا من رجال الهادي عليه السلام، أو أحمد من رجال العسكري عليه السلام، وقد عرفت أنّ مقتضىٰ ما ذكره خلافه.

والجواب عنهما: هو أنّ المراد ممّن ذكره شيخ الطائفة في أصحاب الأئمّة عليهم السلام أصحاب الرواية، لا أصحاب اللقاء.

قال في رجاله: إنّه أجاب الشيخ الفاضل من جمع كتاب مشتمل علىٰ أسماء الرجال الذي رووا عن النبي صلى الله عليه وآله وعن الأئمّة عليهم السلام من بعده إلىٰ زمان القائم عليه السلام، ثمّ أذكر بعد ذلك من تأخّر زمانه عن الأئمّة عليهم السلام من رواة الحديث، أو من عاصرهم ولم يرو عنهم.

فعلىٰ هذا القول يمكن أن يكون أحمد بن محمّد بن خالد مدركاً لعصر مولانا العسكري عليه السلام، وعدم ذكره في أصحابه عليه السلام لعدم ثبوت روايته عنه عنده، فلا استبعاد في روايته عن بعض أصحاب العسكري عليه السلام، أو رواية أصحابه عليه السلام عنه، كما لا يخفىٰ.

وممّا يدلّ علىٰ ما ذكرناه ما أورده النجاشي من تاريخ وفاته، قال: قال أحمد ابن الحسين: توفّي أحمد بن أبي عبدالله البرقي في سنة أربع وسبعين ومائتين، وقال علي بن محمّد ما جيلويه: مات سنة ثمانين ومائتين[١].

وشهادة مولانا الهادي عليه السلام بسرّمن رأىٰ في رجب سنة أربع وخمسين ومائتين، فبقاء أحمد بعده عليه السلام: إمّا بعشرين سنة، أو بستّ وعشرين، بل مقتضى الحكاية المذكورة بقاء أحمد بعد مولانا العسكري عليه السلام: إمّا بأربع عشرة سنة، أو بعشرين سنة؛ لأنّ شهادته عليه السلام في سنة ستّين ومائتين.

ومن هنا لاح استبعاد آخر، وهو أنّ الظاهر أنّ ثقة الاسلام كان في ذلك الوقت، فينبغي أن يروي عن أحمد من غير واسطة، مع أنّه يروي عنه: إمّا بواسطة كما في أكثر المباحث، أو بواسطتين، لكن الأمر فيه سهل؛ لإمكان أن لا يكون في ذلك الوقت مشتغلاً بالتصنيف، بل ولا في التحصيل.

نعم هنا شيء آخر هو علىٰ قدح أحمد أدلّ ممّا تقدّم، وهو أنّه قد روىٰ ثقة الاسلام في باب ما جاء في الاثني‌عشر والنصّ عليهم عليهم السلام حديثاً طويلاً مشتملاً على النصّ على الأئمّة عليهم السلام.

قال: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد البرقي، عن أبي‌هاشم داود بن القاسم الجعفري، عن أبي‌جعفر عليه السلام، قال: أقبل أميرالمؤمنين عليه السلام ومعه الحسن بن علي عليهما السلام، وهو متّكيء علىٰ يد سلمان، فدخل المسجد الحرام، فجلس إذ أقبل رجل حسن الهيئة واللباس، فسلّم علىٰ أميرالمؤمنين عليه السلام، فردّ عليه السلام فجلس. ثمّ قال يا أميرالمؤمنين أسألك عن ثلاث مسائل إن أخبرتني بهنّ علمت أنّ

---

(١) رجال النجاشي ص ٧٦ ـ ٧٧.

القوم ركبوا من أمرك ما قضى عليهم، وأن ليسوا بمأمونين في دنياهم وآخرتهم، وإن يكن الأُخرىٰ علمت أنّك وهم شرع سواء .

فقال له أميرالمؤمنين عليه السلام: سلني عمّا بدا لك .

قال: أخبرني عن الرجل إذا نام أين يذهب الروح؟ وعن الرجل كيف يذكر وينسي؟ وعن الرجل كيف يشبه ولده الأعمام والأخوال؟ فالتفت أميرالمؤمنين عليه السلام إلى الحسن عليه السلام، فقال: يا أبامحمّد أجبه .

قال: فأجابه الحسن عليه السلام، فقال الرجل: أشهد أن لا إله إلاّ الله ولم أزل أشهد بها، وأشهد أنّ محمّداً رسول الله صلى الله عليه وآله ولم أزل أشهد بذلك، وأشهد أنك وصيّه والقائم بحجّته، وأشار إلى الحسن عليه السلام إلىٰ أن شهد إلىٰ آخر الأئمّة واحداً بعد واحد، ثمّ قام فمضىٰ، فقال أميرالمؤمنين عليه السلام: يا أبامحمّد اتّبعه فانظر أين يقصد ؟

فخرج الحسن عليه السلام، فقال: ما كان إلاّ أن وضع رجله خارجاً من المسجد، فما دريت أن أخذ من أرض الله، فرجعت إلىٰ أميرالمؤمنين عليه السلام فأعلمته، فقال: يا أبامحمّد أتعرفه؟ قلت: الله ورسوله وأميرالمؤمنين أعلم، قال: هو الخضر عليه السلام .

قال ثقة الاسلام بعده: وحدّثني محمّد بن يحيىٰ، عن محمّد بن الحسن الصفّار، عن أحمد بن أبي عبدالله، عن أبي‌هاشم مثله .

ثمّ قال: قال محمّد بن يحيىٰ: فقلت لمحمّد بن الحسن الصفّار: يا أباجعفر وددت أنّ هذا الخبر جاء من غير جهة أحمد بن أبي عبدالله، قال: لقد حدّثني قبل الحيرة بعشر سنين[1] .

ففي هذا الذيل دلالة من جهتين علىٰ قدح هذا الرجل: تودّده كون الخبر من

---

(١) أُصول الكافي ١: ٥٢٥ ـ ٥٢٧ .

غير جهة أحمد؛ إذ هو يشعر بأنّه ممّن لا يعوّل علىٰ روايته. وجوابه بأنّ ذلك صدر منه قبل الحيرة؛ لدلالته بصدور الخبر منه في أمر دينه.

ويمكن الجواب عنه: بأنّ الحيرة يحتمل وجوهاً، منها أن يكون المراد التحيّر في الدين والمذهب. ومنها أن يكون المراد منه غيبة الإمامعليه السلام، كما يقال: زمان الحيرة، وهو المستفاد من النصوص الواردة من أهل العصمة، كالمروي في كمال الدين عن مولانا أميرالمؤمنينعليه السلام، حيث قال: التاسع من ولد الحسين هو القائم بالحقّ اللّهمّ عجّل فرجه بمحمّد و آله[١].

الفصل الثامن عشر

في تحقيق الحال في أحمد بن محمّد بن عيسىٰ

فنقول: إنّه من أصحاب الرضا والجواد والهادي والعسكريعليهم السلام، وثّقه الشيخ في رجاله[٢]، والعلاّمة في الخلاصة[٣].

والنجاشي وإن لم يوثّقه صريحاً، لكن ذكر ما دلّ عليه، قال: أبوجعفر شيخ القمّيين ووجههم وفقيههم غير مدافع، وكان أيضاً الرئيس الذي يلقي السلطان بها، ولقي الرضاعليه السلام، وله كتب، ولقي أباجعفر الثاني وأباالحسن العسكريعليهما السلام[٤].

وفي الفهرست مثل ما في النجاشي إلىٰ قوله: لقي الرضاعليه السلام[٥].

---

(١) راجع: الرسائل الرجالية للسيد الشفتي ص ١٨٩ ـ ٢٠٤.

(٢) رجال الشيخ ص ٣٥١.

(٣) خلاصة الأقوال ص ١٤.

(٤) رجال النجاشي ص ٨٢.

(٥) الفهرست ص ٢٥.

قال في الخلاصة: أبوجعفر شيخ قم ووجهها وفقيهها غير مدافع، وكان أيضاً الرئيس الذي يلقي السلطان بها. ولقي أباالحسن الرضا، وأباجعفر الثاني، وأباالحسن العسكري عليهم السلام، وكان ثقة(١).

وما ذكره النجاشي والخلاصة من أنّه لقي الرضا وأباجعفر الثاني أي الجواد والعسكري عليهم السلام من غير تعرّض للهادي عليه السلام، فلعلّه لأجل عدم ثبوت تشرّفه بخدمته عندهما، لا لعدم درك زمانه، كما لا يخفىٰ. إلاّ أنّ الشيخ في رجاله جعله من أصحاب الرضا والجواد والهادي عليهم السلام(٢)، ولم يذكره في أصحاب العسكري عليه السلام.

وكيف كان لا ينبغي التأمّل في وثاقة هذا الرجل، وجلالة قدره، إلاّ أنّ فيه اُموراً ينبغي التعرّض لها وتوجيهها:

الأوّل: ذكر النجاشي في ترجمة علي بن محمّد بن شيرة القاساني ما يظهر منه طعنه في أحمد هذا، وتكذيبه إيّاه، قال: علي بن محمّد كان فقيهاً مكثراً من الحديث فاضلاً، غمز عليه أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، وذكر أنّه سمع منه مذاهب منكرة، وليس في كتبه ما يدلّ عليه(٣).

والثاني: روىٰ ثقة الاسلام في باب الإشارة علىٰ أبيالحسن الثالث، أي الهادي عليه السلام ما يدلّ علىٰ كمال مذمّته.

روى الحسين بن محمّد، عن الخيراني، عن أبيه، أنّه كان يلزم باب أبيجعفر عليه السلام للخدمة التي وكّل بها، وكان أحمد بن محمّد بن عيسىٰ يجيء في السحر في كلّ ليلة

---

(١) خلاصة الأقوال ص ١٤.

(٢) رجال الشيخ ص ٣٥١ و ٣٧٣ و ٣٨٣.

(٣) رجال النجاشي ص ٢٥٥.

ليعرف خبر علّة أبي جعفر عليه السلام، وكان الرسول الذي يختلف بين أبي جعفر عليه السلام وبين أبي إذا حضر قام أحمد وخلا به أبي .

فخرجت ذات ليلة، فقام أحمد عن المجلس، وخلا أبي بالرسول، واستدار أحمد، فوقف حيث يسمع الكلام، فقال الرسول لأبي: إنّ مولاك يقرؤك السلام ويقول لك: إنّي ماض، والأمر صائر إلى ابني علي، وله عليكم بعدي ما كان لي عليكم بعد أبي .

ثمّ مضى الرسول، ورجع أحمد إلىٰ موضعه، وقال لأبي: ما الذي قد قال؟ قال: خيراً، قال: قد سمعت ما قال، فلم تكتمه؟ وأعاد ما سمع، فقال له أبي: قد حرّم الله عليك ما فعلت؛ لأنّ الله تبارك وتعالىٰ يقول: ﴿ولا تجسّسوا﴾ فاحفظ الشهادة لعلّنا نحتاج إليها يوماً، وإيّاك أن تظهرها إلىٰ وقتها .

فلمّا أصبح أبي كتب نسخة الرسالة في عشر رقاع وختمها ودفعها إلىٰ عشرة من وجوه العصابة، وقال: إن حدث بي حدث الموت قبل أن أُطالبكم فافتحوها واعملوا بما فيها .

فلمّا مضىٰ أبو جعفر عليه السلام ذكر أبي أنّه لم يخرج من منزله حتّىٰ قطع علىٰ يديه نحو أربعمائة انسان، واجتمع رؤساء العصابة عند محمّد بن الفرج يتفاوضون هذا الأمر.

فكتب محمّد بن الفرج إلىٰ أبي يعلمه باجتماعهم عنده، وأنّه لولا مخافة الشهرة لصار معهم إليه ويسأله أن يأتيه، فركب أبي وصار إليه، فوجد القوم مجتمعين عنده، فقالوا لأبي: ما تقول في هذا الأمر؟ فقال أبي لمن عنده الرقاع: أحضروا الرقاع، فأحضروها، فقال لهم: هذا ما أُمرت به .

فقال بعضهم: قد كنّا نحبّ أن يكون معك في هذا الأمر شاهد آخر، فقال لهم: قد

أتاكم الله تعالىٰ به، هذا أبو جعفر الأشعري يشهد لي بسماع هذه الرسالة، وسأله أن يشهد بما عنده، فأنكر أحمد أن يكون سمع من هذا شيئاً، فدعاه أبي إلى المباهلة، فقال لمّا حقّق عليه: قد سمعت ذلك، وهذه مكرمة كنت أُحبّ أن تكون لرجل من العرب لا لرجل من العجم، فلم يبرح القوم حتّىٰ قالوا بالحقّ جميعاً(١).

والجواب عن الأوّل: أنّه لا نسلّم صراحته في طعنه، بل ولا ظهوره؛ إذ غاية ما يستفاد منه أنّ أحمد بن محمّد بن عيسىٰ ذكر أنّه سمع من علي بن محمّد مذاهب منكرة، وذكر أنّه ليس في كتبه منها شيء، ولا يلزم منه تكذيبه ولا طعنه؛ لاحتمال أنّه سمعها منه ولم يذكر في كتابه، أو كان ذلك منكراً باعتقاد أحمد ولم يكن كذلك على اعتقاد النجاشي.

وبالجملة أنّ ما أسلفناه من النجاشي صريح في مدحه وجلالته، والكلام المذكور يحتمل أن يكون المقصود منه الطعن عليه، كما يحتمل عدمه، والاحتمال لا يعارض الصريح.

وعن الثاني: يحتمل أن لا يكون مقصوده استماع الكلام أوّلاً، لكن لمّا لاح عليه بقرائن الأحوال أنّه إخبار بمماته والنصّ على الإمام بعده، وجب عليه الإظهار ليتّضح لديه أمر إمامه والقائم مقامه بعده، ولعلّه يؤمىء إليه كلام والد الخيراني، حيث قال: قد أتاكم الله تعالىٰ به؛ إذ المعصية ليست ممّا آتاه الله تعالىٰ.

وأمّا عن حكاية الكتمان، فلا يبعد أن يكون غرضه من ذلك كون شهادته أبلغ في القبول، وأبعد من شائبة التهمة، حيث أنكر أوّلاً، فلمّا آل الأمر إلى المباهلة في نظر الناس أبرز الحقّ، ولا شبهة في كون مثله أبلغ في القبول من الشهادة في بداية

---

(١) أُصول الكافي ١: ٣٢٤ ح ٢.

الأمر، ولا ينافيه ما ذكره داعياً لعدم إقامة الشهادة أوّلاً؛ لاحتمال كونه لما ذكر، كما لا يخفىٰ على المتأمّل .

وممّا يؤميء إلىٰ كمال التعويل عليه أنّه بعد ما أقام الشهادة اطمأنّوا جميعاً، وزال منهم الزلل والشكّ، كما يظهر من قوله «فلم يبرح القوم حتّىٰ قالوا بالحقّ جميعاً» .

ثمّ علىٰ تقدير التسليم نقول: إنّه زلّة صدرت منه، لا التفات إليها بعد رجوعه وندامته وتوبته، وهو ظاهر، فتأمّل .

والثالث: إخراجه أحمد بن محمّد بن خالد الكوفي من قم، فيظهر من إعادته إليها واعتذاره إليه ومشيه حافياً وحاسراً في جنازته، ليتبرّأ نفسه عمّا قذفه به، أنّ إخراجه منها ما كان علىٰ وجه الخلوص والقربة، وإلاّ لما افتقر إلى التدارك، ويلوح من ذلك طعن عليه .

والجواب: هو أنّ الظاهر أنّ إخراجه منها لأجل ما اشتهر عنه من روايته عن الضعفاء، واعتماده على المراسيل، وإعادته واعتذاره ومشيه في جنازته لا يدلّ علىٰ خلافه؛ لاحتمال أن يكون للرواية عن الضعفاء له وجه صحيح، مضافاً إلىٰ أنّ الممنوع العمل بما يرويه الضعفاء، لا أصل الرواية عنهم، وأمّا اعتماده على المراسيل، فكذلك؛ لاحتمال أن يكون اجتهاده مفضياً إلىٰ جوازه .

تنبيه: ذكر الكشي في رجاله أنّ أحمد بن محمّد بن عيسىٰ لا يروي قطّ عن ابن المغيرة، ولا عن الحسن بن خرّبوذ[1] .

أقول: لا استبعاد في رواية أحمد عن ابن المغيرة؛ لأنّه كان من أصحاب الكاظم

---

(١) اختيار معرفة الرجال ٢: ٧٩٩ .

والرضا عليه السلام، كما يظهر من نفسه علىٰ ما روي عنه .

قال: كنت واقفاً، فحججت علىٰ تلك الحالة، فلمّا صرت بمكّة خلج في صدري شيء، فتعلّقت بالملتزم، ثمّ قلت: اللّهمّ قد علمت طلبتي وإرادتي، فارشدني إلىٰ خير الأديان، فوقع في نفسي أن آتي الرضا عليه السلام، فأتيت المدينة، فوقفت ببابه، وقلت للغلام: قل لمولاك رجل من أهل العراق بالباب، فسمعت نداءه: اُدخل يا عبدالله بن المغيرة، فدخلت، فلمّا نظر إليّ قال: قد أجاب الله دعوتك، وهداك لدينك، فقلت: أشهد أنّك حجّة الله وأمينه علىٰ خلقه[1] .

وقد علمت أنّ أحمد بن محمّد بن عيسىٰ من أصحابه عليه السلام أيضاً، فلا استبعاد في روايته عنه، مضافاً إلىٰ أنّ روايته عنه ثابتة .

من ذلك: ما رواه في أوائل التهذيب: عن الشيخ المفيد، عن أبي القاسم، عن أبيه، عن سعد، عن أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن محمّد بن عبدالله، وعبدالله بن المغيرة، قالا: سألنا الرضا عليه السلام عن الرجل ينام علىٰ دابّته، فقال: إذا ذهب النوم بالعقل فليعد الوضوء[2] .

ومن ذلك: ما رواه في باب العمل في ليلة الجمعة ويومها من صلاة التهذيب في شرح كلام المقنعة «ومن السنن اللازمة للجمعة الغسل بعد الفجر» روىٰ بإسناده إلىٰ أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن محمّد بن عبدالله، وعبدالله بن المغيرة، عن أبي الحسن الرضا عليه السلام، قال: سألته عن الغسل يوم الجمعة، فقال: واجب علىٰ كلّ

---

(١) اختيار معرفة الرجال ٢: ٨٥٧ برقم: ١١١٠ .

(٢) تهذيب الأحكام ١: ٦ ح ٤ .

ذكر وأُنثىٰ من عبد أو حرّ[١] .

ولا يمكن أن يكون المراد أنّ أحمد بن محمّد بن عيسىٰ لا يروي عن ابن المغيرة، للطعن فيه، بناءً علىٰ ما هو المعروف من حال ابن عيسىٰ حيث أخرج البرقي عن قم لروايته عن الضعفاء؛ لجلالة قدر ابن المغيرة .

ولا يبعد أن يكون المراد من ابن المغيرة عبدالله بن المغيرة الخزّاز الكوفي؛ لكونه مع ابن المغيرة المعروف في طبقته؛ لأنّه من أصحاب مولانا الكاظم والرضا عليهما السلام أيضاً، ويكون الوجه في عدم رواية ابن عيسىٰ عنه مجهوليته، فتأمّل .

وممّا يناسب التنبيه عليه هنا ـ وإن لم يكن له خصوصية بالمقام ـ ما صدر من آية الله العلاّمة في المختلف، وشيخنا الشهيد الثاني في الروضة، من الحكم بموثّقية الحديث الذي في سنده أحمد بن محمّد الذي كلامنا فيه .

قال في المختلف في مسألة وجوب الخمس في أرض الذي إذا اشتراها من مسلم، ما هذا لفظه: لنا ما رواه أبو عبيدة الحذّاء في الموثّق، قال: سمعت أباجعفر عليه السلام يقول: أيّما ذمّي اشترىٰ من مسلم أرضاً، فإنّ عليه الخمس[٢] .

وفي الروضة بعد الحكم بأنّ جمعاً من المتقدّمين لم يذكروا الخمس في الأرض المذكورة، ما هذا لفظه: والشيخ من المتقدّمين علىٰ وجوبه فيها، رواه أبو عبيدة الحذّاء في الموثّق عن الباقر عليه السلام[٣]. انتهىٰ كلامهما .

وهو غير صحيح؛ لأنّ شيخ الطائفة رواه في باب الخمس والغنائم من التهذيب،

---

(١) تهذيب الأحكام ٣: ٩ ح ٢٨ .

(٢) مختلف الشيعة ٣: ٣١٧ .

(٣) شرح اللمعة ٢: ٧٣ .

باسناده عن سعد بن عبدالله، عن أحمد بن محمّد، عن الحسن بن محبوب، عن أبي أيّوب إبراهيم بن عثمان، عن أبي عبيدة الحذّاء الحديث[١].

وهذا السند كما ترىٰ ليس فيه ما أوجب الحكم بموثّقية الحديث، فإنّ رجاله كلّهم إماميون ثقات، ولا يمكن القدح فيهم إلاّ من جهة أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، وقد عرفت الحال فيه، مضافاً إلىٰ أنّه علىٰ فرض تسليمه لا يصحّح الحكم بالموثّقية، كما لا يخفىٰ علىٰ ذي فطنة ودراية.

وممّا يدلّ علىٰ قدح هذا الرجل أيضاً: ما ذكره الكشي في رجاله، ممّا يدلّ علىٰ أنّ أحمد بن محمّد هذا كان يضع الحديث ولا يبالي.

حيث قال بعد أن روىٰ عن آدم بن محمّد، عن علي بن محمّد القمّي، عن أحمد ابن محمّد بن عيسىٰ، عن عبدالله بن محمّد الحجّال، قال: كنت عند أبي الحسن الرضا عليه السلام إذ ورد عليه كتاب فقرأه، ثمّ ضرب به الأرض، فقال: هذا كتاب زان لزانية، هذا كتاب زنديق لغير رشده، فنظرت فإذا كتاب يونس. وغيره ممّا يدلّ علىٰ مذمّة يونس بن عبدالرحمٰن، ما هذا لفظه:

قال أبوعمرو: فلينظر الناظر فيتعجّب من هذه الأخبار التي رواها القمّيون في يونس، وليعلم أنّها لا تصحّ في العقل، وذلك أنّ أحمد بن محمّد بن عيسىٰ وعلي بن حديد قد ذكر الفضل من رجوعهما عن الوقيعة في يونس، ولعلّ هذه الروايات كانت من أحمد قبل رجوعه.

إلىٰ أن قال: وأمّا حديث الحجّال الذي يرويه أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، فإنّ أبا الحسن عليه السلام أجلّ خطراً وأعظم قدراً من أن يسبّ أحداً صريحاً، وكذلك

---

(١) تهذيب الأحكام ٤: ١٢٣ ح ١٢.

آباؤه عليهم السلام من قبل، وولده من بعده؛ لأنّ الرواية عنهم بخلاف ذلك، إذا كانوا قد نهوا عن مثله، وحثّوا على غيره ممّا فيه الزين للدين والدنيا .

وروىٰ علي بن جعفر، عن أبيه، عن جدّه، عن علي بن الحسين عليه السلام أنّه كان يقول لبنيه: جالسوا أهل الدين والمعرفة، فإن لم تقدروا عليهم فالوحدة آنس وأسلم، فإن أبيتم إلاّ مجالسة الناس، فجالسوا أهل المروّات، فإنّهم لا يرفثون في مجالسهم .

فما حكاه هذا الرجل عن الإمام في باب الكتاب لا يليق به؛ إذ كانوا عليهم السلام منزّهين عن البذاء والرفث والسفه[1]. انتهىٰ كلام الكشي .

وما حكاه عن الفضل أشار به إلىٰ ما رواه هناك، عن علي بن محمّد القتيبي، قال: حدّثنا الفضل بن شاذان، قال: كان أحمد بن محمّد بن عيسىٰ تاب واستغفر من وقيعته في يونس لرؤيا رآها، وقد كان علي بن حديد يظهر في الباطن الميل إلىٰ يونس وهشام رحمهما الله[2]. انتهىٰ .

والحاصل أنّ المستفاد من هذا الكلام قدح هذا الرجل من وجهين :

أحدهما: الدلالة علىٰ أنّه كان يجعل الحديث، حيث قال: فما حكاه هذا الرجل عن الإمام إلىٰ آخره .

والثاني: ما حكاه عن الفضل الدالّ علىٰ أنّه رجع عن وقيعته في يونس لرؤيا رآها، فإنّ المستفاد منه أنّه كان ممّن لم يكن له تثبّت في الأُمور؛ إذ وقيعته فيه: إمّا يكون لأجل دليل يصحّ التعويل عليه، أو لا .

---

(١) اختيار معرفة الرجال ٢: ٧٨٨ برقم: ٩٥٤ .

(٢) اختيار معرفة الرجال ٢: ٢٨٧ برقم: ٩٥١ .

وعلى الأوّل كيف يسوغ له الرجوع عمّا يجب العمل بمقتضاه بمجرّد ما رآه في المنام، مع احتمال أنّه من أضغاث الأحلام.

وعلى الثاني يكون ذلك ارتكاباً لما منعته الشريعة المقدّسة، وأوجب لأجله العقاب والمذلّة، فيكون ذلك من قوادح العدالة.

والجواب عن الأوّل: أنّ ذلك إنّما يكون قدحاً لأحمد إذا كان هو الراوي عنه‌عليه‌السلام، وليس الأمر كذلك، بل الراوي عبدالله بن محمّد الحجّال، وإنّما يكون أحمد بن محمّد روى الحديث عنه، فهو قدح فيه لا لأحمد، وقول الكشي ممّا حكاه هذا الرجل إشارة إلىٰ عبدالله الراوي لا أحمد[١].

الفصل التاسع عشر

في تحقيق الحال في محمّد بن عيسى بن عبيد بن يقطين

وفيه مطالب:

الأوّل

في بيان من يظهر القدح فيه وكلماتهم القادحة

منهم: شيخنا محمّد بن الحسن بن الوليد، فإنّه قد حكي عنه في قدح الرجل كلامان: أحدهما ما حكاه تلميذه الجليل شيخنا الصدوق عنه، من أنّه قال: ما تفرّد به محمّد بن عيسىٰ من كتب يونس وحديثه لا يعتمد عليه[٢].

والثاني: ما ذكره شيخنا النجاشي في ترجمة محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، قال: وكان محمّد بن الحسن بن الوليد يستثني من رواية محمّد بن أحمد بن يحيىٰ ما

---

(١) راجع: الرسائل الرجالية للسيد الشفتي ص ٢٠٧ ـ ٢١٦.

(٢) الفهرست ص ١٤٥ و ١٤١، رجال النجاشي ص ٣٣٣.

رواه عن محمّد بن موسى الهمداني، وما رواه عن رجل، أو يقول: بعض أصحابنا، أو عن محمّد بن يحيى المعاذي، إلىٰ أن قال: أو عن محمّد بن عيسى بن عبيد باسناد منقطع إلىٰ آخره[١].

ومنهم: شيخنا الصدوق، فقد حكىٰ شيخنا الطوسي عنه أنّه استثنىٰ محمّد بن عيسى المذكور من جملة الرجال الذين روىٰ عنهم صاحب نوادر الحكمة، قال: لا أروي ما يختصّ بروايته[٢].

ومنهم: شيخنا الطوسي، فإنّه قال: في الاستبصار في باب أنّه لا يجوز العقد على امرأة عقد عليها الأب أو الابن، في مقام الردّ علىٰ رواية ظاهرها توقّف حرمة العقد على الدخول، ما هذا لفظه: علىٰ أنّ هذا الخبر مرسل منقطع، وطريقه محمّد ابن عيسى بن عبيد عن يونس، وهو ضعيف، وقد استثناه أبو جعفر محمّد بن علي ابن الحسين بن بابويه من جملة الرجال الذين روىٰ عنهم صاحب نوادر الحكمة، وقال: ما يختصّ بروايته لا أرويه، ثمّ قال: ومن هذا صورته في الضعف لا يعترض بحديثه[٣].

وقال في الفهرست: محمّد بن عيسى بن عبيد اليقطيني ضعيف، استثناه أبو جعفر ابن بابويه إلىٰ آخره. قال: وقيل: إنّه كان يذهب مذهب الغلاة[٤].

---

(١) رجال النجاشي ص ١٤١.

(٢) الفهرست ص ١٤١.

(٣) الاستبصار ٣: ١٥٦.

(٤) الفهرست ص ١٤٠ ـ ١٤١.

وقال في الرجال في باب من لم يرو: محمّد بن عيسى اليقطيني ضعيف[(١)].

في باب أصحاب مولانا الهادي عليه السلام: محمّد بن عيسى بن عبيد اليقطيني يونسي ضعيف[(٢)].

وفي باب أصحاب مولانا العسكري عليه السلام: محمّد بن عيسى بن عبيد بغدادي يونسي[(٣)].

وفي باب أصحاب مولانا الرضا عليه السلام: محمّد بن عيسى بن عبيد بغدادي[(٤)].

فعلىٰ هذا ذكره في باب «لم» كما علمت ليس في محلّه.

ومنهم: المحقّق، فقد صرّح في مواضع من المعتبر بضعفه:

منها: في مسألة الوضوء بماء الورد بعد أن أورد الحديث الدالّ علىٰ جواز الوضوء والغسل بماء الورد، قال: والجواب الطعن في السند، فإنّ سهلاً ومحمّد بن عيسىٰ ضعيفان، وذكر ابن بابويه عن ابن الوليد أنّه لا يعتمد علىٰ حديث محمّد بن عيسىٰ عن يونس[(٥)].

ومنها: في مسألة الأغسال المسنونة، إلىٰ أن قال: ومحمّد بن عيسىٰ ضعيف[(٦)].

وكذا في مسألة الوضوء قبل غسل مخرج البول: الجواب الطعن في السند، فإنّ

---

(١) رجال الشيخ ص ٤٤٨.

(٢) رجال الشيخ ص ٣٩١.

(٣) رجال الشيخ ص ٤٠١.

(٤) رجال الشيخ ص ٣٦٧.

(٥) المعتبر ١: ٨١.

(٦) المعتبر ١: ٣٥٨.

الراوي محمّد بن عيسى بن عبيد عن يونس، وأحاديث محمّد بن عيسى بن عبيد عن يونس يمنع العمل بها ابن بابويه عن ابن الوليد[١].

ومنهم: شيخنا الشهيد الثاني، فإنّه قد بالغ في الحكم بتضعيفه، فصرّح في مواضع من المسالك بذلك:

منها: في كتاب الأطعمة والأشربة في مسألة البهيمة الموطوءة[٢].

ومنها: في مباحث الإرث في ميراث المهدوم عليهم[٣].

ومنها: في مباحث الإرث أيضاً في مسألة تبرّي الوالد من جريرة ولده[٤].

ومنها: في مباحث القضاء في مسألة لزوم اليمين على المدّعي على الميت بعد إقامة البينة[٥].

وأيضاً أنه ذكر في حاشيته علىٰ خلاصة العلاّمة، بعد أن أورد الأخبار الدالّة علىٰ قدح زرارة التي اشتملت أسانيدها علىٰ محمّد بن عيسىٰ، ما هذا عينه: فقد ظهر اشتراك جميع الأخبار القادحة في إسنادها إلىٰ محمّد بن عيسىٰ، وهي قرينة عظيمة علىٰ ميل وانحراف منه علىٰ زرارة، مضافاً إلىٰ ضعفه في نفسه.

وقد قال السيد جمال الدين ابن طاووس ونعم ما قال: ولقد أكثر محمّد بن عيسىٰ من القول في زرارة، حتّىٰ لو كان بمكان من العدالة كادت الظنون تسرع

---

(١) المعتبر ١: ١٢٥.

(٢) المسالك ٢: ٢٣٩ الطبع الحجري.

(٣) المسالك ٢: ٣٤٤.

(٤) المسالك ٢: ٣٤٠.

(٥) المسالك ٢: ٣٧٠.

إليه بالتهمة، فكيف وهو مقدوح فيه[١].

ومن هذا الكلام يظهر أنّ من جملة القادحين أيضاً هو السيد الأجلّ ابن طاووس[٢].

ومنهم: السيد السند صاحب المدارك، قال في مباحث القراءة في مقام الجواب عن مستند القول بوجوب قراءة السورة بعد الحمد في الفرائض، ما هذا لفظه: وأما الثالثة، فلأنّ دلالتها على المنع من اجتزاء الصحيح بالفاتحة في الفريضة إنّما هو بالمفهوم الضعيف، مع أنّ في طريقها محمّد بن عيسى عن يونس، وقد نقل الصدوق عن شيخه ابن الوليد أنّه قال: ما تفرّد به محمّد بن عيسىٰ من كتب يونس وحديثه لا يعمل به[٣].

الثاني
في بيان المعدّلين والمادحين له

فنقول: منهم الثقة الجليل القدر الفضل بن شاذان، علىٰ ما حكاه تلميذه الجليل علي بن محمّد القتيبي عنه، كما حكاه الكشي في رجاله، حيث حكىٰ عن علي بن محمّد المذكور أنّه قال: كان الفضل يحبّ العبيدي ويثني عليه، ويمدحه ويميل إليه، ويقول: ليس في أقرانه مثل. وقال النجاشي ونعم ما قال: وبحسبك هذا الثناء من الفضل[٤].

---

(١) الحاشية علىٰ خلاصة الأقوال ص ٩٧ ـ ٩٨.

(٢) التحرير الطاووسي ص ٢٤٠.

(٣) مدارك الأحكام ٣: ٣٥٠.

(٤) رجال النجاشي ص ٣٣٤.

ومنهم: الكشي قال في ترجمة محمّد بن سنان: روىٰ عنه الفضل، وأبوه، ويونس، ومحمّد بن عيسىٰ، ومحمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب، والحسن والحسين ابنا سعيد الأهوازيان، وأيّوب بن نوح، وغيرهم من العدول والثقات من أهل العلم [١].

والمستفاد من هذا الكلام أنّ صاحبه اعتقد وثاقة هؤلاء الأعلام الذين منهم محمّد بن عيسى العبيدي، كما لا يخفىٰ.

ولعلّه المراد ممّا ذكره المدقّق الداماد من قوله: فقد وثّقه أبوعمرو الكشي [٢]. إذ لم نجد في كلامه ما يقتضي توثيقه إلاّ ذلك.

ومنهم: أحمد بن علي بن عبّاس بن نوح، الذي وثّقه النجاشي [٣]، وشيخ الطائفة [٤]، والعلاّمة [٥]، وابن داود [٦]، وغيرهم، وهو أُستاد الثقة الجليل النجاشي، كما أشار إليه بقوله: «وهو أُستادنا وشيخنا ومن استفدنا منه» والمقصود أنّ هذه الثقة الجليل ممّن وثّق محمّد بن عيسى بن عبيد، وستقف علىٰ عبارته.

ومنهم: شيخنا النجاشي، قال في الرجال: محمّد بن عيسى بن عبيد بن يقطين أبوجعفر، جليل من أصحابنا، ثقة عين، كثير الرواية، حسن التصانيف، روىٰ عن

---

(١) اختيار معرفة الرجال ٢: ٧٩٦.

(٢) التعليقة على اختيار معرفة الرجال ١: ٢٦٩.

(٣) رجال النجاشي ص ٨٦.

(٤) الفهرست ص ٣٧.

(٥) خلاصة الأقوال ص ١٨.

(٦) رجال ابن داود ص ٣٣.

أبي جعفر الثاني ﷺ مكاتبة ومشافهة[١].

ومنهم: العلاّمة، فإنّه وإن اكتفىٰ بنقل التوثيق من النجاشي، والتضعيف من شيخ الطائفة، وقال في آخر الترجمة: والأقوىٰ عندي قبول روايته[٢]. ولهذا أورده في القسم الأوّل.

لكنّه في آخر الخلاصة صحّح طريق الصدوق إلىٰ إسماعيل بن جابر، وإلىٰ حنان بن سدير، وإلىٰ داود الصرمي، وإلىٰ علي بن ميسرة، وإلىٰ ياسين الضرير[٣]، وقد اشتمل الطريق في جميع ذلك علىٰ محمّد بن عيسىٰ.

قال شيخنا الصدوق في المشيخة: وما كان فيه عن إسماعيل بن جابر، فقد رويته عن محمّد بن موسى بن المتوكّل، عن عبدالله بن جعفر الحميري، عن محمّد ابن عيسىٰ، عن صفوان بن يحيىٰ، عن إسماعيل بن جابر[٤].

وما كان فيه عن حنان بن سدير، فقد رويته عن أبي ومحمّد بن الحسن رضي الله عنهما، عن سعد بن عبدالله، وعبدالله بن جعفر الحميري، جميعاً عن محمّد بن عيسى بن عبيد، عن حنان[٥].

وله إليه طريقان آخران: أحدهما اشتمل علىٰ إبراهيم بن هاشم، والآخر اشتمل علىٰ عبدالصمد بن محمّد، وعبدالصمد بن محمّد لم يصرّح فيه بالتوثيق، وإبراهيم

(١) رجال النجاشي ص ٣٣٣.

(٢) خلاصة الأقوال ص ١٤٢.

(٣) خلاصة الأقوال ص ٢٧٧.

(٤) من لا يحضره الفقيه ٤: ٤٢٦.

(٥) من لا يحضره الفقيه ٤: ٤٢٨.

ابن هاشم عندهم معدود من الحسان، فالتصحيح مبني علىٰ توثيق محمّد بن عيسىٰ، وهو المطلوب، فتأمّل .

وقال: وما كان فيه عن داود الصرمي، فقد رويته عن محمّد بن موسى بن المتوكّل إلىٰ آخره [١] .

وما كان فيه عن علي بن ميسرة، فقد رويته عن أبي رحمه الله إلىٰ آخره [٢] .

قال في الخلاصة: وعن كردويه الهمداني صحيح، إلىٰ أن قال: وكذا عن إسماعيل بن جابر، ثمّ قال: وكذا عن حنان بن سدير، وعن داود الصرمي صحيح، وكذا عن علي بن ميسرة، وعن ياسين الضرير البصري صحيح [٣] .

ومعلوم أنّ تصحيح الطريق من مثله يستلزم الحكم بوثاقة رجال السند بأسرهم بعنوان الإجمال .

وأيضاً هو رحمه الله كثيراً مّا صحّح الحديث في جملة من الكتب الفقهية، كالمنتهىٰ والمختلف، ومحمّد بن عيسىٰ في سنده .

منه: ما في مباحث القراءة في المنتهىٰ [٤]، وما في مباحث جواز سجدة التلاوة في الصلاة [٥]. وكذا الحال في المختلف [٦] .

---

(١) من لا يحضره الفقيه ٤: ٤٥٠ .

(٢) من لا يحضره الفقيه ٤: ٥٠٢ .

(٣) خلاصة الأقوال ص ٢٧٧ ـ ٢٨٠ .

(٤) منتهى المطلب ١: ٢٧٢ .

(٥) منتهى المطلب ١: ٣٠٤ .

(٦) مختلف الشيعة ٢: ١٦٨ .

فعلىٰ هذا ما ذكره في أوائل الخلاصة في ترجمة بكر بن محمّد الأزدي، قال: وعندي في محمّد بن عيسىٰ توقّف[١]. فلا تعويل عليه، بعد أن عدل عنه وصرّح في ترجمته بقبول روايته، وتصحيحه في آخر الكتاب الطرق المشتملة عليه.

ومنهم: الفاضل ابن داود، فإنّه ذكر في ترجمته: أبو جعفر جليل في أصحابنا[٢].

أقول: وعلىٰ هذا ينبغي ايراده في القسم الأوّل، فذكره في القسم الثاني، مع أنّه ذكر أنّه مختصّ بالمجروحين والمجهولين، غير جيّد، فتأمّل.

ومنهم: الفاضل المدقّق الداماد، قال: والأصحّ عندي أنّ محمّد بن عيسى العبيدي ثقة صحيح الحديث، فقد وثّقه أبو عمرو الكشي إلىٰ آخر ما ذكره[٣].

ومنهم: العلاّمة المجلسي، فإنّه صرّح في الوجيزة بتوثيقه[٤]، وهو الظاهر من والده المولى التقي المجلسي[٥].

ومنهم: المحقّق البهبهاني، قال في الفائدة الثالثة التي ذكرها في أوّل التعليقة: رواية حمدويه عن أشياخه من القبيل الأوّل؛ لأنّ من جملتهم العبيدي، وهو ثقة[٦].

---

(١) خلاصة الأقوال ص ٢٦.

(٢) رجال ابن داود ص ٥٠٨.

(٣) التعليقة علىٰ اختيار معرفة الرجال ١: ٢٦٩.

(٤) رجال العلاّمة المجلسي ص ٣١١.

(٥) روضة المتّقين ١٤: ٢٤٩ و ٥٣.

(٦) التعليقة علىٰ منهج المقال ص ١١.

وهذا هو الذي اختاره بعض مشايخنا ومشايخ مشايخنا[١] الذين كانوا متمهّراً في هذا العلم .

ثمّ أقول: ويزيدك قوّة في حسن هذا الرجل ومدحه، ما رواه شيخ الطائفة في كتاب الطلاق من التهذيب في الصحيح، عن محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن محمّد ابن عيسى اليقطيني، قال: بعث إليّ أبو الحسن الرضا عليه السلام رزم ثياب وغلماناً، وحجّة لي، وحجّة لأخي موسى بن عبيد، وحجّة ليونس بن عبدالرحمٰن، فأمرنا أن نحجّ عنه، فكانت بيننا مائة دينار أثلاثاً فيما بيننا، فلمّا أردت أعبي الثياب رأيت في أضعاف الثياب طيناً، فقلت للرسول: ما هذا؟ فقال: ليس يوجّه بمتاع إلاّ جعل فيه طيناً من قبر الحسين عليه السلام، ثمّ قال الرسول: قال أبو الحسن عليه السلام: هو أمان بإذن الله تعالىٰ، وأمرنا بالمال بأمور: من صلة أهل بيته، وقوم محاويج لا يؤبه لهم، وأمر بدفع ثلاثمائة دينار إلىٰ رحم امرأة كانت له، وأمرني أن أُطلّقها عنه وأُمتّعها بهذا المال، وأمرني أن أشهد علىٰ طلاقها صفوان بن يحيىٰ، وآخر نسي محمّد بن عيسىٰ اسمه[٢] .

ولا يخفىٰ أنّ الحديث المذكور يدلّ علىٰ مدح محمّد بن عيسىٰ من وجوه؛ لدلالته علىٰ أنّه فوّض إليه ثلاثة أُمور مهمّة: منها الاستنابة في الحجّ لاسيما في الاستنابة عنه عليه السلام، ومنها تفويض قسمة المال في المحاويج إليه، ومنها تفويض الأمر في طلاق زوجته عليه السلام إليه. والسند في الحديث وان انتهىٰ إليه، لكنّه بعد وثاقة المخبر وعدالته غير قادح، كما لا يخفىٰ .

---

(١) هو السيد الشفتي في رجاله ص ٦٤٩ .

(٢) تهذيب الأحكام ٨: ٤٠ ح ٤٠ .

الثالث

في التنبيه علىٰ أنّ كلمات القادحين غير صالحة لمعارضة المقالات الصادرة من المادحين والموثّقين

فنقول: أمّا الكلام الأوّل لشيخنا ابن الوليد، أي: قوله «ما تفرّد به محمّد بن عيسىٰ من كتب يونس وحديثه لا يعتمد عليه» فلوضوح أنّه صحيح غير صريح في تضعيف نفس هذا الشخص، بل ولا ظاهر فيه، بل هو في الدلالة علىٰ خلافه أظهر؛ لظهور أنّه لو كان المراد تضعيف نفسه، لما وجّه لتخصيص عدم الاعتماد بأحاديثه المروية عن يونس وكتبه؛ لوضوح أنّ الظاهر من هذا الكلام الاعتماد بأحاديثه المروية عن غير يونس وكتبه، فيظهر منه أنّ القدح ليس لأجل نفسه بل لأمر آخر.

والمذكور في كلام بعض المحقّقين من المتأخّرين أنّ الداعي لذلك أنّ شيخنا ابن الوليد كان يعتقد أنّه يعتبر في الإجازة أن يقرأ على الشيخ، أو يقرأ الشيخ وكان السامع فاهماً لما يرويه، وكان لا يعتبر الإجازة المشهورة، بأن يقول: أجزت لك أن تروي عنّي، وكان محمّد بن عيسىٰ صغير السنّ، ولا يعتمد علىٰ فهمه عند القراءة وعلىٰ إجازة يونس له.

والذي يؤيّد ذلك ما حكاه الكشي، عن نصير بن الصباح، أنّه قال: محمّد بن عيسى بن عبيد من صغار من روىٰ عن ابن محبوب في السنّ[١]. انتهىٰ.

والظاهر أنّ المراد منه أنّ محمّد بن عيسىٰ من جملة الصغار الذين يروون عن ابن محبوب، والظاهر أنّ المراد من ابن محبوب هو الحسن بن محبوب، والظاهر

---

(١) اختيار معرفة الرجال ٢: ٨١٧ برقم: ١٠٢١.

من كتب الرجال أنّ يونس بن عبدالرحمٰن هو أقدم طبقة من ابن محبوب، وقد ذكر النجاشي أنّ يونس بن عبدالرحمٰن هو أقدم طبقة من ابن محبوب، ولد في أيّـام هشام بن عبدالملك، ورأىٰ جعفر بن محمّدعليهما السلام بين الصفا والمروة ولم يرو عنه، وروىٰ عن أبي‌الحسن موسىٰ والرضاعليهما السلام(١).

وأمّا الحسن بن محبوب، فلم يذكروا أنّه أدرك مولانا الصادق عليه السلام، فإذا كانت حال روايته مع ابن محبوب علىٰ ما ذكر، فكيف لا يكون كذلك؟ مع أنّه يكون أقدم منه. وفيه تأمّل.

أمّا أوّلاً، فلأنّ الكشي ذكر أنّ الحسن بن محبوب مات في سنة أربع وعشرين ومائتين، وكان من أبناء خمس وتسعين سنة(٢). ووفاة يونس بن عـبدالرحـمٰن علىٰ ما حكي عن ابن طاووس أنّه حكىٰ عن النجاشي في سنة ثمان ومـائتين، فحينئذ وإن عاش ابن محبوب بعده ستّ عشر سنة، لكنّه إنّما يروي إذا لم يدرك محمّد بن عيسىٰ ما قبل ثمان ومائتين، أو أدرك لكن لم يكن قابلاً للرواية.

وليس الأمر كذلك؛ لما عرفت فيما سلفنا أنّ شيخ الطائفة عدّه مـن أصـحاب مولانا الرضاعليه السلام، وانّ النجاشي عدّه من أصحاب مولانا الجوادعليه السلام.

وعلىٰ ما ذكر من تاريخ وفاة يونس بن عبدالرحمٰن، يظهر أنّه أدرك من أيّام إمامة مولانا الجوادعليه السلام خمس سنين، لكن انـتقال الروح الشـريف عـن مـولانا الرضاعليه السلام إلىٰ أعلىٰ غرفات الجنان في سنة ثلاث ومائتين، والمفروض أنّ محمّد ابن عيسىٰ من أصحاب مولانا الرضاعليه السلام أيضاً، أي: ممّن روىٰ عنه عليه السلام، فمن أين

---

(١) رجال النجاشي ص ٤٤٦.

(٢) اختيار معرفة الرجال ٢: ٨٥١.

يقال: إنّ محمّد بن عيسىٰ لم يكن قابلاً للإجازة التي اعتبره ابن الوليد؟ مع كونه قد أدرك يونس بن عبدالرحمٰن في زمن مولانا الرضا عليه السلام وما بعده، ويكون قد رویٰ عنه عليه السلام .

وأمّا ثانياً، فلأنّك قد عرفت ممّا رواه في الصحيح أنّ مولانا الرضا عليه السلام فوّض إلىٰ محمّد بن عيسىٰ النيابة في الحجّ، وحجّة أُخرىٰ ليونس بن عبدالرحمٰن، فالحكم أو احتمال أنّ محمّد بن عيسىٰ حال دركه ليونس بن عبدالرحمٰن كان صغير السنّ غير صحيح .

وأظهر منه فساداً ما حكاه النجاشي عن الكشي، أنّه قال: نصر بن الصباح يقول: إنّ محمّد بن عيسى بن عبيد بن يقطين أصغر في السنّ أن يروي عن ابن محبوب.

وذلك لما عرفت ممّا حكينا عن الكشي أنّ ابن محبوب مات في سنة أربع وعشرين ومائتين، فعلىٰ هذا يكون ابن محبوب قد أدرك إمامة مولانا الهادي عليه السلام أربع سنين؛ لكون انتقال الروح المقدّس من مولانا الجواد عليه السلام إلىٰ أعلىٰ غرفات الجنان في عشرين ومائتين، والمفروض أنّ محمّد بن عيسىٰ من أصحاب مولانا الرضا عليه السلام، فيكون قد أدرك بعض أيّام إمامة الرضا عليه السلام، وكلّ إمامة مولانا الجواد عليه السلام وما بعده، فلا وجه لقوله «أصغر في السنّ أن يروي عن ابن محبوب» .

ثمّ إنّك قد عرفت الموجود في رجال الكشي عمّا أوردناه ولم نجد غيره، والفرق بينهما ظاهر وإن اشتركا في عدم الصحّة، ولعلّه لذلك عزّاه الكشي إلىٰ نصر ابن الصباح .

ومن جميع ما ذكر تبيّن أنّ الاعتذار من جهة صغر السنّ، ليس في محلّه .

فالحقّ في الجواب عن الكلام المذكور لابن الوليد أن يقال: إنّه غير دالّ علىٰ تضعيف نفس الرجل، كما تقدّم .

وأما الوجه في التخصيص، فغير ظاهر، إلاّ أن يقال: إنّ وجهه كثرة روايته عن يونس، فالمراد قدحه في نفسه، والتخصيص بما في كتب يونس وحديثه للكثرة .

وعلىٰ هذا ينبغي التمسّك في ردّه بما ذكره النجاشي في ردّه، حيث قال بعد حكايته عن ابن الوليد، ما هذا لفظه: ورأيت أصحابنا ينكرون هذا القول، ويقولون: مَن مثل أبي جعفر محمّد بن عيسىٰ[(١)] .

وممّا ذكر في هذا المقام يظهر الحال فيما ذكره ابن داود، حيث قال: لا يستلزم عدم الاعتماد علىٰ ما ينفرد به محمّد بن عيسىٰ عن يونس الطعن في محمّد بن عيسىٰ؛ لجواز أن يكون العلّة في ذلك أمر آخر، كصغر السنّ المقتضي للواسطة بينهما، فلا تنافي بين قول ابن بابويه وقول من عداه[(٢)] .

وذلك أمّا أوّلاً، فلأنّ الأمر في الصغر السنّ قد عرفت الحال فيه ممّا فصّلناه وأبرزناه .

وأمّا ثانياً، فلأنّ الصواب أن يقول: فلا تنافي بين قول ابن الوليد وقول من عداه، كما لا يخفىٰ .

هذا كلّه في الكلام المحكي عن ابن الوليد .

وأمّا الكلام الثاني، فقد علمت أنّه الذي حكاه النجاشي في ترجمة محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، قال: وكان محمّد بن الحسن بن الوليد يستثني من رواية محمّد بن أحمد بن يحيىٰ ما رواه عن محمّد بن موسى الهمداني، أو ما رواه عن الرجل، أو يقول بعض أصحابنا، أو عن محمّد بن يحيىٰ المعاذي، أو عن أبي عبدالله الرازي

---

(١) رجال النجاشي ص ٣٣٣ .

(٢) رجال ابن داود ص ٥٠٩ .

الجاموراني، أو عن أبي عبدالله السياري، أو عن يوسف بن السحت، أو عن وهب ابن منبّه، أو عن أبي علي النيسابوري، أو عن أبي يحيىٰ الواسطي، أو عن محمّد بن علي بن أبي سمينة، أو يقول في حديث أو كتاب ولم أروه، أو عن سهل بن زياد الآدمي، أو عن محمّد بن عيسى بن عبيد باسناد منقطع.

إلىٰ أن قال: قال أبو العبّاس بن نوح: وقد أصاب شيخنا أبو جعفر محمّد بن الحسن بن الوليد في ذلك كلّه، وتبعه أبو جعفر ابن بابويه رحمه الله علىٰ ذلك، إلاّ في محمّد ابن عيسى بن عبيد، فلا أدري ما رابه فيه؛ لأنّه كان علىٰ ظاهر العدالة والثقة[١]. انتهىٰ كلامه.

وقوله «إلاّ في محمّد بن عيسى بن عبيد» استثناء من قوله «وقد أصاب شيخنا أبو جعفر محمّد بن الحسن بن الوليد في ذلك كلّه» والمراد أنّ هذا الشيخ قد أصاب في استثناء رواية محمّد بن أحمد بن يحيىٰ عن الأشخاص المذكورة، إلاّ في محمّد ابن عيسىٰ، فإنّه غير مصيب في ذلك، وما أدري ما أدخله في الريب والشكّ فيه، مع أنّه كان في ظاهر العدالة والثقة، فلا ينبغي التأمّل في قبول الرواية التي رواها عنه.

فعلىٰ هذا يكون رابه من راب يروب أو يريب، كما في الحديث المشهور «دع ما يريبك»[٢] أي: أترك ما فيه شكّ، واختر ما لا شكّ فيه.

وقوله «لأنّه كان علىٰ ظاهر العدالة والثقة» يكون توثيقاً من هذا الشيخ الجليل القدر الذي هو من مشايخ النجاشي لمحمّد بن عيسى بن عبيد، كما نبّهنا عليه فيما

---

(١) رجال النجاشي ص ٣٤٨.

(٢) عوالي اللئالي ١: ٣٩٤ و ٣: ٣٣٠.

سلف .

والجواب عنه: هو أنّ هذا الكلام أيضاً غير دالّ علىٰ قدح الرجل نفسه، لوضوح أنّه لو كان المرا ذلك لا افتقار إلىٰ قوله «باسناد منقطع» ولهذا لم يقيّد المقال بذلك في شخص من الأشخاص المذكورة، ومع كثرتهم فلا يقتضي الكلام المذكور منه أيضاً قدح نفس الرجل، بل الظاهر من هذا الكلام أنّه يقبل روايته عنه لولم يكن باسناد منقطع، فلا يكون المراد قدح نفس الرجل نفسه .

وأمّا شيخنا الصدوق، فالظاهر منه في مواضع متعدّدة أنّ تضعيفه لمتابعته شيخه ابن الوليد، وحيث تبيّن لك الحال في أمر شيخه، تبيّن لك الحال في تضعيفه .

وأمّا شيخنا الطوسيﷺ، فالذي يظهر من بعض مقالاته السالفة أنّ بناءه في تضعيفه علىٰ موافقة شيخنا الصدوق، فلاحظ كلامه السالف من الاستبصار والفهرست .

علىٰ أنّا نقول: إنّ كلامه في كتابه الأخبار مختلف، فتارة يقدح بسببه، وتارة يقدح لا بسببه مع اشتمال السند عليه، فظاهره انتفاء القدح بسببه .

وأمّا كلام المحقّق، فإنّ دلالته على ابتناء أمر التضعيف فيه علىٰ كلام ابن الوليد وشيخنا الصدوق أظهر، فلاحظ كلامه المذكور في مسألة التوضّي قبل غسل مخرج البول حتّىٰ يتّضح لك الحال .

وأيضاً قال في مباحث الأسئار من المعتبر، بعد أن أورد الحديث المشتمل على الأمر بغسل اليد بمسّ الثعلب، ما هذا لفظه: أمّا خبر الثعلب فضعيف السند، كذا ذكره ابن بابويه عن ابن الوليد، قال: ما يرويه محمّد بن عيسىٰ عن يونس عن

بعض رجاله لا يعمل به، وما يكون هذا حاله لا يكون حجّة[١].

وأيضاً قال في كتاب الصوم فيما إذا أفطر بظنّ دخول الليل لعارض ثمّ تبيّن فساد ظنّه، ما هذا لفظه: أمّا خبر المفيد، ففي سنده محمّد بن عيسى اليقطيني عن يونس بن عبدالرحمٰن، وقد توقّف ابن بابويه فيما يرويه محمّد بن عيسى بن عبيد عن يونس[٢].

ومنه ينكشف الحال في تضعيف شيخنا الشهيد الثاني.

وأمّا الحال في كلام صاحب المدارك، فإنّ الأمر فيه أوضح، فيلاحظ كلامه السالف حتّىٰ يتّضح عليك صدق المقال.

ثمّ علىٰ فرض الاغماض عن ذلك نقول: إنّ كلمات الجارحين غير صالحة لمعارضة كلمات المزكّين، لتقديم قول المعدّل على الجارح في نفسه علىٰ قول، سيما في المقام؛ لظهور أن التعويل على الموثّقين وكلامهم أشدّ وأكثر، لاسيما بعد ملاحظة الكلام المحكي عن الفضل من قوله «ليس في أقرانه مثله» بل الموجود في متن كتاب الكشي «ليس في أوانه مثله» والأقران مكتوب في الحاشية نسخة بدلاً عن الأوان، ودلالة الأوان على المدح أبلغ، كما لا يخفىٰ.

وهذا الكلام من الفضل بن شاذان المشارك مع محمّد بن عيسىٰ في الطبقة، لكونهما من أصحاب مولانا الرضاعليه السلام، وبقاؤهما إلىٰ زمن مولانا الإمام العسكريعليه السلام، أوثق ممّا صدر عن ابن الوليد، بل الظاهر من الحكاية التي ذكرها بورق أنّ وفاة الفضل كان مقدّماً علىٰ وفاة محمّد بن عيسىٰ.

---

(١) المعتبر ١: ٤٢٧.

(٢) المعتبر ٢: ٦٧٧.

روى الكشي عن سعد بن جناح الكشي، قال: سمعت محمّد بن إبراهيم الورّاق السمرقندي، يقول: خرجت إلى الحجّ، فأردت أن أمرّ علىٰ رجل كان من أصحابنا معروف بالصدق والصلاح والورع والخير، يقال له: بورق البوشنجاني ـ قرية من قرىٰ هرات ـ وأزوره وأحدث به عهدي .

قال: فأتيته، فجرىٰ ذكر الفضل بن شاذان، فقال البورق: كان الفضل به بطن شديد العلّة، ويختلف في الليل مائة مرّة إلىٰ مائة وخمسين مرّة .

فقال بورق: خرجت حاجّاً، فأتيت محمّد بن عيسى العبيدي، فرأيته شيخاً فاضلاً في أنفه اعوجاج، ومعه عدّة نفر، فرأيتهم مغتمّين محزونين، فقلت لهم: ما لكم؟ فقالوا: إنّ أبامحمّد عليه السلام قد حبس .

قال بورق: فحججت ورجعت، ثمّ أتيت محمّد بن عيسىٰ ووجدته قد انجلىٰ عنه ما كنت رأيته، فقلت: ما الخبر؟ فقال: قد خلّي عنه .

قال بورق: فخرجت إلىٰ سرّ من رأىٰ ومعي كتاب يوم وليلة، فدخلت علىٰ أبي محمّد عليه السلام وأريته ذلك الكتاب، فقلت له: جعلت فداك إنّي رأيت أن تنظر فيه وتصفّحه ورقة ورقة، فقال: هذا صحيح ينبغي أن يعمل به، فقلت له: الفضل بن شاذان شديد العلّة، ويقولون: إنّه من دعوتك عليه لموجدتك عليه، لما ذكروا عنه أنّه قال: وصي إبراهيم عليه السلام خير من وصي محمّد صلى الله عليه وآله، ولم يقل جعلت فداك هكذا كذبوا عليه. فقال عليه السلام: نعم كذبوا عليه رحم الله الفضل .

قال بورق: فرجعت فرأيت الفضل قد مات في الأيّام التي قال أبو محمّد عليه السلام: رحم الله الفضل[1]. انتهىٰ .

---

(١) اختيار معرفة الرجال ٢: ٨١٧ ـ ٨١٨ برقم: ١٠٢٣ .

ومن هذه الحكاية يظهر أنّ الفضل مات في أيّام إمامة مولانا العسكري عليه السلام، بل الظاهر أنّ وفاته قبل وفاة محمّد بن عيسىٰ، ومعلوم أنّ اطّلاع شخص علىٰ من في طبقته أكثر وأقرب ممّن لم يكن كذلك، ولمحمّد بن الحسن بن الوليد، فكلامه غير صالح لمعارضة كلامه من وجوه يظهر للمتأمّل، فالفضل لكلام الفضل، سيما بعد انضمامه بكلمات آخرين.

والمتحصّل ممّا ذكر أنّ المعدّل لمحمّد بن عيسىٰ هو الفضل بن شاذان، والكشي، وأحمد بن علي بن عبّاس بن نوح أُستاد النجاشي، والنجاشي، والعلاّمة، وابن داود، والفاضل الداماد، والفاضلان المجلسيان، وجملة من مشايخنا، ومشايخ مشايخنا المعتمدين.

فنقول: قلّما يتّفق اجتماع مثل هؤلاء الموثّقين في توثيق شخص، فلا ينبغي التأمّل في وثاقته وصحّة حديثه.

وأمّا حكاية الغلوّ المذكور في كلام شيخ الطائفة في الفهرست، فهي مجهول القائل.

وأمّا ما يظهر من ابن داود من النسبة إلىٰ شيخ الطائفة نفسه في الفهرست، فهو من أغاليط كتابه، لما عرفت من أنّه نسبه إلىٰ قيل، وعلىٰ أيّ حال كفاك في ردّه ما أسلفناه.

تنبيه: اعلم أنّك قد علمت أنّ شيخ الطائفة أورد محمّد بن عيسى العبيدي في أصحاب مولانا الرضا عليه السلام، وقد أوردناه من طلاق التهذيب ما يظهر منه روايته عنه.

وروىٰ شيخ الطائفة في كتاب المكاسب من التهذيب: عن محمّد بن علي بن محبوب، عن محمّد بن عيسى العبيدي، قال: كتب أبو عمرو الحذّاء إلىٰ

أبي الحسن عليه السلام، وقرأت الكتاب والجواب بخطّه يعلمه: أنّه كان يختلف إلىٰ بعض قضاة هؤلاء، وأنّه صيّر إليه وقوفاً ومواريث لبعض ولد العبّاس أحياءً وأمواتاً، وأجرىٰ عليه الأرزاق، وأنّه كان يؤدّي الأمانة إليهم، ثمّ إنّه بعد عاهد الله أن لا يدخل لهم في عمل وعليه مؤونة، وقد تلف أكثر ما كان في يده، وأخاف أن ينكشف عنهم ما لا يحبّ أن ينكشف من الحال، فانّه منتظر أمرك في ذلك، فما تأمر به؟ فكتب عليه السلام إليه: لا عليك إن دخلت معهم الله يعلم ونحن ما أنت عليه[١].

تنبيه آخر: اعلم أنّه اختلف قول العلاّمة في هذا الرجل، ففي ترجمة بكر بن محمّد من الخلاصة قال: وعندي في محمّد بن عيسىٰ توقّف[٢].

وفي ترجمة محمّد بن عيسىٰ قال بعد حكاية التوثيق عن النجاشي، والتضعيف من شيخ الطائفة: والأقوىٰ عندي قبول روايته[٣]. ولذا أورده في القسم الأوّل من قسمي الخلاصة، كما نبّهنا عليه فيما سلف.

ثمّ انّه في آخر الخلاصة صحّح جملة من طرق الصدوق، كطريقه إلىٰ إسماعيل ابن جابر، وحنان بن سدير، وداود الصرمي، وعلي بن ميسرة، وياسين الضرير[٤]، وقد اشتملت الطرق المسطورة لمحمّد بن عيسىٰ، فهو بناءً علىٰ توثيقه، كما أنّه صحّح الحديث في المنتهىٰ والمختلف وقد اشتمل السند عليه، كما بيّناه فيما سلف.

---

(١) تهذيب الأحكام ٦: ٣٣٦ ح ٥١.

(٢) خلاصة الأقوال ص ٢٦.

(٣) خلاصة الأقوال ص ١٤٢.

(٤) خلاصة الأقوال ص ٢٧٧ ـ ٢٨٠.

ثمّ اعلم أنّه قال في الخلاصة: قال الكشي: حدّثني علي بن محمّد القتيبي: قال كان الفضل يحبّ العبيدي ويثني عليه ويميل إليه، ويقول: ليس في أقرانه مثله. وعن جعفر بن معروف أنّه ندم إذ لم يستكثر منه[١]. انتهىٰ.

والظاهر أنّ جعفر بن معروف هذا هو الذي أورده شيخ الطائفة في باب من لم يرو من رجاله، فقال: جعفر بن معروف يكنّىٰ أبامحمّد من أهل كش، وكيل، وكان مكاتباً[٢]. انتهىٰ.

ولا يبعد أن يقال: إنّ المراد منه أنّه كان وكيلاً لبعض الأئمّة عليهم السلام، لكن كتب إليه بالوكالة من غير أن يتشرّف بلقائهم عليهم السلام.

ثمّ أقول: الظاهر أنّ المراد من قوله «ندم إذ لم يستكثر منه» أنّه ندم من ترك استكثار أخذ الحديث من محمّد بن عيسىٰ. وفيه دلالة علىٰ كمال المدح لمحمّد بن عيسىٰ، حيث انّ جعفر بن معروف مع كونه وكيلاً لبعض الأئمّة عليهم السلام، وكونه ممّن يحكي عنه الكشي علىٰ وجه الوثوق والتعويل، كما في هذا الموضع وغيره، يظهر الندامة لترك إكثار الحديث عنه، ولا يكون ذلك إلاّ لكون محمّد بن عيسىٰ من مشايخ الطائفة وأجلاّئهم.

ثمّ اعلم أنّ الذي يظهر من التتبّع أنّ لمحمّد بن عيسىٰ أخوين:

أحدهما: موسى بن عيسىٰ، وقد دلّ عليه قوله في الصحيح السالف «حجّة لي وحجّة لأخي موسى بن عبيد» وهو نسبة إلىٰ جدّه، فالمراد موسى بن عيسى بن عبيد.

---

(١) خلاصة الأقوال ص ١٤٢.

(٢) رجال الشيخ ص ٤١٨.

والثاني: جعفر بن عيسىٰ، فقد روى الكشي في ترجمة يونس بن عبدالرحمٰن، فقال: علي بن محمّد القتيبي، قال: حدّثنا الفضل بن شاذان، قال محمّد بن الحسن الواسطي، وجعفر بن عيسىٰ، ومحمّد بن يونس: إنّ الرضا عليه السلام ضمن ليونس الجنّة ثلاث مرّات، ثمّ قال علي بن محمّد القتيبي، عن الفضل، قال: حدّثني جعفر بن عيسى اليقطيني، ومحمّد بن الحسن جميعاً: إنّ أبا جعفر عليه السلام ضمن ليونس بن عبدالرحمٰن الجنّة علىٰ نفسه و آبائه عليهم السلام (١).

وهذان الرجلان حسن الحال، بل الظاهر عدّهما من الثقات، فيعدّ حديثهما صحيحاً.

أمّا موسىٰ، فلدلالة الصحيحة السالفة أنّه ممّن استنابه مولانا الرضا عليه السلام لحجّه.

وأمّا جعفر بن عيسىٰ، فلرواية الفضل بن شاذان عنه، ولما رواه الكشي عن حمدويه وإبراهيم، قالا: حدّثنا أبوجعفر محمّد بن عيسى العبيدي، قال: سمعت هشام بن إبراهيم الختلي وهو المشرقي يقول: استأذنت لجماعة على أبي الحسن عليه السلام في سنة تسع وتسعين ومائة، فحضروا وحضرنا ستّة عشر رجلاً علىٰ باب أبي الحسن الثاني عليه السلام، فخرج مسافر، فقال: آل يقطين ويونس بن عبدالرحمٰن ويدخل الباقون رجلاً رجلاً.

فلمّا دخلوا وخرجوا خرج مسافر ودعاني وموسىٰ وجعفر بن عيسىٰ ويونس، فأُدخلنا جميعاً عليه، والعبّاس قائم ناحية بلا حذاء ولا رداء، وذلك في سنة أبي السرايا، فسلّمنا، ثمّ أمرنا بالجلوس، فلمّا جلسنا، قال له جعفر بن عيسىٰ: يا سيدي نشكو إلى الله وإليك ما نحن فيه من أصحابنا، فقال: وما أنتم فيه منهم؟ فقال

---

(١) اختيار معرفة الرجال ٢: ٧٧٩.

جعفر: والله هم يا سيدي يزندقونا ويكفّرونا ويبرأون منّا.

فقال: هكذا كان أصحاب علي بن الحسين، ومحمّد بن علي، وأصحاب جعفر وموسىٰ عليهم السلام، ولقد كان أصحاب زرارة كانوا يكفّرون غيرهم، وكذلك غيرهم كانوا يكفّرونهم.

فقلت له: يا سيدي نستيعن بك علىٰ هذين الشخصين يونس وهشام، وهما حاضران، فهما أدّبانا وعلّمانا الكلام، فإن كنّا يا سيّدي علىٰ هدىً فقرنا، وإن كنّا علىٰ ضلالة فهذان أضلاّنا، فمرنا بتركه ونتوب إلى الله منه يا سيدي، فادعنا إلىٰ دين الله نتّبعك.

فقال عليه السلام: ما أعلمكم إلاّ علىٰ هدىً، وجزاكم الله على النصيحة القديمة والحديثة خيراً. فتأوّلوا القديمة علي بن يقطين، والحديثة خدمتنا والله أعلم.

فقال جعفر: جعلت فداك انّ صالحاً وأباالأسد خصّي علي بن يقطين حكيا عنك أنّهما حكيا لك شيئاً من كلامنا، فقلت لهما: مالكما ولكلام يثنيكم إلى الزندقة، فقال عليه السلام: ما قلت لهما ذلك، والله ما قلت لهما.

وقال يونس: جعلت فداك انّهم يزعمون أنّا زنادقة، وكان جالساً إلىٰ جنب رجل، وهو متربّع رجلاً علىٰ رجل، وهو ساعة بعد ساعة يمرغ وجهه وخدّيه علىٰ باطن قدمه اليسرىٰ، قال له: أرأيتك لو كنت زنديقاً، فقال لك: هو مؤمن ما كان ينفعك من ذلك، ولو كنت مؤمناً، فقال لك: هو زنديق ما كان يضرّك منه.

وقال المشرقي له: والله ما نقول إلاّ بقول آبائك عليهم السلام، عندنا كتاب سمّيناه كتاب الجامع، فيه جميع ما يتكلّم الناس فيه عن آبائك عليهم السلام وما نتكلّم عليه، فقال له جعفر شبيهاً بهذا الكلام، فأقبل علىٰ جعفر، فقال: إذا كنتم لا تتكلّمون بكلام آبائي، فبكلام أبي‌بكر وعمر تريدون أن تتكلّموا.

قال حمدويه: هشام المشرقي هو ابن إبراهيم البغدادي، فسألته عنه وقلت له: ثقة هو؟ فقال: ثقة[١].

ولا يخفىٰ أنّ في مواضع منه دلالة علىٰ مدح جعفر بن عيسى، بل على جلالة قدره.

تتميم: قد علمت ممّا أسلفناه أنّ شيخ الطائفة عدّ محمّد بن عيسى اليقطيني من أصحاب موالينا الرضا والهادي والعسكري عليهم السلام، ومقتضاه أنّه يروي عن كلّ واحد منهم عليهم السلام، فالمناسب الارشارة والتنبيه إليه.

فنقول: أمّا روايته عن مولانا الرضا عليه السلام، فمنها: ما في باب أنّ الله تعالىٰ شيء من كتاب التوحيد لشيخنا الصدوق، قال: حدّثنا جعفر بن محمّد بن مسرور رضي الله عنه، قال: حدّثنا محمّد بن جعفر بن بطّة، قال: حدّثني عدّة من أصحابنا، عن محمّد بن عيسى بن عبيد، قال: قال أبو الحسن الرضا عليه السلام: ما تقول إلىٰ آخره[٢].

ومنها: ما رواه في الباب الخامس والأربعين من العيون، قال: حدّثنا أبي رضي الله عنه، قال: حدّثنا سعد بن عبدالله، عن محمّد بن عيسى بن عبيد، قال: إنّ محمّد ابن عبدالله الطاهري كتب إلى الرضا عليه السلام يشكو عمّه بعمل السلطان والتلبّس به وأمر وصيته في يديه، فكتب: أمّا الوصية فقد كفيت أمرها، فاغتمّ الرجل وظن أنّها تؤخذ منه، فمات بعد ذلك بعشرين يوماً[٣].

ومنها: ما في أوائل قرب الاسناد عن الرضا عليه السلام من كتاب قرب الاسناد

---

(١) اختيار معرفة الرجال ٢: ٧٨٩ ـ ٧٩٠ برقم: ٩٥٥.

(٢) التوحيد للشيخ الصدوق ص ١٠٧ ح ٨.

(٣) عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢: ٢٠٤ ح ٢٠.

للحميري، قال: حدّثني محمّد بن عيسىٰ، قال: أتيت أنا ويونس بن عبدالرحمٰن باب الرضاﷺ، وبالباب قوم قد استأذنوا عليه قبلنا، واستأذنا بعدهم، وخرج الإذن فقال: اُدخلوا ويتخلّف يونس ومن معه من آل يقطين، فدخل القوم وتخلّفنا، فما أن لبثوا أن خرجوا وأذن لنا، فدخلنا فسلّمنا عليه، إلىٰ آخره[١].

وأمّا روايته عن مولانا الهاديﷺ، فمنها: ما في تفسير قول الله تعالىٰ ﴿والأرض جميعاً قبضته يوم القيامة﴾[٢] من كتاب التوحيد، قال: محمّد بن محمّد ابن عصام الكليني، قال: حدّثنا محمّد بن يعقوب، قال: حدّثنا علي بن محمّد المعروف بعلاّن الكليني، قال: حدّثنا محمّد بن عيسى بن عبيد، قال: سألت أباالحسن علي بن محمّد العسكريﷺ عن قول الله عزّوجلّ ﴿والأرض جميعاً قبضته يوم القيامة والسماوات مطويات بيمينه﴾ فقال: ذلك تعبير الله عزّوجلّ لمن شبّهه بخلقه، كما قال عزّوجلّ: ﴿وما قدروا الله حقّ قدره﴾ ومعناه إذ قالوا: إنّ الأرض جميعاً قبضته يوم القيامة والسماوات مطويات بيمينه، كما قال عزّوجلّ: ﴿وما قدروا الله حقّ قدره﴾ إذ قالوا: ﴿ما أنزل الله علىٰ بشي من شيء﴾ ثمّ نزّه تعالىٰ نفسه عن القبضة واليمين، فقال: ﴿سبحانه وتعالىٰ عمّا يشركون﴾[٣].

ومنها: ما في باب أنّ القرآن ما هو؟ قال: حدّثنا أبيﷺ، قال: حدّثنا سعد بن عبدالله، قال: حدّثنا محمّد بن عيسى بن عبيد اليقطيني، قال: كتب علي بن محمّد ابن موسى الرضاﷺ إلىٰ بعض شيعته ببغداد :

---

(١) قرب الاسناد ص ٣٤٥ ـ ٣٤٦.

(٢) سورة الزمر: ٦٧.

(٣) التوحيد للشيخ الصدوق ص ١٦٠ ـ ١٦١ ح ١.

بسم الله الرحمٰن الرحيم، عصمنا الله وإيّاك من الفتنة، فإن لم يفعل فأعظم بها نعمة، وإن لا يفعل فهي الهلكة، نحن نرىٰ أنّ الجدال في القرآن بدعة، اشترك فيها السائل والمجيب، فيتعاطى السائل ما ليس له، ويتكلّف المجيب ما ليس عليه، وليس الخالق إلاّ الله عزّوجلّ وما سواه مخلوق، والقرآن كلام الله، لا تجعل له اسماً من عندك، فتكون من الظالمين، جعلنا الله وإيّاك من الذين يخشون ربّهم بالغيب وهم من الساعة مشفقون[(١)(٢)].

الفصل العشرون

في تحقيق الحال في حسين بن خالد

والتكلّم فيه يستدعي رسم مباحث :

الأوّل

في بيان أنّه واحد أو متعدّد

أقول: الظاهر أنّه متعدّد، فهو مشترك بين الحسين بن خالد بن طهمان، وهو الحسين بن أبي‌العلاء؛ لما حكاه الكشي عن حمدويه أنّه قال: الحسين بن أبي‌العلاء هو أزدي، وهو الحسين بن خالد بن طهمان الخفّاف، وكنية خالد أبو العلاء، أخوه عبدالله بن أبي‌العلاء[(٣)].

وذكره شيخ الطائفة في الرجال في باب أصحاب مولانا الباقر والصادق عليهما السلام.

---

(١) التوحيد للشيخ الصدوق ص ٢٢٤ ح ٤.

(٢) راجع: الرسائل الرجالية للمحقّق الشفتي الرشتي ص ٦٤١ ـ ٦٦٦.

(٣) اختيار معرفة الرجال ٢: ٦٦٠.

قال في الأوّل: الحسين بن أبي‌العلاء الخفّاف[1].

وفي الثاني الحسين بن أبي‌العلاء العامري أبوعلي الزندجي الخفّاف الكوفي، مولىٰ بني عامر، يبيع الزندج أعور[2].

قال في الفهرست: الحسين بن أبي‌العلاء، له كتاب يعدّ في الأُصول، أخبرنا به جماعة من أصحابنا، عن محمّد بن علي بن الحسين بن بابويه، عن محمّد بن الحسن بن الوليد، عن الصفّار، عن محمّد بن الحسين بن أبي‌الخطّاب، عن محمّد ابن أبي‌عمير وصفوان، عن الحسين بن أبي‌العلاء[3].

وقال النجاشي: الحسين بن أبي‌العلاء الخفّاف أبوعلي الأعور، مولىٰ بني أسد، ذكر ذلك ابن عقدة وعثمان بن حاتم بن منتاب، وقال أحمد بن الحسين رحمه الله: هو مولىٰ بني عامر، وأخواه علي وعبدالحميد، روىٰ الجميع عن أبي عبدالله عليه السلام، وكان الحسين أوجههم، له كتب، منها ما أخبرناه وأجازه محمّد بن جعفر الأديب، عن أحمد بن محمّد بن الحافظ، قال: حدّثنا محمّد بن سالم بن عبدالرحمٰن الأزدي، ومحمّد بن أحمد بن الحسين القطواني، قالا: حدّثنا محمّد بن أبي‌بشر، عن الحسين بن أبي‌العلاء[4].

وليس في هذه الكلمات دلالة علىٰ أنّ أباالعلاء اسمه خالد.

لكن قال النجاشي في باب الخاء، ما هذا لفظه: خالد بن طهمان أبو العلاء

---

(١) رجال الشيخ ص ١٣١.

(٢) رجال الشيخ ص ١٨٢.

(٣) الفهرست ص ٥٤.

(٤) رجال النجاشي ص ٥٢ ـ ٥٣.

الخفّاف السلولي، قال البخاري: روىٰ عن عطية وحبيب بن أبي حبيب، سمع منه وكيع، ومحمّد بن يوسف، وقال مسلم بن الحجّاج: أبو العلاء الخفّاف، له نسخة أحاديث، رواها عن أبي جعفر عليه السلام، كان من العامّة، أخبرنا ابن نوح، قال: حدّثنا أحمد بن محمّد، قال: حدّثنا سعد، عن السندي بن الربيع، عن العبّاس بن معروف، عن الحسن بن علي بن فضّال، عن ظريف بن ناصح، عنه بالأحاديث[١]. انتهىٰ.

وهو وإن كان صريحاً في أنّ أبا العلاء اسمه خالد بن طهمان، لكن لم يظهر منه أنّ والد الحسين بن أبي العلاء اسمه خالد، فيمكن أن لا يكون خالد اسماً لوالد الحسين. وإن كان إسماً لأبي العلاء، فيمكن أن يكون أبو العلاء كنية لخالد بن طهمان، وإن لم يكن هو والد الحسين. وإن كان أبو العلاء كنية لهما، فالكلام الصريح في أنّ والد الحسين اسمه خالد بن طهمان منحصر فيما تقدّم عن حمدويه، لكن الخفّاف في كلام النجاشي، حيث قال: خالد بن طهمان أبو العلاء الخفّاف. يؤميء إلىٰ ذلك.

فعلىٰ هذا نقول: إنّ حسين بن أبي العلاء هو حسين بن خالد بن طهمان.

فنقول: إنّ حسين بن خالد مشترك بين الحسين بن خالد بن طهمان، وبين الحسين بن خالد الصيرفي، الذي ذكره شيخ الطائفة في باب مولانا الرضا عليه السلام، قال: الحسين بن خالد الصيرفي[٢].

والظاهر أنّه المراد في من ذكره في أصحاب مولانا الكاظم عليه السلام، قال: الحسين

---

(١) رجال النجاشي ص ١٥١ ـ ١٥٢.

(٢) رجال الشيخ ص ٣٥٥.

ابن خالد[(١)]. على ما في بعض نسخ الرجال. وفي بعض النسخ: حسن بن خالد. والصحيح هو الأوّل؛ لما ستقف في أسانيد الأخبار إن شاء الله تعالىٰ.

الثاني

في التنبيه علىٰ أنّ رواية الحسين بن خالد علىٰ أنحاء

الأوّل: روايته عن مولانا الصادق عليه السلام:

منها: ما في باب المكاتب من عتق الكافي، قال: علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن عمرو بن عثمان، عن الحسين بن خالد، عن الصادق عليه السلام إلىٰ آخره[(٢)].

وهو مروي في باب حدّ الزنا من الكافي[(٣)].

ومنها: ما في باب النوادر من حدود الكافي، قال: علي بن محمّد، عن محمّد بن أحمد المحمودي، عن أبيه، عن يونس، عن الحسين بن خالد، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: سمعته إلىٰ آخر ما قال[(٤)].

ومنها: ما في باب القضاء في قتيل الزحام من كتاب ديات التهذيب، قال: علي ابن إبراهيم، عن أبيه، عن عمرو بن عثمان، عن الحسين بن خالد، عن أبي عبدالله عليه السلام إلىٰ آخره[(٥)].

ومنها: ما في باب كم يقرأ القرآن ويختم من كتاب فضل القرآن من أُصول

---

(١) رجال الشيخ ص ٣٣٤.

(٢) فروع الكافي ٦: ١٨٦ ح ٤.

(٣) فروع الكافي ٧: ٢٣٧ ح ٢١.

(٤) فروع الكافي ٧: ٢٦٢ ـ ٢٦٣ ح ١٥.

(٥) تهذيب الأحكام ١٠: ٢٠٩ ح ٣١.

الكافي، قال: محمّد بن يحيىٰ، عن محمّد بن الحسين، عن علي بن النعمان، عن يعقوب بن شعيب، عن حسين بن خالد، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: قلت إلىٰ آخر ما قال[١].

الثاني رواية حسين بن خالد مقيّداً بالصيرفي عن مولانا الكاظم عليه السلام:

فنقول: منها ما في باب الأغسال وكيفية الغسل من الجنابة من زيادات التهذيب، قال: علي بن محبوب، عن أحمد، عن علي بن سيف، عن أبيه، عن الحسين بن خالد الصيرفي، قال: سألت أباالحسن الأوّل عليه السلام إلىٰ آخره[٢].

ورواه ثقة الاسلام في باب وجوب غسل الجمعة من طهارة الكافي، لكن حسين بن خالد فيه غير مقيّد بالصيرفي، المصدّر بعدّة من أصحابنا[٣].

ومنها: ما في باب علّة وجوب غسل الجمعة من العلل، قال: أبي رحمه الله، قال: حدّثنا سعد بن عبدالله، قال: حدّثنا إبراهيم بن هاشم، عن علي بن معبد، عن الحسين بن خالد الصيرفي، قال: سألت أباالحسن الأوّل عليه السلام إلىٰ آخره[٤].

ومنها: ما في باب الوصية لأُمّهات الأولاد من كتاب وصايا الكافي، وباب وصية الانسان لعبده من كتاب وصايا التهذيب: عن أحمد بن محمّد، عن ابن أبي‌عمير، عن الحسين بن خالد الصيرفي، عن أبي‌الحسن الماضي عليه السلام الحديث[٥]

---

(١) أُصول الكافي ٢: ٦١٧ ـ ٦١٨ ح ٣.

(٢) تهذيب الأحكام ١: ٣٦٦ ح ٤.

(٣) فروع الكافي ٣: ٤٢ ح ٤.

(٤) علل الشرائع ص ٢٨٥.

(٥) فروع الكافي ٧: ٢٩ ح ٢، تهذيب الأحكام ٩: ٢٢٤ ح ٢٨.

الثالث: مثل الثاني إلاّ أنّ أباالحسن فيه مطلق، فحسين بن خالد مقيّد بالصيرفي، وأبوالحسن فيه مقيّد بالماضي ولا بالأوّل. والذي يحضرني في هذا الوقت موضع واحد في الكافي والتهذيب.

فقد روىٰ ثقة الاسلام في باب الرجل يتزوّج المرأة ويتزوّج ابنة ابنتها من نكاح الكافي، قال: وعنه ـ أي: عن صفوان بن يحيىٰ ـ عن الحسين بن خالد الصيرفي، قال: سألت أباالحسن عليه السلام عن هذه المسألة إلىٰ آخره[١].

ورواه شيخ الطائفة في باب الزيادات من فقه نكاح التهذيب، قال: وأمّا الذي رواه الحسين بن خالد الصيرفي، قال: سألت أباالحسن عليه السلام عن هذه المسألة إلىٰ آخر ما قال[٢].

ولمّا كان أبوالحسن المطلق في الأخبار منصرفاً إلىٰ مولانا الكاظم عليه السلام يمكن جعلها من القسم الثاني، إلاّ أنّه لم يقيّد في اللفظ بما يوجب انصرافه إليه جعلناه قسماً آخر.

الرابع: عكس الثالث، فأبوالحسن فيه مقيّد بما يدلّ علىٰ أنّ المراد به مولانا الكاظم عليه السلام، لكن حسين بن خالد مطلق، والحاصل أنّ الراوي مطلق والمروي عنه المعصوم عليه السلام مقيّد.

منه: ما في باب جامع في الدوابّ التي لا تؤكل لحمها من كتاب ذبائح الكافي، قال: علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن عمرو بن عثمان، عن الحسين بن خالد، قال:

---

(١) فروع الكافي ٥: ٣٩٩ ح ٣.

(٢) تهذيب الأحكام ٧: ٤٥٢ ح ١٨.

قلت لأبي‌الحسن، يعني موسى بن جعفرعليه السلام: أيحلّ إلىٰ آخره[(١)].

ومنه: ما في وجوب الغسل يوم الجمعة من طهارة الكافي: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد، عن علي بن سيف، عن أبيه سيف بن عميرة، عن الحسين بن خالد، قال: سألت أباالحسن الأوّل عليه السلام كيف صار غسل يوم الجمعة إلىٰ آخره[(٢)].

وقد علمت أنّه مروي في التهذيب، وحسين بن خالد فيه مقيّد بالصيرفي، فلا يكون من هذا القسم. فعلىٰ ما في التهذيب يكون السند من القسم الثاني، وعلىٰ ما في الكافي من الذي كلامنا فيه، أي: من رابع الأقسام.

الخامس: رواية حسين بن خالد من غير تقييد عن أبي‌الحسن كذلك، فالمروي عنه المعصوم مطلق كالراوي، وهو كثير.

منه: ما في باب فضل الحجّ والعمرة وثوابهما من كتاب حجّ الكافي، قال: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد، عن أحمد بن محمّد بن أبي‌نصر، عن حسين بن أبي‌خالد، قال: قلت لأبي‌الحسن عليه السلام إلىٰ آخره[(٣)].

ومنه: ما في باب السنّة في المهور من نكاح الكافي، قال: محمّد بن يحيىٰ، عن أحمد بن محمّد بن أبي‌نصر، عن حسين بن خالد، وعلي بن إبراهيم، عن أبيه، عن عمرو بن عثمان الخزّاز، عن رجل، عن حسين بن خالد، قال: سألت أباالحسن عليه السلام عن مهر السنّة[(٤)].

---

(١) فروع الكافي ٦: ٢٤٥ ح ٤.

(٢) فروع الكافي ٣: ٤٢ ح ٤.

(٣) فروع الكافي ٤: ٢٥٥ ح ١٠.

(٤) فروع الكافي ٥: ٣٧٦ ح ٧.

وهذان الحديثان رواهما شيخنا الصدوق في العلل والعيون.

أمّا في العلل، فقد روى الأوّل في باب العلّة التي من أجلها لا يكتب على الحاجّ ذنب أربعة أشهر منه[١].

وروى الثاني منهما في باب العلّة التي من أجلها صار مهر السنّة خمسمائة درهم[٢].

وأمّا في العيون، فقد رواهما في باب ما جاء عن الرضاعليه السلام من العلل[٣].

ومنه: ما في باب الذبايح والأطعمة وما يحلّ من ذلك وما يحرم منه من التهذيب في أوائل الثلث الآخر منه، قال: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن ابن أبي‌نصر، عن حسين بن خالد، قال: قلت لأبي‌الحسنعليه السلام: إنّا روّينا حديثاً عن النبيصلى الله عليه وآله إلىٰ آخره[٤].

ومنه: ما في أواخر الثلث الآخر من باب حدود الزنا من التهذيب، قال: علي، عن أبيه، عن عمرو بن عثمان، عن الحسين بن خالد، قال: قلت لأبي‌الحسنعليه السلام: أخبرني عن المحصن إذا هو هرب من الحفرة إلىٰ آخره[٥].

ومنه: ما في باب دية عين الأعور منه، قال: والذي يدلّ علىٰ ذلك ما رواه علي ابن إبراهيم، عن أبيه، عن محمّد بن حفص، عن الحسين بن خالد. ورواه محمّد بن

---

(١) علل الشرائع ص ٤٤٣ ح ١.

(٢) علل الشرائع ص ٤٤٩ ح ١.

(٣) عيون أخبار الرضاعليه السلام ٢: ٨٣ ح ٢٢ و ص ٨٤ ح ٢٥.

(٤) تهذيب الأحكام ٩: ١٠٨ ح ٢٠٣.

(٥) تهذيب الأحكام ١٠: ٣٤ ح ١١٧.

علي بن محبوب، عن محمّد بن الحسين، عن محمّد بن أشيم، عن الحسين بن خالد، قال: سألت أبا الحسن عليه السلام، فقلت: إنّا روّينا عن أبي عبدالله عليه السلام إلىٰ آخره[١].

ومنه: ما في كتاب الزيّ والتجمّل من الكافي، قال: سهل بن زياد، عن الدهقان عبيدالله، عن الحسين بن خالد، عن أبي الحسن عليه السلام، قال: سمعته يقول: تختّموا باليواقيت، فإنّه تنفي الفقر[٢].

ومنه: ما في باب نقش الخواتيم من كتاب الزيّ والتجمّل من الكافي، قال: علي ابن إبراهيم، عن أبيه، عن علي بن معبد، عن الحسين بن خالد، عن أبي الحسن عليه السلام، قال: كان علىٰ خاتم علي بن الحسين عليهما السلام الخ[٣].

ومنه: ما في باب الكفالة من معيشة الكافي، قال: محمّد بن يحيىٰ، عن بعض أصحابنا، عن الحسن بن علي بن يقطين، عن الحسين بن خالد، قال: قلت لأبي الحسن عليه السلام: جعلت فداك الخ[٤].

ورواه شيخ الطائفة في باب الكفالات والضمانات من التهذيب: بإسناده عن محمّد بن علي بن محبوب، عن محمّد بن عيسىٰ، عن الحسن بن علي بن يقطين، عن الحسين بن خالد، قال: قلت لأبي الحسن عليه السلام: جعلت فداك الخ[٥].

السادس: رواية الحسين بن خالد المقيّد بالصيرفي، عن مولانا أبي الحسن

---

(١) تهذيب الأحكام ١٠: ٢٧٣ ـ ٢٧٤ ح ١٨.

(٢) فروع الكافي ٦: ٤٧١ ح ٤.

(٣) فروع الكافي ٦: ٤٧٣ ـ ٤٧٤ ح ٦.

(٤) فروع الكافي ٥: ١٠٤ ـ ١٠٥ ح ٥.

(٥) تهذيب الأحكام ٦: ٢٠٩ ح ٢.

المقيّد بالرضاعليه السلام.

فنقول: منه ما في المجلس السبعين من الأمالي، وباب ما جاء عن الرضاعليه السلام من الأخبار المجموعة من العيون، قال: أبي رضي الله عنه، عن سعد بن عبدالله، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن محمّد بن علي الكوفي، عن الحسن بن أبي العقبة الصيرفي، عن الحسين بن خالد الصيرفي، قال: قلت لأبي الحسن الرضاعليه السلام الخ[1].

ومنه: ما في الباب الخامس والسبعين من العيون، قال: حدّثنا علي بن إبراهيم ابن هاشم، عن أبيه، عن صفوان بن يحيىٰ، قال: كنت عند أبي الحسن الرضاعليه السلام إذ دخل عليه حسين بن خالد الصيرفي، فقال: جعلت فداك إنّي أُريد الخروج الخ[2].

ومنه: ما ذكره النجاشي، قال: أخبرنا والدي رحمه الله أنّه قال: أخبرنا محمّد بن علي ابن الحسن، قال: حدّثنا محمّد بن علي ماجيلويه، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن علي بن معبد، عن الحسين بن خالد الصيرفي، قال: كنّا عند الرضاعليه السلام ونحن جماعة، فذكر محمّد بن إسماعيل بن بزيع، فقال: وددت أنّ فيكم مثله[3].

السابع: رواية الحسين بن خالد من غير تقييد عن مولانا أبي الحسن الرضاعليه السلام، وهي كثيرة:

منها: ما في باب نقش الخواتيم من كتاب الزيّ والتجمّل من الكافي، عن سهل ابن زياد، عن محمّد بن عيسىٰ، عن الحسين بن خالد، عن أبي الحسن الثانيعليه السلام،

---

(١) أمالي الشيخ الصدوق ص ٤٠٩، عيون أخبار الرضاعليه السلام ٢: ٥٤ ـ ٥٥ ح ٢٠٦.

(٢) عيون أخبار الرضاعليه السلام ٢: ٢٢٩ ـ ٢٣٠.

(٣) رجال النجاشي ص ٣٣٢.

قال: قلت له: إنّا روّينا في الحديث أنّ رسول الله ﷺ كان الخ[١].

ومنها: ما رواه ثقة الاسلام في باب أنّ رسول الله ﷺ وفاطمة عليها السلام عقّا عن الحسن والحسين عليهما السلام: عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن الحسين بن خالد، قال: سألت أباالحسن الرضا عليه السلام الخ[٢].

ومنها: ما رواه في المجلس السابع والأربعين من المجالس، وباب صفات الذات وصفات الأفعال من كتاب التوحيد، وباب ما جاء عن الرضا عليه السلام من الأخبار في التوحيد من العيون، قال: حدّثنا علي بن أحمد بن موسىٰ رضي الله عنه، قال: حدّثنا محمّد بن أبي عبدالله الكوفي، عن محمّد بن إسماعيل البرمكي، قال: حدّثنا الفضل بن سليمان الكوفي، عن الحسين بن خالد، قال: سمعت الرضا علي بن موسىٰ عليهما السلام إلىٰ آخره[٣].

ومنها: ما في المجلس الحادي والثمانين من المجالس، وباب ما جاء عن الرضا عليه السلام من الأخبار المجموعة من العيون، المصدّر عن أحمد بن علي بن إبراهيم ابن هاشم[٤].

ومنها: ما في المجلس السادس والأربعين من المجالس، وباب ما جاء عن الرضا عليه السلام من الأخبار المجموعة من العيون، المصدّر بمحمّد بن علي ماجيلويه[٥]

---

(١) فروع الكافي ٦: ٤٧٤ ح ٨.

(٢) فروع الكافي ٦: ٣٣ ـ ٣٤ ح ٦.

(٣) أمالي الصدوق ص ٢٤٧، التوحيد ص ١٣٩، عيون الأخبار ١: ١١٩ ح ١٠.

(٤) أمالي الشيخ الصدوق ص ٤٨٧، عيون الأخبار ٢: ٥٦ ح ٢٠٨.

(٥) أمالي الشيخ الصدوق ص ٢٤٠، عيون الأخبار ٢: ٥٠ ح ١٩٤.

ومنها: ما في الباب المذكور من العيون، والمجلس التاسع والأربعين من المجالس، المصدّر بمحمّد بن الحسن بن أحمد بن الوليد[١].

ومنها: ما في باب العلّة التي من أجلها اتّخذ الله إبراهيم خليلاً من العلل، وباب ما جاء عن الرضا عليه السلام من العلل من العيون، المصدّر بأحمد بن زياد بن جعفر الهمداني[٢].

ومنها: ما في باب تفسير قوله تعالىٰ ﴿كلّ شيء هالك إلاّ وجهه﴾[٣] من كتاب التوحيد، وباب ما جاء عن الرضا عليه السلام من الأخبار في التوحيد من العيون، المصدّر بأحمد بن زياد[٤].

ومنها: ما في باب القضاء والقدر من كتاب التوحيد، والباب المذكور من العيون، المصدّر بحسين بن إبراهيم[٥].

ومنها: ما في باب حدوث العالم من الكتاب، المصدّر بأحمد بن محمّد بن يحيى العطّار[٦].

ومنها: ما في باب نفي التفويض والجبر من الكتاب، وباب ما جاء عن

---

(١) عيون الأخبار ٢: ٥١ ح ١٩٦، أمالي الشيخ الصدوق ص ٢٦١.

(٢) علل الشرائع ص ٣٤ ح ٢، عيون الأخبار ٢: ٧٦ ح ٤.

(٣) سورة القصص: ٨٨.

(٤) التوحيد ص ١٥٢ـ١٥٣، عيون الأخبار ١: ١١٩ ـ ١٢٠.

(٥) التوحيد ص ٣٧١ ح ١١، عيون الأخبار ١: ١٤١ ح ٤٢.

(٦) التوحيد ص ٢٩٣ ح ٣.

الرضاﷺ من الأخبار في التوحيد من العيون، المصدّر بأحمد بن هارون [١].

ومنها: ما في الباب المذكور من العيون، المصدّر بقوله: حدّثنا أبي، قال: حدّثنا سعد بن عبدالله [٢].

ومنها: ما في باب حدّ البهيمة من حدود الكافي، المصدّر بعلي بن محمّد، عن صالح بن أبي حمّاد [٣].

وهو مروي في باب الحدّ في نكاح البهائم من التهذيب، المصدّر بيونس بن عبدالرحمن [٤].

ومنها: ما في باب ضمان النفوس وغيرها من أواخر التهذيب، المصدّر بصفّار [٥].

ومنها: ما في باب العقيق من كتاب الزيّ والتجمّل من الكافي، المصدّر بعلي بن إبراهيم [٦].

ومنها: ما في باب الياقوت والزمرّد منه، المصدّر بعلي بن إبراهيم [٧].

ومنها: ما في باب العلّة التي من أجلها صار عند الأُرضة حيث كانت ماء وطين

---

(١) التوحيد ص ٣٦٣ ـ ٣٦٤، عيون الأخبار ١: ١٤٢ ـ ١٤٣.

(٢) عيون الأخبار ١: ١٣٦ ـ ١٣٧.

(٣) فروع الكافي ٧: ٢٠٤ ح ٣.

(٤) تهذيب الأحكام ١٠: ٦٠ ح ١.

(٥) تهذيب الأحكام ١٠: ٢٣٢ ح ٥.

(٦) فروع الكافي ٦: ٤٧١ ح ٦.

(٧) فروع الكافي ٦: ٤٧١ ح ١.

من العلل، المصدّر بأحمد بن زياد[١].

ومنها: ما في باب ما جاء عن الرضا عليه السلام من الأخبار النادرة في فنون شتّىٰ من العيون، المصدّر بأحمد بن زياد بن جعفر الهمداني[٢].

ومنها: ما أورده في ضمن الأخبار المنشورة عن الرضا عليه السلام المذكورة في الباب المعنون بباب ما جاء عن الرضا عليه السلام في صفة النبي صلى الله عليه وآله، المصدّر بأحمد بن علي بن إبراهيم بن هاشم[٣].

ومنها: ما في الباب المذكور، المصدّر بمحمّد بن علي ما جيلويه[٤].

ومنها: ما في باب ما جاء عن الرضا عليه السلام في تزويج فاطمة عليها السلام، المصدّر بأبي محمّد جعفر بن نعيم الشاذاني[٥].

ومنها: ما في المجلس الرابع عشر من المجالس المصدّر بحمزة بن محمّد بن أحمد بن جعفر[٦].

الثالث

في التنبيه علىٰ أنّ الحسين بن خالد في الأسانيد المذكورة هو الحسين بن خالد الصيرفي

---

(١) علل الشرائع ص ٧٣ ـ ٧٤ ح ٢.

(٢) عيون أخبار الرضا عليه السلام ١: ٣١٤ ح ٨٧.

(٣) عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢: ٦ ح ١٢.

(٤) عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢: ١٣ ح ٣٠.

(٥) عيون أخبار الرضا عليه السلام ١: ٢٢٥ ح ٣.

(٦) أمالي الشيخ الصدوق ص ٥٤.

سواء كانت الرواية عن مولانا الرضا والكاظم عليهما السلام، أو مولانا الصادق عليه السلام .

أمّا إذا كانت الرواية عن مولانا الرضا عليه السلام، فعند التقييد بالصيرفي الأمر غني عن البيان، وقد أوردنا ثلاثة مواضع منها عند ذكر السادس من أنحاء الرواية، وإن كان الراوي في الثاني منها صفوان بن يحيى؛ إذ الحسين بن خالد المقيد بالصيرفي هناك سائل .

وأمّا عند الإطلاق، كما استقصيناه في النحو السابع من الأنحاء السبعة، فعند عدم بقاء حسين بن خالد بن الطهمان إلىٰ ذلك الزمان، كما اقتضاه كلام شيخ الطائفة في الرجال؛ لذكره حسين بن أبي‌العلاء وهو حسين بن خالد بن الطهمان في أصحاب مولانا الباقر والصادق عليهما السلام، فغير مفتقر إلى البيان؛ لكون الحسين بن خالد هناك لا يكون إلاّ الصيرفي .

وأمّا مع بقائه إلىٰ زمانه عليه السلام، كما اقتضاه ما أورده ثقة الاسلام في باب هدية الغريم من معيشة الكافي، قال: محمّد بن يحيىٰ، عن محمّد بن الحسين، عن موسى ابن سعدان، عن الحسين بن أبي‌العلاء، عن إسحاق بن عمّار، عن أبي‌الحسن عليه السلام، قال: سألته عن الرجل يكون له مع رجل مال قرضاً، فيعطيه الشيء من ربحه مخافة أن يقطع ذلك عنه، فيأخذ ماله من غير أن يكون شرط عليه؟ قال: لا بأس به ما لم يكن شرطاً[(١)] .

ومحمّد بن الحسين فيه هو محمّد بن الحسين بن أبي‌الخطّاب، من أصحاب موالينا الجواد والهادي والعسكري عليهم السلام، وهو يروي عن موسى بن سعدان الراوي عن الحسين بن أبي‌العلاء، ومقتضاه بقاؤه إلىٰ زمن مولانا الرضا عليه السلام .

---

(١) فروع الكافي ٥: ١٠٣ ح ٣.

ولك أن تقول: إنّ شيخ الطائفة أورد موسى بن سعدان في أصحاب مولانا الكاظمعليه السلام، ولم يذكره في أصحاب مولانا الرضاعليه السلام، فرواية محمّد بن الحسين عنه: إمّا لدركه زمان الكاظمعليه السلام، أو بقاء موسى بن سعدان إلىٰ زمان مولانا الجوادعليه السلام، أو يقال: بترك الواسطة، فلا يمكن التمسّك بالسند المذكور؛ لبقاء الحسين بن أبي‌العلاء إلىٰ زمن مولانا الرضاعليه السلام، فلا يمكن التمسّك به لبقاء الحسين بن خالد بن طهمان إلىٰ زمن مولانا الرضاعليه السلام، فيكون حسين بن خالد الراوي عنهعليه السلام هو الصيرفي لا غير، وهو المطلوب .

وعلىٰ تقدير الاغماض من ذلك نقول: إن الحسين بن خالد المقيّد بالصيرفي ثبت روايته عن مولانا الرضاعليه السلام، وهذا التقييد يرجّح حمل الحسين بن خالد المطلق الراوي عن مولانا الرضاعليه السلام عليه، كما لا يخفىٰ على المتأمّل .

وأيضاً نقول: إنّ الراوي عن الحسين بن خالد المقيد بالصيرفي الراوي عن مولانا الرضاعليه السلام هو الراوي عن الحسين بن خالد المطلق عن مولانا الرضاعليه السلام، وكذا الحال في الراوي عن الراوي، فيظهر منه أنّ الحسين بن خالد في المقامين واحد، كما يظهر لك عند التأمّل فيما سلف .

وأمّا إذا كانت رواية حسين بن خالد عن مولانا الكاظمعليه السلام، فعند التقييد بالصيرفي، كما في الأسانيد المذكورة في النحو الثاني من الأنحاء السبعة المذكورة، فغني عن البيان. وأمّا عند الاطلاق، فلما ذكرنا فيما إذا كانت الرواية عن مولانا الرضاعليه السلام .

بقي الكلام في الحسين بن خالد الراوي عن مولانا الصادقعليه السلام، كما أوردناه في القسم الأوّل من الأنحاء السبعة المذكورة .

فنقول: الظاهر أنّه الحسين بن خالد الصيرفي أيضاً؛ لوحدة الطريق إلى الحسين

ابن خالد الراوي عن مولانا الكاظمعليه السلام، والراوي عن مولانا الصادقعليه السلام.

فلاحظ ما أوردناه من باب علل التحريم من ذبائح الكافي [١]. وما أوردناه من باب الحدود من الزنا من التهذيب [٢]. مع ما أوردناه من كتاب عتق الكافي [٣]. وما أوردناه من كتاب ديات التهذيب [٤].

وهذه الوحدة دليل ظاهر علىٰ أنّ الحسين بن خالد فيهما واحد، وهو الصيرفي؛ لما عرفت من كونه الراوي عن مولانا الكاظمعليه السلام، فيكون هو الراوي عن الصادقعليه السلام.

ومن جميع ما ذكر ظهر ظهوراً بيّناً أنّ الحسين بن خالد الراوي عن الأئمّة الثلاثةعليهم السلام هو ابن خالد الصيرفي، لا ابن خالد بن الطهمان، بل الظاهر أنّ الحسين ابن خالد بن طهمان لم يذكر أبوه في الأسانيد إلاّ بالكنية، هكذا: حسين بن أبي العلاء.

فإن أبيت عن ذلك، فانظر إلىٰ كتاب الطهارة من مبحث الوضوء والغسل والتيمّم من الكافي [٥] والفقيه [٦] والتهذيب [٧]، تجد أنّه مقيّد في الراويات

---

(١) فروع الكافي ٦: ٢٤٥ ح ٤.

(٢) تهذيب الأحكام ١٠: ٣٤ ح ١١٧.

(٣) فروع الكافي ٦: ١٨٦ ح ٤.

(٤) تهذيب الأحكام ١٠: ٢٠٩ ح ٣١.

(٥) فروع الكافي ٣: ٤٥ ح ١٤ و ص ٦٤ ح ٧.

(٦) من لا يحضره الفقيه ١: ١٢٧.

(٧) تهذيب الأحكام ١: ٦٢ ح ١٩ و ص ٩١ ح ٩١ و ص ٢٢٢ ح ١٨ و ص ٢٥٣ ح ١٨ و ص ٤٠٤ ح ٤.

الواردة في هذه الأبواب، فإطلاق الحسين ليس بإطلاق عنان الحسين؛ لكونه منصرفاً إلى الصيرفي، وابن الطهمان لا يستعمل إلاّ مقيّداً، كما سمعت، هكذا وجدناه بالتتبّع في الآثار والأخبار، فعليك أيضاً بالتتبّع وبذل الجهد .

الرابع
في حالهما وانّ الحديث بسببهما يندرج تحت أيّ من الأقسام المعروفة

فنقول: أمّا الحسين بن خالد بن الطهمان، فهو ثقة عدل معتمد عليه، كما عرفت في أوّل البحث من كلام الكشي والنجاشي والشيخ؛ إذ له أصل من الأُصول المعروفة، ويعتمدون عليه أئمّة الحديث، ويروون أحاديثه عنه، وكان وجه طائفتهم، ويروي عنه المعتمدون الموثّقين الكمّلين المشهورين من الأصحاب، فارجع إلىٰ عبائر القوم التي ذكرتها في أوّل البحث، فحديثه من الصحاح إن لم يكن فيه خلل من جهة آخر .

وأمّا الحسين بن خالد الصيرفي، فهو وإن لم يذكر في كتب الرجال بما يخرجه من الجهالة، بل لم يذكره علماء الرجال عدا شيخ الطائفة في الرجال في باب أصحاب مولانا الرضا عليه السلام[١]، وكذا في أصحاب مولانا الكاظم عليه السلام[٢]، علىٰ ما في بعض النسخ .

لكن التحقيق أنّ حديثه معدود من الحسان، بل لا يقصر عن الصحاح، بل صحيح؛ لرواية جماعة من عظماء الأصحاب، كابن أبي عمير، وأحمد بن محمّد بن

---

(١) رجال الشيخ ص ٣٥٥ .

(٢) رجال الشيخ ص ٣٣٤ .

أبي‌نصر البزنطي، وصفوان بن يحيىٰ، ويونس بن عبدالرحمٰن، وغيرهم عنه .

وكفاك في ذلك قول السيد الداماد‌رحمه الله أنّه قال: قد صار من الأُصول الممهدة أنّ رواية الثقة الثبت عن رجل لم يعلم حاله آية ثقة الرجل، وعلامة صحّة الحديث .

وقد عرفت ممّا أسلفنا رواية هذه الأجلاّء عنه، كما في كتاب وصايا الكافي والتهذيب: أحمد بن محمّد، عن ابن أبي‌عمير، عن الحسين بن خالد الصيرفي، عن أبي‌الحسن الماضي‌عليه السلام إلىٰ آخر ما سلف[1] .

وفي الباب السالف من حجّ الكافي: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد، عن أحمد بن محمّد بن أبي‌نصر، عن الحسين بن خالد إلىٰ آخره[2] .

ورواية البزنطي عنه متكرّرة، منها: ما علمت .

ومنها: ما في باب السنّة في المهور من نكاح الكافي[3] .

ومنها: ما في باب الذبائح والأطعمة من التهذيب[4] .

وكذا في نكاح الكافي: عنه ـ أي: عن صفوان بن يحيىٰ ـ عن الحسين بن خالد الصيرفي[5] .

وبالجلمة روايتهم عنه ممّا لا شبهة فيه، وقد تقدّم فارجعه .

وقد قال شيخ الطائفة في العدّة: إنّهم لا يروون إلاّ عن ثقة، حيث قال: أمّا إذا

---

(١) فروع الكافي ٧: ٢٩ ح ٢، تهذيب الأحكام ٩: ٢٢٤ ح ٢٨ .

(٢) فروع الكافي ٤: ٢٥٥ ح ١٠ .

(٣) فروع الكافي ٥: ٣٧٦ ح ٧ .

(٤) تهذيب الأحكام ٩: ١٠٨ ح ٢٠٣ .

(٥) فروع الكافي ٥: ٣٩٩ ح ٣ .

كان أحد الراويين مرسلاً والآخر مسنداً، نظر في حال المرسل، فإن كان ممّن يعلم أنّه لا يرسل إلاّ عن ثقة موثوق به، فلا ترجيح لخبر غيره على خبره؛ ولأجل ذلك سوّت الطائفة بين ما يرويه محمّد بن أبي‌عمير، وصفوان بن يحيىٰ، وأحمد بن محمّد بن أبي‌نصر، وغيرهم من الثقات الذين عرفوا بأنّهم لا يروون ولا يرسلون إلاّ عمّن يوثق به، وبين ما يسنده غيرهم، ولذلك عملوا بمراسيلهم إذا تفرّد عن رواية غيرهم[1].

وفي باب النوادر من الكافي، قال: علي بن محمّد، عن محمّد بن أحمد المحمودي، عن أبيه، عن يونس، عن الحسين بن خالد، عن أبي عبدالله عليه السلام[2].

وأيضاً يرشد إلىٰ حسن حاله بل جلالته، ملاحظة الأخبار المروية عنه، فإنّها في كمال المتانة، بل الظاهر منها أنّه من أهل البصيرة في الأحكام الشرعية، وأنّ له يداً طويلاً وإحاطة تامّة بالأخبار.

ألا ترىٰ إلىٰ قوله «يابن خالد أخبرني عن الأخبار التي رويت عن آبائي الأئمّة عليهم السلام في التشبيه والجبر»[3] ولا يخفىٰ أنّ مثل هذا السؤال عنه لا يلقىٰ إلاّ لمن له إحاطة كاملة بالأخبار، وما صدر منه في مقام الجواب عن هذا السؤال مؤكّد لذلك، كما لا يخفىٰ علىٰ أُولي الألباب، فلاحظ ما أسلفنا ذكره من الأخبار المروية عنه حتّىٰ يتّضح لك الحال.

ومن ذلك ما ذكرنا سندنا فيما سلف الذي اشتمل علىٰ قوله: ثمّ أشار باصبعه

---

(١) عدّة الأُصول ١: ٣٨٦ ـ ٣٨٧.

(٢) فروع الكافي ٧: ٢٦٢ ـ ٢٦٣ ح ١٥.

(٣) التوحيد ص ٣٦٣ ح ١٢.

الخنصر، فقال لي: أليس لهذه دية؟ قلت: بلىٰ، قال: أفتراه دية النفس؟ فقلت: لا، فقال: صدقت إلىٰ آخره. بل الظاهر من قوله عليه السلام «هذا وغيره» أنّ له عليه السلام إليه التفات.

وأظهر ممّا ذكر في هذا المرام، ما رواه شيخنا الصدوق في باب أسماء الله تعالىٰ والفرق بين معانيها وبين معاني أسماء المخلوقين من كتاب التوحيد، وباب ما جاء عن الرضا علي بن موسىٰ عليه السلام من الأخبار في التوحيد من العيون، قال: حدّثنا علي بن أحمد بن محمّد بن عمران الدقّاق رضي الله عنه، قال: حدّثنا محمّد بن يعقوب الكليني، قال: حدّثنا علي بن محمّد المعروف بعلاّن، عن محمّد بن عيسىٰ، عن الحسين بن خالد، عن أبي‌الحسن الرضا عليه السلام أنّه قال: إعلم علّمك الله الخبر إلىٰ آخره[(١)].

وهذا حديث طويل مشتمل علىٰ مطالب جمّة، ومطالب عرفانية جليلة، وهو من الأحاديث التي قال: لا يعي أحاديثنا إلاّ قلوب أمينة، وأحلام رزينة، فالتوجّه بهذا الحديث بحسين بن خالد دليل علىٰ جلالة مرتبته في العلم والقدر، وسموّ رتبته في العدالة والوثاقة، ويعطي أنّه من صاحب الأسرار.

وإلاّ فأمثال تلك الأحاديث ممّا لا يحتمله ملك مقرّب ولا نبي مرسل إلاّ عبد امتحن قلبه للإيمان.

فهذا دليل عظيم، وشاهد قويم علىٰ جلالة قدر هذا الرجل، ولمّا كان هذا الحديث طويلاً، فلذا لم نقلناه مع خروجه عن محلّ البحث، فليطلب من مظانّها، والله العالم بقلوب العباد وضمائرهم وأسرارهم، وهو الذي جعل مراتب الرواة

---

(١) التوحيد ص ١٨٥ ـ ١٩٠، عيون الأخبار ١: ١٤٥ ـ ١٤٩.

بقدر الروايات، والحمد لله ربّ العالمين كثيراً كما هو أهله(١).

الفصل الحادي والعشرون

في تحقيق الحال في علي بن أحمد بن محمّد بن عمران الدقّاق

أقول: وهو وإن لم يكن مذكوراً في الرجال، لكن ذكره شيخنا الصدوق مترضّياً عليه، كما في الحديث الذي ذكرنا قبل هذا، وهو ما رواه شيخنا الصدوق في باب أسماء الله تعالىٰ والفرق بين معانيها وبين معاني أسماء المخلوقين من كتاب التوحيد، وباب ما جاء عن الرضاﷺ من الأخبار في التوحيد من العيون، قال: حدّثنا علي بن أحمد بن محمّد بن عمران الدقّاق رضي الله عنه، قال: حدّثنا محمّد ابن يعقوب الكليني، قال: حدّثنا علي بن محمّد المعروف بعلاّن، عن محمّد بن عيسىٰ، عن الحسين بن خالد، عن أبي الحسنﷺ إلىٰ آخره(٢). وهو حديث طويل، وغيره من الموارد المتكثّرة، وهو يرشد إلىٰ وثاقته.

وهل هو الذي ذكره في المشيخة عند ذكر طريقه إلىٰ محمّد بن يعقوب ؟

قال: وما كان فيه عن محمّد بن يعقوب الكليني، فقد رويته عن محمّد بن محمّد ابن عصام الكليني، وعلي بن أحمد بن موسىٰ، ومحمّد بن أحمد السناني رضي الله عنهم، عن محمّد بن يعقوب الكليني، وكذا جميع كتاب الكافي فقد رويته عنهم عن رجاله(٣).

الظاهر من المحقّق الاسترابادي ذلك، قال في المتوسّط: علي بن أحمد بن

---

(١) راجع: الرسائل الرجالية للمحقّق الشفتي ص ٣٥٩ ـ ٤٠٢.

(٢) التوحيد ص ١٨٥ ـ ١٩٠، عيون الأخبار ١: ١٤٥ ـ ١٤٩.

(٣) من لا يحضره الفقيه ٤: ٥٣٤.

موسىٰ، ويقال: الدقّاق، وروىٰ محمّد بن علي بن بابويه عنه، عن محمّد بن يعقوب، ومحمّد بن أبي عبدالله وغيرهما مترضّياً عليه [١].

وقد علمت أنّ الدقّاق هو علي بن محمّد بن عمران الدقّاق، فيكون المذكور في السند المذكور أيضاً هو المذكور في المشيخة، لكن لا يخفىٰ ما فيه؛ إذ المذكور في سند الرواية جدّه محمّد، والمذكور في المشيخة جدّه موسىٰ، فيكونان متغايرين، واستفادة الاتّحاد من المتوسّط غير صحيح؛ إذ الظاهر من أسانيد الصدوق أنّ علي ابن أحمد بن موسىٰ وصف بالدقّاق أيضاً.

قال في المجلس السابع والعشرين من المجالس: حدّثنا علي بن أحمد بن موسى الدقّاق ﷺ الخ [٢].

وفي المجلس الثالث والأربعين: حدّثنا علي بن أحمد بن موسى الدقّاق رضي الله عنه إلىٰ آخره [٣].

وكذا في المجلس الرابع والخمسين [٤].

وكذا في المجلس الخامس والستّين [٥].

فالدقّاق في كلام المحقّق الاسترابادي لذلك لا للإشارة إلى الاتّحاد.

لكن الذي يرشد إلى الاتّحاد أُمور:

---

(١) تلخيص المقال للاسترابادي ـ مخطوط.

(٢) أمالي الشيخ الصدوق ص ١١٥.

(٣) أمالي الشيخ الصدوق ص ٢١٨.

(٤) أمالي الشيخ الصدوق ص ٣٠٢.

(٥) أمالي الشيخ الصدوق ص ٣٠٤.

الأوّل: وحدة المروي عنه لكلّ من علي بن أحمد بن موسىٰ، وعلي بن أحمد ابن محمّد بن عمران.

ففي طريق الصدوق إلىٰ جابر بن عبدالله الأنصاري قال: وما كان فيه عن جابر ابن عبدالله الأنصاري، فقد رويته عن علي بن أحمد بن موسىٰ رضي الله عنه الخ[1].

وفي طريقه إلىٰ حفص بن غياث، قال: وما رويته عن حفص بن غياث، فقد رويته عن علي بن أحمد بن موسىٰ‏ الخ[2].

وما كان فيه من حديث سليمان بن داود‏ في معنىٰ قوله ﴿فطفق مسحاً﴾ إلىٰ آخر الآية، فقد رويته عن علي بن أحمد بن موسىٰ رضي الله عنه[3].

وفي طريقه إلىٰ عبدالعظيم، قال: وما كان فيه عن عبدالعظيم بن عبدالله الحسني، فقد رويته عن علي بن أحمد بن موسىٰ الخ[4].

وفي باب ما جاء عن الرضا‏ من الأخبار في التوحيد من العيون: عن علي ابن أحمد بن محمّد بن عمران الدقّاق رضي الله عنه الخ[5].

وفي الباب أيضاً: علي بن أحمد بن محمّد بن عمران الدقّاق رضي الله عنه[6].

---

(١) من لا يحضره الفقيه ٤: ٤٤٥.

(٢) من لا يحضره الفقيه ٤: ٤٧٣.

(٣) من لا يحضره الفقيه ٤: ٤٣٩.

(٤) من لا يحضره الفقيه ٤: ٤٦٨.

(٥) عيون الأخبار ١: ١١٩ ح ١٠.

(٦) عيون الأخبار ١: ١١٤ ح ٢.

وفي الباب أيضاً: علي بن أحمد بن محمّد بن عمران الدقّاق رضي الله عنه الخ[١].

وفي باب ما جاء عن الرضاﷺ في الأخبار النادرة في فنون شتّىٰ، قال: حدّثنا علي بن أحمد بن محمّد بن عمران الخ[٢].

وفي جميع تلك الموارد أيضاً يروي بواسطته عن محمّد بن إسماعيل البرمكي.

وكذا يرشد إليه ما في العيون عن الرضاﷺ في وصف الإمامة والإمام[٣].

يجده الناظر فيه، واتّحاد الطريق في تلك الموارد وغيره يرشد إلى اتّحادهما.

الثاني: أنّ شيخنا الصدوق كثيراً ما يروي حديثاً في كتاب عن علي بن أحمد ابن موسىٰ بسند عن إمام، ويروي في كتاب آخر ذلك الحديث بذلك السند عن علي بن أحمد بن محمّد بن عمران، فيظهر منه أنّ علي بن أحمد بن موسىٰ، وعلي ابن أحمد بن محمّد بن عمران واحد، كما لا يخفىٰ. فها أنا أرشدك إلىٰ ذلك في مواضع عديدة لتكون في هذه الدعوىٰ علىٰ بصيرة:

منها: ما في المجلس السابع والأربعين من المجالس، قال: حدّثنا علي بن أحمد بن موسىٰ رضي الله عنه، قال: حدّثنا محمّد بن أبيعبدالله الكوفي، عن محمّد بن إسماعيل البرمكي الخ[٤].

ورواه في باب ما جاء عن الرضاﷺ من الأخبار في التوحيد من العيون بهذا

---

(١) عيون الأخبار ١: ١٢٦ ح ٢١.

(٢) عيون الأخبار ١: ٢٥٨ ح ١٥.

(٣) عيون الأخبار ١: ٢٢٢ ح ٢.

(٤) أمالي الشيخ الصدوق ص ٢٤٧.

السند، بتقييد أحمد بن محمّد بابن عمران[١].

وكذا روىٰ هذا الحديث المذكور في باب صفات الذات وصفات الأفعال من التوحيد[٢] أيضاً، بتقييد أحمد بابن عمران الدقّاق بالسند المذكور.

فروايته‌ هذا الحديث في المجالس عن علي بن أحمد بن موسىٰ بالسند المذكور، وفي العيون والتوحيد عن علي بن أحمد بن محمّد بن عمران الدقّاق بهذا السند، دليل علىٰ أنّهما واحد.

ومنها: ما في المجلس الرابع والستّين من المجالس، قال: حدّثنا علي بن أحمد ابن موسى رضي الله عنه[٣].

وروىٰ هذا الحديث بهذا السند بعينه في باب ما جاء عن الرضاعليه السلام من الأخبار في التوحيد من العيون مقيّداً أحمد بابن عمران الدقّاق[٤].

ومنها: ما في المجلس الرابع والستّين من المجالس، قال: علي بن أحمد بن موسىٰ رضي الله عنه[٥].

وروىٰ هذا الحديث بعينه بهذا السند في العيون في باب ما جاء عن الرضاعليه السلام من الأخبار في التوحيد، مقيّداً أحمد بابن عمران[٦].

---

(١) عيون الأخبار ١: ١١٩ ح ١٠.

(٢) التوحيد ص ١٣٩ ـ ١٤٠ ح ٣.

(٣) أمالي الشيخ الصدوق ص ٣٦٧.

(٤) التوحيد للشيخ الصدوق ص ١١٦.

(٥) أمالي الشيخ الصدوق ص ٣٦٨.

(٦) عيون الأخبار ١: ١٢٦.

ومنها: ما في المجلس الخامس والأربعين من المجالس[١]، مع ما رواه في كمال الدين[٢] بالسند الذي في الأوّل.

ومنها: ما في المجلس الثالث والخمسين من المجالس[٣]، مع ما رواه في باب معنى السنّة من الربّ والسنّة من النبي والسنّة من الولي من المعاني[٤].

ومنها: ما في المجلس الثامن والستّين من المجالس[٥]، مع ما رواه في باب ما جاء عن الرضا عليه السلام من الأخبار المجموعة بالسند الذي فيه والمتن الذي فيه[٦].

ومنها: ما في المجلس العاشر من المجالس[٧]، مع ما رواه في باب ما جاء عن الرضا عليه السلام في زيد بن علي من العيون[٨].

ومنها: ما في المجلس الخامس والخمسين من المجالس[٩]، مع ما رواه في كتاب التوحيد[١٠].

ومنها: غير ما ذكر من الموارد التي يظهر للمتتبّع، ولا حاجة إلى استقصاء

---

(١) أمالي الشيخ الصدوق ص ٢٣٢ ـ ٢٣٣.

(٢) كمال الدين ص ١٧٣ ح ٣٠.

(٣) أمالي الشيخ الصدوق ص ٢٩٣.

(٤) معاني الأخبار ص ١٨٤.

(٥) أمالي الشيخ الصدوق ص ٣٩٦ ـ ٣٩٧.

(٦) عيون الأخبار ٢: ٥٢ ح ٢٠٣.

(٧) أمالي الشيخ الصدوق ص ٣٦.

(٨) عيون أخبار الرضا عليه السلام ١: ٢٥٠ ـ ٢٥١.

(٩) أمالي الشيخ الصدوق ص ٣٠٤ ـ ٣٠٦.

(١٠) التوحيد للشيخ الصدوق ص ٣٠٤ ـ ٣٠٥.

الجميع؛لكفاية ما ذكر، وفي جميع ما ذكرنا لا تفاوت بين السندين والمتنين إلاّ أنّ المذكور في صدر سند أحدهما علي بن أحمد بن موسىٰ، وفي سند الآخر علي بن أحمد بن محمّد بن عمران الدقّاق، وهذا دليل الاتّحاد؛ لإفادته الظنّ المعتبر المعتمد فيكفي .

الثالث: هو أنّك قد عرفت أنّ شيخنا الصدوق ذكر طريقه إلىٰ ثقة الاسلام، واقتصر علىٰ ثلاثة من المشايخ، وهم: محمّد بن محمّد بن عصام الكليني، وعلي ابن أحمد بن موسىٰ، ومحمّد بن أحمد السناني. ويظهر من التصفّح في كتبه أنّه قد يروي عن واحد منهم عن ثقة الاسلام أو غيره، ولا كلام فيه .

وقد يجمع بين اثنين منهم وغيرهما، كما يجمع بين علي بن أحمد بن محمّد بن عمران، وبين محمّد بن محمّد بن عصام، وبينه وبين محمّد بن أحمد السناني. كما يجمع بين علي بن أحمد بن موسىٰ، وبين الاثنين المذكورين، وما يجمع بين علي ابن أحمد بن موسىٰ، وبين علي بن أحمد بن محمّد بن عمران في موضع .

ومنه يظهر أنّ الوجه في ذلك وحدتهما، فدقّق النظر في ذلك حتّىٰ يتّضح لديك صدق المقال، فها أنا أدلّك في هذا ببعض موارد الاجتماع حتّىٰ تكون بصيراً علىٰ حقيقة الحال :

منها: ما في باب العلّة التي من أجلها سمّي علي بن أبي طالب عليه السلام أميرالمؤمنين من العلل [١] .

ومنها: ما في باب العلّة التي من أجلها قال رسول الله صلى الله عليه وآله: من بشّرني بخروج

---

(١) علل الشرائع ص ١٦٠ ح ١ .

آزار فله الجنّة منه[١].

ومنها: ما في باب ما جاء عن الرضاﷺ في وصف الإمامة والإمام من العيون[٢].

ومنها: ما في باب آخر ممّا جاء عن الرضاﷺ من الأخبار المجموعة[٣].

ومنها: ما في باب ذكر ما كتبه الرضاﷺ إلىٰ محمّد بن سنان في جواب مسائله من العلل من العيون[٤].

ومنها: ما في باب معنىٰ قول الله عزوجلّ ﴿نفخت فيه من روحي﴾[٥] من كتاب التوحيد[٦].

ومنها: ما في باب ما أخبر به علي بن الحسينﷺ من وقوع الغيبة بالقائم الثاني عشر من الأئمّةﷺ من كتاب كمال الدين[٧].

ومنها: ما في باب ما روي عن الصادقﷺ من الكتاب المذكور[٨].

ومنها: ما في باب العشرة من الخصال[٩].

---

(١) علل الشرائع ص ١٧٥ ـ ١٧٦.

(٢) عيون الأخبار ١: ٢٢٢.

(٣) عيون الأخبار ٢: ٢٤ ح ٢.

(٤) عيون الأخبار ٢: ٨٨ ح ١.

(٥) سورة الحجر: ٢٩.

(٦) التوحيد للشيخ الصدوق ص ١٧٦ ح ٦.

(٧) كمال الدين ص ٣٢٢ ح ٥.

(٨) كمال الدين ص ٣٣٦ ح ٩.

(٩) الخصال ص ٤٣٠ ح ١٠.

ومنها: ما في باب الأربعين من الخصال[١].

ومنها: ما في أواخر الخصال[٢].

ومنها: ما في باب معنى الهدىٰ والضلالة والتوفيق والخذلان من معاني الأخبار[٣].

ومنها: ما في باب معنى قول النبي ﷺ من بشّرني بخروج آزار فله الجنّة من المعاني[٤].

ومنها: ما في مشيخة الفقيه[٥].

وفي جميع تلك الموارد يجمع هو ﷺ بين اثنين منهم وبين ثلاثة، فانظر وتتبّع تجده موافقاً للمرام.

فظهر أنّهما واحد، وهو ثقة معتمد عليه؛ لما ذكرنا من استقصاء موارد الأخبار، والرضيلة والرحملة من الصدوق، وكونه من مشايخ الإجازة؛ لاسيما من مشايخ مثل الصدوق، ورواية الصدوق ﷺ عنه.

وقد عرفت أنّ رواية الثقة عن رجل لم يعلم حاله، دليل الثقة، وآية صحّة الحديث، كما مرّ مراراً من كلام السيد الداماد ﷺ.

---

(١) الخصال ص ٥٤٣ ح ١٩.

(٢) الخصال ص ٦٥٢ ح ٥٣.

(٣) معاني الأخبار ص ٢٠ ـ ٢١.

(٤) معاني الأخبار ص ٢٠٤ ـ ٢٠٥.

(٥) من لا يحضره الفقيه ٤: ٤٧٦ و ٣٢٩ و ٥٣٤.

الفصل الثاني والعشرون
في تحقيق الحال في ابن أبي‌عمير

قد ذكروا ابن أبي‌عمير في كتب الرجال بأسرها في عنوان واحد، وظاهرهم أنّه واحد، وهو محمّد بن أبي‌عمير الذي قيل في شأنه: أجمعت العصابة علىٰ تصحيح ما يصحّ عنه، وهو لا يرسل إلاّ عن ثقة، ومراسيله كالمسانيد.

ولكن الذي ظهر لنا بعد التتبّع التامّ في كتب الأخبار وغيرها وفاقاً لبعض مشايخنا المتمهّر في هذا العلم أنّه اثنان، بمعنىٰ أن هذا اللفظ، أي: ابن أبي‌عمير كنية لاثنين، وهما: عمرو بن أبي‌عمير، ومحمّد بن عمرو بن أبي‌عمير، والثاني ثقة كما عرفت، والأوّل لم يذكر في كتب الرجال، فهو مهمل، لنا علىٰ ذلك وجوه:

الأوّل: ما رواه شيخ الطائفة في التهذيب في كتاب الميراث في باب ميراث الأزواج: عن الحسن بن محمّد بن سماعة، عن محمّد بن الحسن بن زياد العطّار، عن محمّد بن نعيم الصحّاف، قال: مات محمّد بن أبي‌عمير وأوصىٰ إليّ وترك امرأة ولم يترك وارثاً غيرها، فكتب إلى العبد الصالح عليه السلام، فكتب إليّ: أعط المرأة الربع، واحمل الباقي إلينا[1].

وجه الاستدلال: أنّ المدلول عليه بتلك الرواية أنّ ابن أبي‌عمير مات في أيّام إمامة مولانا الكاظم عليه السلام، وهذا مغاير لابن أبي‌عمير الذي مات في سنة سبع عشر ومائتين، صرّح بذلك علماء الرجال.

الثاني: أنّ المدلول عليه بهذه الرواية أنّ ابن أبي‌عمير ليس له ولد، والدليل عليه

---

(١) تهذيب الأحكام ٩: ٢٩٥ ـ ٢٩٦ ح ١٨.

أنّ الإمام أمر بإعطائها الربع، وهو مغاير لابن أبي‌عمير الذي صرّح الصدوق في العلل بأنّ له ولد.

حيث قال: محمّد بن عمرو بن أبي‌عمير، عن محمّد بن عمّار البصري، عن عبّاد ابن صهيب، عن الصادق عليه السلام. الحديث.

الثالث: ذكره في سند واحد مكرّراً، وهشام بن سالم متوسّط بينهما، كما يظهر ذلك في ترجمة زرارة عن الكشي، قال: حدّثني أبو عبدالله محمّد بن إبراهيم الورّاق، قال: حدّثني علي بن محمّد بن يزيد القمّي، قال: حدّثني بنان بن محمّد بن عيسىٰ، عن ابن أبي‌عمير، عن هشام بن سالم، عن محمّد بن أبي‌عمير، قال: دخلت علىٰ أبي عبدالله عليه السلام، قال: كيف تركت زرارة؟ فقلت: تركته لا يصلّي العصر حتّىٰ تغيب الشمس[١].

الرابع: قول شيخ الطائفة في الرجال، حيث صرّح بأنّه أدرك من الأئمّة ثلاثة: أباإبراهيم عليه السلام ولم يرو عنه، وروىٰ عن مولانا الرضا والجواد عليهما السلام[٢].

ومقتضىٰ هذا الكلام أنّه لم يرو عن مولانا الكاظم عليه السلام فضلاً عن مولانا الصادق عليه السلام، وهذا مغاير لابن أبي‌عمير الذي روىٰ في مواضع متعدّدة عن مولانا الصادق عليه السلام:

منها: ما رواه ثقة الاسلام في الكافي في أوّل باب أنّ البينة على المدّعي واليمين على المنكر[٣].

---

(١) اختيار معرفة الرجال ١: ٣٥٥ برقم: ٢٢٤.

(٢) رجال الشيخ الطوسي ص ٣٦٥.

(٣) فروع الكافي ٧: ٤١٥ ح ١.

ومنها: ما رواه فيه أيضاً في باب صلاة الجمعة(١).

ومنها: ما رواه فيه أيضاً في باب صلاة النوافل(٢).

ومنها: ما رواه شيخ الطائفة في التهذيب في كتاب الطهارة في شرح عبارة المقنعة ولا بأس أن يصلّي الانسان علىٰ فراش أصابه مني(٣).

علىٰ أنّ المتتبّع يجد روايته عن مولانا الباقر عليه السلام، ففي التهذيب في باب الذبح من كتاب الحج: عن محمّد بن يحيىٰ، عن موسى بن القاسم، عن صفوان، وابن أبي‌عمير، وجميل بن درّاج، وحمّاد بن عيسىٰ، وجماعة ممّن روينا عنه من أصحابنا، عن أبي‌جعفر وأبي عبدالله عليهما السلام، أنّهما قالا: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: أ سر أن يؤخذ من كلّ بدنة بضعة(٤).

فهذه عدّة نصوص قد روىٰ ابن أبي‌عمير عن الصادق عليه السلام.

وبعد ما عرفت أنّه يروي عن مولانا الصادق عليه السلام نقول: إنّه مغاير لابن أبي‌عمير الذي يروي عن مولانا الرضا والجواد عليهما السلام؛ لما عرفت من تصريح شيخ الطائفة بأنّه أدرك من الأئمّة ثلاثة الخ. ومقتضىٰ ذلك أنّه لم يدرك زائداً من هذه الثلاثة، كما هو دأب علماء الرجال.

وبعد ما عرفت من التعدّد نقول: لا يصحّ الحكم بصحّة جميع أحاديثه؛ لأنّ ابن أبي‌عمير الذي صرّح علماء الرجال بوثاقته رجل واحد، وذلك إنّما يصحّ إذا كان

---

(١) فروع الكافي ٣: ٤١٩ ح ٢.

(٢) فروع الكافي ٣: ٤٤٣ ح ٢.

(٣) تهذيب الأحكام ١: ٢٤٩ ح ٢.

(٤) تهذيب الأحكام ٥: ٢٢٣ ح ٩٠.

واحداً، وفي صورة التعدّد لا يصحّ الحكم بصحّة جميع أحاديثه.

ويمكن أن يقال في دفع الإشكال: إنّ ابن أبي‌عمير إن كان راوياً عن الأئمّة الثلاثة الكاظم والرضا والجواد عليهم السلام، فلا إشكال في انصراف الاطلاق إلىٰ محمّد الذي أجمعت العصابة علىٰ تصحيح ما يصحّ عنه، إلاّ مع القرينة علىٰ خلافه، كما إذا وقع مكرّراً في سند واحد، كما عرفت سابقاً، أو تصريحاً كما نقلنا من الصدوق في العلل من قوله: محمّد بن عمرو بن أبي‌عمير.

وأمّا إذا كانت الرواية عن الباقر والصادق عليهما السلام، بل وعن الكاظم عليه السلام أيضاً في وجه محتمل، فيشكل الحال، ولا يمكن الحكم بصحّة الحديث إلاّ مع التصريح، والقيد: إمّا بمحمّد فيعدّ الخبر صحيحاً، أو بعمرو فيقف الخبر عن الاعتماد. وادّعاء انصراف الاطلاق إلىٰ محمّد هذا لا يخلو عن اعتساف.

وقد عرضت الإشكال المذكور علىٰ بعض أفاضل العصر (١)، فأجاب بانصراف الاطلاق إلىٰ محمّد، مع تسليم الإشكال.

فقلت: إنّ هذا في الأئمّة الثلاثة أو الاثنين خال عن الإشكال، وأمّا في الباقر والصادق عليهما السلام، فلا يمكن دعوي ذلك، فسلّم وأجاب بالاشكال.

وبالجملة ملاحظة جميع ما ذكرنا تثبّطنا عن القول بالانصراف في الرواية الواردة عنهما عليهما السلام، فتقف الرواية عن الاعتماد؛ لعدم العلم بكونه من الثقة، أو من المهمل، مع أنّ النتيجة تابعة لأخسّ المقدّمتين، فتأمّل.

---

(١) هو الحاج محمّد نجل الفاضل الكرباسي.

الفصل الثالث والعشرون
في تحقيق الكلام في ابن الغضائري

وهو أحمد بن الحسين بن عبيدالله بن إبراهيم الغضائري .

أقول: يظهر من بعض أجلاّء الأفاضل المتبحّرين من العلماء رضوان الله عليهم القدح فيه، كما عن السيد الداماد ﷺ .

قال في الرواشح: فأمّا ابن الغضائري، فمسارع إلى الجرح حرداً، مبادر إلى التضعيف شططاً[١] .

وكما عن الفاضل الخواجوئي، فإنّه قال بعد نقل عبارة السيد الداماد ﷺ: إنّ هذا من السيد الداماد قدح عظيم في ابن الغضائري، فإنّه يفيد أنّه كان في جرحه وتضعيفه بعيداً عن الحقّ، مفرطاً في الظلم، فكان يجرح سليماً، إلى أن قال: ومقتضى هذا الظنّ عدم قبول شهادته مطلقا[٢] .

وكما عن الفاضل المتبحّر أبي علي في منتهى المقال، قال في ترجمة سليم بن قيس الهلالي، حيث ضعّفه ابن الغضائري، ما هذا لفظه: ولو حكمنا بالطعن لطعنه لما سلم جليل من الطعن[٣] .

وصرّح بذلك في كتابه في مواضع عديدة غير خفية على المتتبّع .

أقول: إنّه ثقة لوجوه :

منها: ما صرّح النجاشي بأنّه ثقة معتمد عليه عندي، له كتاب الرجال، نقلنا منه

---

(١) الرواشح السماوية ص ٥٩ .

(٢) الفوائد الرجالية للعلاّمة الخواجوئي ص ٣٠٦ .

(٣) منتهى المقال ٣: ٣٨٢ .

في كتابنا هذا وفي غيره أشياء كثيرة، وله كتب أُخر ذكرناها في الكتاب .

ومنها: ما ذكره شيخ الطائفة في خطبة كتاب الفهرست(١)، وهو صريح في التوثيق والتعديل،لجلالة رتبته وقدره .

ومنها: ذكر أكثر علماء المتبحّرين، كالشيخ الطوسي وابن طاووس والنجاشي وغيرهم من أجلاّء القدماء من معاصريه وغيره مترحّماً عليه، ومترضّياً عنه، مع إفادات كلامهم ذكراً وتسمية الجلالة، وسموّ الشأن، وعلوّ الرتبة، بحيث لولم يكن جليلاً لما ذكره إلاّ عليلاً غليلاً .

والموجود في كلماتهم خلافه، وعنوانهم وذكرهم بالخصوصية الخاصّة يعطي كونهم له خليلاً، مع أنّ علماء الرجال من الذين بعده نقلوا عنه في كتبهم جرحاً وتعديلاً، وأكثرهم يعتمدون علىٰ شهادته مطلقا، وذلك لا ينافي ما ذكره السيد الداماد؛ في حقّه؛ إذ القدح في الرواة كان باجتهاده، وهذا لا ينافي عدالته،كما لا يخفىٰ .

وبهذا صرّح الفاضل المدقّق البهبهاني، حيث قال: اعلم أنّ الظاهر من القدماء لاسيما القمّيين منهم والغضائري كانوا يعتقدون للأئمّة عليهم السلام منزلة خاصّة من الرفعة والجلالة، ومرتبة معيّنة من الفقه والكمال بحسب اجتهادهم ورأيهم، وما كانوا يجوّزون التعدّي عنها، وكانوا يعدّون التعدّي عنها ارتفاعاً وغلوّاً علىٰ حسب اعتقادهم إلىٰ آخر ما قال؛(٢). وقد نقلنا هذا الكلام بتمامه عنه في طيّ الفصول .

والانصاف أنّ ذلك يوجب وهناً في شهادته بالجرح، فإنّه بملاحظة كلمات

---

(١) الفهرست ص ٢ .

(٢) فوائد الوحيد البهبهاني ص ١٢٨ ـ ١٢٩ الفائدة الثانية .

القادحين، وكذا ما ذكره البهبهاني، لم يبق وثوق في جرحه، بل يحصل في الغالب الظنّ علىٰ خلافه، لاسيما إذا كان الجرح منه بلفظ الغلوّ والارتفاع، فإنّه يستفاد منه كون المجروح بهذا اللفظ من أصحاب الأسرار والدقائق، وعند ذلك يحصل الاعتماد.

ومن ذلك بان أنّ تعديله وتوثيقه أبلغ في عدالة الرجل المعدّل، وكذا تعديل سائر القمّيين أيضاً،كأحمد بن محمّد بن عيسىٰ وغيره،كما لا يخفىٰ على المتأمّل.

الفصل الرابع والعشرون

في تحقيق حال حمزة بن بزيع

أقول: وثّقه العلاّمة في الخلاصة، فقال: إنّه من صالحي هذه الطائفة وثقاتهم، كثير العمل[1].

لكن لا يبعد أن يقال: إنّه مأخوذ من كلام النجاشي الذي أورده في ترجمة محمّد بن إسماعيل بن بزيع، حيث قال: محمّد بن إسماعيل بن بزيع أبوجعفر، مولى المنصور أبي‌جعفر، وولد بزيع بيت منهم حمزة بن بزيع،كان من صالحي هذه الطائفة وثقاتهم،كثير العمل، له كتب إلىٰ آخر ما ذكره[2].

والظاهر أنّ قوله «كان من صالحي هذه الطائفة» وصف لمحمّد بن إسماعيل؛ لكونه في ترجمته، ولقوله «له كتب» ولعدم عنوان حمزة بن بزيع في كتابه، ومن البعيد تركه مع كون ذلك وصفاً له عنده. كذا قيل. وفيه تأمّل.

ولمّا جعله العلاّمة وصفاً لحمزة بن بزيع أدخل الواو علىٰ «كان» في ترجمة

---

(١) خلاصة الأقوال ص ١٢١ برقم: ٣٠٨.

(٢) رجال النجاشي ص ٣٣٠ برقم: ٨٩٣.

محمّد بن إسماعيل، وأسقط لفظة «له كتب» فيها، حيث قال في ترجمته: وولد بزيع بيت، منهم حمزة بن بزيع، وكان من صالحي هذه الطائفة وثقاتهم، كثير العمل. قال الشيخ الطوسي: إنّ محمّد بن إسماعيل بن بزيع ثقة صحيح[١].

إن قلت: إذا لم يكن المذكور في كلام النجاشي وصفاً لحمزة بن بزيع، فما يكون حاله؟

قلنا: إنّ كلام النجاشي إنّ ولد بزيع بيت، وإن كان دالاً على مدحه، لاسيما بعد اختصاصه بالذكر من بين إخوته، ولعلّه الوجه في جعله العلاّمة المجلسي ممدوحاً.

لكن الظاهر من شيخ الطائفة في كتاب الغيبة الحكم بوقفيته، حيث قال: وقد روي السبب الذي دعا قوماً إلى القول بالوقف، فروى الثقات أنّ أوّل من أظهر هذا الاعتقاد علي بن أبي‌حمزة البطائني، وزياد بن مروان القندي، وعثمان بن عيسى الرواسي، طمعوا في الدنيا، ومالوا إلى حطامها، واستمالوا قوماً، فبذلوا لهم شيئاً فيما اختانوه من الأموال، نحو حمزة بن بزيع، وابن المكاري، وكرّام الخثعمي، وأمثالهم[٢].

ثمّ روى بعد أن أورد جملة من الأخبار المتعلّقة بتلك الفرقة الخاسرة، رواية عن أحمد بن محمّد بن يحيى، عن أبيه، عن محمّد بن الحسين بن أبي‌الخطّاب، عن صفوان بن يحيى، عن إبراهيم بن يحيى بن أبي‌العلاء، قال: قال الرضا: ما فعل الشقي حمزة بن بزيع؟ قلت: هو ذا، هو قد قدم، فقال: يزعم أنّ أبي حيّ، هم اليوم

---

(١) خلاصة الأقوال ص ٢٣٨ برقم: ٨١٤.

(٢) الغيبة للشيخ الطوسي ص ٦٣ ـ ٦٤.

شكّاك، فلا يموتون غداً إلاّ على الزندقة.

قال صفوان: فقلت فيما بيني وبين نفسي: شكّاك قد عرفتهم، فكيف يموتون على الزندقة؟ فما لبثنا إلاّ قليلاً حتّىٰ بلغنا عن رجل منهم أنّه قال عند موته: هو كافر بربّ أماته، قال صفوان: فقلت: هذا تصديق الحديث[١].

فعلىٰ هذا يكون حمزة بن بزيع: إمّا ضعيفاً، أو موثّقاً، إلاّ أنّ الظاهر من النجاشي عدم تسليم فساد، فلاحظ عبارته المذكورة.

وهو الظاهر من شيخ الطائفة أيضاً في رجاله، حيث أورد حمزة بن بزيع في أصحاب مولانا الرضا عليه السلام[٢]، مع عدم التعرّض بفساد عقيدته، مع أنّ ديدنه التعرّض لذلك، كما لا يخفىٰ على المطّلع بحاله في ذلك الكتاب، فتأمّل في المقام بالتأمّل التامّ.

الفصل الخامس والعشرون
في تحقيق الحال في علي بن حديد

اختلفت كلمات علماء الرجال في شأن علي بن حديد بن حكيم من أهل الكوفة، فذهب الشيخ في التهذيب والاستبصار إلى الحكم بضعفه، وهو الظاهر من بعض مشايخنا في كتابه المسمّىٰ بمطالع الأنوار، وهو الظاهر من الكشي، حيث نقل فطحيته عن نصر بن الصباح البلخي[٣].

واختار بعض من أفاضل العصر من مشايخنا في هذا العلم بكونه صحيح

---

(١) الغيبة للشيخ الطوسي ص ٦٨ ـ ٦٩.

(٢) رجال الشيخ الطوسي ص ٣٥٦ برقم: ٥٢٧٨.

(٣) اختيار معرفة الرجال ٢: ٨٤٠ برقم: ١٠٧٨.

الاعتقاد والمذهب، وكونه ممدوحاً.

وأمّا كلمات الشيخ:

فمنها: ما في باب البئر يقع فيها الفأرة والوزغة من الاستبصار، قال: أوّل ما في هذا الخبر أنّه مرسل، وراويه ضعيف، وهو علي بن حديد[(١)].

ومنها: ما في باب النهي عن بيع الذهب بالفضّة من الاستبصار، قال: وأمّا خبر زرارة، فالطريق إليه علي بن حديد، وهو ضعيف جدّاً، لا يعوّل علىٰ ما ينفرد بنقله[(٢)].

ومنها: ما في التهذيب في الأبواب المذكورة[(٣)] حكم بمثل ما في الاستبصار.

والحقّ أنّه ممدوح، صحيح الاعتقاد، فيعدّ خبره من الحسان، ويستفاد مدحه من روايات:

منها: ما في الكافي في باب الشهور التي يستحبّ فيها العمرة، قال: عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، وأحمد بن محمّد، جميعاً عن علي بن مهزيار، عن علي بن حديد، قال: كنت مقيماً بالمدينة في شهر رمضان سنة ثلاث عشرة ومائتين، فلمّا قرب الفطر كتبت إلىٰ أبي جعفر عليه السلام أسأله عن الخروج في عمرة شهر رمضان أفضل أو اُقيم حتّىٰ ينقضي الشهر وأتمّ صومي؟

فكتب إليّ كتاباً قرأته بخطّه: سألت رحمك الله عن أيّ العمرة أفضل؟ عمرة شهر رمضان أفضل يرحمك الله[(٤)].

---

(١) الاستبصار ١: ٤٠ ح ٧.

(٢) الاستبصار ٣: ٩٥.

(٣) تهذيب الأحكام ١: ٢٤٠.

(٤) فروع الكافي ٤: ٥٣٦ ح ٢.

وإنّا وإن لم نستفد من هذا الكلام التوثيق، فلا أقلّ من المدح وحسن الاعتقاد، وهو المطلوب.

ومنها: ما أورده الكشي في رجاله في ترجمة هشام بن الحكم: عن علي بن محمّد، عن أحمد بن محمّد، عن أبي‌علي بن راشد، عن أبي‌جعفر الثاني عليه السلام، قال: قلت: جعلت فداك قد اختلف أصحابنا، فأُصلّي خلف أصحاب هشام بن الحكم؟ قال: عليك بعلي بن حديد، قلت: فآخذ بقوله؟ قال: نعم، فلقيت علي بن حديد فقلت له: نصلّي خلف أصحاب هشام بن الحكم؟ قال: لا[1].

وهذه الرواية أيضاً دالّ على التوثيق كالأوّل، إلاّ أنّ أقلّه المدح وحسن الاعتقاد، كما لا يخفىٰ على المتأمّل البصير المنصف.

ومنها: ما أورده الكشي أيضاً في رجاله في ترجمة يونس: عن آدم بن محمّد القلانسي، عن علي بن محمّد القمّي، عن أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن يعقوب بن يزيد، عن أبيه يزيد بن حمّاد، عن أبي‌الحسن عليه السلام، قال: قلت له: أُصلّي خلف من لا أعرفه؟ فقال: لا تصلّ خلف من لا تثق بدينه، فقلت له: أُصلّي خلف يونس وأصحابه؟ قال: يأبىٰ ذلك عليكم علي بن حديد، قلت: آخذ بقوله في ذلك؟ قال: نعم، قال: فسألت علي بن حديد عن ذلك، فقال: لا تصلّ خلفه ولا خلف أصحابه[2].

ومنها: ما أورده الكشي أيضاً في رجاله في ترجمة محمّد بن بشير[3] بطريق

---

(١) اختيار معرفة الرجال ٢: ٥٦٣ برقم: ٤٩٩.

(٢) اختيار معرفة الرجال ٢: ٧٨٧ برقم: ٩٥٠.

(٣) اختيار معرفة الرجال ٢: ٧٧٧ ـ ٧٧٨.

معتبر ما يدلّ على اعتقاده بالحقّ.

ونظر في ثاني ما رواه الكشي بالضعف في سنده، حيث إنّ شيخ الطائفة قال في رجاله: إنّ آدم بن محمّد القلانسي قيل: إنّه كان يقول بالتفويض (١).

وعلي بن محمّد القمّي غير موثّق.

وفي أوّله بأن التقييد بالقمّي في الثاني يرشد إلىٰ أنّه في الأوّل ذلك، واحتمال إرسال الأوّل قائم بقرينة الثاني، بأن يكون الراوي عن علي بن محمّد آدم بن محمّد كما في الثاني، فيزيد الوهن.

وفي جميع تلك الأنظار نظر، إذ القول بالتفويض ممّا لم يظهر كونه من تفويض الذي يضرّ بحال الشخص، كما حقّقناه في المرآة الأوّل، وذكرنا له معاني كثيرة، وأغلب الرواة الذين نسب إليهم التفويض إنّما هو بالمعنى الذي لا يضرّ القول به.

وبالجملة عدم ثبوته يكفينا، وحقّقنا ذلك في السابق علىٰ وجه يغنيك هنا فارجعه.

وكذا احتمال الارسال في الخبر، فإنّ الاحتمال المجرّد لا يضرّ بالظهور، كما لا يخفىٰ.

وبالجملة الانصاف أنّ الرجل ممدوح، صحيح الاعتقاد.

ومن مجموع تلك الروايات يحصل الظنّ القوي بذلك، كما هو غير خفي على المنصف، مع انضمام قول الشيخ في الفهرست: انّ له كتاب (٢). وهو وإن كان بمجرّده لا يفيد شيئاً كما سبق منّا، إلاّ أنّه مع انضمام القرائن مع تلك الروايات يفيد

---

(١) رجال الشيخ الطوسي ص ٤٠٧ برقم: ٥٩٢٤.

(٢) الفهرست ص ٢٦٧ برقم: ٣٨٢.

مدحاً، كما لا يخفىٰ.

وأمّا ما نقله الكشي عن نصر بن الصباح البلخي من كونه فطحياً[١].

فليس بشيء، فإنّ فساد العقيدة لو كان موجباً لعدم الاعتماد وضعف الخبر، لا يمكن الحكم بفطحيته؛ إذ مخبرها وهو نصر بن الصباح صرّح النجاشي والكشي والشيخ بأنّه من الطيارة غال، ويؤيّده عدم اختيار الكشي ذلك صراحة، مع كونه هو الناقل عن نصر بن الصباح، فعدم اختياره ذلك يوجب وهناً في فطحيته.

وأمّا تضعيف الشيخ، فالظاهر أنّه لأجل ما نقل عن النصر بن الصباح، فهو من اجتهادياته، ويظهر منه في بعض المواضع كون حكمه لأجله، وقد عرفت الكلام في المبنىٰ، فالبناء عليه غير موجّه.

هذا مع أنّا لم نجد من فطحيته في كتب أهل الرجال من النجاشي وابـن داود وابن الغضائري وغيرهم عين ولا أثر، فلو كانت محقّقة لتعرّضوا هؤلاء الأجلاّء لاسيما ابن الغضائري، ولم نجد نقلها إلاّ عن نصر بن الصباح، وقد عرفت الكلام فيه، ووهنه بعدم اعتماد الكشي عليه مع كونه هو الناقل.

وبالجملة الظنّ الحاصل من أدلّتنا المذكورة وملاحظة جميعها أقوىٰ لوجـوه شتّىٰ، ممّا اعتمد عليه القادحون، بل ليس في طرفه ظنّ أصلاً، فإذاً الرجل صحيح الاعتقاد والمذهب، وممدوح إن لم نقل بكونه ثقة، وإلاّ فالقول به أيضاً غير بعيد.

الفصل السادس والعشرون

في بيان الحال في قاسم بن محمّد الاصفهاني القمّي

أقول: قال في مشيخة الفقيه: وما كان فيه عن سليمان بن داود المنقري، فـقد

---

(١) اختيار معرفة الرجال ٢: ٨٤٠ برقم: ١٠٧٨.

رويته عن أبي رضي الله عنه، عن سعد بن عبدالله، عن القاسم بن محمّد الاصفهاني، عن سليمان بن داود المنقري[١].

وقال النجاشي: القاسم بن محمّد القمّي يعرف بكاسولا، لم يكن بالمرضي، له كتاب النوادر، أخبرنا ابن نوح، قال: حدّثنا الحسن بن حمزة، قال: حدّثنا ابن بطّة، قال: حدّثنا البرقي، عن القاسم[٢].

والظاهر أنّ القاسم بن محمّد الذي وصفه النجاشي بالقمّي، والقاسم بن محمّد الاصفهاني الذي في المشيخة واحد، كما يظهر من تلخيص الأقوال ورجال الكبير ونقد الرجال[٣]؛ لأنّه لم يذكر في رجال النجاشي ورجال الشيخ وفهرسته والخلاصة إلاّ في عنوان واحد.

ولأنّ شيخ الطائفة في الفهرست بعد أن عنون الموصوف بالاصفهاني، قال: إنّه يعرف بكاسولا، حيث قال: القاسم بن محمّد الاصفهاني المعروف بكاسولا[٤].

وقد عرفت من كلام النجاشي أنّه قال في القمّي: إنّه يعرف بذلك، وهو الظاهر من طريقهما إليه أيضاً.

قال في الفهرست في ترجمة قاسم بن محمّد الاصفهاني: له كتاب، أخبرنا به جماعة، عن أبي‌المفضّل، عن ابن بطّة، عن أحمد بن أبي‌عبدالله، عن القاسم بن

---

(١) من لا يحضره الفقيه ٤: ٤٦٧.

(٢) رجال النجاشي ص ٣١٥ برقم: ٨٦٣.

(٣) نقد الرجال ٤: ٤٤ برقم: ٤١٩٤.

(٤) الفهرست ص ٣٧٢ برقم: ٥٧٨.

محمّد[١].

وقد عرفت من طريق النجاشي أنّ ابن بطّة روىٰ عن البرقي عن القاسم بن محمّد. والبرقي هو أحمد بن أبي عبدالله المذكور في طريق النجاشي، فالظاهر أنّ الموصوف بالقمّي والاصبهاني واحد، ولعلّ أحدهما باعتبار المولد، والآخر باعتبار المسكن.

وأمّا حاله، فقد عرفت من النجاشي أنّه قال: إنّه لم يكن بالمرضي.

ومثله فعل العلاّمة في الخلاصة، وحكىٰ فيه عن ابن الغضائري أنّه قال: حديثه يعرف تارة وينكر أُخرىٰ، ويجوز أن يخرج شاهداً[٢].

وحكى ابن داود عن ابن الغضائري غلوّه[٣]. ولم يحكه في الخلاصة عنه، كما أنّه حكىٰ عن الكشي أنّه قال: إنّه لم يكن بالمرضي، ولم أجده فيه، وذكرهما إيّاه في الباب الثاني دليل علىٰ مجروحيته عندهما، أو توقّفهما فيه.

لكن تصحيحهما جميعاً طريق الصدوق إلىٰ سليمان بن داود، يقتضي وثاقته عندهما؛ لما عرفت من أنّه فيه قال العلاّمة في مقام بيان حال طرقه: وعن معاوية ابن شريح صحيح، وكذا عن سليمان بن داود المنقري[٤].

وقال ابن داود: وأمّا الصحيح ممّا يتعلّق بالشيخ أبي جعفر ابن بابويه، فما رواه عن كردويه، إلىٰ أن قال: ومعاوية بن شريح، وسليمان بن داود المنقري

---

(١) الفهرست ص ٣٧٢ برقم: ٥٧٨.

(٢) خلاصة الأقوال ص ٣٨٩ برقم: ١٥٦٢.

(٣) رجال ابن داود ص ٤٩٤ برقم: ٣٨٩.

(٤) خلاصة الأقوال ص ٤٤٠.

الشاذكوني[1] انتهىٰ.

ولا ينافي ذلك ذكرهما في الباب الثاني؛ لأنّ تصحيح الطريق لمّا كان في آخر كتابهما يمكن أن يطّلعا من حاله ما لم يكونا مطّلعين عليه فيما قبل.

وممّا يؤيّد جواز التعويل أنّ شيخنا الشهيد في الذكرىٰ حكى الطعن في الرواية الواردة عن المشايخ الثلاثة في الكافي في باب نوادر الجمعة، عن حفص بن غياث. وكذا في التهذيب، وكذا في الفقيه بسبب الراوي أي حفص بن غياث دون غيره من رجال سنده، مع كون قاسم بن محمّد في سندها.

وها أنا أذكر الرواية بسندها حتّىٰ تطّلع عليها.

ففي الكافي قال: علي بن إبراهيم، عن أبيه، وعلي بن محمّد القاساني، عن القاسم بن محمّد، عن سليمان بن داود المنقري، عن حفص بن غياث، قال: سمعت أبا عبدالله عليه‌السلام يقول: في رجل أدرك الجمعة وقد ازدحم الناس، فكبّر مع الإمام وركع، ولم يقدر على السجود، وقام الإمام والناس في الركعة الثانية وقام هذا معهم، فركع الإمام ولم يقدر هذا على الركوع في الركعة الثانية من الزحام وقدر على السجود كيف يصنع؟

فقال أبو عبدالله عليه‌السلام: أمّا الركعة الأُولىٰ، فهي إلىٰ عند الركوع تامّة، فلمّا لم يسجد لها حتّىٰ دخل في الثانية لم يكن له ذلك، فلمّا سجد في الثانية إن كان نوىٰ هذه السجدة التي هي الركعة الأُولىٰ، فقد تمّت له الأُولىٰ، وإذا سلّم الإمام قام فصلّىٰ ركعة ثمّ يسجد فيها، ثمّ يتشّهد ويسلّم، وإن كان لم ينو أن تكون تلك

(١) رجال ابن داود ص ٥٥٩ ـ ٥٦٠.

السجدة للركعة الأُولىٰ، لم تجز عنه الأُولىٰ ولا الثانية[١].

وفي الفقيه رواه بإسناده إلىٰ سليمان بن داود، عن حفص بن غياث بالسند الذي ذكرنا عنه في المشيخة، والرواية فيه كما في الكافي، لكن فيه: وعليه أن يسجد سجدتين وينوي أنّهما للركعة الأُولىٰ، وعليه بعد ذلك ركعة تامّة يسجد فيها[٢].

وفي التهذيب رواه بإسناده إلىٰ سعد بن عبدالله، عن محمّد بن الحسين، عن عباد بن سليمان، عن القاسم بن محمّد، عن سليمان، عن حفص بن غياث[٣].

وتلك الرواية على الطريق المروية في الفقيه.

وشيخنا الشهيد في الذكرىٰ بعد أن أورد تلك الرواية، قال استضعافاً لها: فإنّ حفصاً عامي تولّى القضاء من قبل الرشيد بشرقي بغداد ثمّ بالكوفة.

ثمّ أجاب عنه بقوله: قلت: ليس ببعيد العمل بهذه الرواية؛ لاشتهارها بين الأصحاب، وعدم وجود ما ينافيها.

إلىٰ أن قال: وأمّا ضعف الراوي، فلا يضرّ مع الاشتهار، علىٰ أنّ الشيخ قال في الفهرست: إنّ كتاب حفص يعتمد عليه[٤].

وأوضح منه في الدلالة على المرام كلامه في البيان، حيث قال في مقام الردّ على الرواية، ما هذا لفظه: لكن في الطريق حفص، فالبطلان متّجه[٥].

---

(١) فروع الكافي ٣: ٤٢٩ ـ ٤٣٠ ح ٩.

(٢) من لا يحضره الفقيه ١: ٤١٩ ـ ٤٢٠ برقم: ١٢٣٧.

(٣) تهذيب الأحكام ٣: ٢١ ـ ٢٢ ح ٧٨.

(٤) ذكرى الشيعة ٤: ١٢٧ ـ ١٢٨.

(٥) البيان لشهيد الثاني ص ١٠٧.

ومنه يظهر أنّ غيره ممّن في سنده غير مطعون عنده .

ومثله العلاّمة في المنتهىٰ، قال: وما ذكره في الخلاف تعويل علىٰ رواية حفص، وهو ضعيف[١] .

وفي جامع المقاصد مشيراً إلى الرواية: وفي المستند ضعف، فإنّ حفصاً عامي[٢] .

وفي التنقيح: قال في المبسوط بالحذف؛ لرواية حفص بن غياث، وهي ضعيفة لضعفه[٣]. إلىٰ غير ذلك من عبائر القوم .

ولك أن تقول: إنّه يمكن أن يكون ذلك من جهة عدم الالتفات إلىٰ غيره من رواة الحديث، لا أن لا يكون غيره من رواته مطعون عندهم، ولكن فيه ما لا يخفىٰ.

ويمكن أن يقال: إنّ كلام النجاشي ليس بصريح في تضعيف الرجل، وكذا ذكر العلاّمة وابن داود إيّاه في الباب الثاني؛ لاحتمال توقّفهما في حاله هناك، سيما بعد تصحيح الطريق إلىٰ سليمان بن داود، فإنّه حكم إجمالي بوثاقة كلّ من فيه .

ولا اعتماد بما حكي عن ابن الغضائري من نسبة الغلوّ والتهمة، بمعنىٰ أنّه لا يحصل منه الظنّ بالقدح، فالظنّ الحاصل في طرف الوثاقة والاعتماد أقوىٰ .

ويمكن استفادة كون الرجل من أصحاب الأسرار من قول النجاشي «وليس بمرضي» وكذا من نسبة الغلوّ .

فإذاً ما صدر من المحقّق الاسترابادي من تضعيفه الرجل مراراً في رجاله

---

(١) منتهى المطلب ٥: ٤٤٥ .

(٢) جامع المقاصد ٢: ٤٣٠ .

(٣) التنقيح الرائع ١: ٢٣٢ .

الكبير والوسيط في بيان طرق الصدوق، وكذا ما صدر من العلاّمة المجلسي في الوجيزة من التضعيف ليس بمرضي، ولكن لا يضرّنا أيضاً؛ لكونه من اجتهاداتهما، فلا يكون حجّة لنا ولا علينا .

الفصل السابع والعشرون
في سليمان بن داود المنقري

كما في سند الحديث المذكور في الفصل السابق الذي نقلناه من الكافي والفقيه والتهذيب .

ففي النجاشي: إنّه ليس بالمتحقّق بنا، غير أنّه روىٰ عن جماعة أصحابنا من أصحاب جعفر بن محمّد عليهما السلام، وكان ثقة، له كتاب[١] .

فما حكاه العلاّمة رحمه الله عن النجاشي أنّه يروي عن جماعة أصحابنا من أصحاب أبي جعفر عليه السلام[٢]. فليس مطابقاً لما فيه لما عرفت .

وكذا ما في نقد الرجال، حيث قال: ونقل العلاّمة عن النجاشي أنّه من أصحاب أبي جعفر عليه السلام، وفيه أنّه من أصحاب جعفر بن محمّد عليهما السلام[٣]. انتهىٰ كلام النقد .

إذ هو غير مطابق لما في الخلاصة، ولا لما في النجاشي؛ لما عرفت أنّ الموجود في النجاشي أنّه يروي عن جماعة أصحابنا من أصحاب جعفر بن محمّد عليهما السلام، لا أنّه من أصحابه عليه السلام. ومنه يظهر الحال في الحكاية عن الخلاصة .

إن قيل: يمكن أن يكون الوجه فيما حكاه في النقد جعل «من أصحابنا» في

---

(١) رجال النجاشي ص ١٨٤ برقم: ٤٨٨ .

(٢) خلاصة الأقوال ص ٣٥٢ برقم: ١٣٨٨ .

(٣) نقد الرجال ٢: ٣٦١ برقم: ٢٣٩٨ .

كلام النجاشي خبراً آخر ؛ لأنّ في قوله «انّه يروي» بناء علىٰ أنّ ما يذكر في ترجمة شخص الظاهر أنّه من أوصافه .

قلنا: إنّه مخالف للظاهر جدّاً، مضافاً إلىٰ أنّ رواية سليمان بن داود عن جعفر ابن محمّد عليه السلام: إمّا بواسطة كما في الرواية السابقة في الفصل السابق، أو بواسطتين.

كما يظهر ممّا رواه شيخ الطائفة رحمه الله في باب كيفية الصلاة من زيادات التهذيب، بإسناده إلىٰ محمّد بن علي بن محبوب، عن علي بن محمّد، عن القاسم بن محمّد، عن سليمان بن داود، عن النعمان بن عبدالسلام، عن أبي حنيفة، قال: سألت أباعبدالله عليه السلام[1] .

وإمّا بلا واسطة، ولا يحضرني الآن، وبعده غير خفي علىٰ أُولي الأبصار، ولذا ترىٰ أنّ شيخ الطائفة لم يذكره في رجاله من أصحاب مولانا الصادق عليه السلام، ولو كان من أصحابه لذكره فيهم، كما لا يخفىٰ على المطّلع بحاله واصطلاحه .

إلاّ أن يقال: إنّ هذا الاصطلاح إنّما هو من شيخ الطائفة، وأمّا النجاشي فلا، فيكون مراده من الأصحاب التشرّف باللقاء، لكن الكلام في ثبوته فيما نحن فيه ولم يظهر لي بعد .

وأورده العلاّمة وابن داود[2] في كتابهما في القسم الثاني، وحكينا عن ابن الغضائري تضعيفه، ففي الخلاصة: قال ابن الغضائري: إنّه ضعيف جدّاً، لا يلتفت إليه، يوضع كثيراً على المهمّات[3] .

---

(١) تهذيب الأحكام ٢: ٣١٧ ح ١٥١ .

(٢) رجال ابن داود ص ٤٥٩ برقم: ٢١٥ .

(٣) خلاصة الأقوال ص ٣٥٢ برقم: ١٣٨٨ .

ووافقه المحقّق الميرزا محمّد في رجاله الكبير، قال: وطريق الصدوق إلىٰ سليمان بن داود المنقري ضعيف بقاسم بن محمّد الاصفهاني، وسليمان ضعيف أيضاً[١].

وممّن حكم بطعنه ـ مضافاً إلىٰ من تقدّم ـ العلاّمة المجلسي في الوجيزة، قال: سليمان بن داود المنقري ضعيف.

ولكن ما يظهر من شيخ الطائفة في الفهرست تعويله عليه، قال: سليمان بن داود المنقري له كتاب، أخبرنا ابن أبي جيد، عن ابن الوليد، عن الصفّار، عن علي بن محمّد القاساني، عن القاسم بن محمّد عنه، وأخبرنا جماعة عن أبي جعفر ابن بابويه، عن أبيه، ومحمّد بن الحسن، عن سعد بن عبدالله، والحميري، ومحمّد بن يحيىٰ، وأحمد بن إدريس، عن أحمد بن محمّد، عن القاسم بن محمّد عنه[٢].

واعتماد هؤلاء الأفاضل العظام علىٰ كتابه، دليل على اعتماد مصنّفه، مضافاً إلى التوثيق الذي علمته من النجاشي، فلا يكون حديثه أقلّ من الأحاديث الموثّقة، بل ولا من الصحاح أيضاً، لاسيما بعد عدم الاعتماد علىٰ تضعيف ابن الغضائري، واحتمال أن يكون مرجع التضاعيف الصادرة من الفحول هو تضعيف ابن الغضائري، مع كونه من اجتهادياتهم، فلا اعتماد عليه لا لنا ولا علينا.

الفصل الثامن والعشرون
في تحقيق الحال في النوفلي

الذي يروي عن السكوني، واسمه الحسين بن يزيد بن محمّد بن عبدالملك

---

(١) منهج المقال ص ٤١١.

(٢) الفهرست ص ٢٢١ برقم: ٣٢٦.

النوفلي، والذي اسمه الحسن بن محمّد بن سهل النوفلي، فإنّه ضعيف مجروح، كما ستقف عليه إن شاء الله تعالىٰ من كلمات السيد الداماد ﷺ .

أقول: اختلفت كلمات العلماء في حال النوفلي الذي كلامنا فيه، فيظهر من جملة من أجلاّء الأصحاب وفضلاء الأطياب القدح فيه، ويظهر من الكليني، والصدوق، والشيخ، والمحقّق، وابن أبي‌الجمهور في درر اللآلي، والمحقّق التقي المجلسي، والعلاّمة المجلسي، والسيد السند في المصابيح، والفاضل الهزارجريبي، والمحقّق المدقّق السيد الداماد ﷺ، وبعض أفاضل عصرنا، الاعتماد عليه والحكم باعتبار الأحاديث الواردة عنه .

ثمّ بعضهم حكموا بإدراج الخبر بواسطته في تحت الصحاح، كما يظهر من الأوّلين، حيث صحّحا طريق السكوني مع كون النوفلي في الطريق، بل من الثالث والرابع أيضاً، بل ومن بعض الباقين أيضاً .

وبعضهم أدرجوا الخبر بواسطته تحت الموثّقات، ويكتفىٰ هنا في اثبات المرام من الاعتماد عليه بما ذكره الفاضل الداماد ﷺ في الرواشح في الراشحة الخامسة والثلاثون .

قال ﷺ بعد ما أورد بعض الكلام في وجه الاعتماد بمحمّد بن اُورمة: وكذلك النوفلي الذي يروي عن السكوني، واسمه الحسين بن يزيد بن محمّد بن عبدالملك النوفلي النخعي مولاهم الكوفي أبو عبدالله، فإنّه ليس بضعيف اتّفاقاً .

قد ذكره الشيخ في الفهرست، وقال: له كتاب عن السكوني، أخبرنا به عدّة من أصحابنا، عن أبي‌المفضّل، عن ابن بطّة، عن أحمد بن أبي‌عبدالله عنه [١] .

---

(١) الفهرست ص ٥٩ .

وذكره أيضاً في كتاب الرجال في أصحاب أبي‌الحسن الرضاعليه السلام[١]، من غير ايراد طعن وغمز فيه أصلاً .

وقال الكشي: رمي بالغلوّ. من غير أن يشهد أو يحكم بذلك .

والنجاشي قال: كان شاعراً أديباً، سكن الري، ومات بها، وقال قوم من القمّيين: إنّه غلا في آخر عمره، والله تعالىٰ أعلم .

ثمّ قال: وما رأينا له رواية تدلّ علىٰ هذا، له كتاب التقية، أخبرنا به ابن شاذان، عن أحمد بن محمّد بن يحيىٰ، قال: حدّثنا عبدالله بن جعفر الحميري، قال: حدّثنا إبراهيم بن هاشم، عن الحسين بن يزيد النوفلي به. وله كتاب السنّة[٢] .

وابن الغضائري أيضاً لم يطعن عليه أصلاً .

وبالجملة إنّما النوفلي المجروح بالضعف الحسن بن محمّد بن سهل النوفلي، ذكره النجاشي وقال: ضعيف، لكن له كتاب حسن كثير الفوائد جمّة، وقال: ذكر مجالس الرضاعليه السلام مع أهل الأديان[٣] .

وأمّا النوفلي هذا صاحب الرواية عن السكوني، فلم يقدح فيه أحد من أئمّة الرجال، وما ينقل عن بعض القمّيين ممّا لا يوجب مغمزاً فيه، كما في كثير من الثقات الفقهاء الأثبات، كيونس بن عبدالرحمٰن وغيره .

والمحقّق نجم الدين بن سعيد أبوالقاسم مع تبالغه في الطعن في الأسانيد بالضعف، قد تمسّك في المعتبر وغيره من كتبه ورسائله ومسائله في كثير من

(١) رجال الشيخ ص ٣٧٣ .

(٢) رجال النجاشي ص ٣٨ .

(٣) رجال النجاشي ص ٣٧ .

الأحكام بروايات السكوني وعمل بها، والنوفلي هذا في الطريق .

وكذلك الشيخ وغيره من عظماء الأصحاب قد عملوا بها واعتمدوا عليها، وجعلوها من الموثّقات .

فإذن هذا الرجل مقبول الرواية وإن لم يكن حديثه معدوداً من الصحاح .

وقول العلامة في الخلاصة: عندي توقّف في روايته، بمجرّد ما نقل عن القمّيين، وعدم الظفر بتعديل الأصحاب له، خارج عن مسلك الصحّة والاستقامة(١). انتهىٰ كلامه أعلى الله مقامه .

وهذا الكلام مع هذه المتانة قد أغنانا من تفصيل الكلام ونقل كلمات الأعلام، وبالجملة لا إشكال في الاعتماد علىٰ رواياته وأحاديثه، ولا اعتماد بجرح القمّيين، والرمي إلى الغلوّ، كما مرّ وجهه مراراً، لاسيما بعد عدم اعتماد النجاشي والشيخ وغيرهم من الأجلاّء بما نقل عن القمّيين، وهذا وهن عظيم في تلك النسبة، لاسيما مع ادّعاء جلّ من الأعاظم بعدم الاطّلاع بقدح معتبر في حقّه، ويغنيك على المرام ما قدّمنا من الكلام في حال السكوني، فارجعه بالتمام .

الفصل التاسع والعشرون

في تحقيق الحال في محمّد بن أحمد العلوي

في كثير من أحاديث الأسانيد في كتب الأخبار عن محمّد بن أحمد العلوي عن أبي هاشم الجعفري، وذكره الشيخ في كتاب الرجال في باب «لم» فقال: محمّد

---

(١) الرواشح السماوية ص ١١٣ ـ ١١٥. وراجع: الفوائد الرجالية للعلاّمة الخواجوئي ص ٢٩٩ ـ ٣٠١.

ابن أحمد العلوي، روىٰ عنه أحمد بن إدريس [١].

قلت: يروي عنه العمركي بن علي البوفكي النيسابوري، ومحمّد بن يحيىٰ، وأحمد بن إدريس، وسعد بن عبدالله، ومحمّد بن الحسن بن فروخ الصفّار.

وقد يكون الأمر بالعكس، بمعنىٰ أنّ محمّد بن أحمد العلوي يروي عن العمركي، كما صرّح به النجاشي‌ﷺ في ترجمة العمركي [٢]، والعلاّمة في باب نسيان احرام المتمتّع قد عدّ طريقاً هو فيه في المنتهىٰ صحيحاً [٣]. وفي المختلف حسناً [٤].

ولكن الحقّ والتحقيق أنّ الخبر بواسطته يندرج تحت الصحاح المعتبرة، كما نصّ به السيد الداماد‌ﷺ وغيره من أجلاّء هذا الفنّ، وإن لم يوجد تنصيص بخصوصه بالتوثيق، فالأمر هناك جليّ، والسبيل واضح، وحاله أجلّ من ذلك، وبه صرّح السيد الداماد في الرواشح [٥].

وبالجملة هو أبوجعفر محمّد بن أحمد العلوي العريضي الجليل القدر، النبيه الذكر، يقال له: العلوي، نسبة إلىٰ علي العريضي، وهو علي بن جعفر المشهور الذي يروي عن أخيه موسى بن جعفر‌عليهما السلام مكرّراً، فهو ابن مولانا أبي عبدالله جعفر بن محمّد الصادق‌عليهما السلام، وعلي العريضي مكرّم، حاله أعظم من أن يوصف.

ولقد نصّ علىٰ ما ذكرنا السيد المعظّم المكرّم ابن طاووس الحسني الحسيني

---

(١) رجال الشيخ الطوسي ص ٤٤٥ برقم: ٦٣٣٣.

(٢) رجال النجاشي ص ٣٠٣ برقم: ٨٢٨.

(٣) منتهى المطلب ١٠: ٢٨٠.

(٤) مختلف الشيعة ٤: ٢٣١.

(٥) الرواشح السماوية ص ٧٧.

في كتاب ربيع الشيعة في بعض فصول الباب العاشر، علىٰ ما حكىٰ عنه السيد الداماد‌ بهذه الألفاظ: وفي كتاب أبي عبدالله بن عياش: حدّثني أحمد بن يحيىٰ، قال: حدّثنا سعد بن عبدالله، قال: حدثني محمّد بن أحمد بن محمّد العلوي العريضي، قال: حدّثنا أبوهاشم داود بن القاسم الجعفري، قال: سمعت أباالحسن صاحب العسكر‌ يقول: الخلف بعدي ابني الحسن، فكيف لكم بالخلف بعد الخلف، قلت: لم جعلت فداك؟ قال: لأنّكم لا ترون شخصه، ولا يحلّ لكم تسميته وذكره باسمه، قلت: كيف نذكره؟ قال: قولوا الحجّة من آل محمّد.

ثمّ هذا الخبر من أحاديث النهي عن تسمية القائم‌، ورواه الصدوق في كتاب كمال الدين وتمام النعمة في الصحيح، عن محمّد بن أحمد العلوي، عن أبي‌هاشم الجعفري، قال: سمعت أباالحسن العسكري‌ الحديث.

وكذلك رواه شيخنا المفيد في ارشاده، ورئيس المحدّثين في الكافي في كتاب الحجّة في باب في النهي عن الاسم.

وروايات هذا الباب في كتب الأصحاب كثيرة صحاح وحسان وموثّقات وقويات، غير خفية على المتتبّع في كتب الأخبار [1].

وبالجملة الحقّ في هذا الرجل الجليل الجميل النبيل هو ما ذكرنا، وتعيينه أيضاً هو ما ذكرنا، وقد خفي ذلك علىٰ بعض الأجلاّء فحزّبوا وتحزّبوا، وقلّة التأمّل والتتبّع يوجب زيادة التحزّب.

قال السيد الداماد‌ بعد ذكر بعض ما ذكرنا: ومن القاصرين من أحداث هذا العصر ممّن ليس علىٰ بضاعة المحصّلين من لم يعرف الرجل، فحار في أمره،

---

(١) الرواشح السماوية ص ٧٧ ـ ٧٨ الراشحة ٢١.

وذهب وهمه إلىٰ ما تضحك منه الثكلىٰ، وتسخر منه العجماء[١].

الفصل الثلاثون

في أعمش الكوفي المشهور

قال الشهيد الثاني‏ﷺ في شرح الدراية: إنّ الأعمش لم يذكره أحد من أصحاب الرجال، وهو ثقة جليل القدر.

قال الشيخ في كتاب الرجال: إنّه من أصحاب الصادق‏ﷺ[٢].

قال السيد الداماد‏ﷺ: هو أبومحمّد سليمان بن مهران الأزدي مولاهم، معروف بالفضل والثقة والجلالة والتشيّع والاستقامة، والعامّة أيضاً مثنون عليه، مطبقون علىٰ فضله وثقته، مقرّون بجلالته، مع اعترافهم بتشيّعه.

ومن العجب أنّ أكثر أرباب الرجال قد تطابقوا على الإغفال عن أمره، ولقد كان حريّاً بالذكر والثناء عليه، لاستقامته وثقته وفضله، والاتّفاق علىٰ علوّ قدره، وعظم منزلته، له ألف وثلاثمائة حديث، مات سنة ثمان وأربعين ومائة عن ثمان وثمانين سنة[٣].

فالرجل ثقة ثبت عدل، جليل القدر، عظيم المنزلة، نبيل الفضل، معتمد عيه؛ لما عرفت من الشهيد الثاني‏ﷺ والسيد‏ﷺ.

وقد وجدنا الثناء عليه في بعض كتب العامّة، كما عرفت من السيد‏ﷺ، فعدم ذكر

---

(١) الرواشح السماوية ص ٧٨.

(٢) رجال الشيخ الطوسي ص ٢١٥ برقم: ٢٨٣٤.

(٣) الرواشح السماوية ص ٧٨ ـ ٧٩.

أرباب الرجال لا يوجب الاهمال[١].

واعلم أنّ في طريق رئيس المحدّثين في الكافي كثيراً عن هشام بن الحكم، وفي طريق الصدوق أبي جعفر ابن بابويه في الفقيه في سند بلال المؤذّن عبّاس بن عمرو الفقيمي، وهو في كتب الرجال مسكوت عن ذكره، إذ لم يكن ثبت له كتاب، وبه اعترف السيد الفاضل الداماد؛ في الرواشح[٢]، فتدبّر.

الفصل الحادي والثلاثون
في ثعلبة بن ميمون

وهو مولىٰ بني أسد، ومولىٰ بني سلامة، أي: حليفهم، فتارة يعبّر عنه في كتب الرجال بأبي إسحاق النحوي، وتارة بأبي إسحاق الفقيه، كذا في الرواشح[٣].

وقال أبو العبّاس النجاشي: كان وجهاً في أصحابنا، قارئاً فقيهاً نحوياً لغوياً راوية، وكان حسن العمل، كثير العبادة والزهد، روىٰ عن أبي عبدالله وأبي الحسن عليهما السلام، له كتاب، قد رواه جماعات من الناس، قرأت على الحسين بن عبيدالله أخبركم أحمد بن محمّد الزراري، عن حميد، قال: حدّثنا أبو طاهر محمّد ابن تسنيم، قال: حدّثنا عبدالله بن محمّد المزخرف الحجّال، عن ثعلبة بالكتاب.

ورأيت بخطّ ابن نوح فيما كان وصّىٰ به إليّ من كتبه: حدّثنا محمّد بن أحمد، عن أحمد بن محمّد بن سعيد، قال: حدّثنا علي بن الحسين بن فضّال، عن علي بن أسباط، قال: لمّا حجّ هارون الرشيد مرّ بالكوفة، فصار إلى الموضع الذي يعرف

---

(١) راجع: الفوائد الرجالية للعلاّمة الخواجوئي ص ٣٠٩ ـ ٣١٠.

(٢) الرواشح السماوية ص ٧٩.

(٣) الرواشح السماوية ص ٥١.

بمسجد سماك، وكان ثعلبة ينزل في غرفة على الطريق، فسمعه هارون وهو في الوتر وهو يدعو، وكان فصيحاً حسن العبادة، فوقف يسمع دعاءه، ووقف من قدّامه ومن خلفه وأقبل يتسمّع، ثمّ قال للفضل بن الربيع: ما تسمع ما أسمع، ثمّ قال: إنّ خيارنا بالكوفة[١].

وقال أبوعمرو الكشي في ترجمته: ذكر حمدويه عن محمّد بن عيسىٰ: أنّ ثعلبة ابن ميمون مولىٰ محمّد بن قيس الأنصاري، وهو ثقة خيّر فاضل مقدّم، معدود في العلماء والفقهاء الأجلّة من هذه العصابة[٢].

قال السيد الداماد‏ في الرواشح: قلت: والذي عهدناه من سيرة الكشي وسنّته في كتابه أنّه لا يورد الثقة والعلم والفضل والتقدّم في أجلّة فقهاء العصابة وعلمائها إلاّ في من يحكم بتصحيح ما يصحّ عنه[٣].

فإذن الحقّ هو الحكم بكون الحديث لأجله معدوداً من الصحاح المعتبرة، وإن كان بعض أجلاّء الأفاضل مهما وجدوا طريقاً صحيحاً حقيقياً فيه أبوإسحاق ثعلبة لُشكل عليهم الأمر، وضاق عليهم المنتدح، وجعلوه حسناً غير صحيح؛ لكون أبي‌إسحاق ممدوحاً غير موثّق بالتصريح في خلاصة العلاّمة[٤]، وكتاب تقي‌الدين الحسن بن داود[٥].

---

(١) رجال النجاشي ص ١١٧ ـ ١١٨ برقم: ٣٠٢.

(٢) اختيار معرفة الرجال ٢: ٧١١ برقم: ٧٧٦.

(٣) الرواشح السماوية ص ٥١ ـ ٥٢ الراشحة ٦.

(٤) خلاصة الأقوال ص ٨٦ برقم: ١٨١.

(٥) رجال ابن داود ص ٧٨ برقم: ٢٨٢.

ولكن قد عرفت من كلام النجاشي والكشي والسيد الداماد؛ اعتباره والاعتماد عليه، وقد بالغ الأخير فيه غاية المبالغة .

قال؛ بعد ذكر جملة ممّا ذكرنا: وبالجملة في تضاعيف تتبّع فهارس الأصحاب وطرقهم وأُصولهم وجوامعهم، واستقصاء أحوال طبقات الأسانيد ومراتبها ودرجاتها يستبين استصحاح ما صحّ عن ثعلبة كأُولئك المعدودين، فيبلغ من يقال بتصحيح ما يصحّ عنه، ويعبّر عمّا صحّ عنه إذا رأوه عن غير معروف الحال بالصحّي علىٰ ما عقدنا الاصطلاح عليه اثنين وعشرين بل ثلاثة وعشرين[١] .

فإذن قد استبان أنّ عدّ الخبر من جهته من الصحاح في غاية الحسن والصحّة والجودة؛ لما قد عرفت من كلام السيد؛ أنّه استفاد من كلام الكشي أنّ ثعلبة أيضاً ممّن يقال في حقّه: أجمعت العصابة علىٰ تصحيح ما يصحّ عنه. ولذا عدّ أصحاب الاجماع اثنين وعشرين أو ثلاث وعشرين .

الفصل الثاني والثلاثون
في محمّد بن هارون

وهو اسم لثلاثة :

منهم: محمّد بن هارون أبوعيسى الورّاق، وهو من أجلّة المتكلّمين في أصحابنا وأفاضلهم، له كتاب الإمامة، وكتاب السقيفة، وكتاب الحكم علىٰ سورة لم يكن، وكتاب اختلاف الشيعة والمقالات. كذا في الرواشح[٢] .

---

(١) الرواشح السماوية ص ٥٢ .

(٢) الرواشح السماوية ص ٥٥ .

وذكر جميع كتبه النجاشي في ترجمته[١].

وذكرها السيد المرتضىٰ ذو المجدين؛ في المسائل، وفي كتاب الشافي، وفي التبّانيات، وفي غيرها كثيراً ينقل عنه، ويبني علىٰ قوله، ويعوّل علىٰ كلامه، ويكثر من قوله «قال أبوعيسى الورّاق في كتابه كذا وكذا».

والعامّة يبغضون هذا الرجل جدّاً، ويشمئزّون عن نقله النصوص الجلية علىٰ أميرالمؤمنين؛ لأنّ له كتاب في نقض العثمانية، حتّىٰ أنّ علاّمتهم التفتازاني في شرح المقاصد، وإمامهم من قبل فخرالدين الرازي في كتابه الأربعين، ونهاية العقول، وغيرهما من متكلّميهم يتقحون في معاندة الحقّ، ولا يستحيون من انكار ضوء الشمس ضاحية النهار، ويقولون: الظاهر أنّ هذه المذاهب أعني دعوى النصّ الجلي ممّا وضعه هشام بن الحكم، ونصره ابن الراوندي، وأبوعيسى الورّاق وإخوانهم.

وبالجملة لا مطعن ولا غميزة في أبيعيسىٰ أصلاً، والطاعن فيه مطعون في دينه، والغامز فيه مغموز في اسلامه.

وقال السيد المرتضىٰ؛ في الشافي: إنّه رماه المعتزلة مثل ما رموا ابن الراوندي القاضي، ونقله العلاّمة عنه في الخلاصة[٢]، ولذلك ذكره الشيخ تقيالدين الحسن بن داود في كتابه في قسم الممدوحين، ولم يذكره في قسم المجروحين، مع التزامه إعادة ذكر من فيه غميزة مّا، مع كونه من الثبت الثقات في المجروحين أيضاً، حتّىٰ سعد بن عبدالله، وهشام بن الحكم، وبريد بن معاوية العجلي وغيرهم.

---

(١) رجال النجاشي ص ٣٧٢ برقم: ١٠١٦.

(٢) خلاصة الأقوال ص ٣٩٩.

وقال شيخنا النجاشي وغيره من الشيوخ في ترجمة ثبيت بن محمّد أبي‌محمّد العسكري مدحاً له وتوقيراً لأمره: صاحب أبي‌عيسى الورّاق، متكلّم حاذق، من أصحابنا العسكريين، وكان له اطّلاع بالحديث والرواية والفقه، له كتب، منها كتاب توليدات بني أُمية في الحديث، وذكر الأحاديث الموضوعة، والكتاب الذي يعزىٰ إلىٰ أبي‌عيسى الورّاق في نقض العثمانية له، وكتاب الأسفار ودلائل الأئمّة عليهم السلام[1].

فإذن قد استبان أنّ الطريق من جهة محمّد بن هارون أبي‌عيسى الورّاق يجب أن يعدّ حسناً؛ لأنّه من الممدوحين الحذّاق، ومن المتكلّمين الأجلاّء، وهو من طبقات من لم يرو، بل يمكن التجري وعدّه من الصحاح، لاسيما بعد ملاحظة ما نقلنا من السيد رحمه الله من وجه رميه من المعتزلة.

ومنهم: محمّد بن هارون الذي روىٰ عن مولانا أبي‌محمّد العسكري عليه السلام، ويروي عنه محمّد بن أحمد بن يحيىٰ. وأورده الحسن بن داود في المجروحين[2]، والظاهر كونه ضعيفاً، وقد ذكره النجاشي في ترجمة محمّد بن أحمد بن يحيىٰ[3]، وعدّه في من كان محمّد بن الوليد يستثني من رواية محمّد بن أحمد بن يحيىٰ ما رواه عنهم، ويستثنيهم من رجال نوادر الحكمة، وحكم بضعفه السيد الداماد رحمه الله في الرواشح السماوية[4]، فإذن الحكم بضعفه أظهر.

ومنهم: محمّد بن هارون بن عمران الهمداني صاحب حكايت الحوانيت،

---

(١) رجال النجاشي ص ١١٧ برقم: ٣٠٠.

(٢) رجال ابن داود ص ٥١٢ برقم: ٤٧٤.

(٣) رجال النجاشي ص ٣٤٨ برقم: ٩٣٩.

(٤) الرواشح السماوية ص ٥٦.

رواها رئيس المحدّثين بسنده عنه في كتاب الحجّة في باب مولد الصاحب عليه السلام. والصدوق أيضاً رواها بسنده عنه في كتاب كمال الدين وتمام النعمة في باب ذكر التوقيعات[1].

وها أنا أذكر الحكاية المروية بسنده في الكافي: علي بن محمّد، عن محمّد بن هارون بن عمران الهمداني، قال: كان للناحية عليّ خمسمائة دينار، فضقت بها ذرعاً، ثمّ قلت في نفسي: لي حوانيت اشتريتها بخمسمائة وثلاثين ديناراً قد جعلتها للناحية بخمسمائة، ولم أنطق بها، فكتب إلىٰ محمّد بن جعفر: اقبض لي الحوانيت من محمّد بن هارون بالخمسمائة دينار التي لنا عليه[2].

والصدوق أيضاً في كتاب كمال الدين وتمام النعمة رواها بعينها بسنده عنه، قال: حدّثني أبي رضي الله عنه، قال: حدّثني سعد بن عبدالله، عن محمّد بن هارون، قال: كان للغريم عليه السلام عليّ خمسمائة دينار، فأنا بمحلة[3] ببغداد، وقد كان لها ريح وظلمة، وقد فزعت فزعاً شديداً، وفكّرت فيما عليّ ولي، وقلت في نفسي: لي حوانيت اشتريتها بخمسمائة وثلاثين ديناراً، فقد جعلتها للغريم بخمسمائة دينار، قال: فجاءني من يسلم منّي الحوانيت، وما كتبت إليه في شيء من ذلك من قبل أن ينطق به لساني، ولا أخبرت به أحداً[4].

وبالجملة لم أر له مدحاً ولا قدحاً في كتب الرجال، ولكن لا يبعد أن يستفاد

---

(١) راجع: الرواشح السماوية ص ٥٥ ـ ٥٦ الراشحة ٨.

(٢) أصول الكافي ١: ٥٢٤ ح ٢٨.

(٣) في الكمال: ليلة.

(٤) كمال الدين ص ٤٩٢ ح ١٧.

مدحه وورعه وتقواه من هذا الخبر المروي في الكتب المذكورة، فيعدّ الحديث بواسطته من الحسان، أو من القوي، وعليك بالتدبّر في مزايا الخبر وخصوصياته حتّىٰ تستفاد منه إن شاء الله تعالىٰ ما اخترناه .

الفصل الثالث والثلاثون
في عبدالعظيم بن عبدالله الحسني

قال السيد الداماد: من الذايع الشايع أنّ طريق الرواية من جهة أبيالقاسم عبدالعظيم بن عبدالله الحسني المدفون بمشهد الشجرة بالري رضي الله عنه وأرضاه من الحسن؛ لأنّه ممدوح غير منصوص علىٰ توثيقه .

وعندي أنّ الناقد البصير والمتبصّر الخبير يستهجنان ذلك، ويستقبحانه جدّاً، ولولم يكن له إلاّ حديث عرض الدين وما فيه حقيقة المعرفة في الحديث الذي عرض فيه عبدالعظيم دينه واعتقاداته على الهادي، وقول سيّدنا الهادي أبيالحسن الثالث له: يا أباالقاسم أنت وليّنا حقّاً. لكفىٰ في المقام .

وهذا الحديث مذكور في أمالي الصدوق في المجلس الرابع والخمسين. وفي أواخر كشف الغمّة في أحوال صاحب الأمر عجّل الله تعالىٰ فرجه، وهو حديث طويل، مع ما له من النسب الطاهر، والشرف الباهر؛ إذ ليس سلالة النبوّة الطاهرة كأحد من الناس إذا ما آمن واتّقىٰ، وكان عند آبائه الطاهرين مرضياً مشكوراً .

فكيف وهو صاحب الحكاية المعروفة التي قد أوردها النجاشي في ترجمته[١]، وهي ناطقة بجلالة قدره، وعلوّ درجته، وفي فضل زيارته روايات متظافرة، فقد ورد من زار قبره وجبت له الجنّة .

---

(١) رجال النجاشي ص ٢٤٧ ـ ٢٤٨ برقم: ٦٥٣ .

وروى الصدوق ابن بابويه في ثواب الأعمال مسنداً، فقال: حدّثني علي بن أحمد، قال: حدّثنا حمزة بن القاسم العلوي رحمه الله، قال: حدّثنا محمّد بن يحيى العطّار عمّن دخل علىٰ أبي‌الحسن علي بن محمّد الهادي عليهما السلام من أهل الري، قال: دخلت علىٰ أبي‌الحسن العسكري عليه السلام، فقال: أين كنت؟ قلت: زرت الحسين عليه السلام، فقال: أما أنّك لو زرت قبر عبدالعظيم عندكم لكنت كمن زار قبر الحسين عليه السلام[1].

ولأبي‌جعفر ابن بابويه كتاب أخبار عبدالعظيم بن عبدالله الحسني، ذكره النجاشي في عدّ كتبه.

وبالجملة قول ابن بابويه والنجاشي وغيرهما فيه: كان عابداً ورعاً مرضياً. يكفي في استصحاح حديثه فضلاً عمّا أوردناه، فإذن الأصحّ والأصوب الأقوم أن يعدّ الطريق من جهته صحيحاً، وفي الدرجة العليا من الصحّة[2].

بل أستحيي أن أعدّه من الحسان، وأختار مختار السيد الداماد رحمه الله وبعض أفاضل المتأخّرين.

الفصل الرابع والثلاثون

في توسّط ابن سنان بين البرقي وابن جابر

اعتقد الفاضل الشيخ حسن أنّه حيثما يقع في السند ابن سنان متوسّطاً بين أبي عبدالله محمّد بن خالد البرقي وبين إسماعيل بن جابر، فهو محمّد الأشهر جرحه وتوهينه، لا عبدالله المتّفق علىٰ ثقته وجلالته؛ لأنّ البرقي ومحمّد بن سنان من أصحاب الرضا عليه السلام، فهما في طبقة واحدة. وأمّا عبدالله بن سنان، فليس من طبقة

---

(١) ثواب الأعمال ص ١٢٤.

(٢) الرواشح السماوية ص ٥٠ ـ ٥١.

البرقي؛ إذ هو من أصحاب الصادق عليه السلام.

وعلىٰ هذا فراوية البرقي عن عبدالله سنان يكون بإسال وقطع، ولا تكون صحيحة، واستصحاحها كما وقع من العلاّمة وغيره من أفاخم الأصحاب في مواضع عديدة غير صحيح.

وإذن فما في التهذيب والاستبصار في باب المياه من رواية البرقي عن عبدالله ابن سنان من طريق، وعن محمّد بن سنان من طريق آخر عن إسماعيل بن جابر، قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام عن الماء الذي لا ينجّسه شيء؟ قال: كرّ، قلت: وما الكرّ؟ قال: ثلاثة أشبار في ثلاثة أشبار [١].

غلط نشأ من تبديل الشيخ محمّداً بعبدالله؛ إذ قد رأىٰ في الكافي عن البرقي عن ابن سنان عن إسماعيل بن جابر، فظنّه عبدالله، والمراد به محمّد. هكذا نقله عنه السيد الداماد رحمه الله في الرواشح [٢].

أقول وفاقاً للسيد المذكور النبيل الجليل القدر: إنّ هذا كلّه من بعض الظنّ الذي كان يكون مخشياً اثمه، أليس حديث اختلاف الطبقة بحيث يوجب امتناع لقاء البرقي لعبدالله بن سنان يشبه أن يكون من باب الاختلاق والافتراء.

فإنّ محمّد بن خالد البرقي قد ذكره الشيخ في كتاب الرجال في أصحاب الكاظم عليه السلام [٣]، وأورده أيضاً في أصحاب الرضا عليه السلام ووثّقه، وقال: إنّه ومحمّد بن سليمان الديلمي البصري، ومحمّد بن الفضل الأزدي الكوفي الثقة، جميعاً من

---

(١) تهذيب الأحكام ١: ٣٧ ح ٤٠.

(٢) الرواشح السماوية ص ٨٨ ـ ٩٠.

(٣) رجال الشيخ ص ٣٤٣ برقم: ٥١٢١

أصحاب أبي الحسن موسىٰ عليه السلام[١].

وذكره أيضاً في أصحاب أبي جعفر الجواد عليه السلام، وقال: محمّد بن خالد البرقي من أصحاب موسى بن جعفر والرضا عليهما السلام[٢].

فأيّ استبعاد في لقائه أصحاب أبي عبدالله الصادق عليه السلام، كعبدالله بن سنان، وغيره ممّن في طبقته.

وأيضاً من الثابت بنقل الكشي والنجاشي وغيرهما أنّ عبدالله بن سنان كان خازناً للمنصور والمهدي والهادي والرشيد، فيكون هو والبرقي متعاصرين متشاركين في طبقة لا محالة.

وأيضاً طريق الشيخ إلىٰ عبدالله بن سنان في الفهرست ينتهي إلىٰ علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير.

ومن طريق آخر إلى ابن بطّة، عن أبي عبدالله محمّد بن أبي القاسم، عن محمّد ابن علي الهمداني عنه.

ومن طريق آخر إلى الحسن بن الحسين السكوني عنه[٣].

وطريق النجاشي إلىٰ عبدالله بن جبلة عنه، فإذا كان ابن أبي عمير وهو من أصحاب الرضا عليه السلام، ومحمّد بن علي الهمداني وهو من أصحاب العسكري عليه السلام، والحسن بن الحسين السكوني وهو من طبقة من لم يرو عنهم عليهم السلام، وعبدالله بن جبلة وهو أيضاً ممّن لم يرو عنهم، قد أدركوا عبدالله بن سنان ورووا عنه، فما البعد

---

(١) رجال الشيخ ص ٣٦٣ برقم: ٥٣٩١.

(٢) رجال الشيخ ص ٣٧٧ برقم: ٥٥٨٥.

(٣) الفهرست ص ٢٩١ برقم: ٤٣٤.

في إدراك من هو من أصحاب الكاظم عليه السلام إيّاه وروايته عنه .

وأيضاً قد حكم بعض أئمّة الرجال برواية عبدالله بن سنان عن أبي‌الحسن الكاظم عليه السلام ولقائه إيّاه، وقد نقله النجاشي، فيكون طبقته بعينها طبقة ثعلبة بن ميمون، وإسحاق بن عمّار، وداود بن أبي‌يزيد العطّار، وزرعة، وغيرهم من أصحاب الصادق والكاظم عليهما السلام، والبرقي يروي عنهم كثيراً.

فإذن استصحاح رواية البرقي عن عبدالله بن سنان ليس يعتريه شوب شبهة أصلاً، مضافاً إلىٰ ما تقدّم منّا في حال محمّد بن سنان فارجعه .

ثمّ كيف يحلّ أن يظنّ بشيخ الطائفة الشيخ الأعظم أبي‌جعفر الطوسي رحمه الله أنّه يترجم عن ابن سنان بعبدالله في موضع لا يكون فيه إلاّ محمّد، وما يضرّ عن أن يكون محمّد وعبدالله يرويان حديثاً بعينه عن إسماعيل بن جابر، ثمّ البرقي يرويه بعينه عنهما عنه .

وعلىٰ هذا السبيل يتصحّح أيضاً رواية الحسين بن سعيد عن عبدالله بن سنان، علىٰ ما احتمله شيخنا الفريد الشهيد في الذكرىٰ، وروىٰ في غير موضع واحد من التهذيب بإسناده عن الحسين بن سعيد، عن عبدالله بن سنان، ولا يتطرّق إليه ما ربما يتشكّك عليه أصلاً، بل المشكّك شاكّ في حكمه، والمغلّط غالط في قوله، وقلّة التدبّر والتجرّي إلىٰ سوء الظنّ يوجب الخربة والتحزّب، لاسيما في نسبة الخبط إلىٰ مثل الشيخ رحمه الله .

الفصل الخامس والثلاثون

في الحسين بن أبي‌العلاء الخفّاف أبوعلي الأعور

قال ابن داود في رجاله في الجزء الأوّل: الحسين بن أبي‌العلاء قيل: مولىٰ بني عامر، قال الكشي: فيه نظر عندي لتهافت الأقوال فيه .

وقد حكىٰ سيدنا جمال الدين ﷺ في البشرىٰ تزكيته، وأخواه علي وعبدالحميد رويا عنه ﷺ، وكان هو أوجههم [١].

وقال مولانا أحمد الأردبيلي ﷺ في شرح الارشاد في شكّيات الصلاة: في الصحيح عن الحسين بن أبي‌العلاء، لكنّه غير مذكور في الخلاصة. وقال المصنّف في موضع: لا أعرف حاله. وذكر في كتاب ابن داود الاختلاف فيه، وقال: وحكىٰ سيّدنا جمال الدين في البشرىٰ تزكيته. وقال في الفهرست: له كتاب، وذكر الاسناد عن أبي عبدالله ﷺ، قال: إن استوىٰ وهمه في الثلاث والأربع سلّم وصلّىٰ ركعتين وأربع سجدات بفاتحة الكتاب وهو جالس يقصّر في التشهّد [٢].

وقال النجاشي في كتابه في ترجمة عبدالحميد بن أبي‌العلاء: ثقة، له كتاب، ثمّ ذكر الاسناد إليه [٣].

وقد نقل في ترجمة الحسين بن أبي‌العلاء عن أحمد بن الحسين، وقال ﷺ: وذكر أنّ الحسين بن أبي‌العلاء وأخواه علي وعبدالحميد رووا كلّهم عن أبي عبدالله ﷺ، وكان الحسين أوجههم، له كتب، وذكر الاسناد منه [٤].

وقال الكشي في ترجمة براء بن عازب: روىٰ جماعة من أصحابنا منهم الحسين بن أبي‌العلاء عن أبي‌جعفر وأبي عبدالله ﷺ الحديث [٥].

---

(١) رجال ابن داود ص ١٢٠ برقم: ٤٦٣.

(٢) مجمع الفائدة والبرهان ٣: ١٨٠.

(٣) رجال النجاشي ص ٢٤٦.

(٤) رجال النجاشي ص ٥٢ ـ ٥٣.

(٥) اختيار معرفة الرجال ١: ٢٤٢.

وقال الفاضل عناية الله القهبائي في بعض حواشيه، بعد ذكر تلك العبارة عن الكشي: ويفهم منه أنّ الحسين هذا من الأجلاّء العظماء من أصحابنا ومن عيونهم والصفيّ منهم، حتّىٰ يرتقىٰ حاله إلىٰ ذروة التوثيق[١].

وقال الفاضل الخواجوئي، بعد ذكر الجزء الأخير من عبارة النجاشي: ومنه يظهر توثيق الحسين هذا؛ لأنّ أخاه عبدالحميد لمّا كان ثقة، وكان هو أوجه منه عند أبي عبدالله عليه السلام أو مطلقا، لزم منه توثيقه بطريق أولىٰ[٢].

أقول: في كونه ممدوحاً ممّا لا شكّ فيه ولا شبهة تعتريه، ولم أر من أحد فيما أعلم القدح فيه.

ويظهر ممدوحيته من ابن داود[٣] أيضاً، لاسيما مع ذكره في الجزء الأوّل من كتابه الموضوع لذكر الممدوحين، وإنّما تأمّله رحمه الله في وثاقته.

ولكن الظاهر كونه موثّقاً ومعتمداً عليه؛ لورود التوثيق في كلام الأجلاّء والأفاضل في حقّه، كجمال الدين في البشرىٰ، وهو الظاهر من النجاشي أيضاً، وهو المنقول من الفاضل عبدالله التستري، وهو صريح كلام الفاضل الخواجوئي، والمصرّح به في كلام مولانا عناية الله القهبائي، وقد عرفت كلامه.

ولعلّه قدّس سرّه استفاد التوثيق من كلام النجاشي لأجل تخصيص الحسين وغيره من بين الجماعة بالذكر، وفيه إشعار إلى استفادته رحمه الله منه، كما لا يخفىٰ.

ولو كانت الرحملة من ألفاظ التوثيق، فيعدّ النجاشي أيضاً في كلامهم الأوّل من

---

(١) فوائد الرجال للعلاّمة الخواجوئي ص ٩٤ عنه.

(٢) الفوائد الرجالية للعلاّمة الخواجوئي ص ٩٣.

(٣) رجال ابن داود ص ١٢٠.

المذكّين، إلاّ أنّ عندنا فيه تأمّل، كما مرّ في أوّل الكتاب، ولا أقلّ من المدح المعتبر.

وبالجملة من ملاحظة كلمات الأفاضل والأجلاّء الذين ذكرنا كلماتهم يحصل الظنّ القوي بالوثاقة، وهو يكفينا.

وإهمال العلاّمة في الخلاصة، وترديد ابن داود، لا يصدم الظنّ الحاصل بالوثاقة، لاسيما بعد ملاحظة استفادة التوثيق من كلمات من تقدّم إليهما من النجاشي والكشي.

وما أجاب الخواجوئي في المقام من كلام ابن داود: من أنّ كتابه ممّا لا يصلح للاعتماد عليه، فلا يضرّ الترديد فيه[1]. ممّا لا يجوز أن يصغىٰ إليه، وقد مرّ وجهه منّا في مقدّمة الكتاب، فارجعه، والله العالم وله الحمد والمنّة كثيراً.

الفصل السادس والثلاثون
في محمّد بن قيس

قال العلاّمة ﷺ في المختلف في كتاب الزكاة في مسألة أنّ الواجب في الثلاثمائة وواحدة ثلاث شياة أو أربع، حيث احتجّ القائل بالأوّل بما رواه الحسين ابن سعيد، عن النضر بن سويد، عن عاصم بن حميد، عن محمّد بن قيس، عن أبي‌عبدالله ﷺ، قال في مقام الاعتراض بأنّ محمّد بن قيس مشترك بين أربعة، أحدهم ضعيف، فلعلّه إيّاه[2].

وأجاب عنه الشهيد الثاني في فوائد القواعد بأنّ محمّد بن قيس الذي يروي

---

(١) الفوائد الرجالية للعلاّمة الخواجوئي ص ٩٤.

(٢) مختلف الشيعة ص ١٧٧.

عن الصادق عليه السلام غير محتمل للضعيف، وإنّما المشترك بين الثقة والضعيف من يروي عن الباقر عليه السلام. نعم يحتمل كونه ممدوحاً خاصّة وموثّقاً، فيحتمل حينئذ كونها من الحسن ومن الصحيح[١].

قال صاحب المدارك: إنّ المستفاد من كلام النجاشي وغيره أنّ محمّد بن قيس هذا هو البجلي الثقة، بقرينة رواية عاصم بن حميد عنه، فتكون الرواية صحيحة[٢].

قال الشهيد الثاني رحمه الله في درايته في نوع المتّفق والمفترق: محمّد بن قيس مشترك بين أربعة، اثنان ثقتان، وهما: محمّد بن قيس الأسدي أبونصر، ومحمّد بن قيس البجلي أبو عبدالله، وكلاهما رويا عن الباقر والصادق عليهما السلام.

وواحد ممدوح من غير توثيق، وهو محمّد بن قيس الأسدي مولىٰ بني نصر، ولم يذكروا عمّن روىٰ.

وواحد ضعيف، وهو محمّد بن قيس أبوأحمد، روىٰ عن الباقر عليه السلام خاصّة.

وأمر الحجّية بما يطلق فيه هذا الاسم مشكل، والمشهور بين أصحابنا ردّ روايته حيث يطلق مطلقاً، نظراً إلى احتمال كونه الضعيف، ولكن الشيخ أباجعفر الطوسي كثيراً مّا يعمل بالرواية من غير التفات إلىٰ ذلك، وهو سهل علىٰ ما علم من حاله، وقد يوافقه علىٰ بعض الروايات بعض الأصحاب بزعم الشهرة.

والتحقيق في ذلك أنّ الرواية إن كانت عن الباقر عليه السلام، فهي مردودة؛ لاشتراكه حينئذ بين الثلاثة الذين أحدهم الضعيف، واحتمال كونه الرابع حيث لم يذكروا

---

(١) الفوائد الرجالية للعلاّمة الخواجوئي ص ٧٧ عنه.

(٢) مدارك الأحكام ٥: ٦٢.

طبقته .

وإن كانت الرواية عن الصادقعليه‌السلام، فالضعف منتف عنها؛ لأنّ الضعيف لم يرو عن الصادقعليه‌السلام كما عرفت، لكنّها محتملة لأن تكون من الصحيح إن كان هو أحد الثقتين، وهو الظاهر؛ لأنّهما وجهان من وجوه الرواة، ولكلّ منهما أصل في الحديث بخلاف الممدوح خاصّة .

ويحتمل علىٰ بعد أن يكون هو الممدوح، فتكون الرواية من الحسن، فيبنىٰ على قبول الحسن في ذلك المقام وعدمه، فتنبّه لذلك، فإنّه ممّا غفل عنه الجميع، وردّوا بسبب الغفلة عنه روايات وجعلوها ضعيفة، والأمر فيها ليس كذلك[1]. انتهىٰ .

أقول: ما اختاره صاحب المداركرحمه‌الله صواب، وقد صوّبه الفاضل الخواجوئيرحمه‌الله، وهو ممّا تفطّن به قبل صاحب المداركرحمه‌الله شيخه الفاضل الأردبيليرحمه‌الله، فإنّه قال في شرحه على الارشاد، بعد نقله الرواية المذكورة بالسند: ومحمّد بن قيس وإن كان مشتركاً وضعف الخبر به في المختلف، لكن القرينة تعيّنه بأنّه الثقة. هذا ما أفاده وأجاده في كتاب الزكاة[2] .

وقال في كتاب الحجّ بعد نقله صحيحة عاصم بن حميد، عن محمّد بن قيس، عن أبي جعفرعليه‌السلام، قال: قضىٰ أميرالمؤمنينعليه‌السلام في رجل ملك بضع امرأة وهو محرم قبل أن يحلّ، فقضىٰ أن يخلّي سبيلها، ولم يجعل نكاحها شيئاً حتّىٰ يحلّ، فإذا أحلّ خطبها إن شاء الخ .

---

(١) الرعاية في علم الدراية للشهيد الثاني ص ٣٧١ ـ ٣٧٢ .

(٢) مجمع الفائدة والبرهان ٤: ٧١ .

ولا يضرّ اشتراك محمّد بن قيس؛ لأنّ الظاهر أنّه البجلي الثقة؛ لما قال في الفهرست: إنّ للبجلي كتاب قضايا أميرالمؤمنين عليه السلام، ثمّ ذكر اسناده إليه بطريق صحيح إلىٰ عاصم بن حميد، وكأنّ لذلك قال في المنتهىٰ: في الصحيحة عن محمّد ابن قيس.

وبالجملة إذا روىٰ عاصم بن حميد، أو يوسف بن عقيل عن محمّد بن قيس، هذا ثقة، وذلك ظاهر لمن نظر في الفهرست وكتاب النجاشي، وطريق الفقيه إليه، فتأمّل.

فما قال في دراية الحديث: إنّ ما اشتمل علىٰ محمّد بن قيس عن الباقر عليه السلام مردود للاشتراك، محلّ تأمّل [1].

وقال العلاّمة في موضع آخر من كتاب الحجّ بفاصلة ثلاث كرايس تخميناً، بعد نقله الحديث المذكور بعينه: والظاهر أنّ محمّد بن قيس المذكور هو البجلي الثقة الذي طريق الصدوق إليه في الفقيه حسن لوجود إبراهيم، وإن كان الضعيف أيضاً ينقل عن أبي جعفر عليه السلام؛ لأنّ الشيخ في الفهرست صرّح بتوثيق محمّد بن قيس البجلي، وذكر طريقه باسناده إلى الصدوق حتّىٰ انتهىٰ إلىٰ محمّد بن قيس، كما ذكر هذا الطريق بعينه إليه الصدوق في مشيخة الفقيه، ولأنّه قيل: للبجلي كتاب قضايا أميرالمؤمنين عليه السلام، فصحّ ما يروي عاصم عن محمّد بن قيس بشرط سلامة ما قبله.

وما كان في الفقيه عنه حسن وحجّة علىٰ تقدير قبول إبراهيم، كما هو الظاهر من الخلاصة وغيره، فقول الشهيد الثاني رحمه الله في درايته بالاشكال وجهه غير ظاهر.

ولمّا كانت الأخبار عن محمّد بن قيس هذا كثيرة جدّاً، خصوصاً في الفقيه في

---

(١) مجمع الفائدة والبرهان ٦: ٢٧٣ ـ ٢٧٤.

المجلّد الرابع، وفي التهذيب أيضاً يوجد ما ليس في سنده شيء إلاّ اشتراك محمّد ابن قيس المذكور في قضايا أميرالمؤمنين عليه السلام، فلذا قد أطلت الكلام فيه في الجملة.

ويلزم من كلام الشهيد الثاني رحمه الله ردّ هذه الأخبار الكثيرة المعتبرة جدّاً، مع أنّ الظاهر قبولها كما عرفت[١].

ثمّ اعلم وفّقك الله لما يحبّ ويرضىٰ أنّ محمّد بن قيس المذكور في رجال الائمّة عليهم السلام سبعة لا أربعة: اثنان منهم مهملان، واثنان ثقتان، وواحد ممدوح، وواحد مذموم، وواحد ضعيف.

وها أنا أذكرهم مفصّلاً.

فأقول: محمّد بن قيس أبو قدامة الأسدي الكوفي من أصحاب الصادق عليه السلام مهمل[٢].

ومثله محمّد بن قيس الأنصاري من أصحاب الباقر عليه السلام[٣].

وبإهمالهما في الرجال حكم جماعة من أهل الرجال منهم الفاضل الخواجوئي رحمه الله[٤].

وأما محمّد بن قيس الأسدي أبونصر الكوفي، من أصحاب الباقرين عليهما السلام، فثقة

---

(١) مجمع الفائدة والبرهان ٧: ٢٩ ـ ٣٠.

(٢) رجال الشيخ ص ٢٩٨ برقم: ٢٩٥.

(٣) رجال الشيخ ص ١٣٥.

(٤) الفوائد الرجالية للعلاّمة الخواجوئي ص ٨١ ـ ٨٢.

عين، له كتاب يرويه عنه محمّد بن أبي‌عمير [١].

وكذا محمّد بن قيس البجلي الكوفي من أصحاب الصادقين عليهما السلام ثقة عين، له كتاب يرويه عنه عاصم بن حميد الحنّاط، وله أصل يرويه عنه ابن أبي‌عمير [٢].

والممدوح منهم محمّد بن قيس الأسدي أبو عبدالله مولىٰ بني نصر من أصحاب أبي عبدالله عليه السلام، وكان خصّيصاً به، كما صرّح به النجاشي في كتابه [٣]، فقوله «ولم يذكروا عمّن روىٰ» محلّ تأمّل.

وأمّا الذي فيه نوع ذمّ، كما يفهم ممّا رواه الكشي [٤]، فمحمّد بن قيس الذي بينه وبين عبدالرحمٰن القصير قرابة، وهو من أصحاب الصادق عليه السلام.

والضعيف منهم محمّد بن قيس الأسدي أبو أحمد من أصحاب أبي جعفر عليه السلام [٥].

فهؤلاء السبعة المذكورة بعضهم من أصحاب أحدهما، وبعضهم من أصحاب كليهما، إلاّ الأنصاري فإنّه من أصحاب علي بن الحسين عليهما السلام أيضاً، كما كان من أصحاب الباقر عليه السلام.

فهذا نقد هؤلاء الرجال وتنقيح الأحوال، والحمد لله العلي المتعال، والصلاة علىٰ محمّد وآله خير آل، ومن الله الاستمداد في المبدء والمآل [٦].

---

(١) الفهرست ص ١٦٢.

(٢) الفهرست ص ١٣١.

(٣) رجال النجاشي ص ٣٢٢.

(٤) اختيار معرفة الرجال ٢: ٦٣١ برقم: ٦٣٠.

(٥) خلاصة الأقوال ص ٢٥٤.

(٦) راجع: الفوائد الرجالية للعلاّمة الخواجوئي ص ٧٦ ـ ٨٣.

الفصل السابع والثلاثون
في حال مسمع بن أبي‌سيار

قال الفاضل الأردبيلي‌ؒ في شرح الارشاد: ينبغي حمل ما يدلّ على الكفّارة في تقبيل امرأته ـ أي: المحرم ـ بغير شهوة على الاستحباب، مثل صحيحة مسمع بن أبي‌سيّار الممدوح في الجملة، قال: قال لي أبو عبدالله‌ؑ: يا أباسيار إنّ حال المحرم ضيّقة، إن قبّل امرأته علىٰ غير شهوة وهو محرم، فعليه دم شاة، وإن قبّل امرأته علىٰ شهوة فأمنىٰ، فعليه جزور، وإن مسّ امرأته أو لازمها من غير شهوة، فلا شيء عيه. للأصل، وعموم ما يدلّ علىٰ عدم شيء في المسّ بغير شهوة، وعدم توثيق مسمع ومدحه، حيث يفيد حسن الخبر[١].

أقول: لا يخفىٰ ما في كلامه‌ؒ من الاضطراب والتشويش، فإنّه سمّىٰ حديثه صحيحاً أوّلاً، وهذا يفيد توثيقه إجمالاً، ثمّ نفىٰ عنه الحسن آخراً، وهذا يدلّ علىٰ عدم مدحه فضلاً عن توثيقه، وقال فيما بينهما: إنّه ممدوح في الجملة.

وأنت خبير بأنّ الرجل إذا كان إمامياً ممدوحاً، وإن كان في الجملة، فحديثه حسن ولا أقلّ منه؛ لأنّه ليس بمجهول ولا ضعيف ولا موثّق ولا قوي، ولا غيره من أنواع الحديث إلاّ الحسن ظنّاً أو القوي احتمالاً في وجه.

والحقّ أنّ ما ورد في مسمع بن عبدالملك أبي‌سيّار الملقّب كردين من أصحاب الباقر والصادق والكاظم‌ؑ يبلغ به حدّ التوثيق وذروته.

فنقول: في مشيخة الفقيه أنّ الصادق‌ؑ قال له: أوّل ما رآه ما اسمك؟ فقال:

---

(١) مجمع الفائدة ٧: ٢٦.

مسمع، فقال: ابن من؟ فقال: ابن مالك، قال: بل أنت مسمع بن عبدالملك[(١)].

وفي كتاب رجال الكشي قال: محمّد بن مسعود سألت أباالحسن علي بن الحسن بن فضّال عن مسمع كردين أبي‌سيار، فقال: هو ابن مالك من أهل البصرة، وكان ثقة[(٢)].

وفي الفهرست: له كتاب، ثمّ أسند بإسناده إليه[(٣)].

وفي مشيخة الفقيه: هو عربي من بني قيس بن ثعلبة[(٤)].

وفي النجاشي: إنّه شيخ بكر بن وائل بالبصرة ووجهها، وسيد المسامعة، وكان أوجه من أخيه عامر بن عبدالملك، وأبيه، روىٰ عن أبي‌جعفر عليه السلام رواية يسيرة، وروىٰ عن أبي عبدالله عليه السلام وأكثر واختصّ به، وقال له أبو عبدالله عليه السلام: إنّي لأعدّك لأمر عظيم يا أباالسيار. وروىٰ عن أبي‌الحسن موسىٰ عليه السلام، وله نوادر كثيرة[(٥)].

فإذا كان الرجل إمامياً فاضلاً، صاحب كتاب كبير، صحب جمعاً من المعصومين عليهم السلام، وكان خصّصياً بهم، وأكثر الرواية عنهم، وقد ورد في مدحه ما سمعت، وقد وثّقه أبوالحسن بن فضّال، وهو فقيه أصحابنا وثقتهم وعارفهم بالحديث، كما في رجال النجاشي، حتّىٰ قال محمّد بن مسعود: ما لقيت في‌من لقيت بالعراق وناحية خراسان أفقه ولا أفضل ولا أحفظ من ابن فضّال، كما في

---

(١) من لا يحضره الفقيه ٤: ٤٥١.

(٢) اختيار معرفة الرجال ٢: ٥٩٨ برقم: ٥٦٠.

(٣) الفهرست ص ٣٧٧ برقم: ٥٨٥.

(٤) من لا يحضره الفقيه ٤: ٤٥١.

(٥) رجال النجاشي ص ٤٢٠ برقم: ١١٢٤.

رجال الكشي[١].

فكيف يسوغ أن يقال: روايته ليست بصحيحة، بل ولا حسنة، ولا في طريقها مانع سواه، والحمد لله علىٰ ما أنعم من الامداد والتوفيق، وهو خير رفيق.

الفصل الثامن والثلاثون
في أبي‌بكر الحضرمي

أقول: هذا الاسم مشترك بين محمّد بن شريح، وعبدالله بن محمّد.

والأوّل ثقة، كما نصّ عليه النجاشي[٢].

وأمّا الثاني، فكوفي تابعي، سمع من أبي‌الطفيل عامر بن واثلة، روىٰ عن الباقر والصادق عليهما السلام، حسن العقيدة، صحيح المذهب.

روى الشيخ في باب المحتضرين من التهذيب بطريق صحيح: عن أبي‌بكر هذا أنّه قال: مرض رجل من أهل بيتي، فأتيته عائداً له، فقلت له: يابن أخي إنّ لك عندي نصيحة أتقبلها؟ فقال: نعم.

فقلت: قل أشهد أن لا إله إلاّ الله وحده لا شريك له، فشهد بذلك، فقلت: قل وإنّ محمّداً رسول الله صلى الله عليه وآله، فشهد بذلك، فقلت: إنّ هذا لا تنتفع به إلاّ أن يكون علىٰ يقين منك، فذكر أنّه منه علىٰ يقين.

فقلت: قل أشهد أنّ علياً وصيّه، وهو الخليفة من بعده، والإمام المفترض الطاعة من بعده، فشهد بذلك، فقلت: إنّك لن تنتفع بذلك حتّىٰ يكون منك علىٰ يقين، فذكر أنّه منه علىٰ يقين، ثمّ سمّيت له الأئمّة عليهم السلام رجلاً رجلاً، فأقرّ بذلك، وذكر أنّه على

---

(١) اختيار معرفة الرجال ٢: ٨١٢ برقم: ١٠١٤.

(٢) رجال النجاشي ص ٣٦٦.

يقين. ثمّ لم يلبث الرجل أن توفّي، فجزع عليه أهله جزعاً شديداً، فقال: فغبت عنهم، ثمّ أتيتهم بعد ذلك، فرأيت عزاءً حسناً، فقلت: كيف عزاؤك أيّتها المرأة؟

فقالت: والله لقد أُصبنا بمصيبة عظيمة بوفاة فلان، وكان ممّا سخي بنفسه لرؤيا رأيتها الليلة، قلت: وما تلك الرؤيا؟ قالت: رأيت فلاناً ـ تعني الميت ـ حياً سليماً، فقلت: فلاناً؟ قال: نعم، فقلت له: إنّك ميت، فقال لي: ولكن نجوت بكلمات لقّنيهنّ أبوبكر، ولولا ذلك كدت أهلك[١].

وعن عمرو بن إلياس، قال: دخلت أنا وأبي إلياس بن عمرو علىٰ أبي‌بكر الحضرمي وهو يجود بنفسه، فقال: يا أباعمرو ليست هذه بساعة الكذب، أشهد علىٰ جعفر بن محمّد عليه‌السلام أنّي سمعته يقول: لا تمسّ النار من مات وهو يقول بهذا الأمر[٢].

هذا ونحوه يشهد بحسن اعتقاده ومدحه، ولذلك عدّوا حديثه حسناً إذا لم يكن في الطريق قادح من غير جهته.

والحقّ أنّ تتبّع حاله يعطي أنّه كان ثقة عندهم، كما أشار إليه الفاضل القهبائي في حاشية كتابه الموسوم بمجمع الرجال عند ترجمة عبدالله هذا، ناقلاً عن الكشي بقوله فيه: إنّ عبدالله هذا من أصحابنا الجليل القدر العظام، والصفي منهم، حتّىٰ يرتقىٰ حاله إلىٰ سنام التوثيق[٣].

وفي رجال الكشي في ترجمة البراء بن عازب، قال الكشي: روىٰ جماعة من

---

(١) تهذيب الأحكام ١: ٢٨٧ ح ٥.

(٢) اختيار معرفة الرجال ٢: ٧١٦.

(٣) مجمع الرجال للقهبائي ٦ ٤٤٤.

أصحابنا منهم أبوبكر الحضرمي، وأبان بن تغلب، والحسين بن أبي‌العلاء، وصباح المزني، عن أبي‌جعفر وأبي عبدالله عليهما السلام أنّ أميرالمؤمنين عليه السلام قضىٰ الخ[١].

قال الفاضل المذكور في حاشيته علىٰ هذا الموضع: فيه ذكر عبدالله بن محمّد أبي‌بكر الحضرمي، وفلان وفلان، وعدّهم علىٰ وجه يظهر منه اعتبارهم جدّاً، حتّىٰ يرتقىٰ إلىٰ ذروة التوثيق، فتأمّل حتّىٰ يظهر لك وجه ذلك فتذعن[٢].

أقول: وجهه ما تقدّم منّا في حال الحسين بن أبي‌العلاء، من أنّ تخصيص الكشي هؤلاء المذكورين من بين جماعة من أصحابنا بالذكر، يفيد أنّهم من مشاهيرهم المعتمدين عليهم، ومن أعيانهم المعروفين بالصدق والصحّة والثقة والصلاح، الذين يقبل قولهم ونقلهم، ولا يقدح فيهم قادح، ولا ينكر نقلهم منكر، وإلاّ لكان تخصيصهم من بينهم بالذكر لغواً لا وجه له، وهو خلاف المتعارف، فيدلّ علىٰ جلالة قدرهم، وكمال اعتبارهم في أبواب الروايات والنقول، حتّىٰ يرتقىٰ حالهم إلىٰ سنام التوثيق، كما أفاد وأجاد، وهو كذلك.

نظيره أنّ فقيهاً إذا قال: قال بالمسألة الفلانية جماعة من أصحابنا، منهم الصدوق والشيخان والمرتضىٰ، يفهم منه أنّهم من أعيان الفقهاء المعتمدين علىٰ فقههم واجتهادهم في أبواب الفقه، وذلك ظاهر بأدنىٰ تأمّل.

فبان أنّ أبابكر هذا من أفاضل الرواة المعتمدين عليهم والموثوقين بهم، بل يستفاد بحسب العرف من تقديمه ذكراً في مثل هذا الموضع علىٰ جماعة الموثّقين المنتخبين من بين جماعة من أصحابنا أنّه أوثقهم وأورعهم وأصدقهم في الرواية،

---

(١) اختيار معرفة الرجال ١: ٢٤٢ ـ ٢٤٣.

(٢) مجمع الرجال ١: ٢٥١.

وأشهرهم في الاعتماد على قوله ونقله .

وقد عدّ آية الله العلاّمة‌ﷺ في المختلف في مسألة العقد على الأُختين روايته من الصحاح، حيث قال: احتجّ ابن الجنيد بما رواه أبوبكر الحضرمي في الصحيح، قال: قلت لأبي‌جعفر عليه السلام الحديث[١]. فلا يضرّ عدم التصريح بتوثيقه .

وإليه أشار الشارح الأردبيلي‌ﷺ في شرحه على الارشاد، بعد نقل رواية ابن مسكان عن أبي‌بكر، قال: قلت له: رجل لي عليه دراهم فجحدني الخ[٢]. بقوله: ولا يضرّ عدم التصريح بالإمام، وعدم التصريح بتوثيق أبي‌بكر، ثمّ قال: ومثلها رواية سيف بن عميرة، عن أبي‌بكر الحضرمي، عن أبي عبدالله عليه السلام[٣] .

أقول: أمّا عدم إضرار الأوّل، فلما في السند الثاني من التصريح بالإمام عليه السلام، فيعلم منه أنّ المراد بالمضمر في الأوّل هو عليه السلام .

وأمّا عدم إضرار الثاني، فلما عرفت من حال أبي‌بكر هذا وجلالة قدره .

وبالجملة هذا الحديث منقول في التهذيب والاستبصار[٤] بسندين صحيحين: أحدهما عن الحسين بن سعيد، عن صفوان، عن ابن مسكان، عن أبي‌بكر؛ لأنّ ابن مسكان وإن كان مشتركاً بين عمران وعبدالله ومحمّد والحسين، والأوّلان ثقتان جليلان، دون الأخيرين، فإنّهما مجهولان، ولاسيما الأوّل منهما، فإنّه مجهول مطلق، إلاّ أنّهم ذكروا في باب الألقاب بالابن أنّ أكثر اطلاق ابن مسكان إنّما هو

---

(١) مختلف الشيعة ص ٧٨ كتاب النكاح .

(٢) تهذيب الأحكام ٦: ٣٤٨ ح ١٠٣ .

(٣) تهذيب الأحكام ٦: ٣٤٨ ح ١٠٤ .

(٤) الاستبصار ٣: ٥٢ .

علىٰ عبدالله الثقة .

ثمّ إنّ الحسين بن سعيد من تلامذة صفوان بن يحيى البجلي، ويروي عنه كثيراً، وصفوان هذا من تلامذة عبدالله بن مسكان، ويروي عنه، كلّ ذلك مع ظهوره بأدنىٰ تتبّع مستفاد من الفهرست أيضاً .

فهذا ونحوه قرائن بها يقطع الشركة، ويتعيّن أنّ المراد بابن مسكان في أمثال هذا السند هو عبدالله لا غير؛ لأنّ عمران بن مسكان الثقة يروي عنه حميد، والحسين بن مسكان المجهول يروي عنه جعفر بن محمّد بن مالك أحاديث فاسدة، كما صرّحوا به .

وأمّا رواية صفوان عنهما، أو عن محمّد بن مسكان، فغير معهودة في كتب الأخبار، والمطلق ينصرف إلى المشهور المعروف فيهم، وهو عبدالله الثقة .

فتوقّف الشارح الأردبيلي في شرح الارشاد في أمثال هذا السند لاشتراك ابن مسكان، ليس في موقفه .

والظاهر أنّه لما ذكرناه من القرائن اشتهر بين الأصحاب في أمثال هذا السند أنّها صحيحة، فتأمّل .

والثاني: عن الحسن بن محبوب، عن سيف بن عميرة، عن أبي بكر، عن أبي عبدالله عليه السلام[١] .

قيل في مثل هذا السند: انّه غير صحيح على الظاهر، مع احتمال توثّقه بابن عمير .

وفيه أنّ المشهور بين أصحابنا أنّ روايات سيف هذا صحيحة إذا لم يكن في

---

(١) راجع: الفوائد الرجالية للعلاّمة الخواجوئي ص ٢٤٣ ـ ٢٤٩ .

الطريق مانع من غير جهته، ولذلك سمّى الشهيد الثاني روايته صحيحة في غير موضع من شرحه على اللمعة، ووثّقه الشيخ في الفهرست، والنجاشي في كتابه.

وقال الشهيد في الارشاد في نكاح الأمة بإذن المولىٰ: وربما ضعّف بعضهم سيفاً. والعجب منهم في هذا كثيراً، فإنّه ثقة مجمع عليه الشيخان.

وكأنّ هذا منه إشارة إلىٰ ما في كتاب ابن شهرآشوب من أنّ سيف بن عميرة من أصحاب الكاظم عليه السلام واقفي [١].

ومنه يظهر وجه قوله «مع احتمال توثّقه بابن عميرة» هذا.

ثمّ إنّ طريق الشيخ في التهذيب إلىٰ كلّ منهما، أعني: ابن سعيد وابن محبوب صحيح، كما يظهر من النظر في مشيخته، فانظر واذعن، وقد أبرزنا الكلام بما عندنا في سيف بن عميرة في طيّ الفصول السالفة، وحقّقنا المقام بالاختصار التامّ الوافي بالمرام، ومن الله التويق والاستمداد، ومنه الاعتصام.

الفصل التاسع والثلاثون

في أبي العبّاس الفضل بن عبدالملك

أقول: المشهور بين الأجلاّء والأفاضل وعليه استقرّ رأيهم أنّه ثقة عين، كما نصّ عليه الشيخ الجليل النجاشي [٢].

ولكنّه لمّا وقع نظره الدقيق علىٰ ما في ترجمة حذيفة بن منصور من سوء أدب البقباق للإمام عليه السلام، صار ذلك منشأ تأمّله فيه.

روى الكشي بسنده عن عبدالرحمٰن بن الحجّاج، قال: سأل أبو العبّاس فضل

---

(١) معالم العلماء ص ٥٦.

(٢) رجال النجاشي ص ٣٠٨.

ابن عبدالملك البقاق لحريز الإذن علىٰ أبي عبدالله عليه السلام، فلم يأذن له، فعاوده فلم يأذن له، فقال: أيّ شيء للرجل أن يبلغ من عقوبة غلامه؟ قال: علىٰ قدر ذنوبه.

فقال: والله عاقبت حريزاً بأعظم ممّا صنع، قال: ويحك إنّي فعلت ذلك أنّ حريزاً جرّد السيف، ثمّ قال: أما لو كان حذيفة بن منصور ما عاودني فيه بعد أن قلت لا[1].

وفي رواية أُخرىٰ عن عبيد بن زرارة، قال: دخلت علىٰ أبي عبدالله عليه السلام وعنده البقباق، فقلت له: جعلت فداك رجل أحبّ بني أُمية أهو معهم؟ قال: نعم، قال: قلت: رجل أحبّكم أهو معكم؟ قال: نعم وإن زنا وإن سرق، قال: فنظر إلى البقباق فوجد منه غفلة، ثمّ أومىء برأسه نعم[2].

وهذا أيضاً يمكن أن يكون من وجوه التأمّل فيه، كما ذكره الفاضل الخواجوئي رحمه الله[3]، ولكن أمثال هذا لا يقدح في ثقته المشهورة بين الأصحاب، وبه صرّح جماعة من أجلاّء الأطياب، وعند ذلك يكون عدالته وثقته مظنونة بالظنّ القوي المعتبر المعتمد عند أهل اللسان، وفيه الكفاية.

الفصل الأربعون

في حال علي بن محمّد بن قتيبة أبو محمّد النيسابوري

أقول: ذكره الشيخ في كتابه في لم يرو، وقال: إنّه تلميذ الفضل بن شاذان

---

(١) اختيار معرفة الرجال ٢: ٦٢٧ برقم: ٦١٥.

(٢) اختيار معرفة الرجال ٢: ٦٢٧ برقم: ٦١٧.

(٣) الفوائد الرجالية للعلاّمة الخواجوئي ص ٢٥٣.

نيسابوري فاضل[١].

وقال النجاشي: علي بن محمّد بن قتيبة، عليه اعتمد أبوعمرو الكشي في كتاب الرجال، أبوالحسن، صاحب الفضل بن شاذان، وراوية كتبه، له كتب، ثمّ أسندها إليه[٢].

وأيّ توثيق فوق اعتماد أبيعمرو عليه في قوله ونقله وجرحه وتعديله، مع إقراره بفضله، وإكثاره النقل عنه في كتابه، وهذا كلّه شواهد كونه ثقة عنده معتمداً عليه، وإلاّ لزم أن يكون كلّما نقل عنه في كتابه هذا وهو كثير، كما لا يخفىٰ على الناظر فيه ممّا لا طائل له أصلاً؛ إذ لا وثوق بقول غير الثقة.

ومثل هذا من مثل أبيعمرو الكشي مع كون كتابه معتمداً عليه بين الطائفة، بعيد لا يقبله العرف والعادة، مع كونه من مشايخ الإجازة، كما صرّح به الفاضل الخواجوئي﵀، وصحّح طريق الصدوق إلى الفضل بن شاذان في المشيخة بعض أجلاّء الأفاضل، منهم الفاضل المولىٰ عناية الله القهبائي، وحسّنه المجلسي﵀ مع كونه في الطريق.

قال في المشيخة: وما كان فيه عن الفضل بن شاذان من العلل التي ذكرها عن الرضا﵇، فقد رويته عن عبدالواحد بن محمّد بن عبدوس النيسابوري العطّار﵁، عن علي بن محمّد بن قتيبة، عن الفضل بن شاذان النيسابوري[٣].

وصحّح هذا الطريق بعض مشايخ مشايخنا أيضاً، وليس في هذا الطريق رجل

---

(١) رجال الشيخ الطوسي ص ٤٢٩ برقم: ٦١٥٩.

(٢) رجال النجاشي ص ٢٥٩ برقم: ٦٧٨.

(٣) من لا يحضره الفقيه ٤: ٤٥٧.

مقدوح أو مسكوت أو مهمل سوىٰ علي بن محمّد علىٰ ما توهّمه بعض القاصرين الغير المتتبّعين، وقد عرفت فساد توهّمه، فإنّه حاله في الوثاقة أظهر من الشمس.

وأمّا عبدالواحد الواقع في هذا الطريق، فهو من مشايخ الصدوق، وكثيراً مّا يذكر في أوائل مشيخة الفقيه مقروناً بالرحمة والرضوان، وهما إذا صدرا من الرجل الجليل في حقّ شيخه دليلان على الوثاقة المعتبرة المعتمدة، كما تقدّم من السيد الداماد في مقدّمة الكتاب فارجعه.

وقد بينا في المرآة الأوّل أنّ هذين اللفظين إذا ضمّ إليهما خصوصيات المقامات وكيفية الصدورات، يفيد الاعتماد والاعتناء بشأن الرجل، والله الهادي في المبدء والمآل.

الفصل الحادي والأربعون

في حال حذيفة بن منصور بن كثير أبي‌محمّد بيّاع السابري

أقول: هذا الرجل الجليل القدر وثّقه النجاشي [١]، وروىٰ حديثاً في مدحه الكشي [٢]، ووثّقه أيضاً شيخنا المفيد.

وقال ابن الغضائري: حديثه غير نقي، يروى الصحيح والسقيم، وأمره ملتبس ويخرج شاهداً [٣].

وقال العلاّمة: والظاهر عندي التوقّف فيه؛ لما قاله هذا الشيخ أي ابن

---

(١) رجال النجاشي ص ١٤٧ برقم: ٣٨٣.

(٢) اختيار معرفة الرجال ٢: ٦٢٧ برقم: ٦١٥.

(٣) خلاصة الأقوال ص ١٣١ برقم: ٣٥٠ عنه.

الغضائري، ولمل نقل أنّه كان والياً من قبل بني أُمية، ويبعد انفكاكه عن القبيح[١].

أقول: أمّا ابن الغضائري، فقد مرّ مراراً منّا عدم الوثوق علىٰ جرحه وجرح مثله، وقد بيّنا في ترجمته أيضاً.

وأمّا كلام العلاّمة، فأوّله يعطي أنّ التوقّف له فيه إنّما هو لما قاله ابن الغضائري في حقّ هذا الرجل، وقد عرفت ما فيه، فالبناء خراب لخرابية المبنىٰ عليه.

وأمّا كلامه الأخير، ففيه أنّه محض استبعاد منقوض بعلي بن يقطين، فإنّه كان وزيراً وعاملاً من قبل بني العبّاس، وهم أشدّ كفراً ونفاقاً من بني أُمية، ومع ذلك كان ثقة عادلاً بالاتّفاق.

فمجرّد كون الرجل والياً من قبل بني أُمية لا يدلّ على ارتكابه قبيحاً قادحاً في عدالته، كما في علي بن يقطين.

ووافقنا على المختار بعض الأجلاّء من مشايخ مشايخنا، ووافقنا فيما ذكرنا في كلام الأخير للعلاّمة‏ الفاضل الخواجوئي، إلاّ أنّه قال أخيراً: الوجه في التوقّف إذن هو ما قاله هذا الشيخ أي ابن الغضائري.

إذا قال حذام فصدّقوها　　　فإن القول ما قالت حذام[٢]

وهذا منه عجيب، مع أنّ الظاهر من بعض كلماته في طيّ مباحث بعض رسائله عدم اعتماده علىٰ قدح الشيخ، وإن كان هو قد بالغ في الطعن على المولى التقي المجلسي، حيث طعن في ابن الغضائري في قدحه الرجال وجرحه العدال.

---

(١) خلاصة الأقوال ص ١٣١ برقم: ٣٥٠.

(٢) الفوائد الرجالية للعلاّمة الخواجوئي ص ٢٨١.

الفصل الثاني والأربعون
في جابر بن يزيد الجعفي

أقول: قال النجاشي في كتابه: روىٰ عن جابر جماعة غمز فيهم وضعّفوا، منهم عمرو بن شمر، ومفضّل بن صالح، ومنخّل بن جميل، ويوسف بن يعقوب، وكان في نفسه مختلطاً، وكان شيخنا أبو عبدالله المفيد ينشدنا أشعاراً كثيرة في معناه تدلّ على الاختلاط[١].

وقال العلاّمة في الخلاصة: جابر بن يزيد الجعفي ثقة في نفسه، ولكن جلّ من روىٰ عنه ضعيف، والأقوىٰ عندي التوقّف فيما يرويه عنه هؤلاء، كما قاله الشيخ ابن الغضائري[٢].

قال الفاضل عناية الله القهبائي: إنّ جابراً هذا لا عين له ولا أثر في كتاب ابن الغضائري في ذكر المذمومين من الرجال؛ لأنّ السيد ابن طاووس نقل كلّ كتابه في كتابه ولا هو فيه.

وقال مولانا ميرزا محمّد في حاشيته علىٰ رجال الأوسط المتعلّقة علىٰ قول العلاّمة «الأقوىٰ عندي التوقّف فيما يرويه عنه هؤلاء»: هذا يشعر بأنّه يقبل ما يرويه عنه الثقات، ولعلّه الصواب؛ لأنّ تلك الأشعار إن كانت ممّا قيل فيه، فلعلّه لسخافة ما نقل عنه هؤلاء الضعفاء، وإن نقلت عنه أو مضمونها، فلعلّ ذلك أيضاً من نقل هؤلاء، علىٰ أنّ قائل الأشعار غير معلوم الآن لنا، وكأنّه لا مستند لنسبة الاختلاط إليه إلاّ هذه.

---

(١) رجال النجاشي ص ١٢٨ برقم: ٣٣٢.

(٢) خلاصة الأقوال ص ٩٤ ـ ٩٥ برقم: ٢١٣.

وبمضمون كلام هذا الفاضل قال الفاضل الخواجوئي رحمه الله[١].

وقال الفاضل التقي المجلسي رحمه الله: الذي ظهر لنا من التتبّع أنّه ـ أي: جابر بن يزيد الجعفي ـ ثقة جليل، من أصحاب أسرار الأئمّة وخواصّهم، والعامّة تضعّفه لهذا، كما يظهر من مقدّمة صحيح مسلم، وتبعهم بعض الخاصّة؛ لأنّ أحاديثه تدلّ علىٰ جلالة الأئمّة عليهم السلام، ولمّا لم يمكنه القدح فيه لجلالته قدح في رواته، وإذا تأمّلت أحاديثه يظهر لك أنّ القدح ليس فيهم، بل في من قدح فيهم باعتبار عدم معرفة الأئمّة كما ينبغي[٢].

والذي ظهر لنا من التتبّع التامّ أنّ أكثر المجروحين سبب جرحهم علوّ حالهم، كما يظهر من الأخبار التي وردت عنهم عليهم السلام: إعرفوا منازل الرجال منّا علىٰ قدر رواياتهم عنّا[٣].

والظاهر أنّ المراد بقدر الرواية، الأخبار العالية التي لا تصل إليها عقول أكثر الناس، وقد ورد متواتراً عنهم عليهم السلام أنّ حديثنا صعب مستصعب لا يحتمله إلاّ ملك مقرّب، أو نبي مرسل، أو عبد مؤمن امتحن الله قلبه للإيمان.

ولهذا ترىٰ ثقة الإسلام، وعلي بن إبراهيم، ومحمّد بن الحسن الصفّار، وسعد بن عبدالله، وأضرابهم ينقلون أخبارهم، ويعتمدون عليهم، وابن الغضائري المجهول حاله وشخصه يجرحهم، والمتأخّرون يعتمدون علىٰ قوله، وبسببه يضعف أكثر

---

(١) الفوائد الرجالية للعلاّمة الخواجوئي ص ٢٧٦.

(٢) راجع: روضة المتّقين ١٤: ٧٧.

(٣) اختيار معرفة الرجال ١: ٦ برقم: ٣.

أخبار الأئمّة عليهم السلام[1].

أقول: هذا الرجل ثقة عين وجه، وقد وثّقه العلاّمة رحمه الله، والفاضل عـناية الله رحمه الله، ومولانا ميرزامحمّد، والفاضل الخواجوئي، وأبوعلي في منتهى المقال[2]، ويظهر من الطريحي في مجمع البحرين[3]، والمولى التقي المجلسي[4]، وقد عرفت كلام أكثرهم، ولم أجد قادحاً فيه إلاّ للنجاشي، وما عزّىٰ بعضهم القدح فـيه إلى ابـن الغضائري، فلم أجد في كتابه له عين ولا أثر، وبه اعترف الفاضل عناية الله أيضاً، كما عرفت من كلامه، وكذا الفاضل الخواجوئي ولم أجـد له أثـراً إلاّ فـي كـلام العلاّمة رحمه الله.

والظاهر أنّ قدح النجاشي إنّما كان لأجل الأشعار المنسوبة إليه، كما نقله عن شيخه المفيد، وقد عرفت من الكلمات المذكورة عدم ثبوت كونها منه، فلا يوجب قدحه.

وما يتجلّىٰ في النظر أنّ وجه وقوع بعض الأجلاّء في خطيرة جرحه وقدحه هو كونه صاحب الأسرار، ووعائه للأحاديث الصـعبة المسـتصعبة، كـما أجـاده الفاضل المجلسي رحمه الله، وذلك غير عزيز، وكم وقع مثله للأجلاّء الرواة في الأسانيد، كما في زرارة، وأبان بن تغلب، والبخاري، والفضل بن شاذان وغيرهم، فإنّه قد قدح فيهم بعض لا دربة له باليقين، ولا فطانة في الآيين.

---

(١) راجع: الفوائد الرجالية للعلاّمة الخواجوئي ص ٢٧٦.

(٢) منتهى المقال ٢: ٢١٣ برقم: ٥١٦.

(٣) مجمع البحرين ٣: ٢٤٢.

(٤) روضة المتّقين ١٤: ٧٧.

وقد عرفت سابقاً كلام الفاضل البهبهاني‏ في كيفية الغلوّ وجرح القمّيين وابن الغضائري، فارجعه يعنيك علىٰ هذا المرام.

وممّا يدلّ علىٰ كونه صاحب الأسرار، ما نقله الطريحي في مجمع البحرين: عن زهير بن معاوية، قال: سمعت جابراً يقول: عندي خمسون ألف حديث، ما حدّثت منها بحديث، ثمّ حدّث يوماً بحديث، فقال: هذا من الخمسين ألف[١].

ثمّ روىٰ عنه أنّه قال: قلت لأبي جعفر‏: جعلت فداك إنّك حمّلتني وقراً عظيماً بما حدّثتني به من سرّكم الذي لا أُحدّث به أحداً، فربما جاش في صدري حتّىٰ يأخذني منه شبه الجنون، قال: يا جابر فإذا كان ذلك، فاخرج إلى الجبانة، فاحفر حفيرة ودلّ رأسك فيها، ثمّ قل: حدّثني محمّد بن علي بكذا وكذا الحديث[٢].

وهذين الحديثين ذكرهما الكشي في كتابه بسند ضعيف بأبي جميلة يتغيّر قوله بسبعين ألف حديث، إلىٰ أن قال: ولا أُحدّث بها أحداً أبداً[٣]. وهذين الجزأين تفاوت ما في المجمع وما في كتاب الكشي.

ويمكن المناقشة في هذا بضعف السند أوّلاً، وحكم الشهادة على النفس ثانياً، وبعد إحاطة مثله بهذا المقدار من الأحاديث مضافاً إلىٰ ما حدّث به غيره، وهو أيضاً كثير، كما يظهر لمن تتبّع الأخبار، وتذكّر ما أُسند إليه ثالثاً.

ورابعاً أنّه معارض بما في كتاب الكشي أيضاً في موثّقة زرارة، قال: سألت أباعبدالله‏ عن أحاديث جابر، فقال: ما رأيته عند أبي قطّ إلاّ مرّة واحدة، وما

---

(١) مجمع البحرين ٣: ٢٤٢ ـ ٢٤٣.

(٢) مجمع البحرين ٣: ٢٤٣.

(٣) اختيار معرفة الرجال ٢: ٤٤٢ برقم: ٣٤٣.

دخل عليّ قطّ[١].

وكيف كان فجلالة رتبته أجلّ من أن يخفىٰ.

ويدلّ عليه أيضاً ما نقل بسند غير معلوم الصحّة، عن سفيان الثوري، أنّه قال: جابر بن يزيد الجعفي صدوق الحديث، إلاّ أنّه كان يتشيّع[٢].

وفي كتاب ميزان الاعتدال من كتب الذهبي المعتبر عند العامّة في الرجال هكذا: جابر بن يزيد الجعفي الكوفي، أحد علماء الشيعة، ورع في الحديث، ما رأيت أورع منه، صدوق. وذكر ذمّه أيضاً كثيراً[٣].

فظهر اعتباره عند الإمامية؛ إذ الأشياء تعرف بأضدادها.

وممّا يدلّ عليه أيضاً ما رواه الكشي عن حمدويه وإبراهيم، قالا: حدّثنا محمّد ابن عيسىٰ، عن علي بن الحكم، عن زياد بن أبي الحلال، قال: اختلف أصحابنا في أحاديث جابر الجعفي، فقلت لهما: أنا أسأل أبا عبدالله عليه السلام، فلمّا دخلت ابتدأني، وقال: رحم الله جابر الجعفي، كان يصدق علينا[٤].

فهذا الحديث الصحيح صريح في توثيق الإمام عليه السلام له، وقول الإمام عليه السلام إمام الأقوال وإمام الرجال.

وممّا قرّرناه ظهر أنّ رواة جابر هذا جلّهم ضعفاء، لاسيما عمرو بن شمر، فإنّه كاد أن يكون ضعيفاً بإجماع أئمّة الرجال، إلاّ الفاضل العلاّمة، حيث إنّه توقّف فيه،

---

(١) اختيار معرفة الرجال ٢: ٤٣٦ برقم: ٣٣٥.

(٢) اختيار معرفة الرجال ٢: ٤٤٦.

(٣) ميزان الاعتدال ١: ٣٧٩ ـ ٣٨٤ برقم: ١٤٢٥.

(٤) اختيار معرفة الرجال ٢: ٤٣٦ برقم: ٣٣٦.

وضعّفه النجاشي وابن الغضائري والكشي .

قال الأخير في ترجمة جابر هذا بعد نقل حديث من رجاله عمرو بن شمر: هذا حديث موضوع، لا شكّ في كذبه، ورواته كلّهم متّهمون بالغلوّ والتفويض (١) .

ولا يبعد أن يقال: إنّ اتّهام رواة جابر بالغلوّ والتفويض كان لأجل روايتهم أحاديثاً صعبة مستصعبة في أسرار الأئمّة، وجلالة مرتبتهم؛ لكونهم رواة عن جابر، وهو كان وعاء لتلك الأحاديث، وكلام البهبهاني ﵀ في الغلوّ والتفويض يعطي ذلك، كما مرّ مراراً، فارجعه .

إلاّ أنّ اتّفاق أئمّة الرجال يثبّطنا عن التجرّي علىٰ هذا القول، ولولاه لكان نفي الاستبعاد غير مستبعد، ومع ذلك أيضاً فعليك بالتأمّل وتدقيق النظر .

الفصل الثالث والأربعون
في غياث بن إبراهيم المتكرّر في الأسانيد

قال صاحب الشرائع فيه في باب حدّ السرقة: وفي الطير وحجارة الرخام رواية بسقوط الحدّ ضعيفة (٢) .

قال الفاضل الشهيد الشارح في شرحه عليه: والرواية التي أشار إليها المصنّف بسقوط الحدّ عن سارق الرخام ونحوه رواها السكوني عن أبي عبدالله ﵇، قال: قال رسول الله ﷺ: لا قطع علىٰ من سرق الحجارة. يعني الرخام وأشباه ذلك. ولا يخفىٰ حال السند (٣) . انتهىٰ .

---

(١) اختيار معرفة الرجال ٢: ٤٤٨ .

(٢) شرائع الاسلام ٤: ١٧٥ .

(٣) المسالك ٢: ٤٤٣ .

وهو﵀ لم يشر إلىٰ رواية سقوط الحدّ عن سارق الطير، ولا إلىٰ حال سنده، ولعلّ المراد من الحديث هو ما رواه الصدوق في الفقيه في باب حدّ السرقة: عن غياث بن إبراهيم، عن أبي عبدالله﵇، عن أبيه أنّ علياً﵇ اُتي بالكوفة برجل سرق حماماً فلم يقطعه، وقال: لا أقطع. وفي نسخة: لا يقطع في الطير (١).

وطريقه فيه إليه صحيح، كما يظهر من النظر في مشيخته، حيث قال فيها: وما كان فيه عن غياث بن إبراهيم، فقد رويته عن أبي رضي الله عنه، عن سعد بن عبدالله، عن أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن محمّد بن إسماعيل بن بزيع، عن محمّد ابن يحيىٰ الخزّاز، عن غياث بن إبراهيم الخ (٢).

وليس في السند من يناقش فيه إلاّ غياث هذا، فإنّ بعضهم ضعّفه كالكشي، والعلاّمة في الخلاصة (٣)، والمحقّق في كلامه السابق، إن كان المراد من الرواية هو ما ذكرنا.

وبعضهم وثّقه كالنجاشي (٤)، ومولانا عناية‌الله القهبائي في مجمع الرجال، حيث انّه حكم بتوثيق السند المذكور بعد نقله عن مشيخة الفقيه (٥).

وبعضهم صحّحه كالشيخ البهائي﵀ في رسالته الصومية، وبيّنه في الحاشية بأنّه ثقة، كما قال النجاشي وغيره، إلاّ أنّ الكشي نقل عن حمدويه عن بعض أشياخه أنّه

---

(١) من لا يحضره الفقيه ٤: ٦٠ برقم: ٥١٠٠.

(٢) مشيخة من لا يحضره الفقيه ٤: ٤٩٠.

(٣) خلاصة الأقوال ص ٣٨٥ برقم: ١٥٤٧.

(٤) رجال النجاشي ص ٣٠٥ برقم: ٨٣٣.

(٥) مجمع الرجال للقهبائي ٥: ٦.

بتري، ولكن هذا البعض مجهول الحال، والعلاّمة في الخلاصة قال: إنّه بتري[(١)].

وظنّي أنّه أخذ ذلك من كلام الكشي، وقد عرفت حاله. فلذلك قلنا: إنّه صحيح لثبوت التوثيق وعدم ثبوت البترية. انتهىٰ.

وقال الميرزا محمّد في رجاله الأوسط: غياث بن إبراهيم بتري. ولعلّه لذلك حكم المحقّق في كلامه بكون الرواية ضعيفة.

وظنّ كون هؤلاء الفضلاء المحقّقين المدقّقين في نقد الرجال مقلّدين لبعض مشايخ الكشي المجهول حاله، ضعيف بعيد عن الانصاف، والجرح مقدّم، وجهالة بعض المشايخ هنا غير ضارّ، والشيخ الطوسي أهمله في فهرسته[(٢)]، فإنّه ذكره فيه من غير قدح ولا مدح سوىٰ أنّ له كتاباً.

ثمّ بمجرّد ثبوت التوثيق مع عدم ثبوت البترية، لا يثبت كونه إمامياً؛ لاحتمال أن يكون واقفياً، أو غيره من الفرق المخالفة، والنجاشي وإن حكم بكونه ثقة، إلاّ أنّه لم يحكم بكونه إمامياً حتّىٰ يثبت كون السند صحيحاً.

قال الفاضل الخواجوئي بعد نقل كلام البهائي ﷺ: وظنّي أنّه ﷺ أخذ ذلك من كلام صاحب المدارك، فإنّه قال بعد نقله حديثاً بسنده: وليس في هذا السند من يتوقّف في شأنه سوىٰ غياث بن إبراهيم، فإنّ النجاشي وثّقه، ولكن قال العلاّمة ﷺ: إنّه بتري. ولا يبعد أن يكون الأصل فيه كلام الكشي نقلاً عن حمدويه عن بعض أشياخه، وذلك مجهول، فلا تعويل علىٰ قوله. انتهىٰ كلام صاحب المدارك.

ثمّ قال: هذا منه سوء ظنّ بالعلاّمة، ونوع قدح فيه. فإنّه يستلزم: إمّا كونه

---

(١) خلاصة الأقوال ص ٢٤٦.

(٢) الفهرست ص ١١٦ برقم: ١٥٨.

مدلّساً، أو جاهلاً بفساد ذلك، أو غافلاً عن كون ذلك الشيخ مجهولاً، وإلاّ فكيف يحكم بالبترية بمجرّد قوله مع عدم ثبوته عنده، حاشاه حاشاه، فإنّ مثله عن مثله بعيد ينافي فضله وعدمه.

وقال في الحاشية: ليس الغرض من هذا الكلام القدح في الشيخ البهائي ﵀، كلاّ وحاشا، بل الغرض منه الإيماء إلىٰ ما هو المشهور كما تدين تدان[١].

فكيف كان فإجمال الكلام في المقام، هو أنّ الظنّ الحاصل من كلام الموثّقين المزكّين أقوىٰ من الظنّ الحاصل من كلام الجارحين، لاسيما مع عدم ثبوت كون الرجل بترياً.

ولا سيما مع ما هو المحقّق عندنا من أنّه إذا تعارض قول الكشي مع النجاشي، فالأخير مقدّم لثبوت أضبطية النجاشي، ولتصريح النجاشي بأنّ في رجال الكشي أغلاطاً كثيرة، ولذا قدّم قوله علىٰ قول الكشي جماعة كثيرة أجلاّء في هذا المورد وفي موارد متكثّرة غير هذا، وبعضهم قدّم قوله علىٰ قول الشيخ أيضاً، كما هو الظاهر من كلام المحقّق القمّي في القوانين في مبحث الأخبار، وهو المختار عند جماعة من أجلاّء مشايخنا ومشايخ مشايخنا.

ولما سمعت في مقام المذاكرة من بعض أساتيد[٢] الفنّ من أنّ النجاشي كان دبيراً عالماً بالتواريخ والأنساب، ومن أنّه كان من أهل الكوفة، وجلّ الرواة كانوا من أهل الكوفة، فهو أعلم بأحوالهم وأنسابهم وأديانهم، وغيره لم يعتمد في

---

(١) الفوائد الرجالية للعلاّمة الخواجوئي ص ٢٣١ ـ ٢٣٤.

(٢) هو الفاضل الجليل الحاج آقا محمّد «منه» هو نجل العلاّمة الحاج إبراهيم الكرباسي.

أحوالهم إلاّ بالنقل من السلف .

وكيف كان فتقديم قول النجاشي في مقام التعارض ممّا لا يجوز فيه الشكّ والريب، ولعلّنا تكلّمنا فيه في مقدّمة الكتاب .

وما ذكره المولى الميرزا محمّد من أنّ النجاشي لم يصرّح بكونه إمامياً، بعيد جدّاً من هذا الفاضل، ولا يجوز الإصغاء إليه، كيف وقد تقرّر عندهم من أنّ لفظة «ثقة» صريح في كون الرجل عدلاً إمامياً ضابطاً، إلىٰ غيره من الشرائط المعتبرة في الراوي، فهذا الكلام ساقط عن الاعتبار، وقد بيّنا ذلك في مقدّمة المرآة الأوّل من هذا الكتاب .

ويؤيّد المرام عدم تعرّض الشيخ في الفهرست بالقدح فيه، فإن كان البترية ثابتة عنده لتعرّض بها، كما هو الظاهر من ديدنه وديدن الكشي والنجاشي وابن داود وغيرهم .

فحيث لم يذكر فيه طعن في المذهب، يظهر أنّ الرجل عنده كان سليماً من القدح في المذهب، وإن كان كون هذا ديدن الشيخ محلّ تأمّل .

فالظاهر أنّ الرجل ثقة، والحديث بواسطته يعدّ من الصحاح، وبهذا صرّح بعض فحول المتأخّرين أيضاً غير من عرفت كلامهم، وبعض مشايخنا أيضاً، ولينظر ما في خصوصيات كلمات القادحين وغيرهم ممّن نقلنا كلماتهم مجال واسع لا يسعني المحل ذكر ما فيها، فبالحري أن يحيل إلىٰ سلامة ذوق الناظر .

ثمّ اعلم أنّ البترية قوم دعوا إلىٰ ولاية عليّ عليه السلام، ثمّ خلطوها بولاية أبي‌بكر وعمر، ويثبتون لهما إمامتهما، ويبغضون عثمان وطلحة وزبير وعائشة، ويثبتون لكلّ من خرج من ولد عليّ عليه السلام عند خروجه الإمامة، وقد بيّناه بأبلغ تفصيل في المرآة الأوّل، فارجعه أيّدك الله وإيّانا الكريم المتعال .

الفصل الرابع والأربعون
في عمرو بن سعيد

أقول: هذا الاسم مشترك بين اثنين: أحدهما عمرو بن سعيد بن هلال الثقفي الكوفي الراوي عن الباقر عليه السلام، وهذا مهمل في كتب الرجال فيما أعلم وأُحيط بها، ولم أر من أحد الكلام فيه لا مدحاً ولا قدحاً، وبه اعترف الفاضل الخواجوئي رحمه الله[١].

وثانيهما: عمرو بن سعيد المدائني، من أصحاب الرضا عليه السلام، وهو ثقة، فقد وثّقه الشيخ النجاشي في كتابه[٢] ساكتاً عن كونه فطحياً، ووثّقه العلاّمة في الخلاصة[٣] أيضاً، وبه صرّح الخواجوئي رحمه الله.

نعم نقل الكشي عن نصر بن الصباح البلخي أنّه كان فطحياً[٤].

قال العلاّمة في المختلف، بعد رواية عمرو بن سعيد بن هلال، قال: سألت الباقر عليه السلام عمّا يقع في البئر ما بين الفأرة والسنور إلى الشاة، فقال في كلّ ذلك نقول: سبع دلاء، حتّىٰ بلغت الحمار والجمل، قال: كرّ من ماء. وسند هذا الحديث جيد، وعمرو بن سعيد وإن قيل فيه: إنّه كان فطحياً، إلاّ أنّه ثقة، وقد ذكرت حاله في خلاصة الأقوال وكشف المقال[٥].

---

(١) الفوائد الرجالية للعلاّمة الخواجوئي ص ٢٢٩.

(٢) رجال النجاشي ص ٢٨٧ برقم: ٧٦٧.

(٣) خلاصة الأقوال ص ٢١٣ برقم: ٦٩٧.

(٤) اختيار معرفة الرجال ٢: ٨٦٩ برقم: ١١٣٧.

(٥) مختلف الشيعة ١: ١٩٤.

وقال في الخلاصة بعد توثيقه: إنّ نصر لا أعتمد علىٰ قوله(١).

أقول: هذا هو الصواب، وصوّبه الخواجوئي أيضاً، كما يشعر به سكوت النجاشي عنه أيضاً، وذلك لأنّ نصراً هذا كان من الطيارة غالي المذهب، إلاّ أنّه كان عارفاً بالرجال والأحوال، وكأنّه لذلك روىٰ عنه العياشي، ونقل عنه كثيراً الشيخ والكشي.

والحقّ أنّ آية النبأ توجب عدم اعتبار أمثاله ممّن ليس علىٰ قبول قوله إجماع الطائفة، كما في أبان بن عثمان الأحمر على القول بمقدوحيته، ولذا لم يعتمد علىٰ قول النصر الفاضلان المذكوران، وقد صرّح الكشي الناقل عن النصر بأنّه كان من الطيارة، قال: وقال النجاشي: إنّه غالي المذهب، فلا يعبأ به.

ثمّ إنّ التمييز بينهما إنّما يحصل من المروي عنه، أي: الإمام، فإن كان باقراً عليه السلام فالرجل مهمل، وسند الحديث مجهول. وإن كان الرضا عليه السلام، فالرجل ثقة، مضافاً إلىٰ أنّ الأوّل لم يقع في الاسناد إلاّ بذكر اسم جدّه وهو هلال. وأمّا الأخير، فليس اسم جدّه هلال، بل يذكر مقيّداً بالمدائني.

ثمّ لا بأس بالإشارة إلىٰ ما في كلام العلاّمة رحمه الله، وهو أنّك قد عرفت من كلامه الحكم بجودة الحديث الذي ذكره، وقال: إنّ عمرو بن سعيد في هذا السند ثقة، كما ذكرت في الخلاصة.

ولا يخفىٰ للناظر ما فيه، فإنّ هذا سهو منه؛ لأنّ عمرو بن سعيد بن هلال الثقفي الكوفي الراوي عن الباقر عليه السلام كما في السند المذكور مهمل، كما عرفت. والذي وثّقه في الخلاصة وذكر حاله هو عمرو بن سعيد المدائني من أصحاب الرضا عليه السلام.

---

(١) خلاصة الأقوال ص ٢١٣ برقم: ٦٩٧.

وظنّي أنّ من هنا سرى الوهم إلى الفاضل المجلسي﵀ في شرحه على الفقيه، فإنّه بعد ما نقل قول الصدوق﵀ «ومتىٰ ما وقع في البئر شيء»[١] قال: لما رواه الشيخ في الصحيح عن عمرو بن سعيد بن هلال[٢].

وهذا منهما غريب غاية الغرابة، ولكن الانسان ليس بمأمون من الخطأ والنسيان.

قال الفاضل الخواجوئي﵀: إنّ وقوع أمثال ذلك عن العلاّمة﵀ كان للعجلة الدينية، وعدم وفاء وقته للرجوع إلى الكتب، أو عدمها عنده وقت التأليف، يدلّ عليه أنّه كثيراً ما يقول في أسانيد الأخبار: إنّ فيها فلاناً، ولا يحضرني الآن حاله، فلو كان له وقت وكتاب يمكنه الرجوع إليه لرجع واستحضر، وانتفاء التالي دليل انتفاء المقدّم[٣] انتهىٰ.

وكيف كان فالمرام واضح غاية الوضوح.

الفصل الخامس والأربعون

في الحكم بن مسكين

أقول: هذا الرجل إمامي صحيح الاعتقاد، ممدوح في كتب الرجال؛ لذكرهم أنّ له أصل وكتاب، رواهما عنه جماعة من أصحابنا، وهذا مدح عظيم منهم في حقّه، ولم أر قدحاً منهم فيه فيما أعلم وأتتبّع.

وبه اعترف الفاضل الخواجوئي، واعتمد بهذا الرجل، وعدّ خبره معتبراً.

---

(١) من لا يحضره الفقيه ١: ١٩.

(٢) روضة المتّقين ١: ٩٠.

(٣) الفوائد الرجالية للعلاّمة الخواجوئي ص ٢٢٩ ـ ٢٣١.

ووافقنا الفاضل المولىٰ عناية الله القهبائي في مجمع الرجال عند ذكر مشيخة الفقيه فيما رواه عن داود بن الحصين، قال: وما كان في مشيخته عن داود بن الحصين، فقد رواه عن أبيه، ومحمّد بن الحسن رضي الله عنهما، عن سعد بن عبدالله، عن محمّد بن الحسين بن أبي‌الخطّاب، عن الحكم بن مسكين، عن داود ابن الحصين الأسدي، وهو مولىٰ[١]. والسند معتبر.

وهذا الذي حكى الفاضل الخواجوئي عن المولىٰ مراد.

وكيف كان فالخبر باعتباه يعدّ من الحسان، ولا وجه لما عن البعض من عدم الاعتبار.

الفصل السادس والأربعون

في علي بن السندي وعلي بن السري الكرخي

أقول: في التهذيب: عن محمّد بن علي بن محبوب، عن علي بن السندي، عن ابن أبي‌عمير، عن جميل بن درّاج، قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام عن الرجل تصيبه الجنابة، فينسي أن يبول حتّىٰ يغتسل الخ[٢].

وهذا الحديث قد صحّحه جماعة من الأعلام. وقيل: إنّه حسن كالصحيح.

وتحقيق الحال يستدعي أن يقال: إنّ علي بن إسماعيل السندي من أصحاب الرضا عليه السلام، وثّقه نصر بن الصباح، وقال: علي بن إسماعيل يقال: علي بن السندي، فلقّب إسماعيل بالسندي[٣].

---

(١) من لا يحضره الفقيه ٤: ٤٦٦.

(٢) تهذيب الأحكام ١: ١٤٥ ح ١٠٠.

(٣) اختيار معرفة الرجال ٢: ٨٦٠ برقم: ١١١٩.

والفاضل العلاّمة لمّا اشتبه عليه الأمر، أو كان في نسخته ابن السري، أورده في علي بن السري الكرخي[١]. وهو مذكور علىٰ حدة في رجال الصادق عليه السلام، وهذا في رجال الرضا عليه السلام.

قال المولىٰ ميرزا محمّد في رجاله الأوسط: جميع ما وصل إلينا من نسخ اختيار الشيخ من الكشي تتضمّن أنّه علي بن إسماعيل، وقد نقله العلاّمة في الخلاصة علي بن السري.

قال: ويؤيّد ما ذكرناه أنّه أورد ذلك علىٰ حدة في رجال الكاظم والرضا عليهما السلام، وابن السري من رجال الصادق عليه السلام، ثمّ قال: وفي كتب الأحاديث في مواضع شتّىٰ علي بن السندي في مرتبة رجال الرضا عليه السلام.

أقول: هذا لا شبهة فيه، فإنّ ابن أبي‌عمير في طبقة رجال الكاظم والرضا عليهما السلام، بل قال الشيخ في الفهرست: إنّه لم يرو عن الكاظم عليه السلام[٢].

وإن كان الواقع خلافه؛ لأنّه روىٰ عنه روايات كنّاه في بعضها، فقال: يا أباأحمد. نعم إنّه لم يدرك زمن الصادق عليه السلام ولم يرو عنه بلا واسطة باتّفاق أئمّة الرجال، علىٰ ما قاله الفاضل الخواجوئي رحمه الله[٣]، فرواية ابن السندي عنه قرينة واضحة علىٰ أنّه في هذه الطبقة، وقد علم أنّ ابن السري في طبقة رجال الصادق عليه السلام، فأين هذا من ذاك.

ثمّ الظاهر أنّ ممّا ذكره العلاّمة في الخلاصة سرى الوهم إلىٰ غيره، كصاحب

---

(١) خلاصة الأقوال ص ٩٦.

(٢) الفهرست ص ١٤٢.

(٣) الفوائد الرجالية ص ٢٥٩.

المدارك فيه، حيث حكم فيه بضعف السند، وعلّله باشتماله علىٰ علي بن السندي، قال: وهو مجهول [١].

فإن قلت: لعلّه حكم بذلك؛ لأنّ نصر بن الصباح أباالقاسم البلخي كان غالي المذهب، فلا يعتبر قوله في الجرح والتعديل.

قلت: هو وإن كان كذلك، إلاّ أنّه كان عارفاً بالرجال والأحوال غاية المعرفة، كما صرّح به بعض متأخّري أرباب الرجال، ويظهر ذلك أيضاً لمن له أدنىٰ دربة في هذا الشأن، وهو قد لقي جلّة من كان في عصره من المشايخ وروىٰ عنهم، كما في الكشي، وكان من مشايخ العياشي، فإنّه يروي عنه.

ويظهر من ترجمة محمّد بن عبدالرحمٰن بن قبّة من النجاشي [٢] أنّه كان من الفضلاء والأكابر، فيعتبر قوله في أمثال هذه الأُمور، ولاسيما إذا لم يكن علىٰ خلاف قوله قول؛ إذ لم يقدح في ابن السندي هذا أحد من أئمّة الرجال فيما أعلم، وبه اعترف الفاضل الخواجوئي﵀.

فإذا صرّح بتوثيقه من هو عارف بالرجال والأحوال، ولم يكن لقوله معارض قبل قوله فيه، وإن كان فاسد الاعتقاد، كما يقبل روايات كثير من الرواة وهم علىٰ عقيدة باطلة، ألا ترىٰ أنّهم يعتبرون قول أهل اللغة وغيرهم من أرباب الصنائع، وأكثرهم فاسدون في اعتقاداتهم.

وذلك لأنّ أهل كلّ صنعة يسعون في تصحيح مصنوعاتهم، وصيانتها عن مواضع الفساد بحسب كدّهم وجدّهم وجهدهم، وقدر طاقتهم ومعرفتهم بصنعتهم،

---

(١) مدارك الأحكام ١: ٣٠٦.

(٢) رجال النجاشي ص ٣٧٦.

لئلاّ يسقط محلّهم عندهم، ولا يشتهروا بقلّة الوقوف والمعرفة في أمرهم، وإن كان فاسقاً في بعض الأحوال.

نعم صحّة المراجعة إليهم يحتاج إلى اختبارهم، والاطّلاع علىٰ حسن صنعتهم، وجودة معرفتهم، والثقة بقولهم، وذلك يظهر بالتسامع والتصديق المشاركين.

وقد عرفت أنّ الكشي والعياشي مع جلالة قدرهما في هذا الشأن وغيرهما من أئمّة الرجال وأرباب الوقوف بالأحوال، كثيراً مّا ينقلون عنه، ويعتمدون عليه في قوله ونقله وجرحه.

وهذا وما شاكله ينهيك أنّه كان ثقة عندهم في قوله، معتمداً عليه في نقله، وإلاّ يلزم منه أن يكون كثيراً من كتاب رجال الكشي عبثاً بلا نفع وفائدة، فإنّه قد أكثر النقل عنه في كتابه في أبواب من يروي ومن لم يرو، كما لا يخفىٰ على الناظر في كتابه هذا.

ثمّ كيف يصحّ اطلاق القول بأنّهم لا يعتبرون قوله في الجرح والتعديل، وهم قد اعتبروه، حيث حكموا بصحّة رواية عثمان بن عيسىٰ، بناءً علىٰ ما فهموه من قوله «وكان يروي عن أبي‌حمزة الثمالي ولا يتّهمون» فقالوا: إنّه وإن كان واقفياً إلاّ أنّه نقل الكشي قولاً بأنّه ممّن أجمعت العصابة علىٰ تصحيح ما يصحّ عنه. ومرادهم بهذا القائل هو نصر بن الصباح، وعثمان بن عيسىٰ هذا هو الذي ذكره بعضهم بدلاً عن فضالة في أصحاب الإجماع[1].

ثمّ أنا وإن لم نعتمد علىٰ جرحه لأجل ما قلنا في ابن الغضائري، ولكن تعديل مثله في أقصىٰ درجة العدالة والوثاقة، والأوّل لأجل عدم حصول الظنّ

---

(١) راجع: الفوائد الرجالية للعلاّمة الخواجوئي ص ٢٥٨ ـ ٢٦٠.

بمجروحية الرجل بمجرّد جرحهم؛ لما ذكرنا سابقاً في دأب القمّيين وابن الغضائري، والثاني لأجل حصول الظنّ القوي بتزكيته، وكون المزكّىٰ عادلاً وثقة.

لاسيما مع ملاحظة اعتماد أجلاّء الاشياخ عليه من الكشي والنجاشي وغيرهم علىٰ ما عرفت، ولا ملازمة بين حصول الظنّ من قوله في التعديل دون الجرح، ويعينك علىٰ دفع هذا التوهّم المراجعة إلىٰ ما بينا من الكلام في ابن الغضائري.

وكيف كان فلا إشكال في الاعتماد علىٰ هذا الرجل، أي: السندي، وأمّا السري الكرخي، فهو أيضاً عندي معتمد عليه، ولم أر من أحد قدحه، والآن يترجّح في نظري عدّ خبره من الحسان لولم يكن في طريقه مقدوح وقدح من غير جهته، فتأمّل.

الفصل السابع والأربعون
في حمّاد بن شعيب

أقول: ولمّا كان التكلّم في الحمّادين الآخرين ـ وهما ابن عثمان وابن عيسىٰ ـ ممّا لا فائدة فيه؛لكونهما من أصحاب الإجماع، فلم نتعرّض لهما، وإن كان مضمار الكلام فيهما واسع.

وقد أطال بعض مشايخ مشايخنا الكلام في الأوّل، وعقد له رسالة منفردة[1]، ولكن لم أر له جدوىٰ، فلذا أعرضت في هذا الكتاب عنه وعن سائر أصحاب الإجماع، إلاّ أبان بن عثمان.

وأمّا حمّاد بن شعيب، فأقول: إنّه ثقة صدوق، روىٰ عنه حسين بن سعيد، كما يروي عن الحمّادين المذكورين، وقد وثّقه العلاّمة في الخلاصة، وهو المروي عن

---

(١) راجع: الرسائل الرجالية للسيد الشفتي ص ٤٢٣.

ابن نمير، ووثّقه الفاضل الخواجوئي ﷺ.

ونقل العلاّمة في الخلاصة عن ابن عقدة، عن محمّد بن عبدالله بن أبي حكيمة، عن ابن نمير أنّ حمّاد بن شعيب صدوق، قال: وهذه الرواية من المرجّحات[١].

قال الفاضل الخواجوئي بعد توثيقه، ونقل ما نقلنا عن العلاّمة:

فإن قلت: مجرّد كونه صدوقاً لا يدلّ علىٰ عدالته، فإنّ الصدق قد يجامع مع عدم العدالة أيضاً، إذ شرطها الصدق مع شيء آخر.

قلت: قد صرّح الشيخ في كتابه العدّة بأنّ العدالة المراعاة في الراوي هي أن يكون معتقداً للحقّ، مستبصراً ثقة في دينه، متحرّزاً عن الكذب، غير متّهم فيما يرويه[٢].

وحمّاد هذا لمّا كان إمامياً كان معتقداً للحقّ، مستبصراً ثقة في دينه، ولمّا كان صدوقاً كان متحرّزاً عن الكذب غير متّهم فيما يرويه الخ[٣].

وكيف كان فالأمر غير متعسّر في توثيقه، ويكفي شهادة العلاّمة وهذا الفاضل وتصديق ابن نمير، مع عدم وجود مخالف لهم في هذا المرام، وعدم قدح أحد فيه فيما أعلم.

مضافاً إلىٰ أنّ لفظ «الصدوق» مرادف عندهم مع التوثيق بالمعنى الأخصّ إن لم يقيّد بكونه صدوقاً في الرواية، وإلاّ فيكفي في الوثاقة بالمعنى الأعمّ، ويدلّ عليه لا أزيد.

---

(١) خلاصة الأقوال ص ١٢٦ برقم: ٣٢٨.

(٢) عدّة الأُصول ١: ٣٧٩.

(٣) الفوائد الرجالية للعلاّمة الخواجوئي ص ٥٦.

الفصل الثامن والأربعون

في رواية صفوان بن يحيىٰ عن الصادق عليه السلام

واعلم أنّ فئة من الآخذين في هذه العلوم يستشكلون أمر استصحاح الأصحاب رواية صفوان بن يحيىٰ عن أبي عبدالله عليه السلام، وهو ممّن لم يلقه عليه السلام، ولا أدرك عصره، وذلك في مواضع عديدة:

منها: قولهم مثلاً صحيحة صفوان بن يحيىٰ عن أبي عبدالله عليه السلام، فيقولون: صفوان ابن يحيىٰ روايته عن أبي عبدالله عليه السلام إنّما يكون بواسطة، فعدم ذكرها ينافي الصحّة، وذلك لما أنّهم غفلوا ممّا ينبغي لهم تنبّهه.

ووجهه: أنّ أبامحمّد صفوان بن يحيىٰ بيّاع السابري روايته عن أبي عبدالله عليه السلام معدودة من الصحاح، وإن كان هو ممّن لم يرو عنه عليه السلام، بل روىٰ عن أبي‌الحسن الرضا وأبي‌جعفر الجواد عليهما السلام، وتوكّل لهما عليهما السلام؛ لأنّه روىٰ عن أربعين رجلاً من أصحاب أبي عبدالله عليه السلام، كما ذكره الشيخ في الفهرست[١]، ولإجماع العصابة علىٰ تصحيح ما يصحّ عنه، والإقرار له بالفقه في آخرين، كما نقله الكشي.

وقد عرفت سابقاً في المرآة الأوّل، ولقول النجاشي والشيخ: إنّه ثقة ثقة عين، أوثق أهل زمانه عند أصحاب الحديث، ذو منزلة شريفة عند الرضا عليه السلام، كان يصلّي كلّ يوم مائة وثلاث وخمسين ركعة، ويصوم في السنة ثلاثة أشهر، وأخرج زكاة ماله كلّ سنة ثلاث مرّات، لما قد ورد من التعاقد بينه وبين عبدالله بن جندب وعلي ابن نعمان في بيت الله الحرام، وفاءً لهما بذلك، وكلّ شيء من البرّ والصلاح يفعله

---

(١) الفهرست ص ٢٤٢ برقم: ٣٥٦.

لنفسه كان يفعله عن صاحبيه[١].

وقد قال أبو الحسن الرضا عليه السلام فيه: ما ذئبان ضاريان في غنم قد غاب عنها رعاؤها بأضرّ في دين المسلم من حبّ الرئاسة، ثمّ قال: لكن صفوان لا يحبّ الرئاسة[٢].

والرعاء بكسر الراء قبل العين المهملة وبالمدّ راع، ومنه في التنزيل الكريم ﴿حتّىٰ يصدر الرعاء وأبونا شيخ كبير﴾[٣] وأمّا الذي بمعنىٰ صوت الإبل، فهو بالضمّ وبالغين المعجمة.

ومن العجب الغريب وقوع بعض شهداء المتأخّرين هناك في ذهول ثقيل، حيث قال فيما له من الحواشي علىٰ خلاصة الرجال: هذا لفظ الرواية بخطّ ابن طاووس، والصواب رعاتها بالتاء موضع الواو جمع راعٍ، كقضاة جمع قاضٍ. وأمّا الرعاء بالمدّ، فهو صوت[٤]. هذا كلامه.

وفيه سهو عظيم، ومساهات كبيرة في موضعين، وهما قوله الصواب رعاتها بالتاء، وقوله وأمّا الرعاء بالمدّ فهو صوت، كذا في الرواشح.

أقول: والحقّ فيه أن يقال: إنّ بعد ملاحظة المجمع وبعض كتب اللغة يظهر أنّ الرعاة بالتاء والرعاء جاءا جمعين للراعي، ولكن قول الأوّل فيما إذا أُضيف إلى الإبن، ومنه ما في رعاة الدين من شيء. والثاني ما إذا أُضيف إلى الغنم، ومنه

---

(١) رجال النجاشي ص ١٩٧ برقم: ٥٢٤، الفهرست ص ٢٤١.

(٢) اختيار معرفة الرجال ٢: ٧٩٣ برقم: ٩٦٥.

(٣) سورة القصص: ٢٣.

(٤) الحاشية علىٰ خلاصة الأقوال ص ١٢٠.

الحديث والآية المذكورة، لا الانحصار في أحدهما مطلقا.

وكيف كان من الثابت أنّ صفوان بن يحيىٰ رضي الله عنه ليس يروي الحديث عن أبي عبدالله عليه السلام إلاّ بسند صحيح، وإنّ إسقاط الواسطة أبلغ وأقوىٰ في التصحيح من توسيط واحد معيّن منصوص عليه بالتوثيق، وإنّ ذلك من قبل صفوان بن يحيىٰ كاد لا يخرج الحديث عن الصحّة الحقيقية إلى الصحية، فضلاً من اخراجها عن دائرة الصحّة رأساً.

الفصل التاسع والأربعون
في حمدان بن أحمد

قال الحسن بن داود في كتابه: حمدان بن أحمد «كش» هو من خاصّة الخاصّة، أجمعت العصابة علىٰ تصحيح ما يصحّ عنه والإقرار له بالفقه في آخرين [١].

قلت: الذي نجده فيما هو المعروف في هذا العصر من كتاب أبيعمرو الكشي في الرجال، وهو اختيار الشيخ رحمه الله وخيرته منه، ذكر حمدان مرّتين في موضعين منه:

إحداهما في ترجمة تسعة تاسعهم محمّد بن أحمد، وهو حمدان النهدي، قال: سألت أباالنصر محمّد بن مسعود عن جميع هؤلاء، ونقل جواب أبيالنصر في واحد واحد منهم، إلىٰ حيث قال: وأمّا محمّد بن أحمد النهدي، فهو حمدان القلانسي، كوفي فقيه ثقة خيّر [٢].

والأُخرىٰ في ترجمة محمّد بن إبراهيم الحضيني بالحاء المهملة المضمومة قبل

---

(١) رجال ابن داود ص ١٣٣ برقم: ٥١٤.

(٢) اختيار معرفة الرجال ٢: ٨١٢ برقم: ١٠١٤.

الضاد المعجمة والنون بين اليائين الأهوازي، قال بهذه العبارة: ابن مسعود، قال: حدّثني حمدان بن أحمد القلانسي، قال: حدّثني معاوية بن حكيم، عن أحمد بن محمّد بن أبي‌نصر، عن حمدان الحضيني، قال: قلت لأبي‌جعفر عليه السلام: إنّ أخي مات، فقال: رحم الله أخاك، فإنّه كان من خصّيص شيعتي، قال محمّد بن مسعود: حمدان ابن أحمد من الخصّيص، قال: الخاصّ الخاصّ [١].

وفي خلاصة العلاّمة قال: خاصّة الخاصّة، كما في كتاب الحسن بن داود، قلت: فاعل. قال الثاني أيضاً ابن مسعود، يعني أبوعمرو الكشي قال ابن مسعود: حمدان ابن أحمد من الخصّيص، ثمّ أكّد ذلك وثلّثه، فقال: الخاصّ الخاصّ [٢].

والسيد جمال الدين أحمد بن طاووس رحمه الله في كتابه نقل عن كتاب الكشي من قولي محمّد بن مسعود قوله الأوّل مقتصراً عليه من دون ما قاله أخيراً في التأكيد والبيان، وهذه صورة خطّ ابن طاووس: قال ابن مسعود: حمدان بن أحمد من الخصّيص.

وإذ قد وضح الأمر حقّ الوضوح، فليتعجّب ممّا قد وقع فيه بعض شهداء المتأخّرين، حيث قال فيما وضعه على الخلاصة: قوله «خاصّة الخاصّة» يشعر بكون حمدان من الخصّيص استفهاماً، وانّ الآخر جوابه، وحينئذ فالمجيب مجهول، فلا دلالة فيه على ما يوجب الترجيح [٣]. أشدّ التعجّب، ويستغرب ذلك من الذاهن الذهن والفاطن الفطن غاية الاستغراب.

---

(١) اختيار معرفة الرجال ٢: ٨٣٥ برقم: ١٠٦٤.

(٢) خلاصة الأقوال ص ٢٥٤ برقم: ٨٦٨.

(٣) الحاشية على خلاصة الأقوال ص ١٧١ برقم: ٣١٠.

ثمّ إنّ الشيخ ﷺ قال في الاستبصار في باب عدد التكبيرات على الميت: محمّد ابن أحمد الكوفي حمدان ثقة[١].

فأمّا ما قال النجاشي في كتابه: محمّد بن أحمد بن خاقان الهندي أبو جعفر القلانسي المعروف بحمدان، كوفي مضطرب[٢].

فليس ممّا يوجب الضعف، ولا الطعن، مع شهادة العياشي والكشي له بالفقه والثقة والخبرية، وبأنّه من الخصّيص، ومن الخاصّ الخاصّ، وحكم الشيخ له بالثقة، ولا هو بمدافع للاجماع المنقول؛ إذ مقتضىٰ ذلك الاجماع أنّه لا يرسل ولا يسوغ القطع والاسقاط إلاّ مع كون الواسطة ثقة صحيح الحديث، لا أنّه لا يروي إلاّ عن ثقة.

ومعنى الاضطراب هناك كونه مضطرب الحديث، أكثر الرواية عن الضعفاء، وذلك لا ينافي كون الارسال منه أبداً بإسقاط الواسطة الثقة لا غير، لا أنّه مضطرب المذهب، كيف وهو من الخصّيص بشهادة الكشي الذي حكمه القطب، وقوله المدار.

علىٰ أنّ فساد المذهب لا يثلم في الاجماع المذكور فضلاً عن الاضطراب فيه، لكن كتاب الكشي سازج ولسانه ساكت عن ادّعاء هذا الاجماع.

إلاّ أن يقال: إنّ المعهود من سيرته والمأثور من سنّته، أنّه لا يطلق القول بالفقه والثقة والخبرية والعدّ من خاصّ الخاصّ إلاّ في من يحكم بتصحيح ما يصحّ عنه، وينقل علىٰ ذلك الاجماع، فلذلك نسب الحسن بن داود هذا الادّعاء إليه.

---

(١) الاستبصار ١: ٤٧٦، وليس فيه لفظة «ثقة».

(٢) رجال النجاشي ص ٣٤١ برقم: ٩١٤.

أو يقال: لعلّ ابن داود يكون قد ظفر بهذا الادّعاء في أصل الكتاب الذي هو كتاب أبوعمرو الكشي في معرفة الرجال، والشيخ ﷺ لم يورده في اختياره الذي هو المعروف في هذا الزمان من كتاب الكشي، وببعض ما ذكرنا اعترف في الرواشح السماوية[١].

الفصل الخمسون

في بني نعيم الصحّاف

اعلم أنّ نعيم الصحّاف بضمّ النون، له أولاد: محمّد، وعلي، وحسين، وعبدالرحمن. والحسين كان ثقة بلا كلام، وصرّح به النجاشي في فهرسته، وتلقّاه بالقبول كلّ من تأخّر عنه، والثلاثة الأوّل رووا عن الصادق عليه السلام، ولحسين كتاب روىٰ عنه ابن أبي‌عمير، وقال عثمان بن حاتم بن منتاب: إنّه كان متكلّماً مجيداً، له كتاب بروايات كثيرة، منها رواية ابن أبي‌عمير[٢].

والعلاّمة[٣] وابن داود[٤] وثّقا علي بن نعيم.

وكأنّهما استفادا هذا من كلام النجاشي، حيث قال في ترجمة الحسين بن نعيم الصحّاف: مولىٰ بني أسد، ثقة، وأخواه علي ومحمّد[٥].

ولا يخفىٰ عليك أنّ هذه العبارة ليست بصريحة فيه؛ لأنّه يحتمل أن يكون علي

---

(١) الرواشح السماوية ص ٦٨ ـ ٧٠ الراشحة ١٨.

(٢) رجال النجاشي ص ٥٣ برقم: ١٢٠.

(٣) خلاصة الأقوال ص ١٩٠ برقم: ٥٨١.

(٤) رجال ابن داود ص ٢٥٣ برقم: ١٠٧٦.

(٥) رجال النجاشي ص ٥٣ برقم: ١٢٠.

ومحمّداً خبراً لا بدلاً، ولكن مع ذلك يقرب إرادة التوثيق منها، كما أنّه أفرد عبدالرحمٰن منهما، ولم يذكره الجميع متّصلاً بالآخر، فعدم ذكرهم متّصلاً بالآخر قرينة على أنّ التوثيق كان للحسين وأخواه علي ومحمّد.

واحتمل أن يكون ذلك لعدم ثبوت روايته عن الصادق عليه السلام، أو عدم ثبوته من أصله.

وبالجملة الحكم بالتوثيق من هذه العبارة مشكل. وعلىٰ تقديره فلا يختصّ بعلي، بل لابدّ وأن يوثّقا محمّداً أيضاً، ولكن من توثيقهما يحصل الظنّ، وهو يكفي في المقام.

الفصل الواحد والخمسون
في بني عطية

واعلم أنّ العطية الخيّاط بالمعجمة، وتصحيف الخياط بالمهملة والنون، أولاد محمّد وعلي والحسن وجعفر، والثلاثة الأوّل من الثقات، كما ينصرح من النجاشي في فهرسته، وكلّ هؤلاء رووا عن أبي عبدالله عليه السلام.

والحسن بن عطية هو الدغشي المحاربي أبو ناب، وله ولد، وهو إبراهيم، وله ولد، وهو علي، وهو روىٰ عن أبيه عن جدّه.

قال النجاشي: ما رأيت أحداً من أصحابنا ذكر له تصنيفاً[1].

وذكر العلاّمة وابن داود محمّد بن عطية في القسم الثاني[2]، وضعّفاه فيه، وهو غفلة منهما، وذلك نشأ من التصحيف في عبارة النجاشي، فإنّه قال: محمّد بن عطية

---

(١) رجال النجاشي ص ٤٦ برقم: ٩٣.

(٢) خلاصة الأقوال ص ٤٠٢ برقم: ١٦٢٣، رجال ابن داود ص ٥٠٦ برقم: ٤٥٢.

الخياط[1] أخو الحسن وجعفر، كوفي، روىٰ عن أبي عبدالله عليه السلام وهو صغير، له كتاب عن ابن أبي عمير[2].

وقال العلاّمة وابن داود في موضع «صغير» «ضعيف» وليس ذلك إلاّ ما قلنا.

ونبّه عليه التفرشي في النقد[3]، ويؤيّده توثيق أوّلهما له في القسم الأوّل.

وذكر الشيخ في باب لم: علي بن إبراهيم الخياط، روىٰ عنه حميد أُصولاً، مات في سنة سبع ومائتين، وصلّىٰ عليه إبراهيم بن محمّد العلوي، ودفن عند مسجد السهلة[4].

قيل: ولعلّ هذا هو علي بن إبراهيم بن الحسن بن عطية الخياط المتقدّم، والخياط كان مصحّف حنّاط.

الفصل الثاني والخمسون
في بني درّاج

اعلم أنّ درّاج اسمه عبدالله، وكنيته أبو الصبيح وأبو الحسن، كما ذكره النجاشي[5]، كان له ولدان وهما: جميل ونوح. وللثاني ولد، وهو أيّوب، وله ولد، وهو الحسن وجميل أخذ عن زرارة، وكان أكبر من نوح، وعمي في آخر عمره،

---

(١) في النجاشي: الحنّاط.

(٢) رجال النجاشي ص ٣٥٦ برقم: ٩٥٢.

(٣) نقد الرجال ٤: ٢٦٥ ـ ٢٦٦ برقم: ٤٩٠٩.

(٤) رجال الشيخ الطوسي ص ٤٣٠ برقم: ٦١٧٨.

(٥) رجال النجاشي ص ١٢٦.

ومات في أيّام الرضاعليه السلام، وله كتاب روىٰ عنه ابن أبيعمير[(١)] .

ووثّقه الشيخ في الفهرست، وجعل له أصلاً[(٢)] .

وعدّه الكشي من أصحاب الإجماع[(٣)] .

قيل: وحاله في الثقة والجلالة أشهر .

وأيّوب ابن أخي جميل حاله مثل حال جميل، كما قاله السيد السند الطباطبائي بحرالعلوم، وروىٰ عن العسكري توثيقه، ووثّقه الشيخ أيضاً[(٤)] .

وقال النجاشي: أيوب بن نوح النخعي، كنيته أبوالحسين، كان وكيلاً لأبيالحسن وأبيمحمّدعليهما السلام، عظيم المنزلة عندهما، مأموناً، وكان شديد الورع، كثير العبادة، ثقة في رواياته[(٥)] .

ونوح بن درّاج كان قاضياً بالكوفة، كما قال به النجاشي[(٦)] .

وفي العدّة[(٧)] ما يشعر بفساد مذهب نوح .

وفي العيون فيما جرىٰ بين الكاظمعليه السلام وهارون ما له تعلّق بهذا المقام[(٨)] .

وحسن بن أيّوب بن نوح أحد الشهود الأربعين علىٰ وكالة عثمان بن سعيد،

---

(١) رجال النجاشي ص ١٢٦ ـ ١٢٧ برقم: ٣٢٨ .

(٢) الفهرست ص ١١٤ برقم: ١٥٤ .

(٣) اختيار معرفة الرجال ٢: ٦٧٣ برقم: ٧٠٥ .

(٤) الفهرست ص ٤٣ برقم: ٥٩ .

(٥) رجال النجاشي ص ١٠٢ برقم: ٢٥٤ .

(٦) رجال النجاشي ص ١٠٢ .

(٧) عدّة الأُصول ١: ١٤٩ .

(٨) عيون أخبار الرضاعليه السلام ١: ٨٣ .

وممّن رأى العالم وروى النصّ عليه .

المرآة الثالث
في بيان بعض ممّا يحتاج إليه الفقيه
في الاستنباط المتعلّق بهذا العلم

وفيه فصول :

الفصل الأوّل
في بيان عدّات الكافي والاستبصار والتهذيب

والاستقصاء في بيان حال الرجال فيهما بقدر ما وصل إلينا التأييد من عند ربّ المجيد. وإنّا وإن قدّمنا الكلام فيه في المرآة الأوّل إجمالاً، إلاّ أنّا لم نستقص فيه غاية الاستقصاء، ولم نبيّن أحوال الرجال الواقعة فيها، فإعادة الكلام للحرص علىٰ تكثير الفائدة، والتنبيه علىٰ أشياء خفية في المقام، بحيث يوجب البصيرة للمتتبّع والفقيه .

فنقول وبالله التوفيق ومنه التسديد: إنّه قد أكثر ثقة الاسلام في الرواية بقوله «عدّة من أصحابنا» في كتابه الكافي، فتارة يروي عنهم عن أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، وأُخرىٰ يروي بواسطتهم عن أحمد بن محمّد بن خالد، ومرّة يروي عنهم عن سهل بن زياد .

فمن المهمّ في هذا المقام معرفة أحوالهم لتشخيص حال الحديث .

فاعلم أنّ العدّة في المواضع الثلاثة مختلفة :

أمّا في الأوّل، فعلىٰ ما حكاه العلاّمة[١] خمسة نفر، ثلاثة منهم ثقات، وهم:

---

(١) خلاصة الأقوال ص ٢٧١ ـ ٢٧٢ .

أحمد بن إدريس القمّي الأشعري، وعلي بن إبراهيم القمّي، ومحمّد بن يحيى العطّار.

الذين وثّق الأوّل شيخ الطائفة في الفهرست[١]، والنجاشي[٢]، والعلاّمة في الخلاصة[٣]، والعلاّمة المجلسي في الوجيزة[٤]. والأخيرين منهم الأخيرين[٥].

واثنان منهم لم يوثّقوهما، وهما: داود بن كورة بالكاف المضمومة والواو الساكنة والراء المفتوحة، علىٰ ما ضبطه العلاّمة[٦]، وعلي بن موسى الكمنداني.

لكن ذكر شيخ الطائفة في الرجال[٧] والفهرست[٨] أنّ داود بن كورة القمّي بوّب كتاب النوادر لأحمد بن محمّد بن عيسىٰ.

كما ذكر النجاشي أنّه بوّب ذلك، وكتاب المشيخة أيضاً للحسن بن محبوب، وقال: له كتاب الرحمة في الوضوء والصلاة والزكاة والصوم والحجّ[٩].

فعلىٰ هذا ينبغي أن يعدّ حديثه من الحسان، فإهماله في الوجيزة ليس علىٰ ما ينبغي.

---

(١) الفهرست ص ٢٦.

(٢) رجال النجاشي ص ٩٢.

(٣) خلاصة الأقوال ص ١٦.

(٤) الوجيزة ص ١٤٨.

(٥) خلاصة الأقوال ٢٦٠، الوجيزة ص ٣٥٣.

(٦) ايضاح الاشتباه ص ١٧٧.

(٧) رجال الشيخ الطوسي ص ٣٥٩ برقم: ٩.

(٨) الفهرست ص ٦٨ برقم: ٢٧٢.

(٩) رجال النجاشي ص ١٥٨ برقم: ٤١٦.

بقي الكلام في علي بن موسى الكمنداني، فنقول: والذي يظهر من النجاشي في ترجمة أحمد بن محمّد بن عيسىٰ أنّه علي بن موسى بن جعفر الكمنذاني[١].

الكمنذان علىٰ ما ضبطه العلاّمة في الخلاصة بضمّ الكاف والميم وإسكان النون وفتح الذال المعجمة، قال: قرية من قرىٰ قم[٢]. ولم يذكروا له مدحاً ولا قدحاً، لكن يظهر من رواية ثقة الاسلام عنه تعويله عليه.

وأمّا العدّة في الثاني، فعلىٰ ما حكاه عنه أيضاً أربعة: علي بن إبراهيم الثقة، وعلي بن الحسين، وأحمد بن عبدالله بن أمية، وعلي بن محمّد بن عبدالله بن أُذينة.

ومنه يظهر أنّ محمّد بن يحيى العطّار ليس من جملة العدّة الذين يروي بواسطتهم عن البرقي.

فعلىٰ هذا ما ذكره صاحب المنتقىٰ، حيث قال: والمستفاد من كلامه في الكافي أنّ محمّد بن يحيى العطّار أحد العدّة، وهو كاف في المطلوب، وقد اتّفق هذا البيان في أوّل حديث ذكره في الكتاب، وظاهره أنّه أحال الباقي عليه، ومقتضىٰ ذلك عدم الفرق بين كون روايته عن أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، وأحمد بن محمّد بن خالد، وإن كان البيان إنّما وقع في محلّ الرواية عن ابن عيسىٰ، فإنّه روىٰ عن العدّة عن ابن خالد بعد البيان بجملة يسيرة من الأخبار، ويبعد مع ذلك كونها مختلفة، بحيث لا يكون محمّد بن يحيىٰ في العدّة عن ابن خالد، ولا يتعرّض مع ذلك للبيان في أوّل روايته عنه، كما بيّن في أوّل روايته عن ابن عيسىٰ[٣]. انتهىٰ.

---

(١) رجال النجاشي ص ٨٣.

(٢) خلاصة الأقوال ص ٢٥٨.

(٣) منتقى الجمان ١: ٤٣.

فهو وإن كان استنباطاً حسناً، لكنّه إنّما يكون معوّلاً عليه إذا لم يوجد ما يدلّ علىٰ خلافه، وقد عرفت التصريح من ثقة الاسلام علىٰ ما حكاه العلاّمة عنه بخلافه، فمع ذلك التعويل علىٰ ما ذكره اجتهاد في مقابل النصّ، فلا تعويل عليه.

ثمّ إنّ تحقيق الحال في الجماعة المذكورة يستدعي التكلّم في تعيينهم، وبيان أحوالهم.

فنقول: أمّا علي بن الحسين، فالظاهر أنّه علي بن الحسين السعد آبادي، الذي ضبطه العلاّمة[١] بالذال المعجمة؛ لأنّ شيخ الطائفة ذكر في رجاله أنّ الكليني روىٰ عنه، حيث قال في باب من لم يرو عن الأئمّة عليهم السلام: علي بن الحسين السعد آباذي روىٰ عنه الكليني، وروىٰ عنه الزراري وكان معلّمه[٢].

ولأنّه روىٰ عن أحمد بن محمّد بن خالد، علىٰ ما يظهر ممّا ذكره شيخ الطائفة في الفهرست، حيث قال بعد أن ذكر أسامي كتب البرقي: أخبرنا بهذه الكتب كلّها وبجميع رواياته عدّة من أصحابنا، منهم الشيخ أبو عبدالله محمّد بن محمّد بن النعمان، وأبو عبدالله الحسين بن عبيدالله، وأحمد بن عبدون وغيرهم، عن أحمد ابن محمّد بن سليمان الزراري، قال: حدّثنا مؤدّبي علي بن الحسين السعد آباذي أبوالحسن القمّي، قال: حدّثنا أحمد بن أبي عبدالله إلىٰ آخر ما ذكره[٣].

وأحمد بن أبي عبدالله هو أحمد بن محمّد بن خالد المذكور، ويظهر ذلك من طريق الصدوق إلىٰ أحمد بن محمّد البرقي. وكذا من طريقه إلىٰ إسحاق بن يزيد،

(١) ايضاح الاشتباه ص ٢١٤.
(٢) رجال الشيخ ص ٤٣٣.
(٣) الفهرست ص ٢١ ـ ٢٢.

وإلىٰ بزيع المؤذّن، وإلى الحسن بن زياد الصيقل، وإلىٰ سليمان بن جعفر الجعفري.
وكذا من طريقه إلىٰ سيف التمّار، وإلىٰ سعيد النقاش، وإلىٰ عبد العظيم بن عبدالله.

ومن طريقه إلىٰ عبدالله بن فضالة، وإلىٰ فضيل بن يسار، وإلى الفضل بن أبي قرة، وإلىٰ عمرو بن شمر. وكذا إلىٰ محمّد بن عبدالله بن مهران. وفي جميع ذلك روىٰ علي بن الحسين السعدآبادي عن أحمد بن محمّد بن خالد البرقي.

وأمّا حاله، فنقول: والذي يدلّ علىٰ مدحه أُمور:

منها: ما صرّح به المجلسيان من أنّه من مشايخ الإجازة.

أمّا المولى التقي المجلسي، ففي شرحه علىٰ مشيخة الفقيه، في ترجمة أحمد بن محمّد بن خالد[١]، وكذا في ترجمة فضيل بن يسار[٢].

وأمّا العلاّمة المجلسي، ففي الوجيزة[٣] وغيره.

وهو الظاهر ممّا حكي عن رسالة أبي‌غالب في آل أعين في ذكر طريقه إلى كتاب الشعر[٤] من المحاسن، وهو هذا: حدّثني مؤدّبي أبو الحسن علي بن الحسين السعدآبادي به وبكتب المحاسن إجازة عن أحمد بن أبي عبدالله، عن رجاله[٥].

ومنها: كلام شيخ الطائفة في رجاله، حيث قال: وروىٰ عنه الزراري وكان

---

(١) روضة المتّقين ١٤: ٤٣.

(٢) روضة المتّقين ١٤: ٢٢٦.

(٣) الوجيزة ص ١٢٢ برقم: ١٢٥١.

(٤) في الرسالة: السفر.

(٥) رسالة أبي‌غالب الزراري ص ١٦٢ برقم: ١٤.

معلّمه[١].

والزراري هو أحمد بن محمّد بن سليمان، كما عرفت ممّا حكيناه عن الفهرست وفيه: إنّه ـ أي: الزراري ـ شيخ أصحابنا في عصره، وأُستادهم وفقيههم، وصنّف كتباً[٢].

وفي رجاله في باب من لم يرو عن الأئمّة عليهم السلام: ابن سنسن الزراري الكوفي نزيل بغداد، يكنّىٰ أباغالب، جليل القدر، كثير الرواية، ثقة، روىٰ عنه التلعكبري، وسمع منه سنة أربعين وثلاثمائة[٣].

وفي رجال النجاشي: وكان أبو غالب شيخ العصابة في زمنه ووجههم[٤].

وصرّح بتوثيقه في ترجمة جعفر بن محمّد بن مالك، حيث قال: وما أدري كيف روىٰ عنه شيخنا النبيل الثقة أبوعلي بن همام، وشيخنا النبيل الثقة أبوغالب الزراري رحمهما الله[٥].

ومن كان هذا حاله يظهر أنّ معلّمه من العلماء الذين جلّ قدرهم، وهو الظاهر من الكلام المذكور لأحمد بن محمّد بن سليمان المذكور أيضاً، حيث قال: حدّثني مؤدّبي أبوالحسن علي بن الحسين السعد آبادي إلىٰ آخره[٦].

---

(١) رجال الشيخ ص ٤٣٣.

(٢) الفهرست ص ٣١.

(٣) رجال الشيخ الطوسي ص ٤١٠.

(٤) رجال النجاشي ص ٨٤.

(٥) رجال النجاشي ص ١٢٢.

(٦) رسالة أبي غالب الزراري ص ١٦٢.

ومنها: ما صرّح به بعضهم من أنّه كثير الرواية، وهو كذلك، كما يظهر ذلك ممّا حكيناه عن مشيخة الفقيه، وممّا ذكر ظهر أنّه لا يبعد أن يجعل حديثه من الصحاح.

اعلم أنّ نسخ الخلاصة التي عثرنا بها مطبقة علىٰ علي بن الحسن [١]، ولا يبعد أن يكون ذلك من تصرّف النسّاخ، لما عرفت من رواية علي بن الحسين عن البرقي، ورواية ثقة الاسلام عنه، ولم أجد من علماء الرجال من جعل ثقة الاسلام راوياً عن علي بن الحسن، ولا علي بن الحسن راوياً عن البرقي، بخلاف علي بن الحسين، فقد عرفت أنّ شيخ الطائفة صرّح بأنّ الكليني يروي عنه.

وأمّا رواية علي بن الحسين عن البرقي، فهي أكثر من أن تحصىٰ، كما عرفت.

ويدلّ على المطلبين ـ مضافاً إلىٰ ما ذكر ـ ما في روضة الكافي عند رواية خطبة أميرالمؤمنين عليه السلام، حيث قال: علي بن الحسين المؤدّب وغيره، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن محمّد بن إسماعيل الخ [٢].

تنبيه: اعلم أنّ شيخ الطائفة في الفهرست [٣]، والعلاّمة في الخلاصة [٤]، ذكرا توقيعاً من مولانا أبي محمّد عليه السلام في أبي طاهر الزراري، وذكر في الكنىٰ أنّ أبي طاهر الزراري كنية لمحمّد بن عبيدالله بن أحمد بن محمّد بن سليمان الذي مرّ الكلام فيه، فيتوهّم من ذلك أن يكون التوقيع المذكور في ابن ابنه.

وبه صرّح مولانا الفاضل ميرزا محمّد في رجاله المتوسّط، حيث قال في

---

(١) خلاصة الأقوال ص ٢٧٢.

(٢) روضة الكافي ٨: ١٧٠ برقم: ١٩٣.

(٣) الفهرست ص ٣١.

(٤) خلاصة الأقوال ص ١٧.

ترجمة محمّد بن عبيدالله بن أحمد، ما هذا لفظه: وتقدّم في جدّه أحمد بن محمّد بن سليمان ذكر توقيع فيه: فأمّا الزراري رعاه الله يعني محمّداً هذا[١]. انتهىٰ.

فأمّا الزراري رعاه الله في كلامه بيان للتوقيع، والمراد أنّ التوقيع هذا، وأشار بقوله «يعني محمّداً هذا» إلىٰ أنّ مراده من الزراري محمّد المذكور.

وفيه نظر ظاهر؛ لأنّ المصرّح به في كلام النجاشي أنّ ولادة أحمد بن محمّد بن سليمان في سنة خمس وثمانين ومائتين، ووفاة مولانا أبي‌محمّد الحسن عليه السلام في سنة ستّين ومائتين، فيكون وفاته عليه السلام قبل ولادة أحمد بخمس وعشرين سنة، فكيف يمكن أن يقال: إنّ التوقيع منه عليه السلام إلىٰ ابن ابنه.

والحقّ أنّه توهّم نشأ من الاشتراك في الكنية، ولمّا لم يذكر الفاضل المذكور في باب الكنىٰ غير محمّد بن عبيدالله بن أحمد، بمعنىٰ أنّه لم يجعل أباطاهر الزراري كنية لغير محمّد بن عبيدالله، جعل التوقيع الوارد في أبي‌طاهر في محمّد بن عبيدالله ابن أحمد المذكور من غير ملاحظة الطبقات، والغفلة من الانسان ولو كان من مشاهير الأعلام غير بعيدة.

والتحقيق أن يقال: إنّ التوقيع في محمّد بن سليمان الذي هو والد أحمد المذكور، فالتوقيع في الوالد لا في ابنه ابن الولد؛ لأنّ أباطاهر الزراري كنية له، كما ذكره النجاشي.

وفي الكلام الذي ذكره النجاشي في كتابه دلالة على المرام من وجوه شتّىٰ، فإنّه ذكر صريحاً أبي‌طاهر الزراري كنية له، وأيضاً ذكر أنّ له إلىٰ مولانا أبي‌محمّد عليه السلام مسائل والجوابات.

---

(١) تلخيص الأقوال للاسترابادي ـ مخطوط.

وأيضاً ذكر تاريخ ولادته، حيث قال: مولده سبع وثلاثون، فيكون عمره حين وفاة مولانا ﷺ ثلاثاً وعشرين سنة، وعاش بعده ﷺ احدىٰ وأربعين سنة .

بقي الكلام في الاثنين الباقيين من العدّة، وهما: أحمد بن عبدالله بن أُمية، وعلي بن محمّد بن عبدالله بن أُذينة .

فنقول: أمّا أحمد بن عبدالله بن أُمية، فهو غير معنون في كتب الرجال، ولم نجد فيه ما يدلّ علىٰ مدحه، إلاّ ما تراه من رواية ثقة الاسلام، بل اكثاره في الرواية عنه، ويظهر منه اعتماده عليه .

واحتمل بعضهم أنّه أحمد بن عبدالله ابن بنت البرقي، لما يظهر من شيخ الطائفة في الفهرست في ترجمة أحمد بن خالد أنّه يروي عنه، حيث قال بعد ذكر كتب البرقي، ما هذا لفظه: أخبرنا هؤلاء الثلاثة عن الحسن بن حمزة العلوي الطبري، قال: حدّثنا أحمد بن عبدالله ابن بنت البرقي، قال: حدّثنا جدّي أحمد بن محمّد الخ[1] .

بأن يكون أُمية في بيان العدّة تصحيف ابنته، ويكون الأصل أحمد بن عبدالله ابن بنته، ويكون هذا لقباً لأحمد المذكور، فيكون عبدالله ابن بنته، ونسب أحمد إلىٰ جدّه .

ولمّا كانت رواية أحمد بن عبدالله علىٰ تقدير كون عبدالله ابن بنت البرقي بعيدة، احتمل بعض الأعلام كون عبدالله صهراً للبرقي علىٰ بنته، ويكون أحمد ابن بنت البرقي من غير واسطة .

وهذا الاحتمال لا يخفىٰ ما فيه من الاشكال؛ لأنّ الظاهر من الكلام المذكور

---

(١) الفهرست ص ٢٢ .

من الفهرست، حيث قال: حدّثنا أحمد بن عبدالله ابن بنت البرقي. أنّ عبدالله هو ابن بنت البرقي.

وكذا من طريق الصدوق إلىٰ محمّد بن مسلم، حيث قال: وما كان فيه عن محمّد ابن مسلم، فقد رويته عن علي بن أحمد بن عبدالله بن أحمد بن أبيعبدالله، عن أبيه، عن جدّه أحمد بن أبي عبدالله البرقي، عن أبيه محمّد بن خالد الخ[١].

فاحتمال كون عبدالله صهراً للبرقي ينافي كونه ابناً له، وجعل ابن أحمد بن أبيعبدالله صفة لأحمد، مع منافاته للظاهر جدّاً، ينافي ما هو المعهود من علماء الرجال من هذا التقرير، كما لا يخفىٰ. فارتكاب ذلك الاستبعاد أولىٰ من هذا بمراتب.

وأمّا علي بن محمّد بن عبدالله بن أُذينة، فهو أيضاً غير معنون في الرجال، لكن الظاهر من رواية ثقة الاسلام عنه تعويله عليه، مضافاً إلىٰ مجهوليتهما غير مضرّة فيما نحن فيه؛ لما عرفت من كون علي بن إبراهيم الثقة من جملة العدّة هنا أيضاً.

تنبيه: اعلم أنّ هذه العدّة هم الذين يروي عنهم ثقة الاسلام من غير واسطة، ويروي بواسطتهم عن أحمد بن محمّد بن خالد.

فعلىٰ هذا ما في باب الحركة والانتقال من أُصول الكافي، حيث قال: عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد[٢]. لا يخفىٰ ما فيه.

ثمّ انّ الضمير في قوله «عنه» عائد إلىٰ علي بن محمّد الذي من جملة العدّة الذين يروي بواسطتهم عن سهل، فلا يبعد أن يقال: إنّ لفظة «عنه» و «عن» بعدها

---

(١) من لا يحضره الفقيه ٤: ٤٢٤.

(٢) أُصول الكافي ١: ١٢٦ ح ٥.

زائدة من النسّاخ .

بقي الكلام في حال العدّة المتوسّطين بين ثقة الاسلام وسهل بن زياد .

فنقول: إنّهم أيضاً علىٰ ما ذكر في الخلاصة أربعة: علي بن محمّد بن علاّن، ومحمّد بن أبي عبدالله، ومحمّد بن الحسن، ومحمّد بن عقيل الكليني (١) .

قال مولانا الفاضل ميرزا محمّد: اتّفقت النسخ علىٰ علي بن محمّد بن علاّن، والموجود في الرجال: علي بن محمّد المعروف بعلاّن، فكأنّه علي بن محمّد بن علاّن. والظاهر أنّ محمّد بن أبي عبدالله هو محمّد بن جعفر الأسدي الثقة، وأنّ محمّد بن الحسن هو الصفّار، فلا يضرّ اذن ضعف سهل مع وجود ثقة مع سهل في مرتبته. وأيضاً اتّفاق الجماعة المذكورة على الكذب بعيد جدّاً (٢). انتهىٰ كلامه .

توضيح المرام من هذا الكلام يستدعي التكلّم في مقامين :

الأوّل: في وجه ظهور هؤلاء في من ذكر .

فنقول: المراد أنّ علي بن محمّد بن علاّن في المقام هو علي بن محمّد بن إبراهيم بن أبان الرازي الكليني المعروف بعلاّن؛ لأنّ رواية ثقة الاسلام في الكافي عن علي بن محمّد، وروايته عن سهل بن زياد أكثر من أن تحصىٰ، وهنا كذلك؛ لأنّ الكلام في العدّة عن سهل، ويشهد له ملاحظة الطبقة، كما ستقف عليه .

وإنّما الكلام في أنّ ما وجد في عبارة العلاّمة، وهو علي بن محمّد بن علاّن، هل هو صحيح أو لا؟ والظاهر من الفاضل المذكور الثاني .

ويمكن أن يقال بالأوّل، بناءً علىٰ أن يكون العلاّن لقب الأربعة: محمّد بن

---

(١) خلاصة الأقوال ص ٢٧٢ .

(٢) منهج المقال ص ٤٠١ الخاتمة، الفائدة الأُولىٰ .

إبراهيم، وابنه علي بن محمّد بن إبراهيم، وأخيه أحمد بن إبراهيم، وأبيه إبراهيم.

أمّا الأوّل، فلما في رجال الشيخ في باب من لم يرو عن الأئمّة عليهم السلام، حيث قال: محمّد بن إبراهيم المعروف بعلاّن الكليني خيّر[1]. ومثله في الخلاصة[2].

وأمّا الثاني، فلما ذكره النجاشي، حيث قال: علي بن محمّد بن إبراهيم بن أبان الرازي الكيني المعروف بعلاّن[3]. ومثله العلاّمة في الخلاصة[4].

وأمّا الثالث، فلما في رجال الشيخ في باب من لم يرو عن الأئمّة عليهم السلام أيضاً، قال: أحمد بن إبراهيم المعروف بعلاّن الكليني خيّر فاضل من أهل الري[5]. ومثله في الخلاصة[6].

وأمّا الرابع، فقد نبّه عليه الفاضل البهبهاني رحمه الله، حيث قال: والظاهر أنّه لقب إبراهيم نفسه[7]. فعلىٰ هذا علي بن محمّد بن إبراهيم متّحد مع علي بن محمّد بن علاّن، تارة ذكر والد محمّد باسمه كما في الرجال، وأُخرىٰ بلقبه كما في بيان العدّة، فلا اشتباه.

والحاصل الظاهر أنّ علي بن محمّد الذي من جملة العدّة هو علي بن محمّد بن

---

(١) رجال الشيخ الطوسي ص ٤٣٩.

(٢) خلاصة الأقوال ص ١٤٨ برقم: ٤٩.

(٣) رجال النجاشي ص ٢٦٠ برقم: ٦٨٢.

(٤) خلاصة الأقوال ص ١٠٠ برقم: ٤٧.

(٥) رجال الشيخ ص ٤٠٧.

(٦) خلاصة الأقوال ص ١٨.

(٧) التعليقة علىٰ منهج المقال ص ٤٠٦.

إبراهيم بن أبان الرازي الكليني؛ لما عرفت من أنّ رواية ثقة الاسلام عن علي بن محمّد الذي يروي عن سهل بن زياد أكثر من أن تحصىٰ، وعلي بن محمّد هذا هو علي بن محمّد بن إبراهيم المذكور؛ لأنّه الذي صرّح به جماعة من العلماء، ولشهادة الطبقة؛ لأنّه كان في زمن الغيبة الصغرىٰ ومات فيها .

قال النجاشي: له كتاب أخبار القائم، قال: وقتل علاّن في طريق مكّة، وكان استأذن الصاحب عليه السلام، فخرج: توقّف عنه في هذه السنة، فخالف[١] .

تحقيق الحال يستدعي أن يقال: إنّ الذي يحضرني الآن من رواية ثقة الاسلام عن علي بن محمّد علىٰ ثلاثة أنحاء :

منها: الرواية عنه من غير تقييد، سواء روىٰ بواسطته عن سهل بن زياد، وهو الأكثر، كما لا يخفىٰ علىٰ من تتبّع موارد قليلة من الكافي أُصوله وفروعه، أم لا وهو أقلّ من الأوّل .

ومنه: ما في باب العقل والجهل[٢] .

ومنه: ما في باب اللباس من كتاب الصلاة منه، قال في أربعة مواضع من هذا الباب: علي بن محمّد بن عبدالله بن إسحاق العلوي[٣]. وغير ذلك من الموارد .

ومنها: الرواية عنه مقيّداً بابن عبدالله، كما في باب العقل والجهل من الكافي[٤].

---

(١) رجال النجاشي ص ٢٦١ .

(٢) أُصول الكافي ١: ٢٨ ح ٣٣.

(٣) فروع الكافي ٣: ٣٩٧ ح ٢ و ح ٥ و ح ١١ و ح ١٦ .

(٤) أُصول الكافي ١: ١١ ح ٨.

وباب فضل العلم ووجوب طلبه من الكافي[١].

وباب رواية الكتب والحديث من الكافي[٢].

ومنه: ما في باب النوادر من طهارة الكافي[٣].

وغير ذلك من الموارد المتكثّرة.

ومنها: الرواية عنه مقيّداً بابن بندار، كما في باب السواك من كتاب الطهارة من الكافي[٤].

وفي باب الخضاب من كتاب الزيّ والتجمّل من الكافي[٥].

وفي باب الفيروزج من الكافي[٦].

وفي باب اللباس من الكافي[٧].

وفي باب النبيذ منه[٨].

وفي باب من اضطرّ إلى الخمر للدواء منه[٩].

---

(١) أُصول الكافي ١: ٣١ ح ٦.

(٢) أُصول الكافي ١: ٥٢ ح ٨.

(٣) فروع الكافي ٣: ٦٩ ح ١.

(٤) فروع الكافي ٣: ٢٣ ح ٧.

(٥) فروع الكافي ٦: ٤٨٢ ح ١٢.

(٦) فروع الكافي ٦: ٤٧٢ ح ٢.

(٧) فروع الكافي ٦: ٤٤٢ ح ٨.

(٨) فروع الكافي ٦: ٤١٧ ح ٧.

(٩) فروع الكافي ٦: ٤١٤ ح ٩.

وفي باب الأسوقة وفضل سويق الحنطة من كتاب الأطعمة(١).

وفي الباب أيضاً(٢).

وفي باب البصل في موضعين(٣).

وغير ذلك من الموارد التي لا يخفىٰ على المتتبّع.

والظاهر أنّ علي بن محمّد بن بندار، وعلي بن محمّد بن عبدالله واحد، عبدالله اسم جدّه، وبندار لقبه، والدليل عليه كلام النجاشي في ترجمة الولد والوالد.

قال في الأوّل: علي بن أبيالقاسم عبدالله بن عمران البرقي المعروف أبوه بماجيلويه، يكنّىٰ أباالحسن، ثقة فاضل فقيه أديب، رأىٰ أحمد بن محمّد البرقي وتأدّب عليه، وهو ابن بنته، وصنّف كتباً(٤).

وفي الثاني: محمّد بن أبيالقاسم عبيدالله بن عمران الجنابي البرقي أبو عبدالله الملقّب ماجيلويه، وأبو القاسم يلقّب بندار، سيد من أصحابنا القمّيين، ثقة عالم فقيه، عارف بالأدب والشعر والغريب، وهو صهر أحمد بن أبي عبدالله البرقي على ابنته، وابنه علي بن محمّد منها، وكان أخذ عنه العلم والأدب(٥). انتهىٰ.

ومقتضىٰ ما ذكره أنّ علي الذي هو ابن بنت البرقي والده محمّد، وأبوالقاسم كنية جدّه، واسم جدّه عبدالله، ولقبه بندار، وماجيلويه لقب محمّد.

---

(١) فروع الكافي ٦: ٣٠٦ ح ٧.

(٢) فروع الكافي ٦: ٣٠٥ ح ٤.

(٣) فروع الكافي ٦: ٣٧٤ ح ٣.

(٤) رجال النجاشي ص ٢٦١.

(٥) رجال النجاشي ص ٣٥٣.

فعلىٰ هذا يكون علي بن محمّد بن عبدالله وعلي بن محمّد بن بندار واحد، تارة يذكر جدّه باسمه، وأُخرىٰ بلقبه، فعدم مذكورية علي بن محمّد بن بندار في الرجال غير مضرّ؛ لثبوت التوثيق لعلي بن محمّد بن عبدالله من النجاشي والعلاّمة، وقد عرفت أنّه وعلي بن محمّد بن بندار واحد.

وممّا ذكر تبيّن أنّ عبدالله في ترجمة الابن، وعبيدالله في ترجمة الوالد، ليس علىٰ ما ينبغي، وانّ علي بن أبيالقاسم في الأوّل نسبة إلى الجدّ، والمقصود علي بن محمّد بن أبيالقاسم، كما في الخلاصة، مع تصريحه في ترجمة الابن بعبدالله أيضاً أتىٰ في ترجمة الوالد بعبيدالله، ونسب عبدالله إلى القيل (١).

وممّا يؤيّد اتّحادهما هو أنّ في الغالب يروي علي بن محمّد بن عبدالله عن أحمد بن محمّد البرقي، أو عن إبراهيم بن إسحاق، وعلي بن محمّد بن بندار كذلك، فلاحظ ما أوردناه من الموارد المذكورة.

إذا تحقّق ذلك نقول: إنّ علي بن محمّد في أوّل سند الكافي اثنان، وكلاهما ثقة، فلا يهمّنا البحث عن التعيين، مع أنّه يمكن أن يقال: إنّ الراوي عن سهل هو علي ابن محمّد بن إبراهيم المعروف بالعلاّن؛ لاطّراد عادة ثقة الاسلام بإطلاق علي بن محمّد حال الرواية عنه، بخلاف ما إذا كانت الرواية عن غيره، فإنّه قد يطلقه، وقد يقيّده بابن بندار، أو ابن عبدالله، وهو الأكثر.

ومنه يظهر أنّ الراوي عن سهل غير ابن بندار، فهو العلاّن.

ولمّا كانت الرواية في العدّة عن سهل، نقول: إنّه العلاّن، مضافاً إلىٰ ما عرفت من أنّ احتمال الاشتراك غير مضرّ.

---

(١) خلاصة الأقوال ص ١٠٠ و ١٥٧.

وأمّا كون المراد بمحمّد بن أبي عبدالله هو محمّد بن جعفر الأسدي، فلما صرّح به النجاشي والعلاّمة في ترجمة محمّد بن جعفر المذكور من أنّه يقال له: محمّد بن أبي عبدالله (١) .

فعلىٰ هذا يكون محمّد بن جعفر الأسدي، ومحمّد بن أبي عبدالله واحداً، تارة ذكر والده بالإسم، وأُخرىٰ بالكنية، لكن هذا إنّما يجدي فيما نحن فيه إذا انضمّ إليه ما وجد في كلام ثقة الاسلام من الرواية، تارة عن محمّد بن جعفر الأسدي عن محمّد بن إسماعيل البرمكي، وأُخرىٰ عن محمّد بن أبي عبدالله عنه .

قال في باب حدوث العالم: حدّثني محمّد بن جعفر الأسدي، عن محمّد بن إسماعيل البرمكي الرازي (٢) .

وفي باب الحركة والانتقال: محمّد بن أبي عبدالله، عن محمّد بن إسماعيل البرمكي (٣) .

وروايته عن محمّد بن أبي عبدالله عن محمّد بن إسماعيل البرمكي أكثر .

وممّا ذكر يظهر أنّ المراد منه محمّد بن جعفر الأسدي .

وفي باب الاستطاعة: محمّد بن أبي عبدالله، عن سهل بن زياد (٤) .

وفي الباب الذي قبله: محمّد بن أبي عبدالله وغيره، عن سهل بن زياد (٥) .

---

(١) رجال النجاشي ص ٣٧٣، خلاصة الأقوال ص ١٦٠ .

(٢) أصول الكافي ١: ٧٨ ح ٣.

(٣) أصول الكافي ١: ١٢٥ ح ١ .

(٤) أصول الكافي ١: ١٦٢ ح ٣.

(٥) أصول الكافي ١: ١٥٩ ح ١٢.

وبعد ملاحظة ذلك مع ما ذكر يتّضح المرام، لما عرفت أنّ الكلام في العدّة الذين يروي بواسطتهم عن سهل بن زياد.

وأيضاً الظاهر من تتبّع الرجال أنّ محمّد بن أبي عبدالله اثنان:

أحدهما: هو محمّد بن جعفر الأسدي، لما عرفت من النجاشي والعلاّمة، أنّهما ذكرا في ترجمته أنّه يقال له: محمّد بن أبي عبدالله.

والثاني: ذكره شيخ الطائفة في الفهرست، حيث قال: محمّد بن أبي عبدالله، له كتاب، إلىٰ أن قال: روّيناكلّها بهذا الاسناد، عن حميد، عن أبي إسحاق بن إبراهيم ابن سليمان بن حيان الخزّاز عنه[1].

وحميد في السند هو حميد بن زياد، كما يظهر ذلك مع قوله «بهذا الاسناد» ممّا ذكره قبل ذلك في ترجمة محمّد بن خالد، قال: له كتاب، أخبرنا جماعة عن أبي المفضّل، عن حميد بن زياد، عن ابن سليمان بن حيّان أبي إسحاق الخزّاز عنه.

وليس المراد من محمّد بن أبي عبدالله الذي يروي عنه ثقة الاسلام في ضمن العدّة أو غيرها هو الثاني؛ لأنّ طبقته مقدّمة علىٰ طبقة ثقة الاسلام؛ لأنّ وفاة حميد ابن زياد الذي يروي عن إبراهيم بن سليمان الذي يروي عنه محمّد بن أبي عبدالله المذكور قبل وفاة ثقة الاسلام بتسع عشرة سنة، فيبعد درك ثقة الاسلام لإبراهيم ابن سليمان المذكور، فكيف لمن يروي ابراهيم عنه، ويظهر هذه الدعوىٰ من ملاحظة تاريخ الوفاة فيهما.

قال النجاشي في ترجمة حميد بن زياد: أخبرنا الحسين بن محمّد بن عبيدالله، قال: حدّثنا أحمد بن جعفر بن سفيان، عن حميد بكتبه، قال أبو المفضّل الشيباني:

---

(١) الفهرست ص ١٥٣.

أجازنا سنة عشرة وثلاثمائة، وقال أبوالحسن علي بن حاتم: لقيته سنة ستّ وثلاثمائة، وسمعت منه كتابه الرجال قراءة، وأجاز لنا كتبه، ومات حميد سنة عشرة وثلاثمائة[١].

وقد ذكر في ترجمة ثقة الاسلام أنّه مات في سنة تسع وعشرين وثلاثمائة[٢].

فلا يكون المذكور في صدر سند الكافي هذا الرجل.

بخلاف محمّد بن جعفر الأسدي الذي قد عرفت أنّه يقال له: محمّد بن أبيعبدالله أيضاً، فإنّه كان في عصر ثقة الاسلام، وتاريخ وفاته بعد تاريخ وفاة حميد بن زياد المذكور.

كما يظهر ممّا حكاه النجاشي في ترجمته، حيث قال: أخبرنا أبوالعبّاس بن نوح، قال: حدّثنا الحسن بن حمزة، قال: حدّثنا محمّد بن جعفر الأسدي بجميع كتبه، قال: ومات أبوالحسين محمّد بن جعفر ليلة الخميس لعشر خلون من جمادي الأولىٰ سنة اثنتيعشرة سنة وثلاثمائة[٣].

إن قيل: يمكن أن يورد هنا نظير ما أوردته في السابق، بأن يقال: كما قلتم لا يمكن أن يكون محمّد بن أبي عبدالله الذي يروي عنه ثقة الاسلام من ذكره شيخ الطائفة في الفهرست لما ذكرت.

نقول: لا يمكن أن يكون محمّد بن جعفر الأسدي أيضاً؛ لأنّ النجاشي أورد في ترجمته ما يدلّ علىٰ أنّ أحمد بن محمّد بن عيسىٰ يروي عنه، فهو مقدّم في الطبقة

---

(١) رجال النجاشي ص ١٣٢.

(٢) رجال النجاشي ص ٣٧٧.

(٣) رجال النجاشي ص ٣٧٣.

علىٰ أحمد بن محمّد بن عيسى الذي لا يروي عنه ثقة الاسلام إلاّ بواسطة، فكيف يمكن روايته عمّن يروي عنه أحمد من غير واسطة ؟

قلنا: هذا التوهّم وإن كان ممّا يتوهّم من كلام النجاشي في بادىء الرأي، لكن العارف بطبقات الرواة ينكشف لديه الحال، ويدري أنّه ليس بمراد من المقال.

فها أنا أُورد كلامه بالتمام ليتبيّن حقّ المرام.

فأقول: قال النجاشي: محمّد بن جعفر بن محمّد بن عون الأسدي، أبو الحسين الكوفي، ساكن الرأي، يقال له: محمّد بن أبي عبدالله، كان ثقة، صحيح الحديث، إلاّ أنّه روىٰ عن الضعفاء، وكان يقول بالجبر والتشبيه، وكان أبوه وجهاً، روىٰ عنه أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، له كتاب الجبر والاستطاعة، أخبرنا أبو العبّاس بن نوح، قال: حدّثنا الحسن بن حمزة، قال: حدّثنا محمّد بن جعفر الأسدي بجميع كتبه[1].

وذكر قوله «روىٰ عنه أحمد بن محمّد بن عيسىٰ» في ترجمة محمّد بن جعفر وإن توهّم ارجاعه إليه، لاسيما بعد كونه من دأب علماء الرجال، وخصوصاً بعد عود الضمير في قوله «له كتاب الجبر والاستطاعة» إليه؛ لأنّ الظاهر أنّ هذا الكتاب للابن لا للأب.

والظاهر أنّ هذا الكتاب هو الذي ذكره شيخ الطائفة في الفهرست في ترجمة محمّد بن جعفر، حيث قال: محمّد بن جعفر الأسدي يكنّىٰ أباالحسين، له كتاب الردّ علىٰ أهل الاستطاعة[2].

لكن الظاهر أنّ الضمير في «عنه» في قوله «روىٰ عنه» عائد إلىٰ أبوه في قوله

---

(١) رجال النجاشي ص ٣٧٣.

(٢) الفهرست ص ١٥١.

«وكان أبوه وجهاً» بل هو مقطوع به عند من له تتبّع بالأخبار، ولذا ترى العلاّمة مع ذكره هذا الكلام في ترجمة الولد ذكره فيما قبل ذلك في ترجمة الوالد، حيث قال: جعفر بن محمّد بن عون الأسدي، وجه، يروي عنه أحمد بن محمّد بن عيسى[(١)] .

بقي الكلام في حاله، فنقول: الذي يظهر من النصوص المروية في إكمال الدين وكتاب الغيبة للشيخ أنّه من أجلّة العظام .

قال شيخ الطائفة: وقد كان في زمان السفراء المحمودين أقوام ثقات ترد عليهم التوقيعات من قبل المنصوبين للسفارة من الأصل، منهم أبوالحسين محمّد بن جعفر الأسدي رحمه الله، أخبرنا أبوالحسين بن أبي الجيد القمّي، عن محمّد بن الحسن بن الوليد، عن محمّد بن يحيى العطّار، عن محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن صالح بن أبي صالح، قال: سألني بعض الناس في سنة تسعين ومائتين قبض شيء، فامتنعت من ذلك، وكتبت أستطلع الرأي، فأتاني الجواب بالري: محمّد بن جعفر العربي فليدفع إليه، فإنّه من ثقاتنا .

وروىٰ محمّد بن يعقوب الكليني عن أحمد بن يوسف الشاشي، قال: قال لي محمّد بن الحسن الكاتب المروزي: وجّهت إلىٰ حاجز الوشّاء مائتي دينار، وكتبت إلى الغريم بذلك، فخرج الوصول، وذكر أنّه كان لي قبلي ألف دينار، وأنّي وجّهت إليه مائتي دينار، وقال: إن أردت أن تعامل أحداً، فعليك بأبي الحسين الأسدي بالري .

فورد الخبر بوفاة حاجز رضي الله عنه بعد يومين أو ثلاثة، فأعلمته بموته، فاغتمّ، فقلت له: لا تغتمّ، فإنّ لك في التوقيع إليك دلالتين: أحدهما إعلامه إيّاك أنّ

---

(١) خلاصة الأقوال ص ٣٣.

المال ألف دينار، والثاني أمره إيّاك بمعاملة أبي‌الحسين الأسدي لعلمه بموت حاجز.

وبهذا الاسناد عن أبي‌جعفر محمّد بن علي بن نوبخت، قال: عزمت على الحجّ وتهيّأت، فورد عليّ: نحن لذلك كارهون، فضاق صدري واغتممت، وكتبت: أنا مقيم بالسمع والطاعة، غير أنّي مغتمّ بتخلّفي عن الحجّ، فوقّع: لا يضيقنّ صدرك، فإنّك تحجّ من قابل، فلمّا كان من قابل استأذنت، فورد الجواب، فكتبت: انّي عادلت محمّد بن العبّاس وأنا واثق بديانته وصيانته، فورد الجواب: الأسدي نعم العديل، فإن قدم فلا تختر عليه، قال: فقدم الأسدي، فعادلته.

محمّد بن يعقوب، عن علي بن محمّد، عن محمّد بن شاذان النيسابوري، قال: اجتمع عندي خمسمائة درهم تنقص عشرون درهماً، فلم أُحبّ أن ينقص هذا المقدار، فوزنت من عندي عشرون درهماً، ودفعتها إلى الأسدي، ولم أكتب بخبر نقصانها وانّي أتممتها من مالي، فورد الجواب: قد وصلت الخمسمائة التي لك فيها عشرون.

قال شيخ الطائفة بعد أن أورد الحكايات المذكورة، ما هذا لفظه: ومات الأسدي علىٰ ظاهر العدالة، لم يتغيّر ولم يطعن عليه في شهر ربيع الآخر سنة اثنتي عشرة وثلاثمائة [١].

وفي كمال الدين قال: حدّثنا أبوجعفر محمّد بن محمّد الخزاعي رضي الله عنه، قال: حدّثنا أبوعلي بن أبي‌الحسين الأسدي، عن أبيه، قال: ورد عليّ توقيع من الشيخ أبي‌جعفر محمّد بن عثمان العمري قدّس الله روحه ابتداءً لم يتقدّمه سؤال:

---

(١) كتاب الغيبة للشيخ الطوسي ص ٤١٥ ـ ٤١٧.

بسم الله الرحمٰن الرحيم، لعنة الله والملائكة والناس أجمعين علىٰ من استحلّ من مالنا درهماً.

قال أبوالحسين الأسدي رضي الله عنه: فوقع في نفسي أنّ ذلك في من استحلّ من مال الناحية درهماً دون من أكل منه غير مستحلّ له، وقلت في نفسي: إنّ ذلك في جميع من استحلّ محرّماً، فأيّ فضل في ذلك للحجّة عليه السلام علىٰ غيره؟

قال: فوالذي بعث محمّداً صلى الله عليه وآله بالحقّ بشيراً لقد نظرت بعد ذلك في التوقيع، فوجدته قد انقلب إلىٰ ما وقع فيnفسي: بسم الله الرحمٰن الرحيم، لعنة الله والملائكة والناس أجمعين علىٰ من أكل من مالنا درهماً حراماً.

قال أبوجعفر محمّد بن محمّد الخزاعي رضي الله عنه: أخرج إلينا أبوعلي بن أبي‌الحسين الأسدي هذا التوقيع حتّىٰ نظرنا فيه وقرأناه[1].

إذا علمت ذلك نقول: إنّ قول النجاشي بأنّه كان يقول بالجبر والتشبيه، يعارضه قول شيخ الطائفة، حيث ذكر تارة أنّه من الأبواب، وأُخرىٰ بأنّه كان في زمن السفراء أقوام ثقات، إلىٰ أن قال: منهم أبوالحسين محمّد بن جعفر الأسدي.

ولا يخفىٰ ما في هذا الكلام من الدلالة علىٰ شدّة تعويله عليه، حيث جعله أوّلاً من جملة الثقات، ثمّ اكتفىٰ بذكره عن غيره.

ومرّة ثالثة بأنّه مات الأسدي علىٰ ظاهر العدالة، لم يتغيّر ولم يطعن عليه.

ولا يبعد أن يكون هذا الكلام تعريضاً على النجاشي، حيث حكم بأنّه كان يقول بالجبر والتشبيه.

والحاصل أنّ الترجيح لقول الشيخ؛ لأنّ كلامه أدلّ وأبلغ في المدح؛ ولأنّ

---

(١) كمال الدين للشيخ الصدوق ص ٥٢٢.

الظاهر من ثقة الإسلام الذي كان معاصراً للأسدي أنّ له عليه كمال التعويل والاعتماد، حيث أكثر الرواية عنه، وذكره مترحّماً عليه، حيث قال في باب حدوث العالم: حدّثني محمّد بن جعفر الأسدي رحمه الله[١]. ولم يحضرني الآن من ذكره كذلك.

وذكر بعض الأعلام أنّه من أساتيده ومشايخه، فلو كان ممّن يقول بالجبر والتشبيه كيف لم يطّلع عليه تلميذه ثقة الاسلام، واطّلع عليه النجاشي المتأخّر عنه بكثير، حيث لم يرو عن ثقة الاسلام إلاّ بواسطتين.

وأيضاً أنّ شيخنا الصدوق رحمه الله مع كون ولادته في الغيبة الصغرىٰ، وكان أبوه معاصراً للأسدي المذكور يذكره مترضّياً، ويروي عنه بواسطة واحدة.

قال في مشيخة الفقيه: وما كان فيه عن أبي‌الحسين محمّد بن جعفر الأسدي رضي الله عنه، فقد رويته عن علي بن أحمد بن موسىٰ الخ[٢].

وقد حكى المولى التقي المجلسي رحمه الله عن بعض الفضلاء المتبحّرين أنّه قد ذكر أنّ أهل قم على الجبر والتشبيه سوىٰ محمّد بن بابويه.

وذكر المولى التقي أنّ الوجه في تلك النسبة أنّ الصدوق إذا ذكر خبراً يدلّ علىٰ أحدهما يأوّله وهم لا يأوّلونه: إمّا بناءً على الظهور، أو بناءً علىٰ عدم جرأتهم بأن يأوّلوا بآرائهم، بل يقولون مجملاً: إنّ له محملاً يعلمه المعصومون إلىٰ آخره.

فلو كان الأسدي ممّن يقول بالجبر والتشبيه كيف يذكره الصدوق الذي حاله مع قرب عهده به مترضّياً.

---

(١) أُصول الكافي ١: ٧٨ ح ٣ وليس فيه الترحّم.

(٢) من لا يحضره الفقيه ٤: ٤٧٦.

وأيضاً أنّ ثقة الاسلام قد روىٰ عن محمّد بن جعفر الأسدي ما يدلّ علىٰ فساد القول بالتشبيه وبطلانه.

ففي باب النهي عن الجسم والصورة: عن محمّد بن الحسن، عن سهل بن زياد، عن حمزة بن محمّد، قال: كتبت إلىٰ أبي‌الحسن عليه السلام أسأله عن الجسم والصورة، فكتب: سبحان من ليس كمثله شيء لا جسم ولا صورة.

ورواه محمّد بن أبي عبدالله إلاّ أنّه لم يسمّ الرجل[1].

وروىٰ أيضاً في الباب: عن محمّد بن أبي عبدالله، عمّن ذكره، عن علي بن عبّاس، عن أحمد بن محمّد بن أبي‌نصر، عن محمّد بن حكيم إلىٰ آخره[2]. نظير الخبر السالف.

وفي الباب أيضاً: عن محمّد بن أبي عبدالله، عن محمّد بن إسماعيل، عن الحسين بن الحسن، عن بكر بن صالح، عن الحسن بن سعيد، عن عبدالله بن المغيرة، عن محمّد بن زياد، قال: سمعت يونس بن ظبيان يقول إلىٰ آخره[3].

وفيه أيضاً دلالات على المرام، وهكذا الحال في القول بالجبر، فإنّ ثقة الاسلام روىٰ عنه ما يدلّ علىٰ فساده، كما في باب الجبر[4]، فارجعه.

هذا مع أنّك قد عرفت من الحكايات السابقة المروية في كمال الدين وكتاب الغيبة، أنّ لهذا الشخص عند مولانا الصاحب عجّل الله فرجه منزلة وجلالة، ومن

---

(١) أُصول الكافي ١: ١٠٤ ح ٢.

(٢) أُصول الكافي ١: ١٠٥ ح ٤.

(٣) أُصول الكافي ١: ١٠٦ ح ٦.

(٤) أُصول الكافي ١: ١٦٠ ح ١٣.

جملتها قوله عليه السلام: محمّد بن جعفر العربي فليدفع إليه، فإنّه من ثقاتنا .

ولولم يكن له إلاّ هذا الكفاه فخراً وعزّاً وشرفاً، ومعلوم أنّ من كان يقول بالجبر والتشبيه لا يكون ثقة عنده، فالظاهر أنّ حكم النجاشي بذلك لما قاله بعض الأعلام من روايته الأخبار الدالّة على المذهبين في كتابه .

فكيف كان الظاهر أنّ الرجل من الثقات والأجلاّء المعتمدين، ولذىٰ ترى العلاّمة المجلسي وثّقه في الوجيزة(١) من غير أن يبرز قدحاً فيه .

ثمّ اعلم أنّ الذي يظهر من ثقة الاسلام أنّ محمّد بن جعفر الذي يروي عنه في صدر سند الكافي اثنان: محمّد بن جعفر الأسدي، ومحمّد بن جعفر الرزّاز .

وحكى المحقّق البهبهاني رحمه الله عن البلغة أنّه حكىٰ عن بعض مشايخه توهّم اتّحاده مع الأسدي(٢). وهو غير صحيح؛ لأنّ الأسدي يكنّىٰ بأبي الحسين، والرزّاز بأبي العبّاس .

وأيضاً قد عرفت أنّ الأسدي توفّي في سنة اثنتي عشرة وثلاثمائة، وستعرف أنّ الرزّاز توفّي في سنة عشرة وثلاثمائة، ولعلّ الداعي لتوهّم الاتّحاد عدم عنوان الرزّاز في كلام النجاشي وشيخ الطائفة، لكنّه لا التفات إليه بعد أن قام الدليل على التعدّد .

مضافاً إلىٰ أنّ الرزّاز وإن لم يكن معنوناً في رجال النجاشي، لكن ذكره في رجاله من التراجم .

منها: في ترجمة أحمد بن محمّد بن أبي نصر البزنطي، حيث قال: له كتب منها

---

(١) الوجيزة ص ٢٩٦ .

(٢) التعليقة على منهج المقال ص ٢٨٨ .

كتاب الجامع، قرأناه على أبي عبدالله الحسين بن عبيدالله، قال: قرأته على أبي غالب أحمد بن محمّد الزراري الخ[1].

ومنها: في ترجمة سيف بن عميرة[2].

ومنها: في ترجمة عبدالله بن أبي عبدالله محمّد بن خالد بن عمر الطيالسي[3].

ومنها: في ترجمة عبدالله بن عمر بن بكّار الحنّاط[4].

ومنها: في ترجمة عبيدالله بن الوليد[5].

ومنها: في ترجمة عبدالرحمٰن بن أبي نجران[6].

ومنها: في ترجمة عبدالرحمٰن بن بدر[7].

ومنها: في ترجمة عبدالملك[8].

ومنها: في ترجمة القاسم بن خليفة[9].

ومنها: في ترجمة محمّد بن عيسى[10].

---

(١) رجال النجاشي ص ٧٥.

(٢) رجال النجاشي ص ١٨٩.

(٣) رجال النجاشي ص ٢١٩.

(٤) رجال النجاشي ص ٢٢٨.

(٥) رجال النجاشي ص ٢٣١.

(٦) رجال النجاشي ص ٢٣٥.

(٧) رجال النجاشي ص ٢٣٨.

(٨) رجال النجاشي ص ٢٣٩.

(٩) رجال النجاشي ص ٣١٥.

(١٠) رجال النجاشي ص ٣٣٤.

ومنها: في ترجمة محمّد بن أحمد بن يحيىٰ[١].

ومنها: في ترجمة محمّد بن البهلول[٢].

ومنها: في ترجمة موسى بن عمر بن بزيع[٣].

إلىٰ غير ذلك من التراجم الأُخر.

ويظهر من جملة التراجم المذكورة أنّ محمّد بن جعفر الرزّاز هو خال محمّد بن محمّد بن سليمان الزراري، كما هو الظاهر ممّا حكي عن رسالة أبي غالب إلى ابن ابنه أبي طاهر في آل أعين: وجدّتي أُمّ أبي فاطمة بنت جعفر بن محمّد، إلىٰ أن قال: وأخوهما أبو العبّاس محمّد بن جعفر الرزّاز، وهو أحد رواة الحديث ومشايخ الشيعة، وكان له أخ اسمه الحسن بن جعفر، إلىٰ أن قال: وكان مولد محمّد بن جعفر سنة ستّ وثلاثين ومائتين، ومات سنة عشر وثلاثمائة[٤].

فعلىٰ هذا لا وجه لتوهّم الاتّحاد أصلاً.

إذا تحقّق ذلك نقول: إنّه اختلفت عادة ثقة الاسلام في الرواية عن هذا الرجل، فتارة يذكره بالإسم والكنية واللقب جميعاً.

ومنه: ما في باب تفسير طلاق السنّة والعدّة من كتاب الطلاق من الكافي[٥].

---

(١) رجال النجاشي ص ٣٤٩.

(٢) رجال النجاشي ص ٣٧٠.

(٣) رجال النجاشي ص ٤٠٩.

(٤) رسالة أبي غالب الزراري ص ١٤٠ ـ ١٤١.

(٥) فروع الكافي ٦: ٦٤ ح ١.

وما في باب المطلّقة التي لم يدخل بها[١] .

وتارة يقتصر على اللقب فقط .

ومنه ما في باب التي لا تحلّ له حتّىٰ تنكح زوجاً غيره[٢] .

وما في طلاق المريض ونكاحه[٣] .

وفي باب الوكالة في الطلاق[٤] .

ومرّة يجمع بين الكنية واللقب .

ومنه ما في باب طلاق التي لم يدخل بها[٥] .

وما في باب أنّ المطلّقة ثلاثاً لا سكنىٰ لها[٦] .

وفي باب المتوفّىٰ عنها زوجها[٧] .

وتارة يجمع بين الإسم والكنية، ومنه ما في باب المبارات[٨] .

وما في باب المرأة يبلغها موت زوجها أو طلاقها[٩] .

وتارة يجمع بين الاسم واللقب .

---

(١) فروع الكافي ٦: ١٠٦ ح ١.

(٢) فروع الكافي ٦: ٧٦ ح ٣.

(٣) فروع الكافي ٦: ١٢١ ح ٣.

(٤) فروع الكافي ٦: ١٢٩ ح ١.

(٥) فروع الكافي ٦: ٨٤ ح ٦.

(٦) فروع الكافي ٦: ١٠٤ ح ١.

(٧) فروع الكافي ٦: ١١٩ ح ١٠.

(٨) فروع الكافي ٦: ١٤٣ ح ٥.

(٩) فروع الكافي ٦: ١٤٩ ح ١.

ومنه: ما في باب ما يجوز من الوقف والصدقة والنحل والهبة(١).

وكذا في الباب المذكور أيضاً(٢).

ومنه: ما في باب الرهن(٣).

وتارة يقتصر على الاسم فقط.

ومنه: ما في باب مدمن الخمر في باب آخر منه(٤).

والحاصل أنّ الاحتمالات العقلية بملاحظة الاقتصار بكلّ من الاسم واللقب والكنية، والتركيب من الثلاثة والاثنين، يرتقى إلىٰ سبعة، وقد وجدنا الرواية من ثقة الاسلام بجميعها إلاّ الاقتصار بالكنية فقط، فإنّه لم يحضرني حين الكتابة، فإذا وردت الرواية عن ثقة الاسلام عن محمّد بن جعفر، فإن كان مقروناً بأبي العبّاس، أو الرزّاز، أو الأسدي، فلا اشتباه.

وإن كان مطلقاً، فإن كانت الرواية عن محمّد بن عبدالحميد، أو عن أيوب بن نوح، أو محمّد بن عيسىٰ، أو محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب، أو عبدالله بن محمّد بن خالد بن عمر الطيالسي، أو محمّد بن خالد المذكور، أو يحيى بن زكريا اللؤلؤي، أو محمّد بن يحيى بن عمران، فالظاهر أنّه الرزّاز.

وإن كان الراوية عن محمّد بن إسماعيل البرمكي، أو محمّد بن إسماعيل فقط، أو البرمكي كذلك، فهو الأسدي، وإن كان الغالب إذا كانت الرواية عن الأسدي

---

(١) فروع الكافي ٧: ٣٧ ح ٣٣.

(٢) فروع الكافي ٧: ٣٧ ح ٣٥.

(٣) فروع الكافي ٧: ٢٣٦ ح ١٨.

(٤) فروع الكافي ٦: ٤٠٥ ح ٢.

يذكر أباه بالكنية هكذا: محمّد بن أبي عبدالله، ولا يبعد أن يكون الوجه فيه رفع الاشتباه.

تنبيه: اعلم أنّ الغالب أنّ محمّد بن أبي عبدالله هذا هو الذي يروي عنه ثقة الاسلام من غير واسطة، وربما يروي في الكافي ما يتوهّم منه أنّه يروي عنه معها.

ومن ذلك: ما في باب الحركة والانتقال من أصوله، حيث قال: وعنه، عن محمّد ابن أبي عبدالله، عن محمّد بن إسماعيل[1].

ومنه: ما في الباب المذكور أيضاً، حيث قال: وعنه، عن محمّد بن جعفر الكوفي، عن محمّد بن عيسىٰ[2].

فنقول: أمّا الأوّل، فالظاهر أنّ لفظة «عنه» فيه زائدة؛ إذ المذكور قبله في ذلك الباب ليس إلاّ محمّد بن أبي عبدالله، فإرجاع الضمير إليه مع ذكر محمّد بن أبيعبدالله يوجب الاتّحاد بين الراوي والمروي عنه، وحمل محمّد بن أبي عبدالله علىٰ غير الأسدي ينافيه الرواية عن محمّد بن إسماعيل.

وأمّا الثاني، فإنّ الضمير في «عنه» فيه عائد إلىٰ علي بن محمّد، عن سهل المذكور قبله متّصلاً به، وعلي بن محمّد هذا قد عرفت أنّه العلاّن، ورواية ثقة الاسلام عن كلّ منهما من غير واسطة أكثر من أن تحصىٰ، كما عرفت، إلاّ أنّهما لمّا كانا في طبقة واحدة، فلا يبعد رواية أحدهما عن الآخر، وذلك كما أنّ رواية ثقة الاسلام عن كلّ من محمّد بن يحيى العطّار ومحمّد بن الحسن أي الصفّار من غير واسطة كثيرة، ومع ذلك قد يروي ثقة الاسلام عن محمّد بن يحيىٰ، عن محمّد بن

---

(١) أُصول الكافي ١: ١٢٥ ح ٣.

(٢) أُصول الكافي ١: ١٢٦ ح ٤.

الحسن الصفّار .

وأمّا كون المراد بمحمّد بن الحسن هو الصفّار، فلكونه في طبقة ثقة الاسلام، وعمّر بعد موته بتسع أو ثمانين وثلاثين سنة؛ لأنّ النجاشي والعلاّمة قالا: إنّ محمّد ابن الحسن هذا مات في سنة تسعين ومائتين[١]. وقد تقدّم أنّ موت ثقة الاسلام في سنة تسع وعشرين أو ثمان وعشرين وثلاثمائة .

وأيضاً أنّ رواية ثقة الاسلام عن محمّد بن الحسن في أوّل سند الكافي أكثر من أن تحصىٰ، ولم يقيّده في شيء من المواضع، ويظهر من عدم تقييده أنّه واحد، وهو إمّا الصفّار، أو غيره، والغير الذي يحتمل أن يكون ذلك هو الذي يروي عن الكشي، وهو محمّد بن الحسن البرناني، ونحوه ممّن كان في طبقته .

ويبعد في الغاية أن يقتصر ثقة الاسلام في الرواية عن محمّد بن الحسن البرناني مع مجهولية حاله، ولم يرو عن الصفّار الذي هو من أعاظم المحدّثين والعلماء، وكتبه معروفة مثل بصائر الدرجات ونحوه .

وأيضاً قد أكثر ثقة الاسلام في الرواية عن محمّد بن الحسن، وعلي بن محمّد ابن بندار، عن إبراهيم بن إسحاق .

منه: ما في باب قلّة أعداد المؤمنين من الأُصول[٢] .

ومنه: ما في الخضاب من كتاب الزيّ والتجمّل من الفروع[٣] .

---

(١) رجال النجاشي ص ٣٥٤، خلاصة الأقوال ص ١٥٧ .

(٢) أُصول الكافي ٢: ٢٤٢ ح ٤ .

(٣) فروع الكافي ٦: ٤٨٢ ح ١٢ .

ومنه ما في باب النبيذ من كتاب الأشربة[١].

وأيضاً أنّ محمّد بن الحسن بن أحمد بن الوليد الذي يكون وفاته بعد وفاة ثقة الاسلام بأربع عشرة سنة؛ لما في النجاشي من أنّ محمّد بن الحسن بن الوليد مات في سنة ثلاث وأربعين وثلاثمائة[٢]. وقد مرّ عن النجاشي أنّ وفاة ثقة الاسلام في سنة تسع وعشرين وثلاثمائة، ويروي عن الصفّار، كما صرّح به شيخ الطائفة في رجاله، فرواية ثقة الاسلام عنه أولىٰ.

المقام الثاني: في توضيح التفريع المذكور في العبارة، وهو قوله «فلا يضرّ إذن ضعف سهل مع وجود ثقة مع سهل في مرتبته» فإنّ الذي يظهر في بادىء النظر أنّه لا وجه له؛ لوضوح أنّ الجماعة المذكورة ليسوا في مرتبة سهل، بل هم الراوون عنه، فوثاقتهم لا تؤثّر بعد تسليم الضعف في سهل، كما لا يخفىٰ.

ويمكن أن يقال: إنّ التفريع المذكور جواب عن سؤال مقدّر.

تقريره: هو أنّ التجشّم في تعيين العدّة الذين يروون عن سهل، وكونهم عبارة عن الجماعة الثقات المذكورة، ممّا لا ثمرة له بعد ثبوت الضعف في سهل الذي هم يروون عنه؛ لكون التضعيف فيه كافياً في الحكم بضعف الحديث، سواء كانت العدّة ثقات أم لا.

أجاب بما حاصله: أنّه بعد تعيين العدّة، وكونهم عبارة عن الثقات المذكورين، لا يضرّ حينئذ ضعف سهل فيما إذا وجد ثقة مع سهل في مرتبته وطبقته.

ويؤيّد هذا المعنىٰ قوله «مع سهل» إذ لو كان المراد المعنى الأوّل لا حاجة إليه،

---

(١) فروع الكافي ٦: ٤١٧ ح ٧.

(٢) رجال النجاشي ص ٣٨٣.

بل المناسب حينئذ أن يقول: فلا يضرّ إذن ضعف سهل لوجود ثقة في مرتبته، كما لا يخفىٰ.

وإلى المعنى الذي ذكرناه أشار من سمع منه في الحاشية، حيث قال: أي إن وجد معه ثقة، فلا يضرّ ضعفه.

وحاصل المعنىٰ هو أنّه قد يتّفق وجود ثقة أو ممدوح مع سهل في طبقته في سند الحديث، فحينئذ تكون رواية العدّة عن كلّ من سهل وذلك الثقة مثلاً، فبعد ثبوت الوثاقة للعدّة لا يكون ضعف سهل حينئذ مضرّاً.

كما في باب مدمن الخمر من كتاب الأشربة من الفروع، حيث روىٰ عن عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، ويعقوب بن يزيد[1].

ونحوه ممّا اتّفق وجود ثقة في طبقة سهل، ويكون مثل ذلك.

ويتوجّه عليه أنّه بناءً علىٰ هذا المعنىٰ ينبغي أن يقال: فلا يضرّ إذن ضعف سهل مع وجود ثقة في مرتبته، وكذا فوقه إلى المعصوم عليه السلام.

ويمكن أن يقال: إنّ سهلاً لمّا كان مشهوراً بالضعف، وكان المفروض وجوده في السند اختصّ بالذكر.

تتميم: وممّا ينبغي التنبيه عليه في المقام أُمور، وإن نبّهنا ببعضها فيما سبق في المرآة الأوّل:

الأوّل: لا يخفىٰ أنّ مقتضىٰ ما حكاه العلاّمة رحمه الله في الفائدة الثالثة من الفوائد المذكورة في آخر الخلاصة إنحصار رواية ثقة الاسلام بواسطة العدّة عن هؤلاء الثلاثة المذكورة، أي: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، وأحمد بن محمّد بن خالد،

---

(١) فروع الكافي ٦: ٤٠٥ ح ٩.

وسهل بن زياد(١).

ويفهم من العبارة التي حكىٰ عنه الانحصار في هذه الثلاثة.لكنّه ليس بمستقيم؛ لأنّا وجدنا من تتبّع الكافي أنّه كما يروي بواسطة العدّة عن هؤلاء الثلاثة المذكورة،كذا يروي بواسطتها عن غيرهم أيضاً.

ومنه: ما في النهي عن الاسم من الأُصول، حيث قال: عدّة من أصحابنا، عن جعفر بن محمّد، عن ابن فضّال الخ(٢).

ومن ذلك: ما في الباب الذي بعده، وهو باب في الغيبة: عدّة من أصحابنا، عن سعد بن عبدالله، عن أحمد الخ(٣).

وروىٰ بعده بحديث، فقال: عدّة من أصحابنا، عن سعد بن عبدالله، عن أيّوب ابن نوح الخ(٤).

ومن ذلك أيضاً: ما في باب أنّه ليس شيء من الحقّ في أيدي الناس إلاّ ما خرج من عند الأئمّة عليهم السلام: عدّة من أصحابنا، عن الحسين بن الحسن بن يزيد الخ(٥).

ومنه: ما في باب البطّيخ من كتاب الصيد والذبائح والأطعمة، حيث قال: عدّة من أصحابنا، عن علي بن إبراهيم، عن ياسر الخادم.

---

(١) خلاصة الأقوال ص ٢٧١ ـ ٢٧٢.
(٢) أُصول الكافي ١: ٣٣٣ ح ٣.
(٣) أُصول الكافي ١: ٣٤١ ح ٢٣.
(٤) أُصول الكافي ١: ٣٤١ ح ٢٥.
(٥) أُصول الكافي ١: ٤٠٠ ح ٦.

هكذا رأيته في ثلاث نسخ من الكافي. وفي بعض النسخ ليس فيه عدّة من أصحابنا، بل روىٰ فيه عن علي بن إبراهيم[١]، كما هو المعهود، فإنّه لم يحضرني رواية ثقة الاسلام عن علي بن إبراهيم مع الواسطة، بل المعهود المعروف المتكرّر الوقوع في الكافي روايته عنه عن غيرها، فيمكن أن يقال: إنّه من زيادة النسّاخ، وإن كان بعيداً جدّاً.

والحاصل أنّا وجدنا رواية ثقة الاسلام عن العدّة في المواضع الثلاثة أو الأربعة المذكورة، ولم يعلم ممّا حكاه العلاّمة عنه حال العدّة فيها.

ويمكن أن يقال: إنّ التعرّض في بيان العدّة في المواضع الثلاثة:

الأوّل: لكثرة دورانها في الكافي، كما لا يخفىٰ، بخلاف غيرها، فإنّه نادر، فتأمّل.

والثاني: ربما عبّر ثقة الاسلام في أوّل السند بلفظ «جماعة» ولا يبعد أن يقال: إن كانت الرواية عن جماعة عن أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، فالمراد بهم العدّة المذكورة.

ومن ذلك: ما في باب عزائم السجود من كتاب الصلاة من الكافي[٢].

وفي باب السجود والتسبيح والدعاء فيه في الفرائض والنوافل في مواضع من الباب المذكور[٣].

وروايته عن جماعة عن أحمد بن محمّد مطلقا، أو مقيداً بابن عيسىٰ، أكثر من

---

(١) فروع الكافي ٦: ٣٦١ ح ١.

(٢) فروع الكافي ٣: ٣١٧ ح ١.

(٣) فروع الكافي ٣: ٣٢١ ح ٢ و ح ٥ و ح ١٢.

أن تحصىٰ في كتاب الصلاة، والظاهر اتّحادهم مع العدّة التي يروي بواسطتها عن ابن عيسىٰ، وهكذا الحال فيما لو وجدت الرواية عن جماعة عن أحمد بن محمّد ابن خالد، أو عن سهل.

وأمّا لو وجدت رواية في الكافي عن جماعة عن غير الثلاثة المذكورة، فهم غير معلومين، لكن لا يبعد قبول الحديث لولم يكن فيه عيب من وجه آخر؛ لوضوح أنّ اتّفاق الجماعة المذكورة على الكذب بعيد، لا سيما بعد كونهم ممّن يروي عنهم ثقة الاسلام.

والثالث: قد يروي شيخ الطائفة عن الحسين بن عبيدالله، عن عدّة من أصحابنا، كما في باب سؤر ما لا يؤكل لحمه من الاستبصار[١].

والظاهر أنّ المراد من العدّة هنا علىٰ ما يظهر من شيخ الطائفة في الفهرست في ترجمة محمّد بن يعقوب أبوغالب أحمد بن محمّد الزراري، وأبوالقاسم جعفر بن محمّد بن قولويه، وغيرهما ممّن ذكره فيه.

حيث قال في جملة طرقه إلىٰ ثقة الاسلام ما هذا لفظه: أخبرنا الحسين بن عبيدالله قراءة عليه أكثر كتاب الكافي، عن جماعة، منهم أبوغالب أحمد بن محمّد الزراري، وأبوالقاسم جعفر بن محمّد بن قولويه، وأبو عبدالله أحمد بن إبراهيم الصيمري المعروف بابن أبي رافع، وأبومحمّد هارون بن موسى التلعكبري، وأبوالمفضّل محمّد بن عبدالله بن المطلب الشيباني، كلّهم عن محمّد بن يعقوب[٢]. انتهىٰ.

---

(١) الاستبصار ١: ٢٥ ح ١.

(٢) الفهرست ص ١٣٥ ـ ١٣٦.

وقد صرّح به في باب وجوب الترتيب في الأعضاء الأربعة في الوضوء من الاستبصار، حيث قال: أخبرني الحسين بن عبيدالله، عن عدّة من أصحابنا، منهم أبوغالب أحمد بن محمّد الزراري، وأبوالقاسم جعفر بن محمّد بن قولويه، وأبومحمّد هارون بن موسى التلعكبري، وأبو عبدالله الحسين بن أبي رافع الصيمري، وأبوالمفضّل الشيباني، كلّهم عن محمّد بن يعقوب(١).

بقي الكلام في حال هؤلاء الجماعة، فنقول: أمّا أبوغالب أحمد بن محمّد، فقد عرفت سابقاً جلالة قدره وتوثيق النجاشي له.

وأمّا أبوالقاسم، فجلالة قدره أوضح من أن يبيّن، فقد وثّقه النجاشي وشيخ الطائفة وغيرهم. وقال النجاشي والعلاّمة: وكلّما يوصف به الناس من جميل وثقة وفقه فهو فوقه(٢).

تنبيه: اعلم أنّ للنجاشي في شأن هذا الرجل كلامين بينهما منافاة:

أحدهما: ما أورده في ترجمته، حيث قال: وكان أبوالقاسم من ثقات أصحابنا، وأجلاّئهم في الحديث والفقه، روىٰ عن أبيه وأخيه عن سعد، وقال: ما سمعت من سعد إلاّ أربعة أحاديث(٣).

وقال في ترجمة سعد ما هذا لفظه: قال الحسين بن عبيدالله رحمه الله: جئت بالمنتخبات إلىٰ أبيالقاسم بن قولويه رحمه الله أقرأها عليه، فقلت: حدّثك سعد؟ فقال: لا

---

(١) الاستبصار ١: ٧٣ ح ١.

(٢) رجال النجاشي ص ١٢٣، خلاصة الأقوال ص ٣١.

(٣) رجال النجاشي ص ١٢٣.

بل حدّثني أبي وأخي عنه وأنا لم أسمع من سعد إلاّ حديثين[١] .

وجه المنافاة ظاهر، حيث انّ المصرّح به في ترجمته أنّه سمع من سعد أربعة أحاديث، وفي ترجمة سعد أنّه لم يسمع منه إلاّ حديثين .

ويمكن رفعه باحتمال أن يكون المراد من حصر المسموع من سعد في حديثين من الأحاديث المذكورة في المنتخبات لا مطلقا، فلا منافاة .

وأمّا أحمد بن إبراهيم الصيمري بفتح الصاد المهملة وإسكان الياء وضمّ الميم علىٰ ما في الايضاح[٢]، فثقة أيضاً، وثّقه النجاشي[٣]، وشيخ الطائفة[٤]، والعلاّمة[٥]، وغيرهم .

وأمّا هارون بن موسى التلعكبري بالتاء واللام المشدّدة والعين المهملة المضمومة والكاف الساكنة والباء المضمومة والراء علىٰ ما عن الايضاح[٦]، فجلالة قدره غير خفية، وقد وثّقه النجاشي[٧]، وشيخ الطائفة[٨]، والعلاّمة[٩]، وغيرهم أيضاً .

---

(١) رجال النجاشي ص ١٧٨ .

(٢) ايضاح الاشتباه ص ١١٤ .

(٣) رجال النجاشي ص ٨٤ .

(٤) الفهرست ص ٣٢ .

(٥) خلاصة الأقوال ص ١٧ .

(٦) ايضاح الاشتباه ص ٣١٤ .

(٧) رجال النجاشي ص ٤٣٩ .

(٨) رجال الشيخ ص ٤٤٩ .

(٩) خلاصة الأقوال ص ١٨٠ .

وأمّا محمّد بن عبدالله بن عبدالمطّلب، ففي الفهرست أنّه كثير الرواية، حسن الحفظ، غير أنّه ضعّفه جماعة من أصحابنا[١]، لكنّه غير مضرّ فيما نحن فيه، كما لا يخفى[٢].

وقد نظمتهم مع غيرهم في عدّة أبيات في المرآة الأوّل، فهو أسهل للحفظ.

وإعادة الكلام هنا إنّما هو للتنبيه على ما انطوىٰ ذكره هناك، ولله الحمد والمنّة على الوصول إلى المرام.

الفصل الثاني
في بيان الأشخاص الذين لقّبوا بماجيلويه

أقول: إنّ ماجيلويه لقب لأربعة: منهم محمّد بن علي بن أبي‌القاسم، ومنهم عمّه محمّد بن أبي‌القاسم، ومنهم ابن عمّه علي بن محمّد بن أبي‌القاسم، ومنهم من أحفاد عمّه محمّد بن علي بن محمّد بن أبي‌القاسم.

أمّا الأوّل، فيشهد له أسانيد شيخنا الصدوق في كتبه:

منها: ما في باب الواحد من الخصال، قال: حدّثنا محمّد بن علي ماجيلويه رضي الله عنه، قال: حدّثني عمّي محمّد بن أبي‌القاسم، عن أحمد بن محمّد بن أبي‌عبدالله البرقي، عن أبيه، عن وهب الخ[٣].

ومنها: ما في الباب أيضاً في موضعين آخرين نظير السند المذكور[٤].

---

(١) الفهرست ص ١٤٠.

(٢) راجع: الرسائل الرجالية للمحقّق الشفتي ص ٤٩٣ ـ ٥٣٤.

(٣) الخصال ص ٥ ح ١٤.

(٤) الخصال ص ٨ ح ٢٧ و ص ١١ ح ٣٧.

ومنها: غير ما ذكر، فإنّه أكثر من أن يمكن استقصاؤه، فلاحظ أسانيد العيون، والخصال، والمجالس، والتوحيد، وكمال الدين، ومشيخة الفقيه.

وأمّا الثاني، فيشهد له ما في أواخر العلل باب العلّة التي من أجلها لا ترث المرأة ممّا ترك زوجها من العقار، قال: أبيﷺ، قال: حدّثنا محمّد بن أبي‌القاسم ماجيلويه، عن محمّد بن عيسىٰ، عن علي بن الحكم، عن أبان، عن ميسرة[١].

وما في باب ما أخبر به أميرالمؤمنينعليه السلام من وقوع الغيبة من كمال الدين، قال: حدّثنا أبي، ومحمّد بن الحسن، ومحمّد بن علي ماجيلويه، قالوا: حدّثنا محمّد بن أبي‌القاسم ماجيلويه الخ[٢].

وما في باب علّة سهولة النزع وصعوبته على المؤمن والكافر من العلل نظير السند المذكور[٣].

وما في باب معنىٰ ما روي أنّه ليس لامرأة خطر لالصالحتهنّ ولالطالحتهنّ من معاني الأخبار نظير السند المذكور[٤].

وما في باب الذي بعده، وهو باب معنىٰ مشاورة الله تعالىٰ[٥].

وما في النجاشي، قال في ترجمة محمّد بن أبي‌القاسم عبيدالله بن عمران

---

(١) علل الشرائع ص ٥٧١ ح ١.

(٢) كمال الدين ص ٢٨٩ ح ٢.

(٣) علل الشرائع ص ٢٩٧ ح ١.

(٤) معاني الأخبار ص ١٤٤ ح ١.

(٥) معاني الأخبار ص ١٤٤.

الجنابي البرقي أبو عبدالله: الملقّب بماجيلويه الخ[(١)].

وبه صرّح في ترجمة ابنه علي أيضاً، قال: المعروف أبوه بماجيلويه[(٢)].

وفي ترجمة محمّد بن علي بن إبراهيم بن موسىٰ أبوجعفر القرشي، قال: حدّثني محمّد بن أبيالقاسم ماجيلويه عنه[(٣)].

وأمّا الثالث، فيشهد له ما في باب علّة قتل المأمون الرضاعليه السلام بالسمّ من العلل: حدّثنا أبوالطيب الحسين بن أحمد بن محمّد اللؤلؤي، قال: حدّثنا علي بن محمّد ماجيلويه، قال: حدّثنا أحمد بن محمّد بن خالد البرقي الخ[(٤)].

وما في باب علّة الطبائع من العلل، قال: حدّثنا محمّد بن موسى البرقي، قال: حدّثنا علي بن محمّد ماجيلويه، عن أحمد بن أبي عبدالله[(٥)].

وما في المجلس الثالث والسبعين من المجالس: محمّد بن عيسىٰ رضي الله عنه، قال: حدّثنا علي بن محمّد ماجيلويه، قال: حدّثنا أحمد بن محمّد بن خالد البرقي الخ[(٦)].

وما في المجلس الخامس والسبعين منه: حدّثنا علي بن عيسىٰ، قال: حدّثنا

---

(١) رجال النجاشي ص ٣٥٣.

(٢) رجال النجاشي ص ٢٦١.

(٣) رجال النجاشي ص ٣٣٢ ـ ٣٣٣.

(٤) علل الشرائع ص ٢٣٩ ح ١.

(٥) علل الشرائع ص ١٠٩ ح ٧.

(٦) أمالي الشيخ الصدوق ص ٤٣٥.

علي بن محمّد ماجيلويه، عن أحمد بن أبي عبدالله البرقي الخ[١].

وما في المجلس الحادي والثمانين من المجالس، قال: حدّثنا علي بن عيسىٰ رضي الله عنه، قال: حدّثنا علي بن محمّد ماجيلويه، قال: حدّثنا أحمد بن محمّد ابن خالد، عن أبيه الخ[٢].

وما في المجلس الخامس والثمانين من المجالس، قال: حدّثنا علي بن عيسىٰ، قال: حدّثنا علي بن ماجيلويه الخ[٣].

وما في المجلس الرابع والتسعين منه نظير السند المذكور[٤].

وما في الباب الثامن والعشرين من العيون، قال: حدّثنا علي بن أحمد بن عبدالله بن أحمد بن أبي عبدالله البرقي، عن أبيه[٥].

وما في باب دلالات الرضا عليه السلام من العيون أيضاً، قال: حدّثنا أبو القاسم علي بن أحمد بن عبدالله بن أحمد بن أبي عبدالله البرقي، قال: حدّثني أبي وعلي بن محمّد ماجيلويه، جميعاً عن أحمد بن أبي عبدالله البرقي الخ[٦].

وما في النجاشي في ترجمة أحمد بن محمّد بن خالد عند ذكر تاريخ وفاته، قال: قال أحمد بن الحسين رحمه الله: توفّي سنة أربع وسبعين ومائتين، وقال علي بن

---

(١) أمالي الشيخ الصدوق ص ٤٤٩.

(٢) أمالي الشيخ الصدوق ص ٤٨٩.

(٣) أمالي الشيخ الصدوق ص ٥١٦.

(٤) أمالي الشيخ الصدوق ص ٥٨٧.

(٥) عيون أخبار الرضا عليه السلام ١: ٢٧٥ ح ١٠.

(٦) عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢: ٢٠٨ ح ١١.

محمّد ماجيلويه: سنة ثمانين ومائتين[١].

فعلىٰ هذا ما ذكره في ترجمته، قال: المعروف أبوه بماجيلويه[٢]. ليس علىٰ ما ينبغي؛ لإيهامه بأنّ ابنه علي بن محمّد لم يلقّب بماجيلويه، ولم يعرف به.

ثمّ اعلم أنّ علي بن محمّد هذا هو المذكور في أوائل أسانيد الكافي، وقد نبّهنا في الفصل السابق في تحقيق حال العدّة أنّه اختلف التعبير من ثقة الاسلام فيه علىٰ ثلاثة أنحاء: علي بن محمّد، وعلي بن محمّد بن عبدالله، وعلي بن محمّد بن بندار.

فعلي بن محمّد الذي كلامنا فيه هو علي بن محمّد بن بندار، أي: ابن بنت البرقي.

وممّا يرشدك إليه ـ مضافاً إلىٰ ظهور الأمر لمن أحاط خبراً بما أبرزناه في بيان حاله في الفصل السابق، وما أوردناه في هذا المقام ـ ما في المجلس الثامن والثمانين من المجالس، قال: حدّثنا علي بن عيسى المجاور رحمه الله، قال: حدّثنا علي بن محمّد بن بندار، عن أبيه، عن محمّد بن علي المقرىء الخ[٣].

اعلم أنّ الظاهر أنّ المراد من المجاور في علي بن عيسى مجاورة مسجد الكوفة، كما وقع التصريح به في باب ما جاء عن الرضا عليه‌السلام من الأخبار النادرة من العيون، قال: حدّثنا علي بن عيسى المجاور في مسجد الكوفة رضي الله عنه إلىٰ آخره[٤].

---

(١) رجال النجاشي ص ٧٧.

(٢) رجال النجاشي ص ٢٦١.

(٣) أمالي الشيخ الصدوق ص ٥٤٠.

(٤) عيون أخبار الرضا عليه‌السلام ١: ٢٥٣.

وأمّا الرابع أي كون ماجيلويه لقباًلمحمّد بن علي بن محمّد بن أبيالقاسم، فيدلّ عليه كلام النجاشي في ترجمة محمّد بن أبيالقاسم عند ذكر طريقه إليه، حيث قال: له كتب، منها كتاب المشارب، إلىٰ أن قال: أخبرنا أبي علي بن أحمد رحـمه الله قال: حدّثنا محمّد بن علي بن الحسين، قال: حدّثنا محمّد بن علي ماجيلويه، قال: حدّثنا أبي علي بن محمّد بن أبيالقاسم [١] .

والظاهر أنّه المراد ممّا في المجلس العاشر من المجالس، قال: حدّثنا محمّد بن علي، قال: حدّثنا علي بن محمّد بن أبيالقاسم، عن أبيه، عن محمّد بن أبيعمرو بمكّة، عن أبيالعبّاس بن حمزة، عن أحمد بن سوار، عن عبيدالله بن عاصم، عن سلمة بن وردان، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ الخ [٢] .

فعلىٰ هذا نقول: إنّ محمّد بن علي ماجيلويه في أوائل أسانيد شيخنا الصدوق مشترك بين محمّد بن علي بن أبيالقاسم، وبين محمّد بن عـلي بـن مـحمّد بـن أبيالقاسم، ويحمل على الأوّل فيما إذا كانت الرواية عن العمّ، وقد علمت أنّه أكثر من أن تحصىٰ .

منها: في أواخر المجلس السابع من المجالس [٣] .

وعلى الثاني فيما إذا كانت الرواية عن أبيه .

منها: ما في المجلس الثامن والستّين منه [٤] .

---

(١) رجال النجاشي ص ٣٥٣ ـ ٣٥٤ .

(٢) أمالي الشيخ الصدوق ص ٣٣ .

(٣) أمالي الشيخ الصدوق ص ٢٣ .

(٤) أمالي الشيخ الصدوق ص ٣٩٦ .

ومنها: ما في المجلس الخامس والسبعين منه[١].

ومنها ما في علّة الغيبة من العلل[٢].

ومنها ما في باب الثلاثة من الخصال[٣].

أمّا الحمل علىٰ محمّد بن علي بن أبيالقاسم فيما إذا كانت الرواية عن العمّ، فظاهر؛ لوضوح أنّه إذا كان محمّد بن أبيالقاسم عمّاً له يكون علي والده أخاً لمحمّد بن علي بن أبيالقاسم، فيكون أبوالقاسم والداً لهما، فهو محمّد بن علي بن أبيالقاسم.

وأمّا الحمل علىٰ محمّد بن علي بن محمّد بن أبيالقاسم فيما إذا كانت الرواية عنه عن الأب، فلما علمت من النجاشي عند ذكر طريقه إلىٰ محمّد بن أبيالقاسم روىٰ عن أبيه علي بن محمّد بن أبيالقاسم، فهو قرينة علىٰ حمل محمّد بن علي الراوي عن علي بن محمّد بن أبيالقاسم، كما في المجلس العاشر، علىٰ كون الرواية من الولد عن الوالد.

وأمّا علي بن أبيالقاسم، فلا ذكر له في الأسانيد بهذا العنوان، سواء كانت الرواية من الوالد هكذا: محمّد بن علي، عن علي بن أبيالقاسم، أو غيره، بخلاف محمّد بن علي بن محمّد بن أبيالقاسم، فإنّ روايته عن والده علي بن محمّد بن أبيالقاسم ثابتة، كما علمت.

فعلىٰ هذا يكون هو المراد في كلام شيخنا الصدوق: محمّد بن علي ماجيلويه،

---

(١) أمالي الشيخ الصدوق ص ٤٤٦.

(٢) علل الشرائع ص ٢٤٣ ح ١.

(٣) الخصال ص ١٥٦ ح ١٩٦.

قال: حدّثنا أبي أو محمّد بن علي ماجيلويه، عن أبيه. وهو المطلوب.

ويؤيّده أنّ الأب في الأسانيد الثلاثة روىٰ عن أحمد بن محمّد بن خالد، ورواية علي بن محمّد بن أبي‌القاسم، وهو علي بن محمّد بن عبدالله، وعلي بن محمّد بن بندار، عن أحمد بن محمّد بن خالد جدّه من طرف الأمّ شايعة، فلا ينبغي التأمّل في ذلك.

وقد اتّضح ممّا ذكر أنّ محمّد بن علي في أوائل أسانيد شيخنا الصدوق‌ﷺ إن روىٰ عن محمّد بن أبي‌القاسم يكون محمّد بن علي بن أبي‌القاسم. وإن روىٰ عن الأب، سواء كان التعبير محمّد بن علي قال: حدّثنا أبي أو محمّد بن علي، عن أبيه أو محمّد بن علي، عن علي بن محمّد بن أبي‌القاسم، يكون محمّد بن علي بن محمّد ابن أبي‌القاسم.

وأمّا إذا كانت الرواية عن غيرهما، كمحمّد بن يحيىٰ، أو علي بن إبراهيم، أو غيرهما، فهو كثير.

منه: ما في باب الاثنين من الخصال[1].

ومنه: ما في باب الثلاثة من الخصال[2].

مردّد بين الشخصين، لكن الظاهر أنه محمّد بن علي بن أبي‌القاسم، لكنّه أكثر روايته عن محمّد بن علي بن أبي‌القاسم، كما لا يخفىٰ علىٰ من تصفّح كتب شيخنا الصدوق‌ﷺ.

فعلىٰ هذا يحمل علىٰ أنّ المراد منه محمّد بن علي بن محمّد بن أبي‌القاسم فيما

---

(١) الخصال ص ٤١ ح ٣٠.

(٢) الخصال ص ١٥٦.

إذا كانت الرواية عن والده، وعلي بن محمّد بن علي بن أبي‌القاسم، فيما إذا لم يكن الأمر كذلك، سواء كانت الرواية عن عمّه محمّد بن أبي‌القاسم أو غيره، وهكذا الحال فيما إذا وقع محمّد بن علي ماجيلويه في الطبقة الثامنة في أسانيد شيخنا الصدوق.

كما في العيون في باب ذكر ما كتب به الرضا عليه السلام إلىٰ محمّد بن سنان في جواب مسائله[1]. وذلك لأنّ محمّد بن علي بن أبي‌القاسم، وعلي بن محمّد بن أبي‌القاسم، كلّ واحد منهما ابن عمّ الآخر، فهما في طبقة واحدة، ومحمّد بن علي ابن محمّد بن أبي‌القاسم في طبقة متأخّرة، فلو وقع أحدهما في الطبقة الأُولىٰ، والآخر في الطبقة الثانية بأسانيد الصدوق، يكون المذكور في الأُولىٰ محمّد بن علي بن محمّد بن أبي‌القاسم، والمذكور في الطبقة الثانية محمّد بن علي بن أبي‌القاسم.

ولك أن تقول: إنّ الأمر وإن كان كذلك لما ذكر، لكن الظاهر أنّ محمّد بن علي ماجيلويه في السند المذكور غلط، والصحيح علي بن محمّد.

تنقيح المقال يستدعي ايراد أوّل السند.

فنقول: إنّ شيخنا الصدوق أورد الحديث في الباب المذكور بثلاثة طرق، قال: حدّثنا محمّد بن علي ماجيلويه رحمه الله، عن عمّه محمّد بن أبي‌القاسم، عن محمّد بن علي الكوفي، عن محمّد بن سنان.

إلىٰ أن قال: وحدّثنا علي بن أحمد بن عبدالله البرقي، وعلي بن عيسى المجاور في مسجد الكوفة، وأبوجعفر محمّد بن موسى البرقي بالري رحمهم الله، قالوا:

---

(١) عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢: ٨٨ ح ١.

حدّثنا محمّد بن علي ماجيلويه، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن أبيه، عن محمّد ابن سنان[١].

والمذكور في الأوّل هو محمّد بن علي بن أبي‌القاسم، بقرينة عن عمّه، فالظاهر أنّ الثاني هو علي بن محمّد، لما أوردناه في عدّة من الأسانيد روىٰ فيها علي بن عيسى المجاور عن علي بن محمّد بن أبي‌القاسم، فليلاحظ.

تتميم: المقال يستدعي بيان ما صدر من العلماء الأعلام من الاشتباهات في المقام.

فنقول: ما صدر من شيخ الطائفة‌ قال في الرجال في باب لم يرو: محمّد بن علي ماجيلويه القمّي، روىٰ عنه محمّد بن علي بن الحسين بن بابويه[٢].

لوضوح أنّ المستفاد منه اعتقاد الوحدة، فالمناسب اللايق للكتاب المصنّف في الرجال أن يقال: محمّد بن علي بن أبي‌القاسم، روىٰ عنه محمّد بن علي بن الحسين، ومحمّد بن علي بن أبي‌القاسم روىٰ عنه أيضاً، كما لا يخفىٰ علىٰ من أحاط خبراً بما أبرزناه.

ومنها: ما صدر من شيخنا النجاشي، قال: علي بن أبي‌القاسم عبدالله بن عمران البرقي المعروف أبوه بماجيلويه[٣].

فإنّ المستفاد منه أنّ علياً لم يكن ملقّباً بماجيلويه، أو لم يكن معروفاً به، كما نبّهنا عليه فيما سلف، وقد علمت خلافه، بل هو أكثر من ألقاب والده، كما يظهر

---

(١) عيون أخبار الرضا‌ ٢: ٨٨ ح ١.

(٢) رجال الشيخ ص ٤٣٧.

(٣) رجال النجاشي ص ٢٦١.

وجهه للمتأمّل فيما سلف .

ومنها: ما صدر عنه‌ﷺ أيضاً، لأنّه ذكر في ترجمة الابن الجدّ بلفظ «عبدالله» وفي ترجمة الوالد بلفظ «عبيدالله» فلاحظ ما ستقف عليه من كلامه[١] .

ومنها: ما صدر عن ابن داود، فإنّه لم يذكره لا في الجزء الأوّل، ولا في الجزء الثاني من كتابه، وينبغي ذكره .

ومنها: ما صدر من العلاّمة من تصحيح جملة من طرق شيخنا الصدوق المشتملة علىٰ علي بن محمّد بن ماجيلويه، وايراده في القسم الأوّل،كما لا يخفىٰ، كطريقه إلىٰ إسماعيل بن رباح، والحارث بن المغيرة، ومنصور بن حازم، ومعاوية ابن وهب .

قال: وما كان فيه عن إسماعيل بن رباح[٢] .

وما كان فيه عن الحارث بن المغيرة النصري، فقد رويته عن محمّد بن علي ماجيلويه‌ﷺ، عن أبيه الخ[٣] .

وما كان فيه عن منصور بن حازم، فقد رويته عن محمّد بن علي ماجيلويه رضي الله عنه الخ[٤] .

وما كان فيه عن معاوية بن وهب، فقد رويته عن محمّد بن علي ما جيلويه

---

(١) رجال النجاشي ص ٣٥٣.

(٢) من لا يحضره الفقيه ٤: ٤٤٢ .

(٣) من لا يحضره الفقيه ٤: ٤٥٥ .

(٤) من لا يحضره الفقيه ٤: ٤٣٤ .

الخ[١].

قال في الخلاصة: وعن بكر بن محمّد الأزدي صحيح، وكذا عن إسماعيل بن رباح الكوفي، وعن خالد بن نجيح الجوان صحيح، وكذا عن الحارث بن المغيرة البصري، وعن منصور بن حازم صحيح، إلىٰ أن قال: وكذا عن معاوية بن وهب أبي‌القاسم البجلي الكوفي[٢].

ومنها: ما صدر من المحقّق الاسترابادي، قال في الألقاب: ماجيلويه يلقّب به محمّد بن علي بن محمّد بن أبي عبدالله أو عبيدالله، وجدّه محمّد بن أبي‌القاسم، وهما ثقتان، والثاني مصرّح به في موضعه[٣].

لما عرفت من أنّهما كما يلقّبان بماجيلويه، يلقّب به محمّد بن علي بن أبي‌القاسم، وعلي بن محمّد بن أبي‌القاسم، بل قد علمت أنّ ألقابهما به أظهر؛ لأنّ شيخنا الصدوق قد أكثر في المجالس والعيون والعلل والخصال وكمال الدين في الرواية عن محمّد بن علي ماجيلويه، عن عمّه محمّد بن أبي‌القاسم، فلاحظ الكتب المذكورة حتّىٰ يتّضح لك الحال، وقد أوردنا عدّة مواضع من أسانيده المشتملة علىٰ علي بن محمّد الذي اقترن فيها بماجيلويه.

والظاهر أنّ الموقع له في ذلك الجمود علىٰ كلام النجاشي، وقد عرفت توضيح الحال. ومن هذا القبيل الاشتباه الصادر عن نقد الرجال[٤]، ويظهر عند التأمّل.

---

(١) من لا يحضره الفقيه ٤: ٤٤٠.

(٢) خلاصة الأقوال ص ٢٧٨.

(٣) منهج المقال ص ٣٩٩.

(٤) نقد الرجال ص ٤١١.

ومنها: ما اتّفق للعلاّمة المجلسي﵀ في الوجيزة، قال: علي بن أبي القاسم ماجيلويه ثقة، ثمّ قال بعده بفاصلة: علي بن محمّد بن بندار من مشايخ الكليني[١]. والاشتباه فيه من وجوه:

أمّا أوّلاً، فلأنّ مقتضىٰ ما ذكره مغايرة علي بن محمّد بن بندار لعلي بن أبي القاسم، وقد عرفت ما فيه؛ لكون بندار لقباً لعبدالله، وأبو القاسم كنية له.

وثانياً: أنّ مقتضىٰ ما ذكره أنّ علياً ولد لأبي القاسم، وليس كذلك، بل هو نسبة إلى الجدّ، والمطابق للواقع علي بن محمّد بن أبي القاسم، وهو علي بن محمّد بن بندار، كما فصّلناه في الأوّل ذكر الجدّ بالكنية.

وثالثاً: أنّه جعل ماجيلويه لقباً لأبي القاسم، وهو غير صحيح، بل هو لقب لولده محمّد، والموقع له في ذلك ملاحظة ظاهر عبارة النجاشي، قال: علي بن أبي القاسم عبدالله بن عمران البرقي المعروف أبوه بماجيلويه يكنّىٰ أبا الحسن ثقة، إلىٰ آخره[٢].

وهو وإن كان موهماً لذلك، لكن ما ذكره في ترجمة والده دليل علىٰ ما ذكرناه، قال: محمّد بن أبي القاسم عبدالله بن عمران الجنابي البرقي أبو عبدالله الملقّب بماجيلويه، وأبو القاسم يلقّب بندار، سيد من أصحابنا القمّيين، ثقة عالم فقيه عارف بالأدب والشعر والغريب، وهو صهر أحمد بن أبي عبدالله البرقي الخ[٣].

هو صريح في أنّ علي بن أبي القاسم في قوله نسبة إلى الجدّ.

---

(١) الوجيزة ص ٢٥٦ و ٢٦٤.

(٢) رجال النجاشي ص ٢٦١.

(٣) رجال النجاشي ص ٣٥٣.

ويمكن أن يكون المراد من عبارة الوجيزة أنّ ماجيلويه لقب لعلي في قوله «علي بن أبي‌القاسم» وهو وإن كان مطابقاً للواقع ومناسباً للعنوان، لكن لمّا كان خلاف ما يقتضيه كلام النجاشي يبعد حمله عليه .

بقي الكلام في حال الأشخاص المذكورة، حتّىٰ يتّضح أنّ الحديث بهم يندرج تحت أيّ قسم من الأقسام المعروفة .

فنقول: أمّا علي بن محمّد وأبوه محمّد بن أبي‌القاسم، فقد علمت التصريح بوثاقتهما من النجاشي، ووافقه العلاّمة، فقال في الخلاصة: علي بن محمّد بن أبي‌القاسم عبدالله بن عمران البرقي، المعروف أبوه بماجيلويه، يكنّىٰ أباالحسن، ثقة فاضل فقيه أديب[١] .

وكفاك في هذا المطلب كونه من مشايخ ثقة الاسلام، وكونه ممّن كثر روايته عنه .

قال في الخلاصة: محمّد بن أبي‌القاسم عبيدالله ـ بالياء بعد الباء، وقيل: عبدالله بغير ياء ـ ابن عمران الجبابي بالجيم المعجمة المفتوحة والباء المنقّطة نقطة قبل الألف وبعدها البرقي أبو عبدالله الملقّب بماجيلويه بالجيم والياء المنقّطة تحتها نقطتين قبل اللام وبعد الواو أيضاً، وأبوالقاسم يلقّب بندار أيضاً بالنون بعد الباء والدال المهملة والراء، سيد من أصحابنا القمّيين، ثقة عالم فقيه عارف بالأدب والشعر[٢] انتهىٰ. فلا ينبغي التأمّل في وثاقتهما .

وأمّا محمّد بن علي بن أبي‌القاسم، ومحمّد بن علي بن محمّد بن أبي‌القاسم،

---

(١) خلاصة الأقوال ص ١٠٠ ـ ١٠١ .

(٢) خلاصة الأقوال ص ١٥٧ .

فالظاهر أنّ حديثهما يعدّ من الصحاح أيضاً، فهما ثقتان؛ لكونهما من مشايخ شيخنا الصدوق، ولذكرهما بطريق الترحّم والترضّي في المشيخة، والخصال، والمجالس، والعيون، والعلل، والتوحيد، والمعاني، بل لم نجد ذكرهما في الكتب المذكورة إلاّ كذلك.

ولتصحيح العلاّمة طريق الفقيه إلىٰ منصور بن حازم، ومعاوية بن وهب، وفيهما محمّد بن علي بن أبيالقاسم، وطريقه إلى الحارث بن المغيرة، وإسماعيل بن رباح، وفيه محمّد بن علي بن محمّد بن أبيالقاسم.

ولصدور التوثيق من الاسترابادي له في مباحث الألقاب في رجاله الوسيط، قال مشيراً إلىٰ محمّد بن علي بن محمّد بن أبيالقاسم: وهما ثقتان الخ[1].

الفصل الثالث

في شرح ما نقل عن الشيخ البهائي

نقل عن الشيخ البهائيّ أنّه قال في خلاصة الرجال:

كلّ حميد حميد	كلّ جميل جميل
كلّ صفوان صاف	كلّ شعيب خال عن العيب
كلّ سالم غير سالم	كلّ طلحة طالح
كلّ عبدالسلام صالح	حتّى عبدالسلام بن صالح
كلّ عاصم حسن	إلاّ عاصم بن الحسن
كلّ يعقوب بلا خيبة	إلاّ يعقوب بن شيبة

ولمّا كان تلك الضوابط كلّ واحد منهامخدوشة، أردت أن أُبيّن ما فيها لئلاّ يقع

(١) راجع: الرسائل الرجالية للمحقّق حجّة الاسلام الشفتي ص ٥٤٩ ـ ٥٦٨.

الفقيه بواسطته في الخبط والخطأ، ولم يبن فقهه عليها حتّىٰ خرب وتخرّب، مع أنّ المنقول منه أيضاً مختلف في بعضها، ففي بعضها مقام عبدالسلام عبدالمسلم، ومقام كلّ عاصم حسن، كلّ عاصم عاصم، وكيف كان فجميع تلك الضوابط مخدوشة :

أمّا قوله «كلّ حميد حميد» فلأنّ هذا الكلام يفيد أنّ جميع الرجال والرواة المسمّين بهذا الإسم محمودون ممدوحون حديثهم: إمّا حسن، ولا أقلّ منه إذا لم يكن في الطريق قادح من غير جهتهم.

وعلم أنّ المسمّىٰ بهذا الإسم من الإمامية؛ لأنّ المراد بالحمد هنا هو المدح، والحسن ما يكون راويه من أصحابنا الإمامية، ممدوحاً مدحاً لا يبلغ حدّ التعديل، أو موثّق إذا لم يعلم كونه منهم، أو علم عدم كونه منهم، وبلغ المدح بحدّ التوثيق بالمعنى الأعمّ الشامل للجوارح أيضاً.

والأمر ليس كذلك؛ لأنّ حميداً مشترك بين تسعة عشر رجلاً، كلّهم مهملون لا مدح فيهم الاّ إثنان منهم، فالرواية: إمّا داخلة في القوي إن ثبت كون الرجل إمامياً، وإلاّ ففي غيره من أقسام الضعيف.

أمّا هؤلاء الثلاثة غير المهملين، فهم، حميد ين زياد بن حمّاد، وحميد بن المثنّىٰ أبو المعزاء الكوفيان، فإنّهما ثقتان صاحب كتاب.

نقل في الخلاصة عن ابن عقدة، عن محمّد بن عبدالله بن أبيحكيمة، عن ابن نمير: أنّ حميد بن حمّاد بن أبيخوار أيضاً ثقة[1].

وأمّا من لم يقل أهل الرجال فيهم شيء أصلاً، فهم: حميد بن الأسود، وحميد ابن راشد، وحميد بن السري العبدي، وحميد بن سعدة، وحميد بن سيار، وحميد

---

(١) خلاصة الأقوال ص ٥٩.

ابن الشعيب السبعي الهمداني، وحميد بن شهبان، وحميد بن الضبي الكوفي، وحميد بن نافع، والكلّ مهمل من أصحاب الصادق عليه السلام لا مدح فيهم ولا قدح .

وأمّا قوله «كلّ جميل جميل» فهو منقوض بخمسة من الرجال المسمّىٰ بهذا الإسم، منهم: جميل بن وقّاص الغفاري عبد أبي ذرّ، وأربعة منهم من أصحاب الصادق عليه السلام، لا مدح فيهم ولا قدح، بل كلّهم مهملون، سواء المراد من الجميل التعديل، أو المدح؛ إذ من البيّن أنّ من لا مدح فيه لا جمال له حتّىٰ يكون جميلاً .

وأمّا جميل بن درّاج، وجميل بن صالح الكوفي، فإنّهما ثقتان صاحبا أصل، صرّح بتوثيقهما بعض أهل الرجال، والفاضل الخواجوئي رحمه الله[١] .

وأمّا قوله «كلّ صفوان صاف» فإن أراد به أنّه ممّن لا قدح فيه، وإن لم يكن فيه مدح، وهو الظاهر من العبارة المنقولة في وجه، فهو كذلك، وليس فيه كثير فائدة. وإن أراد أنّه من الممدوحين، فليس كذلك، فإنّ صفوان بن اُمية، وصفوان بن حذيفة، وصفوان بن سليم الزهري من المهملين .

نعم صفوان بن مهران الجمّال، وصفوان بن يحيىٰ بيّاع السابري ثقتان صاحبا كتاب، صرّح بتوثيقهما بعض أجلّة أهل الرجال، والفاضل الخواجوئي رحمه الله[٢]، وحينئذ فإن كان الشقّ الأوّل من الترديد مراداً، فينتقض بهما لكونهما ثقتان .

وأمّا قوله «كلّ شعيب خال عن العيب» فيأتي الترديد المذكور فيه أيضاً، إلاّ أنّ الشقّ الأوّل هنا أظهر، نظراً إلىٰ قوله «خال عن العيب» وشعيب مشترك بين جماعة لا قدح فيهم ولا مدح، منهم شعيب بن حمّاد من أصحاب الرضا عليه السلام .

---

(١) الفوائد الرجالية للعلاّمة الخواجوئي ص ١١٨ .

(٢) الفوائد الرجالية للعلاّمة الخواجوئي ص ١١٩ .

وأمّا شعيب بن أعين، وشعيب العقرقوفي، فإنّهما ثقتان صاحبا كتاب .

وذكر الكشي في ترجمة شعيب مولىٰ علي بن الحسين عليه السلام أنّه كان فيما علمناه خياراً[١] .

وعلىٰ أيّ تقدير ينتقض الضابطة بالنسبة إلى الشقّ الأوّل من الترديد بالموثّقين، وبالنسبة إلى الشقّ الثاني بالمهملين، وكيف كان يصدق أنّ كلّ شعيب بلا عيب، بمعنىٰ أنّه غير مقدوح لا أنّه ممدوح .

وأمّا قوله «كلّ سالم غير سالم» فهو منقوض بسالم الحنّاط أبي‌الفضل الكوفي الثقة، وبسالم بن مكرم أبي‌خديجة الجمّال، فإنّه ثقة، له كتاب، علىٰ ما صرّح به النجاشي[٢] .

وروى الكشي عن محمّد بن مسعود، قال: سألت أباالحسن علي بن الحسن عن اسم أبي‌خديجة، فقال: سالم بن مكرم، فقلت له: ثقة؟ فقال: صالح[٣] .

ويظهر منه أنّ الصلاح فوق الوثوق أو العكس، والأوّل أظهر؛ لأنّ الصالح هو الخالص من كلّ فساد، وقيل: هو المقيم بما يلزمه من حقوق الله وحقوق الناس. وقال الزجّاج في معاني القرآن: الصالح هو الذي يؤدّي ما افترض الله عليه، ويؤدّي إلى الناس حقوقهم[٤] .

---

(١) اختيار معرفة الرجال ١: ٣٤٢.

(٢) رجال النجاشي ص ١٨٨ .

(٣) اختيار معرفة الرجال ٢: ٦٤١.

(٤) الفوائد الرجالية للعلاّمة الخواجوئي ص ١٢٠ عنه .

وقول الشيخ الطوسي﵀ في الفهرست: سالم بن مكرم أبي‌خديجة ضعيف[١]. اشتباه منه، كما صرّح به مولانا عناية الله القهبائي في بعض فوائده، والفاضل الخواجوئي في بعض رسائله[٢].

وبسالم بن عبدالرحمٰن الأشلّ الذي وثّقه ابن الغضائري عند ترجمة ابنه عبدالرحمٰن[٣].

وبسالم بن عبدالحميد الذي قال العلاّمة في حقّه: إنّه من خواصّ أميرالمؤمنين﵇.

وبالجملة كثيراً من المسمّين بهذا الإسم لا قدح فيهم، فضلاً عن التوثيق في بعضهم، كما عرفت، فكيف يصحّ الحكم الكلّي بأنّ كلّ سالم غير سالم، وهو تصريح بنوع قدح فيه، وهو كما ترىٰ.

ثمّ اعلم أنّ الشهيد الثاني﵀ في الدراية قال: قد يتّفق في بعض الرواة أن يكرّر في تزكيته لفظ «الثقة» وهو يدلّ علىٰ زيادة المدح[٤] انتهىٰ.

وفيه أنّ جماعة من أهل اللغة، ومنهم ابن دريد في الجمهرة، ذكروا من جملة الاتّباع قولهم «ثقة ثقة» وعلىٰ هذا يحتمل أن يكون ما وقع فيه الجمع بين هاتين الكلمتين جرىٰ علىٰ طريق الاتّباع لا التكرير، ثمّ صحّف فاعتقد أنّه مكرّر، وأوّل من جزم فيه بالتكرّر ابن داود في كتابه، وكلام السابقين عليه خال من التعرّض

---

(١) الفهرست ص ٧٩ ـ ٨٠.

(٢) الفوائد الرجالية للعلاّمة الخواجوئي ص ١٢٠.

(٣) خلاصة الأقوال ص ٣٧٥ برقم: ١٤٩٤.

(٤) الرعاية في علم الدراية للشهيد الثاني ص ٢٠٤.

لبيان المراد منه هذا.

وأمّا قوله «كلّ عبدالسلام صالح» أي: صالح في نفسه، أو في الحديث، كما هو الظاهر من عرفهم، فيفيد أنّ حديث كلّ واحد منهم حسن إذا كان إمامياً ولم يكن في الطريق قادح من غير جهته، أو موثّق إذا لم يكن إمامياً، فإنّ الصلاح أمر إضافي، فالموثّق بالنسبة إلى الضعيف صالح، وإن يكن صالحاً بالإضافة إلى الحسن، مع احتمال دلالة الصلاح على العدالة وزيادة، كما عرفت.

وفيه نظر؛ لاشتراك عبدالسلام بين عشرة رجال لا قدح فيهم ولا مدح، فيكونون مهملين، إلاّ عبدالسلام بن سالم البجلي الكوفي، صرّح بتوثيقه النجاشي صاحب كتاب [١].

قريب منه عبدالسلام بن الحسين أبوأحمد البصري، فإنّه وإن لم يمدح أصالة، إلاّ أنّه مذكور في ترجمة أحمد بن عبدالله بن أحمد مسترحماً من النجاشي [٢]، والرحمة عندهم يفيد الاعتبار لا محالة.

وأمّا عبدالسلام بن صالح أبوالصلت الهروي، ففيه خلاف، صرّح بتوثيقه الكشي على ما حكي عنه، وصاحب المشتركات أيضاً وثّقه [٣]، وذكر العلاّمة في خاتمة الخلاصة أنّ عبدالسلام الهروي هذا عامي [٤].

والظاهر أنّه خاصّي موثّق، كما أشار إليه الشهيد الثاني، حيث قال: إنّه كان

---

(١) رجال النجاشي ص ٢٤٥ برقم: ٦٤٤.

(٢) رجال النجاشي ص ٨٥ برقم: ٢٠٦.

(٣) هداية المحدّثين ص ٩٧.

(٤) خلاصة الأقوال ص ٢٦٧.

مخالطاً للعامّة راوٍ لأخبارهم، فلذلك التبس أمره .

وقيل: إنّه عامي، ولا ريب أنّه ثقة عند المخالف والمؤالف، لكنّه مخالط ملتبس الأمر علىٰ بعض الناس، ويؤيّده أنّ علماء العامّة ذكروا في كتب رجالهم أنّه من الشيعة .

قال الذهبي في ميزان الاعتدال المعتبر في الرجال عند العامّة: عبدالسلام بن صالح أبوالصلت الهروي شيعي جلد. ونقل عن العقيلي أنّه رافضي خبيث. وقال الدارقطني: إنّه رافضي متّهم، ونقل عنه أنّه قال: كلب العلوية خير من بني أُمية[١].

وقال الحريري في كتاب الكمال في أسماء الرجال: عبدالسلام بن صالح أبوالصلت الهروي خادم علي بن موسى الرضاعليه السلام شيعي مع صلاحه، توفّي سنة ستّ وثلاثين ومائتين[٢].

ونقل الصدوق في عيون أخبار الرضاعليه السلام[٣] ما يدلّ على اختصاصه بالرضاعليه السلام علىٰ وجه يبعد معه أن يكون عامياً، هذا وكفاني توثيق بعض أهل الرجال في المقام، كما لا يخفىٰ .

وأمّا قوله «كلّ عاصم حسن» فالكلام فيه أيضاً مثل ما سبق، فإنّ هذا الاسم مشترك بين ثلاثة عشر رجلاً أكثرهم مهمل، وبعضهم مجهول، كعاصم بن الحسن، وبعضهم موثّق، كعاصم بن حميد الحنّاط الكوفي، وعاصم بن سليمان البصري

---

(١) ميزان الاعتدال ٢: ٦١٦ برقم: ٥٠٥١ .

(٢) تهذيب الكمال للمزّي ٦: ٣٣١ برقم: ٤٠٤٨، الفوائد الرجالية للعلاّمة الخواجوئي ص ١٢١ ـ ١٢٢ عنه .

(٣) عيون أخبار الرضاعليه السلام ٢: ٢٤٢ .

المعروف بالكوزي، صرّح بتوثيق الأوّل النجاشي[١]، وثلاثة من علماء الرجال، وبالثاني بعضهم والفاضل الخواجوئي[٢].

فإن قلت: لعلّ الشيخ ﷺ أراد بكونه حسناً أنّه لا قدح فيه وإن لم يكن فيه مدح.

قلت: هذا مع أنّه خلاف الظاهر من معنى الحسن غير تمام أيضاً؛ لما رواه الكليني بطريق حسن عن الباقر عليه السلام أنّه قال لعاصم بن عمير: كذبت، قال زرارة: ما رأيته استقبل أحداً يقول كذبت غيره[٣].

مضافاً إلىٰ كون بعض المسمّين بهذا الاسم موثّقاً ممدوحاً، كما عرفت، فلا يتمّ ما ذكروا.

وأمّا قوله «كلّ طلحة طالح» ففيه أنّ المعروف من طلحة في الرجال أربعة:

طلحة بن عبيدالله بن عثمان التيمي الصحابي المقتول يوم الجمل.

وطلحة بن زيد، وهو من أصحاب الباقر عليه السلام، وهو بتري المذهب، فهما طالحان من غير شبهة.

وأمّا طلحة بن عمرو التيمي، وطلحة بن النضر المدني، فهما مهملان.

ومن البيّن أنّ من لا قدح فيهم ولا مدح لا يقال: إنّه طالح؛ لأنّ الطلاح ضدّ الصلاح علىٰ ما في القاموس[٤]، والمفروض أنّه لم يعثر فيها علىٰ صلاح ولا طلاح، فهذا نوع ذمّ للبريء منه، وهو بهتان يجب التنزّه عنه، وهو ﷺ أعلم بما قال.

---

(١) رجال النجاشي ص ٣٠١ برقم: ٨٢١.

(٢) الفوائد الرجالية للعلاّمة الخواجوئي ص ١٢٢.

(٣) فروع الكافي ٤: ٢٤٠.

(٤) القاموس المحيط ١: ٢٣٨.

وأمّا قوله «كلّ يعقوب بلا خيبة إلاّ يعقوب بن شيبة» فإن كان مراده‌ﷺ أنّ كلّ واحد من المسمّين بهذا الإسم غير يعقوب بن شيبة لا يكون فاسد العقيدة، فهو صحيح، كما يشعر به استثناء يعقوب بن شيبة؛ إذ هو عامي سنّي، صرّح به الشيخ[(١)]، ولكن أمثال هذه الإفادات بهذه العبارات ممّا لا ثمرة له كثيراً.

وإن كان مراده أنّ كلّ واحد منهم غير ممدوحين غير فاسد العقيدة، ففيه أن هذا الاسم مشترك بين اثنين وعشرين رجلاً أكثرهم مهمل، وبعضهم موثّق، كيعقوب ابن إسحاق، ويعقوب بن إلياس، ويعقوب بن نعيم، ويعقوب بن يقطين، ويعقوب ابن يزيد الكاتب الأنباري، ويعقوب بن سالم الأحمر، ويعقوب بن شعيب بن ميثم ابن يحيىٰ، صرّح بتوثيقهم النجاشي وبعض الأجلاّء من أهل الرجال، والفاضل الخواجوني[(٢)].

ولا كلام في وثاقتهم، إلاّ في يعقوب بن سالم الأحمر أخو أسباط بن سالم؛ لأنّ النجاشي[(٣)] وشيخنا المفيد وإن صرّحا بتوثيقه، لكن صرّح ابن الغضائري بضعفه، ولا عبرة بتضعيفه كما مرّ، لا سيما مع معارضته بتوثيق أئمّة أهل الرجال، وبعضهم معتبر كيعقوب المغربي، صرّح به الفاضل الخواجوئي‌ﷺ[(٤)]، فالحكم بأنّ جميعهم غير ممدوحين غير فاسدة العقيدة، ليس في محلّه؛ لما عرفت، فتأمّل.

وبالجملة ما ذكره‌ﷺ من الألفاظ، فهو ممّا لا يفهم منه المقصود، وذلك لأنّ قوله

---

(١) الفهرست ص ٥٠٩ برقم: ٨١٠.

(٢) الفوائد الرجالية للعلاّمة الخواجوئي ص ١٢٢.

(٣) رجال النجاشي ص ٤٤٩ برقم: ١٢١٢.

(٤) الفوائد الرجالية للعلاّمة الخواجوئي ص ١٢٢.

«كلّ حميد حميد» إن أراد به تعديله فهو أعمّ منه، فإنّ بمجرّد كون الرجل محموداً ممدوحاً لا يثبت تعديله وتوثيقه؛ لأنّ من المدح ما لا يبلغ حدّ التعديل، فيكون: إمّا حسناً، أو موثّقاً إذا لم يكن إمامياً.

وإن أراد به أنّه ممدوح في الجملة، فيشمل العدل والحسن والموثّق، ويخرج منه من لا مدح فيه منهم كالمهملين، وهم الأكثرون.

وإن أراد به أنّه ممّن لا قدح فيه وإن لم يكن فيه مدح، فاللفظ لا يدلّ عليه.

وكذا قوله «كلّ جميل جميل» إن أراد به جماله البالغ حدّ التعديل، فهو أعمّ منه. وإن أراد جماله في الجملة، فيشمل الثلاثة ويخرج منه المهملين. وإن أراد به أنّه غير مقدوح وإن لم يكن ممدوحاً، فهو لا يدلّ عليه، وعليه فقس [(١)].

فالاعتماد علىٰ تلك الكلمات في تصحيح الاسناد، وجرح رجالها وتعديلها ممّا لا ينبغي للفقيه، بل وأدنىٰ طلبته.

ولنعم ما قال الفاضل المولى [(٢)] الأجلّ في مقام المذاكرة: إنّ هذا من الشيخ ﷺ عجيب غاية العجابة؛ إذ هو ﷺ كم دقّق في جميع العلوم نظره، وكم قفوا الأفاضل في جميع العلوم أثره، ومع ذلك فتلك الضوابط جميعها مخدوشة، قال: ويشبه أن يكون تلك الكلمات موضوعة مخترعة منسوبة إليه ﷺ، وإلاّ فنسبته إلىٰ هذا الخطأ العظيم الواضح ممّا لا نجترىء بها.

ثمّ إنّ هاهنا كلام، وهو أنّ بعض مشايخنا في هذا العلم، قال في كتابه المسمّىٰ بمختلف الأقوال: إنّ أغلب الرواة الذين حكمنا بكونهم مهملين، إن كانوا من

---

(١) راجع: الفوائد الرجالية للعلاّمة الخواجوئي ص ١١٧ ـ ١٢٤.

(٢) أي: الحاج آقا محمّد «منه».

أصحاب الصادقعليه السلام، فهم ممدوحون، فإنّ كونهم من أصحاب الصادقعليه السلام نوع مدح لهم؛ لما ذكره علي بن عيسى الأربيلي في كشف الغمّة وغيرهم أنّ الذين رووا من أصحاب الصادقعليه السلام من مشهوري أهل العلم كانوا أربعة آلاف رجال من الثقات، والظنّ يلحق الشيء بالأعمّ الأغلب[1].

وفيه نظر من وجوه، مع أنّ كون الرجل من أصحاب الصادقعليه السلام من مدح الرجل ممّا لم يسمع من أحد من علماء الرجال، ولم يذكروا في كتبهم أصلاً قديماً وحديثاً، فلو كان هذا شيئاً محقّقاً لكانوا يذكرون وينقلون ويصل إلينا يداً بيد، لتوفّر الدواعي إلىٰ نقله؛ لأنّك ترىٰ أنّهم يذكرون للرجال ما هو أدنىٰ من هذا المدح بمراتب، ويبذلون جهدهم ومشقّتهم في تحصيل شيء من المدح أو القدح في حقّهم.

فلو كان لهذا الكلام أصل، لكان يوجد له في كتبهم عين وأثر، والموجود خلافه، إذ ترىٰ أنّهم يحكمون بالإهمال إذا لم يروا في حقّ الرجل مدحاً ولا قدحاً مع كونه من أصحاب الصادقعليه السلام، فهذا أصل لا أصل له، وحمل كلام الشيخرحمه الله وتصحيحه بهذا التوجّه ممّا لا يرضى الشيخرحمه الله به قطعاً، فهو تصحيح بما لا يرضىٰ صاحب الكلام.

مضافاً إلىٰ ما نسب إلىٰ علي بن عيسىٰ وغيره ممّا لا عين له ولا أثر في كتب الرجال التي صنّفت من الأوائل إلىٰ زماننا، ويشبه هذا بالكذب، كيف لا ولا ايماء أيضاً في كلماتهم إليه خلفاً عن سلف من الأوائل والأواخر، والأعالي والأداني، وهذا غير خفي لا على المتتبّع ولا على المتدبّر، ولا علىٰ غيرهما ممّن له أدنىٰ

---

(١) وصحّح كلام الشيخرحمه الله في بعض المقامات المذكورة بهذا الكلام «منه».

خبرة بديدن علماء الرجال .

ولم يصل إلينا في هذا الباب، ولم ألتقط من الكتّاب، إلاّ ما ذكره العلاّمة في ترجمة ابن عقدة أنّ له كتب، منها كتاب أسماء الرجال الذين رووا عن الصادق عليه السلام أربعة آلاف رجل، وأخرج لكلّ رجل الحديث الذي رواه(١) .

وقال المولى التقي المجلسي في شرح المشيخة، بعد نقل تلك العبارة التي نقلناها عن العلاّمة، وذكر الأصحاب أخباراً عن ابن عقدة في كتاب الرجال: والمسموع من المشايخ أنّه كان كتاباً كبيراً بترتيب كتب الحديث والفقه، وذكر أحوال كلّ واحد منهم، وكان ضعف الكافي الخ .

وقد ذكرنا في مقدّمة الكتاب عبارة عن السيد الداماد رحمه الله، وهي تدلّ صريحاً علىٰ أنّ أربعة آلاف رجل من رواة الصادق عليه السلام كانوا من العامّة والخاصّة .

وكيف كان فلم نجد لكلامه رحمه الله محمل صحيح، فهو ساقط من أصله غير معتمد عليه .

خاتمة مضبوطة
فيها ضوابط في النسبة

ذكرها السيد الداماد رحمه الله في الرواشح، في الراشحة السابعة والعشرون، ونحن لمّا قفينا أثره في مقدّمة الكتاب في ذكر بعض القواعد التي ذكرها رحمه الله متيمّناً ومتبرّكاً، فالبحري أن نختم الكتاب بما يليق بذكره في الخاتمة قفو الأثر .

قال رحمه الله: الهمداني في الرجال من أصحاب أميرالمؤمنين عليه السلام إلىٰ أصحاب أبي عبدالله عليه السلام، بإهمال الدال بعد الميم الساكنة نسبة إلىٰ همدان، قبيلة كبيرة جليلة

---

(١) خلاصة الأقوال ص ٣٢٢ برقم: ١٢٦٣ .

من اليمن، منها: الحارث الهمداني من خواصّ أميرالمؤمنين عليه السلام .

وأمّا فيما بعد، فقد يكون كذلك، وقد يكون بالتحريك .

وبإعجام الذال نسبة إلىٰ همذان البلدة المعروفة في عراق العجم، بناها همذان ابن الفلّوج بن سام بن نوح، فعرفت باسمه .

وذلك كأحمد بن زياد بن جعفر الهمذاني الثقة الديّن الفاضل، روىٰ عنه أبوجعفر ابن بابويه .

ومحمّد بن علي بن إبراهيم الهمذاني وكيل الناحية، هو وابنه القاسم، وأبوه علي، وجدّه إبراهيم، وهم جميعاً أجلاّء .

ومحمّد بن علي الهمذاني من أصحاب العسكري عليه السلام .

وعلي بن الحسين الهمذاني الثقة من أصحاب الهادي عليه السلام .

وعلي بن المسيّب الهمذاني الثقة من أصحاب الرضا عليه السلام .

وسلمان بن ربعي بن عبدالله الهمذاني من أصحاب الكاظم عليه السلام، وغيرهم كلّهم همذانيون بالذال المعجمة .

والتيمي، كما في الحسن بن علي بن فضّال وغيره، نسبة إلىٰ تيم الله، وللعرب في النسبة إلى الأسماء المضافة مذهبان، يقول في مثل أبي‌بكر وابن الزبير: بكري وزبيري. وفي مثل امرىء القيس وعبد شمس: مرئي وعبدي .

وربما اُخذت بعض الأوّل وبعض الثاني، فركّبت(١) وجعلت بينهما اسماً واحداً، ففي عبدالقيس وعبدالدار مثلاً عبقي وعبدري، ومن ذلك قولهم في عثمان: عثمي، وهذا ليس بقياس، بل إنّما يقتصر فيه علىٰ ما يسمع فحسب، وفي

---

(١) في المصدر: فركّبتهما .

المركّبة ينسب إلى الصدر، فيقال: حضري ومعدي في حضرموت ومعديكرب، وكذا في نحو خمسة عشر واثناعشر اسمي رجل خمسي واثني أو ثنوي .

وأمّا إذا كان للعدد، فلا يجوز. ومن التغيير الشاذّ في النسبة نحو اسكوراني إلىٰ اسكندرية، وحروري إلىٰ حرورا، ودم بحراني وهو شديد الحمرة إلىٰ بحر الرحم وهو عمقها .

وأمّا البحراني إلى البحرين، فعلىٰ قول من جعل النون معتقب الإعراب .

وممّا غيرّ للفرق الدهري بالفتح للقائل بقدم الدهر، والدُهري بالضمّ للشيخ المسنّ .

ومن التغيير للنسب قولهم امسي بكسر الهمزة في النسبة إلىٰ أمس .

وقد يعوّض من إحدىٰ يايي النسب ألف، فيقال في النسبة إلى اليمن: اليمني بالتشديد، واليماني بالتخفيف، كإبراهيم بن عمر اليماني وغيره، والتشديد فيه غلط، ومنه الثماني والرباعي بالتخفيف، ويجب حذف تاء التأنيث، كالسجدة الصلاتية، والأموال الزكوية، والحروف الشفتية، كلّها لحن، والصواب الصلاتية والزكوية والشفهية .

والجوهري ليس يستصوب في الأخير إلاّ الشفهية بالهاء، ويقول: الشفوية بالواو كالشفتية بالتاء في الخطأ، ومن القياس فتح المكسورة كنمري ودولي في نمر ودئل، وحذف ياء فعيلة كحنفي ومدني إلىٰ حنيفة والمدينة، والفرضي إلى الفريضة، إلاّ ما كان مضافاً أو معتلّ العين، كشديدي وطويلي، وكذا فعيلة بالضمّ فهو في جهينة، وعرني في عرنية، وهما قبيلتان .

وأمّا فعيل بلا هاء فلا يغيّر، كحنيفي إلى الحنيف، وكذلك فعيل بالضمّ كهذيلي إلىٰ هذيل، وشيبة الهذلي من بني هذيل، وله حديث معروف ودعاء التعقيب .

والقرشي في النسبة إلىٰ قريش من الشاذّ علىٰ خلاف القياس، وكذا فعيل وفعيلة من المعتلّ كقصوىٰ بضمّ القاف، وأُموي بضمّ القاف إلىٰ قصي وأُمية بن نجية الصحابي راوي حديث سجود السهو، وهو عبدالله بن مالك الأسدي نسبة إلىٰ أُمّه، وهي بجينة بنت الحارث بن عبدالمطّلب علىٰ تصغير بجنة ضرب من النخل، وقيل: المرأة العظيمة البطن، والنسبة إليه بجني .

وإذا نسب إلى الجمع ردّ إلىٰ واحده، فيقال: فرضي وصحفي ومسجدي للعالم بمسائل الفرض، وللذي يقرأ من الصحف، ويلازم المساجد، وإنّما يردّ لأنّ الغرض الدلالة على الجنس، والواحد يكفي في ذلك .

وقد رأيت في الكشّاف الآفاقي، كما ورد في كلام الفقهاء إذا ورد أفاقي مكّة، يعنون به من هو خارج المواقيت، والصواب منه على المشهور أُفقي بضمّتين، وعلىٰ ما عن الأصمعي وابن السكيت أفقي بفتحتين .

وأمّا ماكان علماً،كأنماري وكلابي ومدائني، فإنّه لا يرد، وكذا ما يكون جارياً مجرى العلم،كأنصاري وأعرابي .

وممّا ليس يعرفه قاصر التتبّع الفرق بين العُماني بضمّ العين وتخفيف الميم، وبين العَمّاني بفتح الأُولىٰ وتشديد الثانية، فالأوّل نسبة إلىٰ عُمان بالضمّ والتخفيف، بلد علىٰ ساحل بحر فارس، بينه وبين البحرين مسيرة شهر بحسبه، يقال لهذا البحر: بحر عمان مضموماً مخفّفاً، ويقال: أعمن الرجل أي صار ودخل فيه، ومنه الشيخ المتكلّم الفقيه الثقة المعظّم الحسن بن علي، ويقال: ابن عيسىٰ أبومحمّد، ويقال: أبوعلي المعروف ابن أبي‌عقيل العماني، صاحب كتاب المتمسّك بحبل آل الرسول .

والثاني نسبة إلىٰ عمّان بالفتح والتشديد بلد بالشام، ويقال: قصبة كانت بلدة

كبيرة بناها لوط النبي ﷺ، فخربت قبل زمان الاسلام، بينها وبين أذرعات أربعة وخمسون ميلاً.

وكذا ممّا يلتبس على القاصر القاساني، بالقاف والسين المهملة، نسبة إلىٰ قاسان معرّب كاسان بالكاف والسين المهملة، بلد من بلاد ماوراء النهر، منه أحمد بن سليمان القاساني من علماء الأُصول، وقوم من رجال الحديث، وأيضاً نسبة إلىٰ قاسان بالسين المهملة ناحية باصفهان، منها علي بن محمّد القاساني الاصفهاني الضعيف، والقاشاني بالشين المعجمة نسبة إلىٰ معرّب كاشان البلد المعروف من عراق العجم بين قم واصفهان، منه جماعة من معاريف العلماء، كصاحب التأويلات، وفاضل المهندسين الراصد بسمرقند وغيرهم، ورهط من ثقات رواة الحديث، كعلي بن سعيد بن رزام الثقة المأمون في الحديث، وعلي بن شيرة الثقة، وغيرهم.

وأيضاً ممّا يلتبس على القاصرين أمر جيحان وجيحون وسيحان وسيحون، وكثيراً ما يقع في الرجال وفي الحديث أيضاً.

وكذلك الشعيري في الرجال، كما في عبدالله بن محمّد الشعيري اليماني من أصحاب الكاظم عليه السلام، وإسماعيل بن أبي زياد السكوني الشعيري العامي الموثّق المشهور من أصحاب الصادق عليه السلام، وقد مرّ الكلام فيه، نسبة إلىٰ موضع ببلاد هذيل حيّ من مضر، وقد يكون نسبة إلىٰ إقليم ببلاد الأندلس، ويكون أيضاً نسبة إلىٰ محلّة ببغداد، قال صاحب القاموس: منها الشيخ عبدالكريم بن الحسن بن علي.

والذي يستبين لظنّي أنّه من أغلاطه، والصحيح الحسن بن علي بن عبدالكريم الزعفراني من زعفرانية ببغداد التي منها الحسن بن محمّد صاحب الشافعي، لا من زعفرانية همدان التي منها القاسم بن عبدالرحمٰن شيخ أبي‌الحسن الدارقطني.

وشيخ الطائفة شيخنا الطوسي ذكر الحسن بن علي بن عبدالكريم الزعفراني في الفهرست[١] في ترجمة إبراهيم بن محمّد بن سعيد بن هلال بن عاصم بن سعد بن مسعود أبي إسحاق الثقفي، المنتقل من الكوفة إلىٰ اصفهان، وحكايته من ذلك معروفة، ذكرها النجاشي[٢] وغيره.

وطريق الشيخ إلىٰ إبراهيم بن إسحاق الثقفي من بعض الطرق السيد الأجلّ المرتضىٰ وشيخ المفيد جميعاً، عن علي بن الحبشي الكاتب، عن الحسن بن علي ابن عبدالكريم الزعفراني، عنه[٣].

وممّا لا يعرفه القاصرون ولا ينبغي جهله أنّ السلمي مطلقا بالسين المهملة واللام المخفّفة وتشديدها من أغاليط[٤] أحداث القاصرين أينما وقع، ثمّ قد يكون بفتحهما جميعاً، كما كعب بن مالك الخزرجي السلمي، وأبو قتادة بفتح القاف الحارث بن ربعي السلمي الخزرجي.

قال في المغرب: السلم بفتحتين من العضاة، وبواحدته سمّي سلمة بن صخر الباضي، وكني أبو سلمة زوج أمّ سلمة قبل النبي ﷺ، وأبو سلمة بن عبدالرحمٰن بن عوف الزهري.

وفي القاموس: سلمة محرّكة أربعون صحابياً وثلاثون محدّثاً، وفي بني قشير سلمتان أحدهما سلمة الخير، والآخر سلمة الشرّ، وقد يكون بفتح السين وكسر

---

(١) الفهرست ص ١٢ برقم: ٧.

(٢) رجال النجاشي ص ١٧ برقم: ١٩.

(٣) الفهرست ص ١٢ برقم: ٨.

(٤) في المصدر: أغلاط.

اللام نسبة إلىٰ بطن من الأنصار بني سلمة[١].

قال في المغرب: استلم الحجر تناوله باليد، أو بالقبلة، أو مسحه بالكفّ من السلمة بفتح السين وكسر اللام، وهي الحجر، وبها سمّي بنو سلمة بطن من الأنصار.

وقال الجوهري في الصحاح: وسلمة أيضاً بكسر اللام اسم رجل، وبنو سلمة بطن من الأنصار، وليس في العرب سلمة غيرهم[٢].

فخطّأه في ذلك الفيروزآبادي في القاموس. وعدّ عمرو بن سلمة الهمداني، وعبيدالله بن سلمة المرادي، وعبيدالله بن سلمة البدوي، وغيرهم كلّهم بالكسر غير البطن من الأنصار[٣]. ولم يستبن لي سبيله أثق به في تصحيح قوله.

وقد يكون بضمّ السين وفتح اللام نسبة إلىٰ سليم قبيلة من قيس بن عيلان بفتح المهملة واسكان المثنّاة من تحت، وإلىٰ سليم أيضاً قبيلة في جذام من اليمن، ومن ذلك أبونصر محمّد بن مسعود العياشي السلمي السمرقندي، وسليم خمسة عشر صحابياً، وأُمّ سليم بنت ملحان وبنت سحيم صحابيتان.

ومن الغريب المستغرب أمر الإخوة الأربعة بني راشد أبي إسماعيل السلمي ولدوا جميعاً توائم في بطن واحد، وكانوا علماؤهم محمّد وعمرو وإسماعيل، ورابع لم يسمّوه، ومحمّد منهم، وهو أبو عبدالله بن محمّد السلمي راوي حديث جابر المستفيض المشهور من بعض طرقه في الصحيفة النازلة من السماء في أسماء الأئمّة عليهم السلام وكناهم.

---

(١) القاموس المحيط ٤: ١٣٠ ـ ١٣١.

(٢) صحاح اللغة ٥: ٢٩٧.

(٣) القاموس المحيط ٤: ١٣١.

رواه الصدوق في عيون أخبار الرضا عليه السلام بسنده عنه مسنداً عن جابر بن عبدالله الأنصاري.

ثمّ إنّ الجوهري قال في الصحاح: ومعد أبو العرب، وتمعدد الرجل أي: تزيّا بزيّهم وانتسب إليهم، أو تصيّر علىٰ عيش معد.

وقال أيضاً: وقيس أبو قبيلة من مضر، يقال: لقيس فلان إذا تشبّه بهم.

قلت: ومن هذا السبيل تلقمن الرجال، أي: تزيّا بزيّ لقمان وتشبّه به. وتسلمن أي: تزيّا بزيّ سلمان وتشبّه به. وتمقدد أي: تزيّا بزيّ مقداد وتشبّه به، يقال: الأوّل لأبي‌حمزة الثمالي، إشارة إلىٰ قول أبي‌الحسن الرضا عليه السلام فيه: أبوحمزة في زمانه كلقمان في زمانه. والثاني ليونس بن عبدالرحمٰن، إشارة إلىٰ قوله عليه السلام: ويونس بن عبدالرحمٰن هو سلمان في زمانه. والثالث لأبي سليمان داود بن كثير الرقّي، إشارة إلىٰ قوله أبي عبدالله الصادق عليه السلام لأصحابه: أنزلوا داود الرقّي منّي بمنزلة المقداد من رسول الله صلى الله عليه وآله[1].

هذا آخر ما بلغ إليه فكري، وتدرّج بمدارجه نظري، وكان ذلك بعد ما انتقلت في اصفهان من المدرسة الجديدة إلىٰ دار الكرامة، ملاذنا الأمجد، وملجأنا الأوحد، ولي نعمائنا من عند الواحد الأحد، الذي حار في أوصافه عقلي، وبهت في أخلاقه الحسنة الجميلة لبّي، وهو مولى الموالي، وسيد الأداني والأعالي.

لا تكلّفني فإنّي في الفنا | كلّت أفهامي فلا أحصي ثنا
كلّ شيء قاله غير المفيق | إن تكلّف أو تسلّف لا يليق

وهو مصداق ﴿إنّك لعلىٰ خلق عظيم﴾ واشفاقه لطفاً عليّ عميم، العالم العامل،

---

(١) الرواشح السماوية ص ٩٠ ـ ٩٦ الراشحة ٢٧.

والفاضل الكامل، المتبحّر في مضمار العلوم، والمتدرّب المـتدبّر ذوي الفـضائل المعلوم، الحاج آقا محمّد نجل الفاضل المدقّق الكرباسي، أعلى الله في العـلّيين مقامه، فيا إلٰهي أجزه عنّي جزاءً وافراً، واشكره لحقوقه عليّ شكراً شاكراً.

وقد حصل الفراغ من ذلك في يوم الخميس من الأُسبوع الثاني من العشر الأوّل من الشهر الخامس من السنة الثانية من العشر السابع من المائة الثالثة من الألف الثاني من الهجرة النبوية المصطفوية البـيضاوية، عـلىٰ هـاجرها آلاف السـلام والتحية، وأنا الغريب في البلدان، المتحيّر والحيران: في بادية الظـلم والعـدوان، والأسير للنفس الشيطان، في المعصية والهجران، أحمد بن مـصطفىٰ المـرجـوّ له الغفران، بحرمة الحسنان النبيلان، ولله الحمد والمنّة على البلوغ في أقصى المرام، والوصول إلىٰ منتهى الكلام، والصلاة علىٰ محمّد وآله.

والملتمس من إخواني كشف القناع عن مغلوطاته ومعيوباته وخطاياه بالحكّ والاصلاح، وما اعتصامي إلاّ بالله، عليه توكّلت وإليه أُنيب.

تمّ في عاشر شهر جمادي الأوّل سنة (١٢٧٢).

وجاء في آخر النسخة المستنسخة من نسخة الأصل: قد فرغت من تسويد هذه الكتاب المستطاب حسب الأمر مولانا الأعظم الأجلّ الأفخم، عـلاّمة العـلماء، قدوة المحقّقين والمدقّقين، الفاضل المتبحّر النحرير، وحيد العصر، وفريد الدهر، مؤلّف الكتاب، أدام الله بقاءه وأطال الله ظلال رأفته علىٰ رؤوس الأنام، أنا الفقير محمّدمؤمن بن محمّدأمين الحسيني الأبهري الساكن بالقزوين، في يوم الأربعاء سادس وعشرين من شهر ربيع الأوّل سنة ثلاث وثمانين ومائتين بعد الألف من الهجرة، اللّهمّ اغفر لمؤلّفه وقاربه وطالعه وكاتبه ولمن نظر إليه ولمن استكتبه، بحقّ محمّد وآله الطاهرين صلوات الله عليهم أجمعين إلىٰ يوم الدين.

خاتمة

في ترجمة مؤلّف الكتاب

ثمّ إنّه قد سنح ببالي أن أشرح أحوالي في خاتمة هذا الكتاب، وإن كان يقضي منه العجب العجاب.

وأقول: سُمّيت بـ«أحمد» ودعيت بـ«آغا» حيث إنّ جدّي من الأب الحاج مولىٰ أحمد كان فاضلاً متبحّراً في الفنون كلّها، مجتهداً في الفقه في عصره وأوانه، وفريداً في دهره وزمانه، حسب ما تشهد به مؤلّفاته ومصنّفاته، ولقد سمّيت باسمه، ونوديت برسمه، وعرفت بـ«الحاج آغا» وما أدركت أوانه، بل طويت زمانه.

ولقد كانﷺ ساكناً مسكن آبائه في الأزمان، مترسّلاً بأنّ حبّ الوطن من الإيمان، وكان مسكنهم قصبة يقال لها: خوئين من توابع الخمسة السلطانية بمرحلة ومسافة شرعية إلىٰ زنجان.

وكانت هذه القصبة مسقط رأسي، وولدت فيها في الليلة السابعة عشر من أوّل الربيعين بعد ما انقضىٰ من الهجرة ألف ومائتان وسبع وأربعون.

وكنت بعدما صفوت صبيةً، وصبّيت صفوةً، وميّزت التاء من الباء، والياء من الهاء، ربّيت في حجر والدي علماً وأدباً وكتباً ودأباً، فبعد ما مضت منّي السبعة استغنيت بعد حفظ القرآن من الكتب الفارسية والعربية، وشرعت في الثمانية بالعلوم الأدبية صرفاً ونحواً وميزاناً. ولمّا قاربت الثلاث عشر فارقت منها، وآلفت علم المعاني والبيان والفصول، وآنست مقدّمة الأُصول.

ولمّا راهقت التكليف أجاب والدي منادي الربّ، ولم أبلغ بعد الحلم، فانقلب الزمان عليّ، وهجم الدهر الخوّان إليّ، وبقيت في حجر والدتي مع الإخوة، وأحاط إلينا الفقر والعسر، وذهب عنّا اليسر، فنحن في عويل ورحيل من قرية إلىٰ

قرية، وناحية إلىٰ ناحية، فسنة نسكن هذه وأُخرىٰ أُخرىٰ، إلىٰ أن مضت سنين ونحن في كدّ بلا يمين، إذ الإخوة صغار وأصاغر، وأنا مليس صفير من الصنائع والأضافر، فبقيت بتعريق الجبين من الانفعال عنهم في ضيق وأنين .

فبعد ما أحاطتني الهموم، وحصرتني الغموم، أمرتني والدتي بالهجرة إلىٰ قزوين لتحصيل علوم الدين، وعاهدتني بعيلولة العيال في جميع الأحوال مع اليسر والعافية، أو عسر وخافية .

فشددت رحلاً بلا راحلة، وألزمت الطريق بلا غايلة، فلمّا وصلت القزوين سكنت مدرسة تسمّىٰ بـ«البيغمبرية» واشتغلت بقراءة المعالم في الأُصول، والروضة في الفروع، وباحثت في المقدّمات نحواً وميزاناً وبياناً باستغراق الزمان ليلاً ونهاراً، فاتّفق ارتحال السلطان محمّد شاه .

ولمّا يمض منذ ستّة أشهر من إقامتي، فتشتّت شمل أهالي البلدة، وانقلبت حالاتهم، وارتفعت تسعيراتهم، بحيث لم يمكن لي الإقامة، وذهبت عنّي الاستقامة، فراجعت إلى الوطن مع التأوّه والحسرة .

فبعد ما لاقتني والدتي لامتني أشدّ اللوم، فعرضتني الندامة، وعرقتني الملامة، فما مكثت إلاّ أيّاماً قلائل حتّىٰ قهرتني إلى الرجوع بالدلائل .

فبعد ما مضت ستّة أيّام من الورود، وأنكرتني في كلّ حالاتي من القيام والقعود، أخذت السير في الطريق بلا راحلة وزاد وسويق، وبعد وصولي إلى القزوين آليت ألاّ أرجع إلاّ بعد أن كان حملي ملآن، وعطاشي ريّان .

فاشتغلت في مدرسة بعد مدرسة سبع سنين، واستغنيت من السطوح والمتون، وكتبت في الأُصول تقريرات المشايخ كراريس، واختلفت في العلوم الرياضية في الأيّام المعطّلة إلىٰ أهلها، واشتغلت كذلك برهة في الارتياض مع الكلام والحكمة .

ثمّ سافرت إلىٰ اصفهان، واشتغلت بجدّ وكدّ بالفقه والأُصول، واتّفق لي فيها من الألطاف الخفية الإلٰهية اجتماع الأسباب والتوفيق، فلازمت الدرس والبحث والتأليف والتصنيف خمس سنين، وبالغت في التعطيلات في علم الرجال والدراية برهة من الأيّام، وكتبت في الأُصول تمام مباحث الألفاظ وبحث النسخ في مجلّدين مبسوطين، وسميته بـ«معراج الوصول إلىٰ علم الأُصول» ثمّ رسالة في التضييق والتوسعة المسمّاة بـ«مجلي الشرعة» ثمّ رسالة مبسوطة في الرجال الحاوية لاصطلاحات علماء الرجال، وتمييز جملة من المشتركات، وهي هذه .

فبعد ما قضيت الوطر فيها رجعت إلى القزوين، ولم أمكث فيها إلاّ شهوراً، وسافرت إلى الوطن زائراً للأُمّ، ووصلاً للرحم، ثمّ رجعت إلى القزوين .

وعزمت منها إلى العتبات العاليات، فأقمت بعد تشرّفي بتقبيل عتبة خامس آل العباء عليه آلاف التحية والثناء فيها، واشتغلت بالبحث في الفقه والأُصول، واختلفت إلى المشايخ، وكتبت في الفقه مسائل الطهارة، وبرزت منها كراريس .

ثمّ جاورت النجف الأشرف خمس سنين، وألّفت فيها تمام مسائل الطهارة، ومجلّداً من الصلاة .

ثمّ دعتني الحوائج وكثرة الديون إلى الانصراف، وعاقتني العوائق طول المكث إلاّ مع الانعطاف، فانصرفت إلى القزوين، وسكنت فيها، واشتغلت بالبحث والتدريس والتأليف، ولم أر نفسي معرضاً عن الاشتغال والبحث مع الطلاّب في جميع الأحوال حتّىٰ إلى الآن مع كثرة حوائج الناس إليّ، وتوارد عوائق الزمان عليّ، لم أطرف إلىٰ غير مطالعة العلوم طرفاً، ولم أجد للنفس عنها صرفاً .

وفي هذه السنة التي مضت من الهجرة المقدّسة ألف وثلاثمائة وأربع سنين كنت من العمر في سبع وخمسين أُباحث مباحث المكاسب والتجارة مع الطلاّب،

وأجمع ضوابطها ومسائلها مع الاتقان في كلّ باب، وجمعت جملة من الجوامع في أسفاري في الطاعات من الحجّ والزيارات.

ولي من المؤلّفات: كتاب معراج الوصول من بحث النواهي إلىٰ تمام مباحث الألفاظ برز منه مجلّدان، ومن الأدلّة العقلية إلىٰ تمام بحث التعادل والترجيح، برز منه مجلّد واحد، ورسالة في الاستصحاب مع بحث التعادل والتراجيح، وكتاب اللوامع مشتمل علىٰ جملة من القواعد وجملة مهمّة من مباحث الأُصول، ورسالة في حجّية الظنّ، ورسالة في الإرث عربية، وترجمتها أيضاً بالفارسية، ومنظومة في الديات. ورسالة في المختار من الأُصول العملية على الاجمال، وكتاب مرآة المراد في علم الرجال وهو هذا، وكتاب مجلي الشرعة في مسألة التضييق والتوسعة، ورسالة في تصرّفات المريض لم تتمّ، وفي الفقه أربع مجلّدات برز من الطهارة مجلّدان، ومن الصلاة مجلّدان.

وتعليقات علىٰ أوائل كتاب الصافي، وحواشي على الرياض، وحواشي على القوانين، قد علّقناها عليهما عند الاشتغال ببحثهما، مكتوبة علىٰ هامش الكتابين غير مجموعة في البين، ومجموعة في الأجوبة من المسائل المتفرّقة الواردة من هذا البلد وسائر البلدان، ومجموعة تجري مجرى الكشكول.

ورسالة وجيزة في مسألة البداء وكشف الحقّ فيها، ورسالة في كيفية علم الباري تعالىٰ اسمه مختصرة مليحة، ورسالة وجيزة جدّاً في أسماء الرجال والمختار في أحوالهم على الاجمال، والتوفيق من الله المستعين.

وتمّ استنساخ هذا الكتاب تحقيقاً وتصحيحاً وتعليقاً عليه في اليوم العاشر من شهر رمضان المبارك سنة (١٤٣٣) هـ ق، علىٰ يد العبد السيد مهدي الرجائي غفر الله ذنوبه في بلدة مولانا وإمامنا مشهد أبي الحسن الرضا عليه آلاف التحية والثناء.

فهرس الكتاب